

شَرْحُ
الْفَيْتَةِ السُّيُوطِيَّةِ فِي الْحَدِيثِ
الْمُسَمَّى "إِنْعَافَ ذَوِي الْوَطْرِ" بِسَمْعِ نَظْمِ الدُّرَرِ، فِي عِلْمِ الْأُمَّرِ

تَأليفُ
الشيخ محمد بن العلامة علي بن آدم
ابن موسى الأشيوي الوَلَوِيّ
المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْ وَالِدَيْهِ

الجزء الثاني

مكتبة الحرمين الشريفين



شرح
الفتاوى السيوطي في الحاشية

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م



مكتبة الغرباء الأثرية

هاتف: ٨٢٤٣٠٤٤ - فاكس ٨٢٣٧٠٠٥

ص.ب. ١٤٤٩ المدينة المنورة

المملكة العربية السعودية

كتابة الحديث وضبطه

أي هذا مبحثُ كتابة الحديث وضبطه بالشكل، ونحوه، وما أُلْحِقَ بذلك من الخط الدقيق، والرمز، والدَّارَة، وغير ذلك.

وهو النوع التاسع والثلاثون من أنواع علوم الحديث، والمناسبة بينه وبين الباب السابق واضحة، لأن من تحمل الحديث بنوع من الأنواع السابقة يحتاج إلى كتابته، وضبطه، فيناسب ذكره بعده.

كِتَابَةُ الْحَدِيثِ فِيهِ اخْتِلَافًا
مُسْتَنْدُ الْمَنَعِ حَدِيثٌ مُسْلِمٍ
فَبَعْضُهُمْ أَعْلَهُ بِالْوَقْفِ
مِنْ اخْتِلَاطِ بِالْقُرْآنِ فَانْتَسَخَ
الْكُلُّ فِي صَحِيفَةٍ وَقِيلَ بَلْ
تُمْ الْجَوَازُ بَعْدُ إِجْمَاعًا وَفِي
« لَا تَكْتُبُوا عَنِّي » فَالْخُلْفُ نُمِي
وَأَخْرُونَ عَلُّوا بِالْخَوْفِ
لِأَمْنِهِ وَقِيلَ: ذَا لِمَنْ نَسَخَ
لِأَمِنْ نِسْيَانَهُ لِأَنِّي حَلَلْتُ [٤٣٥]

(كتابة الحديث) مبتدأ خبره جملة قوله (فيه اختلاف) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، والمعنى: أن كتابة الحديث والعلم اختلف فيه العلماء من السلف: الصحابة، والتابعين، عملاً وتركاً.

فكرها للتحريم غير واحد، فمن الصحابة: ابن عمر، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وأبو سعيد الخدري، ومن التابعين: الشعبي، والنخعي، بل أمروا بحفظه عنهم كما حفظوه حفظاً.

وأجازها بالقول، أو بالفعل غير واحد من الفريقين، فمن الصحابة: عمر، وعلي، وابنه الحسن، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وأنس، وجابر، وابن عباس، وكذا ابن عمر أيضاً في قول، ومن التابعين: قتادة، وعمر بن عبد العزيز بل حكاه عياض عن أكثر الفريقين.

وقال غير واحد منهما كما صح: «قيدوا العلم بالكتاب» بل روى رفعه، ولا يصح. وقال أنس: كَتَبُ العلم فريضة. قاله السخاوي.

وقال البلقيني: وفي المسألة مذهب ثالث، وهو الكتابة والمحو بعد الحفظ اهـ.

(ثم) بعد هذا الخلاف كُلِّهِ (الجواز) للكتابة (بعد) أي بعد الخلاف المذكور بين الصحابة والتابعين (إجماعاً) حال من الجواز، أي حال كونه مجمَعاً عليه، وقوله: (وفي) فعل ماضٍ، أي تَمَّ، يقال: وَفَى الشيءُ يَفِي: إذا تم، فهو وَافٍ ففوله: الجواز مبتدأ، خبره جملة وَفَى. والظرف متعلق بوفى.

وحاصل المعنى: أن الخلاف المذكور زال، فصار في المتأخرين جواز الكتابة أمراً مجمَعاً عليه.

قال ابن الصلاح: ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الأخيرة.

ثم ذكر مستند المازعين بقوله (مستند المنع) أي الدليل الذي اعتمد عليه المانعون من كتابة الحديث، مبتدأ خبره قوله (حديث مسلم) أي الحديث الذي أخرجه مسلم بسنده في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا تكتبوا عني) بفتح الياء للوزن، وإن كان لغة في النثر أيضاً، إلا أن الغالب السكون، وتام الحديث «شيئاً سوى القرآن، ومن كتب عني شيئاً سوى القرآن فليمحه» وفي رواية «أنه استأذن النبي ﷺ في كَتَبِ الحديث فلم يأذن له».

وأما مستند الإباحة فكثير.

منه: قوله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه» متفق عليه، يعني به خطبة حجة الوداع.

ومنه: حديث: «ايتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتاباً» الحديث رواه البخاري.

ومنه: ما رواه أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: «كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ» وذكر الحديث، وفيه: أنه ذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال له: «اكتب» وفي لفظه: قلت: يا رسول الله ﷺ أكتب ما أسمع منك في الغضب والرضا؟ فقال: «نعم، فإني لا أقول إلا حقاً» وكانت تسمى صحيفته تلك الصادقة، رواه ابن سعد وغيره، كما ذكره الصنعاني وغير ذلك من الدلائل الواضحة الكثيرة.

ولما كان بين حديث مسلم والأحاديث الدالة على الإباحة تعارض احتاج العلماء إلى التوفيق بينهما، فاختلفوا فيه، كما أشار إلى ذلك بقوله (فالخلف) بالضم، أي الاختلاف بين العلماء في هذا الحديث لمعارضته الأحاديث الدالة على الجواز كالأحاديث المذكورة، فالخلف مبتدأ خبره جملة قوله (نمى) بالبناء للمفعول، أي نسب إليهم. يعني أنهم اختلفوا في التوفيق: (فبعضهم) أي بعض المختلفين (أعله) أي حديث مسلم الدال على المنع (بالوقف) أي بأنه موقوف على أبي سعيد، يعني: أن بعض العلماء حكموا بأن لحديث أبي سعيد علة، وهي كونه موقوفاً على أبي سعيد، وبه جزم البخاري وغيره.

(وآخرون) من المختلفين أيضاً (عللوا بالخوف) أي جعلوا علة النهي عن الكتابة في حديث أبي سعيد الخوف (من اختلاط بالقران) بتخفيف الهمزة بنقل حركتها إلى ما قبلها، وهو جائز في الشرويه قرىء في السبعة، يعني أنهم جعلوا علة النهي لأجل خوف اختلاط الحديث بالقران، وهذا يدل على أن النهي كان في حين نزول القران، فلما انقطع نزوله نسخ.

كما قال (فانتسخ) أي صار النهي منسوخاً (لأمنه) أي أمن الاختلاط المذكور.

وحاصل المعنى: أن سبب النهي كان خوف اختلاط القرآن بغيره، فلما زالت العلة بسبب انقطاع نزول القرآن صار منسوخاً، لزوال الموجب (وقيل ذا) أي نهى الكتابة (لمن نسخ الكل) بالنصب على المفعولية أي كتب القرآن والحديث معاً (في صحيفة) واحدة، فإنهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبوه معها فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه.

قال الحافظ: ولعل من ذلك: ما قرئ شاذاً في قوله: «ما لبثوا» حولاً «في العذاب المهين» اهـ.

وحاصل المعنى أن النهي المذكور مختص بمن جمع القرآن وغيره في صحيفة واحدة، وأما غيره فلا للأحاديث الدالة على وجود الكتابة منه ﷺ ومن الصحابة بأمره. (وقيل بل) النهي عن الكتابة كائن (لأمن نسيانه) بالنصب على المفعولية لأمن، أي لشخص يأمن النسيان، (لا) (لذي خلل) أي صاحب نقص في حفظه.

وحاصل المعنى: أن النهي لمن أمن من النسيان بعد الحفظ، ووثق بحفظه، وخيف اتكاله على الخط، إذا كتب، والإذن لمن خيف نسيانه، فيكون النهي مخصوصاً.

والحاصل: أن الذي استقر عليه الإجماع بعد الاختلاف هو الاستحباب، وقال الحافظ: لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم.

وقال الذهبي: إنه يتعين في المائة الثالثة، وهلم جراً ويتحتم. اهـ.

ولكن لا ينبغي الاقتصار عليه حتى لا يصير له تصور، ولا يحفظ شيئاً، فقد قال الخليل من الرجز:

لَيْسَ بِعِلْمٍ مَا حَوَى الْقِمَطْرُ مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا حَوَاهُ الصَّدْرُ

وقال آخر من البسيط:

أَسْتَوْدَعُ الْعِلْمَ قِرْطَاساً فَضَيَّعَهُ وَبِئْسَ مُسْتَوْدَعُ الْعِلْمِ الْقِرَاطِيسُ

ثم ذكر مسألة العناية بكتابة الحديث، فقال:

ثُمَّ عَلَى كَاتِبِهِ صَرْفُ الْهِمَمِ لِلضُّبْطِ بِالنَّقْطِ وَشَكْلِ مَا عَجَمَ
وَقِيلَ شَكْلُ كُلِّ لِيذِي ابْتِدَا وَفِي سُمَى مَحَلِّ لَبْسٍ أَكْثَرَا

(ثم) بعد أن عرفنا رفع الخلاف السابق. واستقرار الإجماع اللاحق، على جواز الكتابة يتأكد (على كاتبه) أي الحديث (صرف) أي رد (الهمم)، جمع هِمَّة بالكسر: أول العزم. وقد تطلق على العزم القوي، فيقال: له همة عالية. أفاده الفيومي.

قلت: والمعنى الثاني هو المقصود هنا.

يعني: أنه يتأكد على كاتب الحديث رد همته القوية. ثم ظاهر عبارته يفيد الوجوب، وهو الذي تفيده عبارة ابن خَلَّاد وعباس، وصرح به الماوردي، لكن في حق من يحفظ العلم بالخط، ويحتمل أن يكون على سبيل الاستحباب المتأكد، أفاده السخاوي. (للضبط) متعلق بصرف، أي ضبط ما يُحَصِّلُهُ بخطه، أو بخط غيره من مرويه وغيره من كتب العلوم النافعة، ضبطاً يُؤْمَنُ معه اللبس (بالنقط) متعلق بالضبط، يعني أن ذلك الضبط يكون بنقط الحروف، وهو مصدر نَقَطْتُ الكتاب من باب قتل، والنُّقْطَةُ بالضم اسم للفعل، والجمع نُقْطٌ مثل غرفة وُغْرَفٌ، والنقطة بالفتح المرة أفاده الفيومي. وفي «ق» وشرحه نَقَطَ الحرف ونَقَطَهُ تنقيطاً، أي بالتخفيف، والتشديد: أعجمه، والاسم النُّقْطَةُ بالضم، وهو رأس الخط.

والمعنى: أنه يضبط الحرف الذي يستعجم، أي يستبهم بإغفاله بحيث يصير فيه عجمة، فيزيل ذلك بإعجامة، فيميز الخاء المعجمة عن الخاء المهملة، والذال المعجمة عن الدال المهملة، كحديث: «عليكم بمثل حصي الخذف» فيعجم كلا من الخاء والذال بالنقط، وكالتنقيح بالنون،

والبقيع بالباء، وما أشبه ذلك، وإن لم يتقيد بذلك كثير من المتقدمين اتكالياً على حفظهم.

فن الثوري: الخطوط المعجمة كالبرود المَعْلَمَة.

وقال بعض الأدباء: رُبَّ علم لم تُعْجَم فصوله، استعجم محصولة. وعن الأوزاعي، عن ثابت بن معبد: نور الكتاب الإِعْجَامُ. (و) يضبطه أيضاً بـ (شكل) أي وضع حركات (ما) أي الحرف الذي (عَجَمَ) أي استبهم، يقال: شكلت الكتاب شكلاً، من باب قتل: أعلمته بعلامات الإعراب. يعني: الفتحة والضمّة والكسرة والسكون، وأشكلته بالألف لغة، أفاده الفيومي.

قال ابن الصلاح: إعجام المكتوب يمنع من استعجابه، وشكله يمنع من إشكاله. قال: وكثيراً ما يعتمد الواثق على ذهنه وذلك وخيم العاقبة فإن الإنسان معرض للنسيان، وأول ناس أول الناس اهـ.

ثم إن ما ذكر من الشكل للمشكل فقط، فقد نُقِلَ أن أهل العلم يكرهون الإعجام والإعراب إلا في الملتبس إذ لا يحتاج إليهما في غيره، وقيل: ينبغي شكل الكل للمبتدئ، وإليه أشار بقوله: (وقيل شكل كله) مبتدأ خبره قوله: (الذي ابتدا) أي شكل المشكل وغيره مستحسن للمبتدئ، وفي نسخة الشارح يُشكّل بصيغة المضارع فتسكن لأمه للوزن.

وحاصل المعنى: أنه يستحسن شكل الكل للمبتدئ، غير المتبحر في العلم، قال القاضي عياض: وهو الصواب لأنه لا يميز ما يشكل مما لا يشكل، ولا صواب وجه إعراب الكلمة من خطئه اهـ.

وقال العراقي: وربما ظن أن الشيء غير مشكل لوضوحه وهو في الحقيقة محل نظر يحتاج إلى الضبط، وقد وقع بين العلماء خلاف في مسائل مرتبة على إعراب الحديث كحديث: «ذكاة الجنين ذكاة أمه» فاستدل به الجمهور على أنه لا تجب ذكاة الجنين بناء على رفع ذكاة أمه، ورجح

الحنفية النصب على التشبيه أي يذكي مثل ذكاة أمه اهـ. كما نقله في التدريب.

(وفي سمي) متعلق بأكدا، وهو لغة في الاسم، لأن فيها ثماني عشرة لغة جمعها ابن مالك في بيت بقوله:

سُمُّ سُمَّةٌ وَأَسْمٌ سِمَاةٌ كَذَا سُمِي سُمَاءٌ بِتَثْلِيثٍ لِأَوَّلِ كَلِمَتِهَا

(محل لبس) بالجر صفة لسمي، أي موضع التباس على قارئه (أكدا) بالبناء للمفعول والألف للإطلاق، أي أكد شكل ما يلتبس من الأسماء.

وحاصل المعنى: أن العلماء من المحدثين وغيرهم أكدوا في ضبط ما يلتبس من الأسماء، لا سيما الأسماء الأعجمية، والقبائل الغريبة، لقلة التمييز فيها، بخلاف الإعراب، ولذا قال بعضهم: إنها أولى الأشياء بالضبط، لأنها لا يدخلها قياس، ولا قبلها، ولا بعدها شيء يدل عليها، ثم ذكر محل الضبط فقال:

وَأَضْبَطُهُ فِي الْأَصْلِ وَفِي الْحَوَاشِي مُقَطَّعًا حُرُوفَهُ لِلنَّاشِي

(واضبطه) أي المشكل من الأسماء، والألفاظ، (في الأصل) أي نفس الكتاب (و) اكتبه أيضاً (في الحواشي) أي هامش الكتاب قبالته، حسبما جرى عليه رسم جماعة من أهل الضبط، لأن جمعهما أبلغ في الإبانة، والبعد من الالتباس، بخلاف الاقتصار على أولهما فإنه ربما داخله لفظ، أو شكل لغيره مما فوقه، أو تحته، فيحصل الالتباس، لا سيما عند دقة الخط، وضيق الأسطر، قاله ابن الصلاح، تبعاً لعياض. (مقطعاً) اسم فاعل، أو مفعول حال من الفاعل، أو المفعول، (حروفه) مفعول به لمقطعاً، أو نائب فاعله، أي حال كونه مقطعاً حروف ذلك المشكل، أو حال كون حروف ذلك المشكل مقطعة، (للناشي) أي للمبتدئ الذي لا يميز الحروف، أي لأجل أن تظهر وتتضح له، قال في القاموس: الناشئ الغلام والجارية، جاوزا حدَّ الصغر. اهـ.

وإنما خص المبتدئ، لأنه أشد حاجة إلى البيان من غيره.

وحاصل معنى البيت: اضبط أيها المحدث المشكل في نفس الكتاب واكتبه أيضاً في الحاشية قبّالته مع تقطيع الحروف، فإن هذا أنفع، وذلك لأنه يظهر شكل الحرف بكتابه مفرداً في بعض الحروف، كالنون، والياء التحتانية، بخلاف ما إذا كتبت مجتمعة، والحرف المذكور في أولها، أو وسطها، أفاده السخاوي.

ثم ذكر ما ينبغي أن يتنبه له الكاتب في كتابه وهو تحقيق الخط، فقال:

وَالْخَطُّ حَقِيقٌ لَا تُعَلِّقُ تَمْشِقٌ وَلَا بِلَا مَعْدِرَةٍ تُدَقِّقُ

(والخط) مفعول مقدم لقوله (حقق) أمر من التحقيق، يقال: حققت العقدة، إذا أحكمت شدها، أفاده في التاج.

والمعنى: أحكم خطك أيها المحدث بتبيين حروفه، فلا تخلط ما لا يستحق الخلط، ولا تفرق ما لا يستحق التفريق، كما بينه^(١) بقوله: (لا تعلق) نهى من التعليق، وهو فيما قيل: خلط الحروف التي ينبغي تفرقتها، وإذهاب أسنان ما ينبغي إقامة أسنانه، وطمس ما ينبغي إظهار بياضه، قاله السخاوي ولا (تمشق) نهى من المشق، يقال: مشقت الكتاب مشقاً من باب قتل: أسرعت في فعله، قاله في المصباح.

وقال السخاوي: المشق بفتح أوله وإسكان ثانية، وهو خفة اليد وإرسالها، مع بعثرة الحروف، وعدم إقامة الأسنان، فأفاد أن بين التعليق والمشق عموماً وخصوصاً وجهياً، يجتمعان في عدم إقامة الأسنان، ويختص التعليق بخلط الحروف وضمها، والمشق ببعثرتها وإيضاحها بدون القانون المألوف.

(١) فقله: لا تعلق إلى آخر البيت، توضيح لمعنى حقق.

(ولا بلا معذرة) أي دون عذر متعلق بـ (تدقق) أي لا ترق خطك من غير عذر.

وصرح النووي وغيره: بأنه مكروه، أي كراهة تنزيه لأنه لا يَنْتَفِعُ به مَنْ في نظره ضعيف، بل ربما يعيش الكاتب نفسه حتى يضعف بصره.

وقد قال الإمام أحمدُ لابن عمه حنبل بن إسحاق بن حنبل، وقد رآه يكتب خطأً دقيقاً: لا تفعل، فإنه يخونك أحوج ما تكون إليه، رواه الخطيب في جامعه.

وعن أبي حكيمة، قال: كنا نكتب المصاحف بالكوفة، فيمر علينا علي بن أبي طالب فيقوم علينا، فيقول: «أَجَلٌ قَلَمُكَ» قال: فقططت منه، ثم كتبت فقال: «هكذا نوروا ما نور الله» رواه الخطيب أيضاً.

واحترز بقوله: بلا معذرة عما إذا كان لعذر كأن لا يكون في الورق سعة، أو كان الكاتب رَحَلاً يحتاج إلى تدقيق الخط، ليخف عليه حمل كتابه، أو لفقره بأن لا يجد الثمن، أو يجده ولا يجد الورق.

ولما بين ضبط الحروف المعجمة، شرع يبين ضبط المهملة فقال:

وَيَنْبَغِي ضَبْطُ الْحُرُوفِ الْمُهْمَلَةِ بِنَقْطِهَا أَوْ كَتَبِ حَرْفِ أَسْفَلَةٍ [٤٤٠]
أَوْ هَمْزَةٍ أَوْ فَوْقَهَا قَلَامَهُ أَوْ فَتْحَةٍ أَوْ هَمْزَةٍ عِلَامَهُ

(وينبغي) أي يندب ندباً مؤكداً، لا يحسن تركه، وهي من الأفعال التي لا تتصرف فلا يقال: انبغى، خلافاً لبعضهم، وحكى عن الكسائي أنه سمعه من العرب، أفاده الفيومي. (ضبط الحروف المهملة) كالدال، والراء، والصاد، والطاء، والعين، ونحوها، إلا الحاء، ولم يستثنها كما استثناها العراقي لوضوحها، لأنها لو جعلت تحتها نقطة لالتبست بالجيم، فترك العلامة لها علامة.

ثم اختلفَ في كيفية ضبطها على ستة أقوال: أشار إلى الأول بقوله:

(بنقطها) بما فوق الحروف المعجم المشاكل لها، فيجعل تحت الدال، والراء، والسين، والصاد، والعين: النُقْطُ التي فوق نظائرها هذا قول بعضهم.

وأشار إلى الثاني بقوله (أو) لتنويع الخلاف، أي قال بعضهم: يميزها بـ (كتب حرف) بفتح الكاف وسكون التاء بمعنى كتابة حرف (أسفله) أي تحت الحرف المهمل، بأن يُجعلَ تحته حرفٌ صغير مثله، قال في التدريب: ويتعين ذلك في الحاء المهملة.

قال القاضي: وعليه عمل أهل المشرق والأندلس.

وأشار إلى الثالث بقوله: (أو) لتنويع الخلاف أيضاً أي قال بعضهم: يميزها بكتابة (همزة) بالجر عطفاً على حرف، أي بكتب همزة أسفله. وأشار إلى الرابع بقوله: (أو) للتنويع أيضاً، أي قال بعضهم: يميزها (فوقها) أي الحروف المهملة المذكورة (قلامه) بالجر عطفاً على المجرور قبله، أي بكتب قلامه، وهو بالضم: ماسقط من الظُفْر كما في المختار، أي بكتابة علامة قلامه الظفر، مثل الهلال مضطجعة على قفاها، لتكون فرجتها إلى فوق، ولأجل ذلك فقط مُثَلَّتْ بالقلامه، إذ المُشَاهَدُ في خط كثيرين لا يشابهها من كل وجه، بل هي منجمعة من أسفلها هكذا (V) قاله السخاوي.

وأشار إلى الخامس بقوله: (أو) لتنويع أيضاً أي قال بعضهم: يميزها بكتب (فتحة) فوقها، أي خطٍ صغيرٍ يشبه فتحةً، وليس بفتحة حقيقة، ولا يظن له كثيرون، لكونه خفياً غير شائع، ولذا اشتبه على بعضهم حيث توهمه فتحةً لذلك الحرف، فقرأ رضوان بفتح الراء، وليست الفتحة إلا علامة الإهمال، وذلك موجود في كثير من الكتب القديمة، قاله ابن الصلاح.

وأشار إلى السادس بقوله: (أو همزة) أي قال بعضهم: يميزها بكتب همزة فوقها.

وحاصل معنى البيتين: أنه ينبغي الاعتناء بتمييز الحروف المهملة عن المعجمة بعلاماتٍ ذَكَرَ منها ستة: قيل: بنقطها تحتها بالنقط الذي فوق نظائرها، وقيل: بكتابة حرف صغير مثلها تحتها، وقيل: بكتابة علامة كقلامة الظفر فوقها، وقيل: بكتابة همزة فوقها، وقيل: بكتابة خط صغير كفتحة فوقها، وقيل: كهمزة فوقها.

وبقي سابع: وهو أن يكتب ما يدل على الضبط بالفاظ كاملة دالة عليه، كما نُقِلَ عن بعضهم أنه كتب في حديث أبي الحَوْرَاءِ تحتَهُ حُورٌ عَيْنٍ، خوفاً من أن يُصَحَّفَ بأبي الجَوَازِ بالجيم والزاي، أفاده السخاوي. ولما اختلف في نقط السين من تحت ذكره بقوله:

وَالنَّقْطُ تَحْتَ السِّينِ قِيلَ صَفَاً وَقِيلَ كَالشِّينِ أَثَافِي تُلْفَى

(والنقط) الكائن (تحت السين) المهملة (قيل صفاً) أي يجعل مبسوطاً صفاً واحداً، فالنقط مبتدأ خبره جملة، قيل: صفاً، (وقيل) يجعل (كالشين) أي مثل نقطها (أثافي) جمع أئفية بضم الهمزة وتكسر، وسكون الثاء المثلثة، وكسر الفاء وتشديد الياء، وهو ما يوضع عليه القدر، والياء في الأثافي مشددة، وتُخَفَّفُ، أفاده في المختار. وقوله: «كالشين» متعلق بقوله: (تلفى) بالبناء للمفعول أي توجد، أو حال من النقط، وقوله: «أثافي» مفعول ثانٍ مقدم عليه.

وحاصل المعنى: أن النقط التي تميز بها السين المهملة اختلفت في كيفية كتابتها، فقيل: تجعل صفاً واحداً مبسوطاً، لئلا يلزم ازدحام النقطة أو النقطتين مع ما يحاذيها من السطر الذي يليها، فيظلم بل ربما يحصل به لبس، وقيل: كصورة النقط التي فوق الشين مثل الأثافي، قال السخاوي: لكن الأنسب والأبعد عن اللبس قلبها فتكون النقطتان المحاذيتان للمعجمة من فوق محاذيتين للمهملة من أسفل اهـ.

ولما لم يتعرض أحد من أهل الفن للكاف واللام مع أن

أصحاب التصانيف في الخط ذكروهما أراد أن يبين ذلك الناظم تميماً
للفائدة فقال:

وَالْكَافُ لَمْ تُبَسِّطْ فَكَافُ كُتِبَا فِي بَطْنِهَا وَاللَّامُ لَاماً صَحِبَا

(والكاف) مبتدأ خبره جملة «فكاف كتب» (لم تبسط) حال من الكاف
على رأي، أي حال كونها غير مبسطة (فكاف) مبتدأ، والفاء زائدة (كتبا)
بالبناء للمفعول وألف الإطلاق (في بطنها) متعلق بكتب، أي كتب في بطن
الكاف كاف صغيرة، والمعنى: أن الكاف إذا لم تكتب مبسطة تكتب في
بطنها كاف صغيرة، لثلاث تشبه باللام.

وذلك لأن الكاف تكتب برسمين: أحدهما، هكذا (ك)، وهذه لا
تحتاج إلى مميز، لوضوحها، والثاني: شبه اللام فهذه تحتاج إلى مميز، فتكتب
فيها كاف صغيرة، أو هي همزة، هكذا (ك). (واللام) مبتدأ خبره جملة
قوله: (لاما) مفعول مقدم لقوله: (صحبا) بالبناء للفاعل والألف للإطلاق،
أي تصحب اللام لاماً في بطنها أي كلمة «لام» في وسطها، يعني: هذه
الكلمة بحروفها الثلاثة لا صورة (ل) ويوجد ذلك كثيراً في خط الأدباء
هكذا (لث).

ولم يتكلم على الهاء آخر الكلمة، والهمزة المكسورة، وبينهما في
التدريب، فقال: والهاء آخر الكلمة يكتب عليها هاء مشقوقة تميزها من هاء
التأنيث التي في الصفات ونحوها، والهمزة المكسورة هل تكتب فوق
الألف والكسرة أسفلها، أو كلاهما أسفل اصطلاحات للكتّاب والثاني
أوضح اهـ.

ثم تكلم على ما يصطلح عليه الشخص لنفسه من الرموز فقال:

وَالرَّمَزُ بَيْنٌ وَسِوَاهُ أَفْضَلُ
.....

(والرمز) مفعول مقدم لقوله: (بين) فعل أمر من التبيين، أي وضع

الرمز الذي تجعله لنفسك اصطلاحاً في أول الكتاب أو آخره، لثلا يقع غيرك في حيرة فهم مرادك.

والحاصل: أنه لا بأس أن يصطلح الإنسان إذا كثر اختلاف الروايات في أحاديثه، أو كثرت الكتب التي ينقل منها في كتابه على رموز اختصاراً، لكن عليه أن يبين ذلك في كتابه لثلاً يصعب على غيره فهم مراده، ومع كونه لا بأس به، فعدم الرمز أولى، كما قال: (وسواه) أي غيره وهو عدم الرمز، مبتدأ خبره قوله: (أفضل) أي أولى، فيكتب عند كل راو، أو كتاب اسمه بكماله مختصراً بدون زائد على التعريف به، فلا يقول في الفربري مثلاً أبو عبدالله محمد بن يوسف، بل يختصر على الفربري، أو نحوه.

ثم بين الدارة التي تجعل للفصل بين الحديثين فقال:

.....
وَبَيْنَ كُلِّ أَثَرَيْنِ يُفْصَلُ
بِدَارَةٍ وَعِنْدَ عَرْضِ تَعْجَمٍ

(وبين كل أثرين) أي حديثين متعلق بـ (يفصل) بالبناء للمفعول، أو للفاعل، أي يميز استجاباً (ب) وضع (دائرة) أي حلقة منفرجة، أو مطبقة، والدائرة: هي الدائرة، وهي ما أحاط بالشيء كما تفيده عبارة «ق».

والحاصل: أنه يميز بين الأحاديث بوضع الدائرة، لثلا يحصل التداخل بأن يدخل عجز الأول في صدر الثاني، أو العكس، إذا تجردت المتون عن الأسانيد، وعن صحابيتها، كأحاديث الشهاب والنجم وغيرها. وكذلك يفصل بين الحديث، وبين ما يكتبه بآخره من إيضاح لغريب، وشرح معنى ونحوه.

وكذا يفعل في التراجم ورؤوس المسائل.

(وعند) تمام (عرض) للكتاب على الشيخ (تعجم) أي تنقط تلك الدارة بنقطة في وسطها.

وحاصل المعنى: أنه يُغْفَلُ تلك الدارة عن العلامة حتى يَعْرِضَ الكتاب، ويقابله بالأصل، أو نحوه، فإذا عارضه يُنْقَطُ في الدارة التي تلي الحديث المقابلَ نقطةً، أو يخط وسطها خطأً حتى لا يكون بَعْدُ في شك، هل عارضه أو سَهَا فتجاوزته لا سيما حين يُخَالَفُ فيه.

ثم بين حكم المضاف والمضاف إليه في الكتابة فقال:

وَكْرَهُوا فَصَلَ مُضَافٍ يُوْهِمُ [٤٤٥]

(وكرهوا) أي أهل الحديث في الكتابة (فصل مضاف) عن المضاف إليه، وقوله (يوهم) صفة لفصل، أي يوقع الوهم في معنى غير لائق.

وحاصل المعنى: أن العلماء كرهوا فصل المضاف عن المضاف إليه في الخط بكتابة الأول في سطر، ثم الثاني في سطر آخر، إذا كان يوهم معنى غير لائق، مثل عبدالله، وعبد الرحمن ابن فلان، فلا يكتب عبد آخر السطر، واسم الله مع ابن فلان أول السطر الآخر، احترازاً عن قبح الصورة، وإن كان غير مقصود، وكرسول من رسول الله فلا يكتب رسول في آخر سطر، واسم الله مع الصلاة في أول سطر آخر.

وكذا غير المضاف والمضاف إليه مما يُسْتَبَشَعُ كقوله: الله ربي لا أشرك به شيئاً، فلا يكتب «لا» في سطر، وأشرك به في سطر آخر، وهذا كله كراهة تنزيه، وأوجه بعضهم.

ولا شك في تأكده إذا كان التعيد آخر الصفحة اليسرى، والاسم الكريم وما بعده في أول الصفحة اليمنى، فإن الناظر إذا رآه كذلك، ربما لم يقلب الورقة، ويبتدىء بقراءته كذلك بدون تأمل.

وإنما قيد بقوله: يوهم، لأنه إذا لم يوهم معنى غير لائق فلا بأس به، بأن لم يكن بعد اسم الله مثلاً ما ينافيه، بأن يكون آخر الكتاب، أو الحديث، أو يكون بعده شيء ملائم له غير مناف، كقول البخاري في آخر

الجامع: سبحان الله العظيم، ومع هذا فجمعهما في سطر واحد أولى. ثم ذكر ما يُسْتَحْسَنُ عند الكتابة، وهو الثناء على الله سبحانه، والصلاة والسلام على النبي ﷺ حيث كَتَبَ اسمهما، وكذا الترضي عن الصحابة، فقال:

وَأَكْتُبُ ثَنَاءَ اللَّهِ وَالتَّسْلِيمَا مَعَ الصَّلَاةِ وَالتَّرَضِي تَعْظِيمًا

(واكتب) أيها الكاتب للحديث، وغيره على وجه الاستحباب المتأكد (ثناء الله) سبحانه كلما مر ذكره، كعز وجل، أو تبارك وتعالى، أو نحوهما إجلالاً له سبحانه، لأنه يحب الحمد.

ففي حديث الأسود بن سُرَيْع رضي الله عنه كما أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأحمد وغيرهما أنه أتى النبي ﷺ فقال: قد مدحت ربي بمحامد ومدح، وإيّاك فقال: «أما إن ربك يحب الحمد» وفي لفظ: «المدح»^(١) الحديث قاله السخاوي.

(و) كذا اكتب (التسليماً مع الصلاة) على النبي ﷺ كلما مر ذكره، تعظيماً وتنويهاً بشأنه الشريف، وأداء لبعض حقه، لأنه الوساطة في نيل الدرجات عند الله سبحانه بما أتى به من عند الله من نعمة دين الإسلام، فوجب مكافأته بقدر المستطاع، وهو الدعاء له فقد أخرج أحمد وغيره بسندهم عن ابن عمر مرفوعاً: «من صنع إليكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه به فادعوا الله حتى تروا أنكم قد كافأتموه» قال النووي: حديث صحيح.

وقد صرَّحَ بوجوب الصلاة عليه كلما ذكر اسمه جمع من العلماء وأوجبها بعضهم في الصلاة.

وأخرج الترمذي وحسنه، وابن حبان وصححه عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنه ﷺ قال: «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم على صلاة».

(١) ضعيف أخرجه أحمد والنسائي والحاكم. انظر ضعيف الجامع الصغير ص ١٧٤.

قال ابن حبان: في هذا الخبر بيان صحيح على أن أولى الناس برسول الله ﷺ يوم القيامة أصحاب الحديث إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاةً عليه منهم.

وقال أبو نعيم: هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها، لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله ﷺ أكثر مما يعرف لهؤلاء نسخاً وذكرأ.

وأما ما روي في ثواب كتابة الصلاة عليه فليس بثابت مرفوعاً، فلا نشغل به.

(والرضي) أي اكتب الترضي على الصحابة رضي الله عنهم، ومثله الترحم على العلماء، وقوله: (تعظيماً) مفعول لأجله أي اكتب كل ما ذكر لأجل تعظيمهم، أو حال مما ذكر، أي حال كونك معظماً لهم.

وقال النووي رحمه الله: ولا يستعمل: عزوجل، ونحوه في النبي ﷺ، وإن كان عزيزاً، جليلاً، ولا الصلاة والسلام في الصحابة استقلالاً، ويجوز تبعاً اهـ.

ثم إن كتابة ما ذكر يكون بالتمام، ولا ينبغي الاختصار بالرمز، وإليه أشار بقوله:

وَلَا تَكُنْ تَرْمِزُهَا أَوْ تَفْرِدْ

(ولا تكن) أيها المحدث (ترمزها) من باب قتل، وضرب، وأصله: الإشارة والإيماء بالشفقتين، والحاجب، كما في المختار، لكن المراد هنا الاختصار في الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ونحوها في الخط على حرف أو حرفين وأكثر، فتكون منقوصة صورة، كما يفعل الكسائي، والجهلة من أبناء العجم غالباً، وعوام الطلبة، فيكتبون بدلاً عن ﷺ «ص» أو «صم» أو «صلم» أو «صلعم» فذلك لما فيه من نقص الأجر لنقص الكتابة خلاف الأولى.

وصرح ابن الصلاح والنووي بالكراهة. قلت: ولا أرى له دليلاً، وكذا يكره إفراد أحدهما عن الآخر، كما أشار إليه بقوله:

(أو تفرد) عطف على تكن مجزوم، وكسرت داله لِلرَّوِيِّ، وأو بمعنى الواو، أي ولا تفرد أحدهما عن الآخر، فإنه مكروه، صرح به النووي رحمه الله متمسكاً بورود الأمر بها في الآية معاً، وخص ابن الجزري الكراهية بما وقع في كتب رواه الخلف عن السلف، لأن الاختصار على بعضه خلاف الرواية، قال: فإن ذكر رجل النبي ﷺ فقال: اللهم صل عليه مثلاً، فلا أحسب أنهم أرادوا أن ذلك يكره اهـ.

وقال الحافظ: إن كان فاعل أحدهما يقتصر على الصلاة دائماً فيكره من جهة الإخلال بالأمر بالإكثار منهما، والترغيب فيهما، وإن كان يصلي تارة ويسلم أخرى من غير إخلال بواحدة منهما فلم أقف على دليل يقتضي كراهته، ولكنه خلاف الأولى إذ الجمع بينهما مستحب اهـ.

ثم إن كتابة ما ذكر لا يتقيد بوجوده في الكتاب المنقول منه، لأنه ثناء ودعاء، وإليه أشار بقوله:

..... **وَلَوْ خَلَا الْأَصْلُ خِلَافَ أَحْمَدٍ**

(ولو خلا الأصل) المنقول منه، لعدم التقيد به في ذلك، فإنه ثناء ودعاء تثبته أنت، لا كلام ترويه عن غيرك (خلاف أحمد) الإمام، حال^(١) من فاعل اكتب أي اكتب ذلك كله مخالفاً لأحمد، أو من محذوف أي قلت: هذا مخالفاً له، فإنه رحمه الله يكتب كثيراً اسم النبي ﷺ بدون ذلك، ذكره الخطيب، ولعله كما قال ابن الصلاح: يرى التقيد في ذلك بالرواية، لالتزامه اقتفاءها، فحيث لم يجدها في أصل شيخه، وعز عليه

(١) قوله: حال. أي على قلة من مجيء الحال مصدراً معرفة إذ الغالب مجيء الحال

مصدراً نكرة كما قال ابن مالك:

وَمَصْدَرٌ مُنْكَرٌ حَالًا يَنْقَعُ بِكَثْرَةِ كَبَفَتَهُ زَيْدٌ طَلَعَ

اتصالها في جميع من فوّه من الرواة، لا يكتبها تورعاً من الزيادة، كمنعه إبدال النبي بالرسول، وإن لم يختلف المعنى. قال الخطيب: بلغني أنه كان يصلي نطقاً.

ثم ذكر مسألة مقابلة الكتاب فقال:

ثُمَّ عَلَيْهِ حَتْمًا الْمُقَابَلَةُ بِأَصْلِهِ أَوْ فَرَعٍ أَصْلٍ قَابِلَةٌ

(ثم) بعد أن يكتب ويتم المقصود (عليه) أي الكاتب نفسه، أو نائبه (حتماً) أي وجوباً، كما صرح به الخطيب، وكذا عياض، وقال ابن الصلاح: لا غنى لمجلس الإملاء عن العرض، والجار والمجرور خبر مقدم لقوله: (المقابلة) أي مقابلة كتابه، تقول: قابلت الكتاب قِبَالًا وَمُقَابَلَةً، أي جعلته قِبَالَتَهُ، وصيرت في أحدهما كل ما في الآخر، ويقال: لها أيضاً المُعَارَضَةُ، يقال: عارضت بالكتاب الكتاب أي جعلت ما في أحدهما مثل ما في الآخر، مأخوذ من عارضت بالثوب إذا أعطيته، وأخذت ثوباً غيره، أفاده السخاوي.

(بأصله) متعلق بالمقابلة، أي بالكتاب الذي أخذه عن شيخه بسائر وجوه الأخذ الصحيحة، وكذا بأصل أصل الشيخ الذي أخذ الطالب عنه المُقَابَلِ به أصلُهُ (أو) المقابلة بـ (فرع أصل) أي كتاب منقول من أصل الشيخ (قابله) صاحبه بأصل الشيخ، والجملة صفة لفرع، أو حال منه، يعني أنه تكفي المقابلة بفرع مُقَابَلِ على أصل الشيخ مقابلةً معتبرةً موثوقاً بها، أو بفرع مُقَابَلِ كذلك على فرع ولو كثر العدد بينهما، إذ الغرض المطلوب أن يكون كتابُ الطالب مطابقاً لأصل مرويه وهو كتاب شيخه فسواء حصل بواسطة فأكثر، أو بدونها.

ثم إن التقييد في أصل الأصل بكونه قد قُوبِلَ الأصل عليه لا بدّ منه، وإلّا فلو كان لشيخ شيخه عدة أصول قوبل أصل شيخه بأحدها لا تكفي المقابلة بغيره لاحتمال أن يكون فيه زيادة، أو نقص، فيكون قد أتى بما لم

يُرَوِّهِ شَيْخُهُ لَهُ، أَوْ حَذَفَ شَيْئاً مِمَّا رَوَاهُ لَهُ شَيْخُهُ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ .

ومما قيل: في المقابلة قول بعضهم: مَنْ كَتَبَ وَلَمْ يُقَابَلْ، كَمَنْ غَزَا وَلَمْ يُقَاتَلْ، وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ: اكْتُبْ، وَقَابِلْ، وَإِلَّا فَاتَّقِ فِي الْمَزَابِلِ .

وعن يحيى بن أبي كثير: أنه قال: مثل الذي يكتب ولا يعارض، مثل الذي يقضي حاجته ولا يستنجي بالماء .

وعن الأخفش قال: إِذَا نُسِخَ الْكِتَابُ وَلَمْ يُعَارَضْ ثُمَّ نُسِخَ وَلَمْ يُعَارَضْ خَرَجَ أَعْجَمِيًّا .

وقال السخاوي: والظاهر أن محل الوجوب حيث لم يثق بصحة كتابته، أو نسخته، أما من عرف بالاستقراء ندور السقط والتحريف منه فلا . اهـ .

ولما اختلفوا في كيفية المقابلة ذكره بقوله:

وَحَيْرُهَا مَعَ شَيْخِهِ إِذْ يَسْمَعُ وَقَالَ قَوْمٌ مَعَ نَفْسٍ أَنْفَعُ
وَقِيلَ هَذَا وَاجِبٌ وَيُكْتَفَى إِنْ ثِقَةٌ قَابِلُهُ فِي الْمُقْتَفَى [٤٥٠]

(وخيرها) أي المقابلة مبتدأ خبره قوله: (مع شيخه) على كتابه بمباشرة الطالب بنفسه، (إذ يسمع) الطالب من الشيخ، أو عليه، أو يقرأ، لما يجمع ذلك من وجوه الاحتياط والإتقان من الجانبين، أي إن كان كل واحد منهما أهلاً لذلك، فإن لم تجتمع هذه الأوصاف نقص من مرتبته بقدر ما فاته منها، قاله ابن الصلاح .

وقيد ابن دقيق العيد في الاقتراح الخيرية بتمكن الطالب مع ذلك من الثبوت في القراءة، أو السماع، وإلا فتقديم العرض حينئذ أولى .

قال: بل أقول إنه أولى مطلقاً، لأنه إذا قوبل أولاً كان حالة السماع أيسر، وأيضاً فإن وقع إشكال كُشِفَ عنه وضبط فقرئ على الصحة، وكم

من جزء قُرِيءَ بَعْتَةً فوقع فيه أغاليط، وتصحيفات لم يتبين صوابها إلا بعد الفراغ، فأصلحت، وربما كان ذلك على خلاف ما وقعت القراءة عليه، وكان كذباً إن قال قرأت لأنه لم يقرأ على ذلك الوجه اهـ.

والحاصل: أن أفضل المقابلة أن يمسك هو وشيخه كتابيهما حالة التسميع، وما لم يكن كذلك فهو أنقص رتبة.

وقال بعضهم: أفضلها مع نفسه وإليه أشار بقوله: (وقال قوم) من المحدثين، وهو أبو الفضل محمد بن أحمد الهروي الحافظ، عديم النظر في العلوم، خصوصاً في حفظ الحديث، وهو أول من سَنَّ بِهَرَاةَ تَحْرِيجِ الفوائد، وشرح حال الرجال، والتصحيح، مات سنة ٤١٣ هـ. اهـ طبقات الحفاظ.

المقابلة (مع نفس) أي نفس الطالب يعني حرفاً حرفاً (أنفع) من المقابلة مع شيخه.

والحاصل أن أبا الفضل قال: أصدق المعارضة مع نفسه أي لكون ذلك حينئذ لم يقلد غيره ولم يجعل بينه وبين كتاب شيخه واسطة، وهو بذلك على ثقة ويقين من مطابقتها، وأوجب ذلك بعضهم كما أشار إليه بقوله: (وقيل هذا) المذكور من المقابلة مع نفسه (واجب) فلا تصح مقابله مع أحد سوى نفسه.

يعني أن بعضهم أوجب المقابلة مع نفسه فلا يقلد غيره، لكنه مردود. قال ابن الصلاح: إنه مذهب متروك، وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوضة في عصرنا، والقول الأول أولى. قال السخاوي: لا سيما والفكر يتشعب بالنظر في النسختين بخلاف الأول.

والحق كما قال ابن دقيق العيد: أن ذلك يختلف باختلاف الناس، فرب مَنْ عادته عدم السهو عند نظره فيهما فهذا مقابله بنفسه أولى، ورب مَنْ عادته السهو فهذا مقابله مع غيره أولى.

ثم إن الصحيح أنه لا يشترط المقابلة بنفسه، بل تكفي مقابلة ثقة وإليه أشار بقوله: (ويكتفى) بالبناء للمفعول أي يكتفى بالمقابلة (إن) شرطية (ثقة قابله) أي إن قابل الكتاب ثقة غيره (في المقتضى) أي القول المختار.

وحاصل المعنى: أنه لا يشترط في صحة السماع مقابلة الشخص بنفسه، بل تكفي مقابلة ثقة أي وقت كان حال القراءة أو بعدها، وهذا هو الصواب الذي قاله الجمهور.

وَنَظَرُ السَّامِعِ مَعَهُ يُنَدَّبُ فِي نُسْخَةٍ وَابْنُ مَعِينٍ يَجِبُ

(ونظر السامع) أي الشخص الذي يَسْمَعُ الحديث، وهو مبتدأ خبره يندب (منه) أي من الشيخ متعلق بالسامع، وفي نسخة الشارح معه وهو قريب من معنى الأول (يندب) أي يستحب (في نسخة) متعلق بنظر، يعني أنه ينظر في نسخة إماماً له، أو لِمَنْ حضر من السامعين، أو الشيخ.

والحاصل: أنه يستحب أن ينظر الطالب حين سماع الحديث في نسخة من الكتاب المسموع، لأنه أضبط وأجدر أن يفهم معه ما يستمع، للوصول المقروء إلى قلبه من طريقي السمع والبصر، كما أن الناظر في الكتاب إذا تلفظ به يكون أثبت في قلبه، لأنه يصل إليه من طريقتين، ويتأكد النظر إذا أراد السامع النقل منها، لكونه حينئذ كأنه قد تولى العرض بنفسه. ثم إن كونه مستحباً هو الذي صرح به الخطيب، وهو الصواب الذي قاله الجمهور، وقال ابن معين: يجب ذلك وإليه أشار بقوله: (وابن معين) مبتدأ خبره محذوف تقديره قائل، وهو الإمام أبو زكريا يحيى بن معين بن عَوْن الغطفاني، مولاهم، البغدادي، ثقة، حافظ، مشهور إمام الجرح والتعديل، مات سنة ٢٣٣ هـ. بالمدينة، وله بضع وسبعون سنة، وقوله: (يجب) مقول للخبر المقدر.

والمعنى أن ابن معين قال: يجب النظر المذكور.

وذلك أنه سئل عن من لم ينظر في الكتاب، والمحدث يقرأ، أيجوز له أن

يحدث بذلك عنه؟ فقال: أمّا عندي فلا، ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم اهـ.

لكن ابن الصلاح قال: إن هذا من مذهب المتشددين في الرواية، والصحيح عدم اشتراطه، وصحة السماع، ولو لم ينظر أصلاً في الكتاب حالة السماع.

ثم إنه تجوز له الرواية، وإن لم يقابل إذا كان منقولاً من أصل معتمد، وكان الناقل ضابطاً قليل السقط، لكن يبين حال الرواية ذلك وإليه أشار بقوله:

إِنْ لَمْ يُقَابِلْ جَازاً أَنْ يَرْوِيَ إِنْ يَنْسَخُ مِنْ أَصْلِ ضَابِطٍ ثُمَّ لِيُبَيِّنُ

(إن شرطية (لم يقابل) كتابه بالأصل ونحوه (جاز) له (أن يروي) منه، والحالة هذه على ما قاله الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني، وأبو بكر الإسماعيلي، والبرقاني، والخطيب، لكن بشروط ثلاثة أشار إلى الأول بقوله: (إن) شرطية أيضاً (ينسخ) ذلك الفرع (من أصل) معتمد (ضابط) بالرفع فاعل ينسخ أي ناقل متقن بحيث لا يكون سقيم النقل، كثير السقط، (ثم ليين) مضارع أبان، أي يُظهِرُ للناس عند الرواية أنه لم يعارضه.

وحاصل المعنى: أنه يجوز له أن يروي بدون مقابلة بالأصل، ونحوه بشروط ثلاثة عند من ذكرنا من الأئمة.

الأول: أن يكون الناقل للنسخة صحيح النقل، قليل السقط.

الثاني: أن ينقله من الأصل.

الثالث: أن يبين حال الرواية أنه لم يقابله.

ذكر هذا الشرط فقط الإسماعيلي، وهو مع الثاني الخطيب، والأول ابن الصلاح.

ومنع الرواية بدون مقابلة وإن اجتمعت الشروط القاضي عياض رحمه الله.

وَكُلُّ مَا ذَكَرْنَا يَشْتَرُطُ أَيْضاً فِي كِتَابِ شَيْخِهِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

..... وَكُلُّ ذَا مُعْتَبَرٍ فِي الْأَصْلِ

(وكل ذا) أي المذكور من المقابلة وما يتعلق بها، وهو مبتدأ خبره قوله (معتبر في الأصل) أي الكتاب المنقول منه، وهو كتاب شيخه، يعني أن المقابلة المذكورة هنا معتبرة أيضاً في كتاب الشيخ، فلا بد فيها منها.

قال ابن الصلاح: ثم إنه ينبغي أن يُرَاعِيَ فِي كِتَابِ شَيْخِهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ مِثْلَ مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ يِرَاعِيهِ مِنْ كِتَابِهِ، وَلَا يَكُونُ كَطَائِفَةٍ مِنَ الطَّلَبَةِ، إِذَا رَأَوْا سَمَاعَ شَيْخٍ لِكِتَابِ قَرَأُوهُ عَلَيْهِ مِنْ أَيِّ نَسْخَةٍ انْفَقَتْ أِهـ.

ثم ذكر كيفية تخريج الساقط فقال:

..... وَسَاقِطاً خَرَجَ لَهُ بِالْفُضْلِ

مُنْعَطِفاً وَقِيلَ مَوْضُوعاً إِلَى يُمْنَى بغيرِ طَرْفِ سَطْرٍ وَأَعْتَلَى

وَبَعْدَهُ صَحٌّ وَقِيلَ زِدْ رَجْعٌ وَقِيلَ كَرَّرْ كَلِمَةً لَكِنْ مُنْعَ [٤٥٥]

(وساقطاً) مفعول لفعل محذوف على الاشتغال، أي خَرَجَ شيئاً ساقطاً من الكتاب، ويسمى اللَّحَقَ بفتح اللام، والحاء المهملة يسمى بذلك عند أهل الحديث والكتابة، أخذاً من الإلحاق، أو من الزيادة فإنه يطلق على كل منهما لغة قاله في التدريب.

وقال السخاوي: والأصل في هذا الباب قول زيد بن ثابت في نزول قوله تعالى: ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾ بعد نزول: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ كما في سنن أبي داود فألحقتها، والذي نفسي بيده لكأنني أنظر إلى مُلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ فِي كَتَفِ أِهـ.

(خرج) أمر من التخريج (له) اللام زائدة أي ذلك الساقط (بالفصل) أي الخط الفاصل بين الكلمتين اللتين بينهما الساقط، حال كونه (منعطفاً)

إلى فوقِ السطرِ، بأن يخط من موضع سقوطه من السطر خطاً صاعداً إلى فوق، ثم يعطفه بين السطرين عطفة يسيرة إلى جهة الحاشية التي يكتب فيها اللحق هكذا $\overline{\quad}$.

ويبدأ فيها بِكُتْبِهِ اللَّحَقُ مقابلاً للخط المنعطف هذا هو المختار في التخريج .

وقيل : يمد العطفة إلى أول اللحق وإليه أشار بقوله : (وقيل) يكتب الفاصل (موصولاً) أي بأول اللحق، يعني : أنه يمد العطفة من موضع السقوط حتى تلتحق بأول اللحق، واختاره الرامهرمزي، لما فيه من مزيد البيان، لكنه كما قال ابن الصلاح غير مرضي، بل هو كما قال عياض : تسخيم للكتاب، وتسويد له، لا سيما إن كثرت الإلحاقات .

قال العراقي : إلا أن لا يكون مقابله خالياً، ويكتب اللَّحَقُ في موضع آخر، فيتعين حينئذ جر الخط إليه، أو يكتب قبالة : يتلوه كذا وكذا، في الموضع الفلاني، ونحو ذلك، لزوال اللبس . (إلى يمين) متعلق بموصول أي موصولاً إلى الجهة اليمنى من الحاشية إن اتسعت له، لاحتمال طُرُوقِ سقط آخر في بقية السطر فيخرج إلى جهة اليسار، فلو خرج للأولى إلى اليسار، ثم ظهر سقط آخر، فإن خرج إلى اليسار أيضاً اشتبه موضع هذا بموضع ذلك، وإن خرج للثاني إلى اليمين تقابل طرفا التخريجين، وربما التقيا، فيُظَنُّ أنه ضرب على ثانيهما قاله في التدريب . (بغير طرف) خبر لمحذوف أي هذا كائن بغير طرف والطرف بفتح الطاء وسكون الراء منتهى كل شيء اهـ «ق»، والمراد هنا آخر السطر .

أي آخر (سطر) بفتح فسكون ويحرك الخط والكتابة اهـ «ق» لكن الضبط الأول هو المتعين هنا للوزن .

وحاصل المعنى : أنه يخرج الساقط إلى جهة اليمنى بشكل زاوية قائمة هكذا Γ إلى اليمنى هذا إذا لم يكن الساقط في آخر السطر، وإلا

فيخرجه إلى جهة الشمال للأمن حينئذ من النقص بعده وليكون متصلًا بالأصل.

قال العراقي: نعم إن ضاق ما بعد آخر السطر لقرب الكتابة من طرف الورق، أو لضيقه بالتجليد، بأن يكون السقط في الصفحة اليمنى فلا بأس حينئذ بالتخريج إلى جهة اليمنى. اهـ. (واعلم) أي كتب الساقط صاعداً إلى أعلى الورقة من أي جهة كان، لا نازلاً إلى أسفلها، لاحتمال وقوع سقط آخر فيه أو بعده فلا يجد له مقابله موضعاً لو كتب الأول إلى أسفل.

وموضع الجملة نصب على الحال^(١)، أي حال كونه معتلياً (وبعده) أي بعد انتهاء الساقط، والظرف خبر مقدم لقوله: (صح) مبتدأ لقصد لفظه، أي لفظ صح كائن بعد الساقط الملحق في الحاشية.

وحاصل المعنى: أنه إذا انتهى اللحق يكتب في آخره كلمة «صح» فقط، إشارة إلى انتهائه، وثبوته في الأصل، وتكون صغيرة لثلاث تشبه مع ألفاظ اللحق.

(وقيل زد) أيها الكاتب على «صح»، لفظ (رجع) يعني أن بعضهم كما حكاه عياض قال: يكتب صح مع رجع، أو يقتصر على رجع، وبعضهم يكتب انتهى اللحق، قال عياض: والصواب صح. (وقيل كرر كلمة) بسكون اللام مع فتح الكاف وكسرهما كما تقدم، مخفف كلمة بكسر اللام أي أعد الكلمة المتصلة بداخل الكتاب.

وحاصل المعنى: أنك تكرر الكلمة التي اتصلت باللحق داخل الكتاب بأن تكتبها بالهامش أيضاً ليدل على أن الكلام منتظم، لكن هذا القول غير مرضي، كما قال: (لكن منع) بالبناء للمفعول، أي رد هذا القول

(١) ولا يحتاج إلى تقدير «قد» على مذهب الكوفيين، وهو الظاهر.

لأنه تطويل مُوهَم، فقد يجيء في الكلام ما هو مكرر مرتين، أو ثلاثاً،
لمعنى صحيح، فإذا كررنا الحرف لم نأمن أن يوافق ما يتكرر حقيقة، أو
يشكل أمره، فيوجب ارتياباً وزيادة إشكال.

هذا كله في تخريج الساقط، وأما ما يكتب من غير أن يكون ساقطاً
فقد ذكره بقوله:

وَحَرَجْنِ لِعِغْرِ أَصْلٍ مِنْ وَسْطٍ وَقِيلَ ضَبَّبَ خَوْفَ لَبْسٍ مَا سَقَطَ

(وخرجن) أمر من التخريج، والنون نون التوكيد الخفيفة، ومفعوله
محذوف، أي العلامة (لغير أصل) أي لأجل كتابة شيء غير أصل من
شرح، أو فائدة، أو تنبيه على غلط، أو اختلاف رواية، أو نسخة، أو نحو
ذلك (من وسط) أي وسط الكلمة التي تُشْرَحُ أو يُنَبَّهُ على ما فيها.

وحاصل المعنى: أن ما يكتب في الحاشية من غير الأصل كالأشياء
المذكورة تخرج له العلامة استجاباً من وسط الكلمة المخرج لأجلها، لا
بين الكلمتين، ليفارق التخريج الساقط.

وقال القاضي عياض: الأولى أنه لا يخرج له خطأ، بل ضبب عليه،
كما أشار إليه بقوله: (وقيل ضبَّب) أي اجعل على الحرف المخرج عليه
ضبة، أو نحوها تدل عليه، والضبة: صاد ممدودة هكذا (ص) وسيأتي بيانها
(خوف لبس ما سقط) أي لأجل الالتباس بما سقط من أصل الكتاب.

والمعنى أن بعضهم قال: لا تكتب علامة التخريج المتقدمة، لئلا
يلتبس غير الساقط بالساقط، إذا اتحدت العلامتان، بل يجعل على الحرف
ضبة، أو نحوها تدل عليه.

لكن رُدَّ عليه بأن ذلك اصطُحِحَ به لغير ذلك، كما يأتي قريباً، فخوف
اللبس حاصل أيضاً بل هو فيه أقرب، لافتراق صورتَي التخريج، في الأولى
باختصاص الساقط بقدر زائد، وهو الإشارة في آخره بما يدل على أنه من
الأصل.

ثم إن من شأن المتقين الحُذَّاق الاعتناء بالتصحيح، والتضبيب،
والتمريض، كما بين ذلك بقوله:

مَا صَحَّ فِي نَقْلِ وَمَعْنَى وَهُوَ فِي مَعْرِضٍ شَكِّ صَحَّ فَوْقَهُ قُفِّي
أَوْ صَحَّ نَقْلاً وَهُوَ فِي الْمَعْنَى فَسَدٌ ضَبَّبَ وَمَرِّضُ فَوْقَهُ صَادٌ تَمَدَّ

(ما) مبتدأ أي الكلام الذي (صح في نقل) أي رواية (ومعنى) أي
فيما يُعْنَى ويُقْصَدُ منه (و) الحال (هو) أي الكلام الصحيح فيهما (في
معرض شك) أي محل عُرُوضِهِ، أي ظهوره، يقال: قلته في مَعْرِضِ كَذَا
وزان مَسْجِدَ، أي في موضع ظهوره، أفاده الفيومي، (صح) أي هذا
اللفظ، مبتدأ لقصد لفظه، خبره جملة قوله: «قفي» (فوقه) أي فوق ما هو
معرض للشك متعلق بقوله: (قفي) أي تُبَع، بمعنى كتب، وجملة المبتدأ
والخبر خبر «ما».

وحاصل معنى البيت: أنه إذا وُجِدَ كلام صحيح معنى وروايةً، وهو
عُرُضَةٌ للشك في صحته، أو الخلاف فيه: كتب فوقه كلمة صَحَّ تامة كبيرة،
أو صغيرة، وهو أحسن إشارة بها إلى أنه لم يُغْفَل عنه، وأنه قد ضُبِّطَ وُصِحَّ
على ذلك الوجه، لثلا يبادر الواقف ممن لم يتأمل إلى تخطئته، وهذا هو
الأشهر والأحسن.

وبكفي كتابتها في الحاشية مثلاً، لا بجانبه، لثلا يلتبس (أو صح
نقلاً) أي من حيث النقل والرواية (وهو في المعنى) أي من جهة المعنى
(فسد) بأن يكون غير جائز من حيث العربية، أو شاذاً عند جمهور أهلها،
أو مصحفاً، أو ناقصاً للكلمة، فأكثر، أو مقدماً، أو مؤخراً، أو نحو ذلك،
(ضبيب) أمر من التضبيب (ومرض) أمر من التمريض.

والتضبيب والتمريض شيء واحد فسره بقوله: (فوقه) أي فوق ما ذكر
مما صح نقلاً وفسد معنى خبر مقدم لقوله: (صاد) أي كائنة فوقه صاد
وجملة قوله (تمد) بالبناء للمفعول صفة لصاد، أي صاد ممدودة، والجملة
بيان لمعنى التضبيب.

وحاصل معنى البيت: أن ما صحَّ نقلاً، ولكن في معناه فساد كتب
فوقه علامة التضييب، وتسمى أيضاً التمريض وهي صاد ممدودة هكذا
(ص) وهي مهملة مختصرة من صح، ويجوز أن تكون ضاداً معجمة
مختصرة من ضبة، ولا تخلط بالمرض لثلاث تلبس بخط الضرب الآتي لا
سيما عند صغر فتحها، قاله السخاوي.

وفُرقَ بين الصحيح والسقيم حيث كُتِبَ على الأول حرف كامل
لتمامه، وعلى الثاني حرف ناقص، ليدل نقصه على اختلاف الكلمة، قاله
في التدريب.

وقال السخاوي: إنما كانت نصف صح إشارة إلى أن الصحة لم
تكمل في ذلك المحل مع صحة نقله وروايته كذلك، وتنبهاً به لمن ينظر
فيه على أنه مثبت في نقله غير غافل، وإنما اختص التمريض بهذه الصورة
فيما يظهر، لعدم تحتم الخطأ في المُعَلِّم عليه، بل لعل غَيْرَهُ ممن يقف
عليه يُخْرِجُ له وجهاً صحيحاً، كما وقع لابن مالك في كثير من روايات
الصحيح، أو يظهر له هو بعد في توجيه صحته ما لم يظهر له الآن فيسهل
عليه تكميلها «صح» التي هي علامة لمعرض الشك اهـ.

والضُّبَّة مأخوذة من ضبة القَدْح التي تجعل لما يكون به من كسر، أو
خلل، ولا يقال: إن ضبة القدح للجبر، وهذه ليست كذلك، لأن التشبيه
وقع من حيث إن كُلاً وضع على ما فيه خلل.

وإما مأخوذة من ضبة الباب، لكون الحرف مقفلاً لا يتجه لقراءته كما
أن الضبة يقفل بها.

قال التبريزي: ويجوز أن تكون إشارة إلى صورة ضبة ليوافق صورتها
معناها أفاده السخاوي.

ثم إن هذه الضبة تستعمل أيضاً في موضع الانقطاع، أو الإرسال،
كما بين ذلك بقوله:

كَذَاكَ فِي الْقَطْعِ وَفِي الْإِرْسَالِ وَبَعْضُهُمْ أَكَّدَ فِي اتِّصَالِ
لِعَطْفِ أَسْمَاءٍ بِصَادٍ بَيْنَهُمْ وَأَخْتَصَرَ التَّصْحِيحَ فِيهَا بَعْضُهُمْ [٤٦٠]

(كذلك) أي مثل ما تقدم من كتابة صاد ممدودة على ما صح نقلاً
واختل معنى توضع هذه العلامة (في) موضع (القطع) أي محل انقطاع
السند (وفي) موضع (الإرسال) منه، فقوله: كذلك، وفي القطع، يتعلقان
بتوضع، أو تكتب المقدر.

وحاصل المعنى: أنه إذا وقع في الإسناد انقطاع، أو إرسال، فمن
عادتهم تضييب موضع الانقطاع والإرسال، وهو من قبيل ما تقدم ذكره من
التضييب على الكلام الناقص.

ومما تستعمل فيه العلامة المذكورة عند بعض العلماء الأسماء
المتعاطفة إشارةً إلى تأكيد صحته كما بين ذلك بقوله (وبعضهم أكد) مبتدأ
وخبر أي أن بعض المحدثين كتب العلامة المذكورة تأكيداً (في) حال
(اتصال) للسند أي عدم انقطاع أو إرسال خلاف المسألة المتقدمة (لعطف
أسماء) أي عند عطف أسماء الرواة بعضهم على بعض مثل ما يقال: حدثنا
فلان وفلان وفلان.

وحاصل المعنى: أن بعض المحدثين كما يوجد في بعض الأصول
القديمة في الإسناد الجامع لجماعة من الرواة في طبقة متعاطفين يكتب
علامة تشبه الضبة فيما بين أسمائهم تأكيداً للعطف خوفاً من أن يجعل غير
الخبير مكان الواو «عن». ويتوهم من لا خبرة له إنها ضبة وليس كذلك فينبغي
التنبه لذلك.

واستعمل بعضهم الصاد اختصاراً من صح كما نبه عليه بقوله
(واختصر التصحيح) أي كتب علامة التصحيح وهو لفظة صح مختصراً
(فيها) أي الصاد المذكورة (بعضهم) فاعل اختصر.

وحاصل المعنى أن بعض المحدثين ربما اختصر صح التي هي

علامة التصحيح بالصاد المذكورة فيكتب هكذا (ص) فيوهم كونها تضييباً
وليس كذلك فينبغي التفطن له .

ثم ذكر مسألة إبطال الزائد فقال :

وَمَا يَزِيدُ فِي الْكِتَابِ فَاَمَحُ أَوْ حُكَّ أَوْ أَضْرِبَ وَهُوَ أَوْلَى وَرَأَوْا
وَصَلًّا لِهَذَا الْخَطِّ بِالْمَضْرُوبِ وَقِيلَ بَلْ يُفْصَلُ مِنْ مَكْتُوبٍ
مُنْعَطِفًا مِنْ طَرَفَيْهِ أَوْ كَتَبَ صِفْرًا بِجَانِبَيْهِ أَوْ هُمَا أَصِبَ
بِـنِصْفِ دَارَةٍ

(وما) اسم موصول مفعول مقدم، أو مبتدأ خبره جملة الطلب بعده،
أي الذي (يزيد في الكتاب) مما ليس منه، أو كتب على غير وجهه، فَأَبْطَلَهُ
بأحد أمور، مما سَلَكَه العلماء، وهو إما المحو المشار إليه بقوله: (فامح)
أيها الكاتب، والمحو: هو الإزالة بدون سلخ حيث أمكن، بأن تكون
الكتابة في لوح، أو رَقَّ أو ورق صقيل جداً، أو في حال طراوة المكتوب
وأمن نفوذ الجبر بحيث يُسَوِّد القرتاس .

وهو إما بالأصبع، أو بخرقه، أو لَعَقَه، وعن إبراهيم النخعي كان
يقول: من المروءة أن يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد، أي لدلالته على
الاشتغال بالتحصيل . ثم ذكر الطريق الثاني وهو الحَكُّ بقوله: (أو حك) أيها
الكاتب، من حك الشيء من باب قتل قَشَرَه وأزاله .

وأشار بالحك ويعبر عنه بالبَشْر بفتح فسكون إلى الرفق بالقرتاس،
ويقال له أيضاً: الكَشْط بفتح فسكون بالكاف والقاف، وهو سلخ القرتاس
بالسكين، ونحوها . تقول: كَشَطت البعير كَشَطاً إذا نزعت جلده، وكَشَطت
الجل عن الفرس والغطاء عن الشيء إذا كَشَفْت عنه، أفاده السخاوي .

ثم ذكر الطريق الثالث، وهو الضرب بقوله (أو اضرب) على الزائد
(وهو) أي الضرب المفهوم من اضرب (أولى) أي أحسن من المحو
والحك .

وعن بعضهم قال: كان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يُبشر شيء، لأن ما يُبشر منه ربما يصح في رواية أخرى، وقد يسمع الكتاب مرة أخرى على شيخ آخر، يكون ما بُشِّر من رواية هذا صحيحاً في رواية الآخر، فيحتاج إلى إلحاقه بعد أن يبشر، بخلاف ما إذا خط عليه وأوقفه رواية الأول، وصح عند الآخر اكتفى بعلامة الآخر عليه بصحته، أفاده في التدريب.

وقال بعضهم: الحك تهمة حيث يتردد الواقف عليه أكان الكشط لكتابة شيء بدله ثم لم يتيسر أو لا؟.

ثم أنهم اختلفوا في كيفية الضرب على خمسة أقوال أشار إلى الأول بقوله: (ورأوا) أي أكثر الضابطين كما نقله عياض عنهم (وصلا لهذا الخط) أي المضروب (بالمضروب) عليه، وهو الزائد بحيث يكون مختلطاً به.

وحاصل المعنى: أن أكثر العلماء قالوا في كيفية الضرب: يخط فوق المضروب عليه خطأً بيناً دالاً على إبطاله باختلاطه به ولا يطمسه بل يكون ممكن القراءة، ويسمى هذا الضرب عند المغاربة الشَّقَّ، بفتح المعجمة وتشديد القاف من الشق وهو الصدع، أو شق العصا، وهو التفريق، كأنه فرق بين الزائد وما قبله وما بعده من الثابت بالضرب.

وقيل: هو النَّشْقُ بفتح النون والمعجمة من نَشِقَ الظبي في حبالته عَلِقَ فيها فكأنه أبطل حركة الكلمة وإعمالها بجعلها في وثاق يمنعها من التصرف أفاده في التدريب.

ثم ذكر القول الثاني في الضرب فقال: (وقيل) لا يخلط الخط المذكور بالمضروب عليه (بل يفصل) بالبناء للمفعول (من مكتوب) وهو الزائد المضروب عليه.

وحاصل المعنى: أنه لا يخلط خط الضرب بالمضروب عليه بل يجعل فوقه منفصلاً عنه، حال كونه (منعطفاً من طرفيه) أي على طرفي المكتوب الزائد، ويحتمل أن يعود الضمير إلى الخط المضروب أي حال

كون ذلك الخط منعطفاً من جهة طرفيه على المضروب عليه بحيث يكون كالنون المقلوبة هكذا (٣٦).

ثم أشار إلى الثالث بقوله: (أو) لتنويع الخلاف أي قال بعضهم: (كَتَبَ) بصيغة المعلوم، وفاعله ضمير يعود إلى المفهوم من السياق أي من أراد إبطال الزائد، وقوله: (صَفراً) مفعوله أي كتب مرید إبطال الزائد صَفراً بجانبه، وهي دائرة صغيرة، وهي بكسر الصاد كما تفيدُه عبارة التاج.

وهذا القول: حكاه عياض عن بعض الأشياخ المحسنين لكتبتهم، قال: وَسُمِّيَتْ بذلك لخلو ما أشير إليه بها عن الصحة كتسمية الحُسابِ لها بذلك، لخلو موضعها من عدد قاله السخاوي.

(بجانبه) أي جانبي الزائد إن اتسع المحل، ولم يلتبس بالدائرة التي تجعل فصلاً بين الحديتين، ونحو ذلك، وإلا فأعلى الزائد كالخط المتقدم.

ثم أشار إلى الرابع بقوله: (أو) لتنويع الخلاف أيضاً أي قال بعضهم: (هما) أي الجانبان، مبتدأ خبره قوله: (أصب) هما أمر من الإصابة أي أصب الجانبين من الزائد (بنصف دائرة) أي كالهلال هكذا ().
والدائرة لغةً في الدائرة، جَمَعُهَا دارات، سميت به لاستدارتها أفاده الفيومي.

هذا كله فيما إذا كان الزائد في سطر واحد، فأما إذا تكررت الأُسُطُرُ فقد بينه بقوله:

[٤٦٥] فَإِنْ تَكَرَّرَا زِيَادَةُ الْأُسْطُرِ سِمَهَا أَوْ عَرَا
وَبَعْضُهُمْ يَكْتُبُ لَا أَوْ مِنْ عَلَيَّ أَوَّلِهِ أَوْ زَائِدًا ثُمَّ إِلَى

(فإن تكررا) بألف الإطلاق فعل ماض وفاعله قوله: (زيادة الأُسُطُرِ) أي إن كثر الزائد المضروب عليه بأن كان فوق سطر (سمها) جواب الشرط بتقدير الفاء أي فسمها، أمر من وَسَمَ يَسِمُ كَوَعَدَ يَعِدُ، أي فعلم عليها كُلِّهَا، والضمير المنصوب عائد على الأُسُطُرِ.

وحاصل المعنى: أنه إذا تكررت الأسطر فَعَلِمَ على أول كل سطر
وآخره لما فيه من زيادة البيان والإيضاح.

(أو عرا) أي خلا عن العلامة، وأصل عرا عَرِيَ كَرَضِيَ خفف بفتح
عين الكلمة وهي لغة طيء يقولون في فَعَلَ المكسور العين إذا كان معتل
اللام بالياء فَعَلَ يَقَعْلُ بفتح العين في الماضي والمضارع للتخفيف كَبَقِيَ
وَفَنِيَ، وأما عرا يعرو كغزا يغزو فهو بمعنى نزل، ولا يناسب هنا.

وفاعله ضمير يعود إلى المتكرر المفهوم من تكرر، أي عَرِيَ المتكرر
عن العلامة في كل سطر اكتفاء بما في أول الزائد وآخره، وفيه عطف الجملة
الخبرية على الإنشائية وهو جائز عند بعضهم.

وحاصل المعنى: أنه إذا كثرت سطور الزائد فاجعل علامة الإبطال
في أول كل سطر وآخره للبيان إن شئت، أو لا تكرر العلامة بل اكتف بها
في أول الزائد وآخره، وإن كثرت السطور، حكاه القاضي عياض عن
بعضهم.

ثم ذكر الخامس بقوله:

(وبعضهم) أي العلماء (يكتب) علامة لإبطال الزائد كلمة (لا) النافية
(أو) كلمة (من) الجارة (على أوله) أي الزائد (أو) يكتب (زائداً) أي لفظاً
زائداً (ثم) يكتب كلمة (إلى) الجارة في آخره.

وحاصل المعنى: أن بعضهم يكتب لإبطال الزائد لا النافية، أو من
الجارّة، أو كلمة زائد، وفي آخره كلمة إلى الجارة، إشارة إلى أن هذا
القدر زائد على أصل الكتاب.

قال السخاوي: وذلك والله أعلم فيما يُجَوِّزُونَ أن نفيه أو إثباته غير
متفق عليه من سائر الروايات ولذا يضاف إليه في بعض الأصول الرمز لمن
وقع عنده، أو نفي عنه من الرواة وقد يقتصر على الرمز لكن حيث يكون
الزائد كلمة، أو نحوها.

وقد قال ابن الصلاح تبعاً لعياض: إن مثل هذه العلامة تحسن فيما ثبت في رواية وسقط من أخرى.

ثم إن هذا كله فيما إذا كان الزائد غير مكرر، وأما إذا كان مكرراً فقد ذكره بقوله:

وَإِنْ يَكُ الضَّرْبُ عَلَى مُكْرَرٍ فَالثَّانِي أَضْرِبُ فِي ابْتِدَاءِ الْأَسْطُرِ
وَفِي الْأَخِيرِ أَوَّلًا أَوْ وَرَعَا وَالْوُصْفَ وَالْمُضَافَ صِلَ لَا تَقْطَعَا
وَحَيْثُ لَا وَوَقَعَا فِي الْأَتْنَا قَوْلَانِ تَانٍ أَوْ قَلِيلٌ حُسْنًا

(وإن يك) مضارع كان حذف نونها كما قال ابن مالك رحمه الله.

وَمِنْ مُضَارِعٍ لَكَانٍ مُنْجَزِمٍ تُحذفُ نونٌ وهو حذفُ ما التزم

(الضرب) الذي يجعل علامة لإبطال الزائد وهو اسم يك، وخبرها قوله (على مكرر) أي على زائد مكرر مرتين أو أكثر (فالثاني) مفعول مقدم لقوله (اضرب) أيها المرید لإبطال الزائد، يعني أنك تضرب على الزائد الثاني إن كان (في ابتداء الأسطر) أي في أول السطر سواء كان هو الأول أو الثاني (و) اضرب فيما إذا كان المكرر (في الأخير) أي آخر السطر (أولاً) أي أول المكررين مثلاً صوتاً لأوائل السطور وأواخرها عن الطمس.

(أو) تخير بين ضرب الأول والثاني فيما إذا (وزعا) بالبناء للمفعول من التوزيع، أي قَسِمَ المكرران بين سطرين بأن اتفق أحدهما في آخر السطر والآخر في أوله.

هذا كله فيما إذا لم يكن مثل الموصوف مع الصفة، أو المضاف مع المضاف إليه، وأما إذا كان كذلك فأشار إلى حكمه بقوله: (والموصف والمضاف) مبتدأ، أو مفعول مقدم لقوله: (صل) كلاً منهما بالموصوف والمضاف إليه، و(لا تقطعا) كلاً منهما، والألف بدل من نون التوكيد.

وحاصل المعنى: أنه إذا كان المكرر المضاف والمضاف إليه، أو الموصوف والصفة ونحوه روعي اتصالهما، ولا يراعى أول السطر ولا آخره،

فلا يضرب على المكرر بينهما، بل على الأول في المضاف والموصوف،
والآخر في المضاف إليه والصفة، لأن ذلك مضطر إليه للفهم، فمراعاته
أولى من مراعاة تحسين الصورة في الخط.

(وحيث لا) يكون المكرر نحو الوصف والمضاف (و) الحال أنه قد
(وقعا) بألف الإطلاق أي المكرر (في الأثنا) أي وسط السطور، لا في
أولها، ولا في آخرها. (قولان) مبتدأ خبره الظرف قبله أي قولان للعلماء
كائنان حيث لا يكون المكرر من نحو ما ذكر.

الأول: أنه يضرب (ثان) أي ثاني المكرر، لأنه الذي كتب خطأ،
والخطأ أولى بالإبطال.

والثاني: ما أشار إليه بقوله: (أو) يضرب (قليل حسناً) وإن كان أولاً،
دون كثير الحسن، وإن كان ثانياً.

يعني أن بعضهم قال: يضرب على قليل الحسن سواء كان أولاً، أو
ثانياً، لأن الكتاب علامة لما يُقرأ فأولى الحرفين بالإبقاء أدلُّهما عليه،
وأجودهما صورة. ثم ذكر مسألة كيفية جمع الروايات لمن كان عنده روايات
مختلفة فقال:

وَذُو الرِّوَايَاتِ يَضُمُّ الرِّزَائِدَةَ مُوَصِّلاً كِتَابَهُ بِوَاحِدَةٍ
مُلْحِقًا مَا زَادَ بِهَامِشٍ وَمَا يَنْقُصُ مِنْهَا فَعَلَيْهِ أَعْلَمًا [٤٧٠]
مُسَمِّيًّا أَوْ رَامِزًا مُبَيِّنًا أَوْ ذَا وَدَا بِحُمْرَةٍ وَبَيِّنًا

(وذو) أي صاحب (الروايات) المختلفة، فذو مبتدأ خبره جملة قوله (يضم)
بالبناء للفاعل (الزائدة) من الرواية، حال كونه (موصلاً كتابه) أي بائناً كتابه
(بواحدة) أي على رواية واحدة هي أساس الروايات الأخرى، يقال: أصلته
تأصيلاً جعلت له أصلاً ثابتاً يُبنى عليه، قاله في المصباح، فكأنه جعل
رواية من تلك الروايات كأساس الثابت، وبقيّة تلك الروايات كالبناء
المتفرع.

حال كونه (ملحق ما زاد) من الروايات الأخرى (بهامش)، أي حاشية كتابه قال في «ق» الهامش حاشية الكتاب مؤلداً هـ. ويقال له الطَّرَّةُ أيضاً. كما في التاج (وما) موصولة مبتدأ أي الذي (ينقص منها) أي الروايات (فعليه أعلما) بألف الإِطلاق وبناء الفعل للفَاعِل، والفاء زائدة، أي كتب عليه علامة، حال كونه (مسمياً) صاحب تلك الروايات باسمه، أو بما يغني عنه، (أو رامزاً) أي مشيراً إليه بحرف أو أكثر من اسمه حال كونه (مبيناً) ذلك الرمز في أول الكتاب، أو في آخره كما تقدم. (أو) أعلم (ذا) أي الزائد من الرواية (و) أعلم أيضاً (ذا) أي الناقص منها (بحمرة) أو نحوها من المداد المخالفة للكتاب (و) الحال أنه قد (بيناً) ذلك في أوله أو آخره كما مر.

وحاصل ما أشار إليه: أنه إذا كان الكتاب مروياً بروايات متنوعة يقع في بعضها اختلاف، وأراد أن يجمع بينها في نسخة واحدة ينبغي له أن يبني الكتاب أولاً على رواية واحدة، ثم إذا خالف ما في الرواية الأخرى بزيادة، أو نقص، أو إبدال لفظ بلفظ، أو حركة إعراب، أو نحوها اعتنى به، إما بكتابة ما زاد، أو أُبدِل، أو اختلفَ إعرابه في الحاشية، أو بين السطور، إن اتسع مع كتابة اسم راويها معها، أو بالإشارة إليه بالرمز وما نقص أعلم على الزائد إنه ليس في رواية فلان باسمه أو بالرمز إليه أيضاً، وإما بكتابة الزائد ونحوه في الرواية الأخرى بحمرة أو نحوها من الألوان المخالفة للمدَاد المكتوب بها الأصل، وما نقص حَوَّقَ عليه بحمرة أو نحوها.

ولكنه يوضح مراده بأن يقول: رمزت لفلان بكذا، وأشرت لفلان بالحمرة، أو نحوها، بأول كل مجلد، أو آخره، ولا يعتمد على حفظه في ذلك فربما ينسى ما اصطُح عليه، لطول العهد ويوقع غيره في حيرة من مراده بذلك، ولما جرت عاد أهل الحديث باختصار بعض ألفاظ الأداء في الخط، دون النطق، بيّن ذلك، فمنها: حدثنا، وأخبرنا كما قال:

وَكَتَبُوا حَدَّثْنَا ثَنَا وَنَا وَدَثْنَا ثُمَّ أَنَا أَخْبَرْنَا
أَوْ أَرْنَا أَوْ أَبْنَا أَوْ أَحْنَا حَدَّثَنِي قِسْهَا عَلَى حَدَّثْنَا

(وكتبوا) أي أهل الحديث ومن تبعهم اختصاراً في الخط على الرمز (حدثنا) أي هذا اللفظ بحيث شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس، ولا يحتاج الواقف عليه، كالذي قبله إلى بيان، وهم في ذلك مختلفون، فمنهم: من يقتصر منها على (ثنا) أي الحروف الثلاثة الأخيرة (و) منهم من يحذف أول الثلاثة أيضاً ويقتصر على (نا) الضمير فقط (و) منهم من يقتصر على (دثنا) فيترك منها الحاء فقط.

(ثم) بمعنى الواو أي واختصروا أيضاً كلمة أخرى فكتب بعضهم (أنا) مختصراً كلمة (أخبرنا) فحذف الحاء والذين بعدها، وهي أصول الكلمة (أو) يضم إلى الضمير الراء فيقتصر على (أرنا أو) يقتصر على ترك الحاء والراء فقط فيكتب (أبنا) وهذا غير مستحسن للخوف من اشتباهها بأبنا وإن لم يصطلحوا على اختصارها (أو) يقتصر على ما عدا الموحدة والراء فيكتب (أحنا) وُجِدَ هذا في خط بعض المغاربة، ولكنه لم يشتهر. هذا كله في المذكر المتصل بضمير الجمع، وأما المؤنث المتصل بالجمع، وكذا أبنا، وأبنا، وأخبرني، فلا يختصرونه، وأما حدثني المتصل بياء المتكلم فيختصرونها كما قال (حدثني قسها على حدثنا) فحدثني: أي هذه الكلمة مبتدأ خبره جملة «قسها على حدثنا»، أي مَثَّلَهَا بها أيها المحدث في الاختصار لها، فتكتب ثنى أودثنى بحذف الحاء والبدال أو بحذف الحاء فقط. ومما اختصروا أيضاً كلمة قال وإليه أشار بقوله:

وَقَالَ قَافاً مَعَ ثَنَا أَوْ تُفَرَّدُ وَحَدَّثُهَا فِي الْخَطِّ أَضْلاً أَجْوَدُ

(و) كتبوا لفظ (قال) اختصاراً (قافاً) مجموعة (مع ثنا) أي تكتب معها هكذا «قثنا»، (أو تفرد) القاف عنها فتكتب هكذا «ق ثنا»، والأول كما قال السخاوي: منقول عن بعضهم كالدمياطي، قيل: إنه تفرد بذلك، وكتب بخطه في صحيح مسلم كذلك حتى توهم بعض من رآها كذلك أنها الواو

الفاصلة بين الإسنادين وليس كذلك. (وحذفها) أي قال، مبتدأ (في الخط) أي الكتابة دُونَ النطق، متعلق بحذف (أصلاً) أي رأساً من غير رمز إليها (أجود) أي أحسن من كتابتها رمزاً، وهو خبر المبتدأ.

وحاصل معنى البيت: أنه جرت عادة المحدثين بحذف كلمة قال في أثناء الإسناد خطأ، والرمز إليها بكتابة ق فبعضهم يجمعها مع أداة التحديث فيكتب قننا يريد قال: حدثنا، وقد توهم بعض من رآها هكذا أنها الواو التي تأتي بعد حاء التحويل، وليس كذلك.

وبعضهم يفردها فيكتب هكذا ق ننا وكل هذا اصطلاح متروك بل الأجود حذفها خطأ أصلاً، ولكن لا بد من النطق بها كما يأتي في قوله، وَقَالَ فِي الْإِسْنَادِ قُلْهَا نَطْقًا إلخ. ثم ذكر كتابة «ح» عن تكرار السند فقال:

وَكَتَبُوا «ح» عِنْدَ تَكَرُّرِ سَنَدٍ فَقِيلَ مِنْ صَحِّهِ وَقِيلَ ذَا أَنْفَرَدُ
مِنَ الْحَدِيثِ أَوْ لِتَحْوِيلِ وَرَدَّ أَوْ حَائِلٍ وَقَوْلُهَا لَفْظًا أَسَدَ [٤٧٥]

(وكتبوا) أي أهل الحديث في كل ما يريدون الجمع بين إسناديه أو أسانيده من الحديث أن الكتاب أو نحوهما («ح») أي لفظها مفعول به لكتبوا.

أي كتبوا حاء مفردة (عند) إرادة (تكرير سند) للحديث الواحد أو نحوه وهي في كتب المتأخرين أكثر، وفي صحيح مسلم أكثر منها في صحيح البخاري.

ثم إنهم اختلفوا في هذه الحاء مماذا اختصرت؟ كما بين ذلك بقوله: (فقيل) إنها مختصرة (من) كلمة (صح) ولذا وجد بخط الحافظين: أبي عثمان الصابوني، وأبي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري، والفقهاء أبي سَعْد محمد بن أحمد بن محمد بن الخليل الخليلي مكانها بدلاً عنها صح، فهذا يدل على أنها مختصرة منها، وحسن إثبات صح هنا لثلاث يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط، ولثلاث يركب الإسناد الثاني على الأول، فيجعل

إسناداً واحداً، قاله ابن الصلاح . (وقيل ذا) أي لفظ «ح» مبتدأ خبره جملة قوله (انفرد) أي اختصر (من) كلمة (الحديث) أي هو رمز إلى قولهم الحديث، كما حكاه ابن الصلاح عن بعض أهل المغرب أنهم يقولون مكانها الحديث (أو) لتنويع الخلاف، أي وقيل: إنها إشارة (لتحويل) من إسناد إلى إسناد آخر وجملة قوله (ورد) صفة لتحويل أي وارد في السند، أو الجار متعلق به أي ورد الحاء لتحويل سند إلى آخر.

وهذا محكي عن بعض فضلاء الأصفهانيين كما ذكره ابن الصلاح (أو) لتنويع الخلاف أيضاً أي وقيل: إنها إشارة (لحائل) أي إلى لفظ حائل، الذي هو من حال بين الشيئين يحول إذا حجز بينهما، لكونها حالت بين الإسنادين، وهذا نقله ابن الصلاح عن الحافظ الرَّحَّال أبي محمد عبد القادر الرَّهَّاويِّ الحنبلي، قال: ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء إليها في القراءة، وأنكر كونها من الحديث وغيره، وأنه لم يعرف غيره عن مشايخه، وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث في وقتهم.

قال السخاوي: ونحوه في كونها من حائل لكن مع النطق بها قول الدمياطي، وقد قرأ على بعض المغاربة فصار كلما وصل إلى «ح» قاله حاجز وهو في النطق بمعناها خاصة، موافق لما حكاه ابن الصلاح عن بعض المغاربة أنه يقول الحديث كما مر.

ثم إن الأولى وفاقاً لابن الصلاح والنووي أن يقول: القارئ عند الانتهاء إليها حا، ويمر وإليه أشار بقوله: (وقولها) أي النطق بها مبتدأ (لفظاً) مفعول مطلق لقول (أسد) أي أصوب خبر المبتدأ.

يعني: أن التلظظ بها حاء مفردة كما كتبت عند الانتهاء إليها والاستمرار في قراءة ما بعدها هو الأحسن والأحوط من الوجوه المتقدمة، وإن كان غير متعين كما قاله السخاوي.

(تنبيه): قال السخاوي رحمه الله: إنه لم يختلف من حَكِينَا عنهم في كونها حاء مهملة بل قال ابن كثير: إن بعضهم حكى الإجماع عليه، قال:

ومن الناس من يتوهم أنها خاء معجمة، أي هو إسناد آخر، وهذا حكاة الـدميـاطي أيضاً، فقال: وبعض المحدثين يستعملها، بالحاء المعجمة، يريد بها آخر، أو خَبْرًا، وزاد غيره، أو إشارة إلى الخروج من إسناد إلى إسناد؛ والظاهر كما قال بعض المتأخرين إن ذلك اجتهاد من أئمتنا في شأنها من حيث إنهم لم يتبين لهم فيها شيء من المتقدمين.

قال الـدميـاطي: ويقال: إن أول من تكلم على هذا الحرف ابن الصلاح وهو ظاهر من صنيعه لا سيما، وقد صرح أول المسألة بقوله: ولم يأتنا عن أحد ممن يعتمد بيان لأمرها اهـ كلام السخاوي.

ثم ذكر مسألة كتابة التسميع وهو المسمى بالطبقة فقال:

وَكَاتِبُ التَّسْمِيعِ فَلْيُبْسَمِلِ وَيَذْكَرِ اسْمَ الشَّيْخِ نَاسِبًا جَلِيًّا

(وكاتب التسميع) أي الطالب الذي يريد كتابة السماع، فالتسميع بمعنى السماع، أي المسموع، إذ التسميع صفة للشيخ الذي يسمع الحديث، ومثل المسموع المقروء، وكاتب مبتدأ خبره جملة قوله: (فليبسمل) أي ليكتب البسملة استحباباً في أول كتابه (ويذكر) بالجزم عطفاً على ما قبله (اسم الشيخ) الذي سمع منه الحديث، أو قرأ عليه كتاباً، أو جزءاً، ونحو ذلك، ولو قال: «ويكتب» بدل ويذكر لكان أولى حال كونه (ناسباً) أي عازياً له إلى ما يوضحه، يقال: نسبه إلى أبيه نسباً من باب طلب: عزوته إليه، كما في المصباح. والمراد أن يذكره بما يتضح به من نسب، وكنية، ولقب، ونسبة إلى قبيلة، أو بلدة، أو حرفة، أو مذهب.

كما أشار إليه بقوله: (جلي) فعيل بمعنى مفعول حال من الشيخ، وقف عليه على لغة ربيعة أي حال كونه جلياً أي متضحاً للناس بحيث لا يخفى، ولا يلتبس مع غيره.

وصورة ذلك أن يكتب حدثنا أبو فلان فلان ابن فلان الفلاني، ثم يسوق المسموع، أو المقروء على لفظه كما أشار إليه بقوله:

ثُمَّ يَسُوقُ سَنَدًا وَمَتْنًا لِأَخْرٍ وَلِيَتَجَانَبَ وَهْنًا

(ثم) بعد كتابة البسملة، واسم الشيخ، ونسبه، وكنيته، ونحو ذلك، (يسوق) أي يذكر (سنداً ومتناً) لذلك المسموع (لآخر) أي إلى آخر السند والمتن على لفظه، (وليتجانب) أي يتباعد كاتب السماع (وهناً) بفتح فسكون، أي ضعفاً في كتابة التسميع، بمعنى أنه لا يتساهل في ذلك، بل يتحرى في تفصيل الأفوات، وبيان السامع، والمسمع، والمسموع بعبارة بيّنة، وكتابة واضحة، وإنزال كلِّ منزلته، وكذا عليه أن يكتب تاريخ السماع، كما ينبغي ذكر محله، وقارئه، كما أشار إليه بقوله:

وَيَكْتُبُ التَّارِيخَ مَعَ مَنْ سَمِعُوا فِي مَوْضِعٍ مَا وَابْتِدَاءً أَنْفَعُ

(ويكتب) كاتب التسميع (التاريخ) بالهمز ويخفف وقت السماع (مع) بسكون العين لغة في الفتح أي مع كتابة (من سمعوا) أي الطلبة الذين سمعوا الحديث معه (في موضع ما) أي في أي مكان كان في أول الكتاب أو آخره، والجار متعلق بيكتب، و«ما» لتأكيد العموم (و) لكن كونه (ابتداءً) أي في أول الكتاب قبل البسملة فوق سطرها (أنفع) من غيره.

وحاصل المعنى: أنه إذا كتب التسميع ينبغي له أن يكتب تاريخ السماع، وإذا كان معه غيره يكتب أسماءهم، وأنسابهم، من غير اختصار لما لا يتم كل منهم بدونه، فضلاً عن حذف أحد منهم، وكذا عدد مجالسه إن تعددت معينة، وتمييز المكملين، والمفوتين، والناعسين، والمتحدثين، والباحثين، والكاتبين، ونحو ذلك، ويكون ذلك في أي موضع من مواضع الكتاب بحيث لا يخفى، في أول الكتاب، أو أثنائه، أو آخره. ولكن كونه في أول ورقة من الكتاب أولى، وإن كان السماع في مجالس كتب عند انتهاء السماع في كل مجلس علامة البلاغ، ويكتب في الذي يليه التسميع والتاريخ كما قاله الخطيب.

وينبغي أن يكون الكاتب موثقاً به كما ذكره بقوله:

[٤٨٠] **وَلَيْكَ مَوْثُوقاً وَلَوْ بِحَطِّهِ لِنَفْسِهِ وَعَدَّهُمْ بِضَبْطِهِ
أَوْ ثِقَّةٍ وَالشَّيْخُ لَمْ يُحْتَجَّ إِلَى تَصْحِيحِهِ وَحَدَفُ بَعْضٍ حُطْلًا**

(وليك) كاتب التسميع (موثقاً) به أي غير مجهول الخط، بل يكون معروفاً خطه عند أصحاب الحديث (ولو) كان كتابة التسميع (لنفسه) إذا كان ثقة.

وحاصل المعنى: أنه ينبغي أن يكون التسميع بخط شخص موثق به غير مجهول الخط، ولا بأس أن يكتب سماعه بخط نفسه إذا كان ثقة كما فعله الثقات، سواء كان معه غيره أم لا.

ويكون اعتماده في السامعين وتمييز فواتهم على ضبط نفسه، كما ذكره بقوله: (وَعَدَّهُمْ) جملة فعلية، أي عد السامعين (بضبطه) أي ضبط نفسه، إن حضر جميع السماع (أو) بضبط (ثقة) غيره ممن حضر السماع.

وحاصل المعنى: أنه إن حضر جميع التسميع ضبط أسماءهم بنفسه، وإن كان غير حاضر في بعضه أثبت ذلك معتمداً على إخبار من يثق بخبره من حاضريه.

ثم إنه لا يشترط في ذلك كتابة الشيخ خطه بالتصحيح كما أشار إليه بقوله:

(والشيخ) المسمع، مبتدأ خبر جملة قوله: (لم يحتج) بالبناء للمفعول ونائب فاعله قوله: (إلى تصحيحه) أي كتابته على التسميع بأنه صحيح.

وحاصل المعنى: أنه إذا كان التسميع بخط ثقة فلا يحتاج إلى كتابة الشيخ عليه بخطه بالتصحيح.

وقد أخرج ابن الصلاح بسنده عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن منده: أنه قرأ ببغداد جزءاً على أبي أحمد الفرضي، وسأله خطه، ليكون

حجة له، فقال له أبو أحمد: يا بني عليك بالصدق، فإنك إذا عُرِفْتَ به لا يُكذِّبُكَ أحد، وتُصَدِّقُ فيما تقول، وتنقل، وإذا كان غير ذلك، فلو قيل لك: ما هذا خط أبي أحمد، ماذا تقول لهم؟ ثم عليه الحذر من حذف بعض السامعين لغرض كما أشار إليه بقوله:

(وحذف بعض) من السامعين، أي عدم إثبات أسمائهم في كتابة التسميع، لأجل غرض فاسد، وهو مبتدأ خبره جملة قوله: (حظلاً) بالبناء للمفعول أي منع.

وحاصل المعنى: أن حذف أسماء بعض الحاضرين لغرض فاسد، كعداوة بينهما لا يجوز، لأن هذا ينافي الثقة والأمانة العلمية.

ثم ذكر حكم من ثبت سماع غيره في كتابه أو نحوه بقوله:

وَمَنْ سَمِعَ الْغَيْرَ فِي كِتَابِهِ بِخَطِّهِ أَوْ خُطِّ بِالرِّضَى بِهِ
 نُلْزِمُهُ بِأَنْ يُعِيرَهُ وَمَنْ بغيرِ خَطِّ أَوْ رِضَاهُ فَلَيْسَ
 وَلَيْسَ رِعَ الْمُعَارِ ثُمَّ يَنْقُلُ سَمَاعُهُ مِنْ بَعْدِ عَرْضِ يَحْصُلُ

(ومن) موصولة مبتدأ. أي الشخص الذي (سماع الغير) كلام إضافي، مبتدأ، خبره قوله: (في كتابه)، أو جزئه، أو نحوهما (بخطه) أي خط صاحب الكتاب (أو خط) بالبناء للمفعول، أي كتب سماع الغير في كتابه بخط غيره لكن (بالرضى به) أي بسبب رضاه، أو مع رضاه بذلك، وجملة قوله: (نلزمه) خبر المبتدأ أي نلزم ذلك الشخص الذي في كتابه سماع الغير على الوجه المذكور، (بأن يعيره) أي يعير ذلك الكتاب لذلك الغير، ليكتب منه، أو يقابل عليه، أو ينقل سماعه، أو يحدث منه.

وحاصل المعنى: أن من ثبت في كتابه، أو نحوه سماع غيره، فأراد من كان اسمه في طبقة السماع أن يستعير ذلك الكتاب منه وجب عليه إعارته ذلك الكتاب إن كان بخطه، أو خط غيره لكن برضاه.

(ومن) مبتدأ أي من ثبت ذلك في كتابه (بغير خط) منه (أو) خط لكن

بغير (رضاه) أي رضى صاحب الكتاب، وقوله: (فليسن) أي يستحب أن يعيره، خبر المبتدأ.

وحاصل المعنى: أنه إن كان ثبوت سماع الغير بغير رضاه استحب له الإعارة وهذا الذي قلنا: من أنه يجب عليه إن كان بخطه، أو رضاه، ويستحب إذا لم يكن كذلك هو الراجح الذي قاله أئمة مذاهبيهم في زمانهم: منهم القاضي حفص بن غياث الحنفي، وإسماعيل بن إسحاق القاضي المالكي، وأبو عبدالله الزبيري الشافعي، وَوَجَّهَهُ البلقيني بأنه من المصالح العامة.

قال: وأصله إعارة الجدار لوضع جذوع الجار عليه، وقد ثبت ذلك في الصحيحين. وقال: بوجوبه جمع من العلماء وهو أحد قولي الشافعي. فإذا كان يُلْزَمُ الجار بالعارية مع دوام الجذوع في الغالب فَلَانَ يُلْزَمُ صاحبُ الكتاب مع عدم دوام العارية أولى اهـ.

وخالف في المسألة بعضهم.

وبالجملة فلا ينبغي له كتمانها إياه، ومنعه منه، فقد قال وكيع: أول بركة الحديث إعارة الكتب.

وقال سفيان الثوري: من بَخَلَ بالعلم ابْتُلِيَ بإحدى ثلاث: أن ينساه، أو يموت ولا ينتفع به، أو تذهب كتبه.

وقال الناظم: وقد ذم الله مانع العارية بقوله: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ وإعارة الكتب أهم ماعون. اهـ تدريب. (و) إذا أعاره الكتاب ف(ليسرع) ذلك (المعار) اسم مفعول من أعاره، أي الذي أعطى العارية.

يعني: أنه إذا أعاره صاحب الكتاب كتابه فلا يبطيء عليه به بل يرده بعد انقضاء الحاجة.

فقد قال الزهري رحمه الله: إياك وغلول الكتب، قيل: وما غلولها؟ قال: حبسها عن أصحابها. (ثم) إذا نسخ الكتاب (ينقل) سماعه، أي يثبت

عليه (من بعد عَرْض) أي مقابلة ذلك الكتاب (يحصل) أي يوجد ذلك العرض، ووصف العرض بالحصول، إشارة إلى أنه لا بد أن يكون عرضاً صحيحاً متقناً.

وحاصل المعنى: أنه إذا نسخ الكتاب المعارُ لنفسه وأراد أن يثبت سماعه عليه فلا بد له من المقابلة بل لا ينبغي إثبات سماع في كتاب مطلقاً إلا بعد مقابله، لئلا يغتر أحد به قبلها، إلا أن يبين في الإثبات والنقل أن النسخة غير مقابلة.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله «مستند المنع» إلى قوله «لا ذي خلل» وقوله «أو همزة علامة» وقوله «والكاف لم تبسط» البيت، وقوله «والرضى» وقوله «حتماً» وقوله «ويكتفى إن ثقة» البيت، وقوله «أو من» وقوله «أو زائداً» وقوله «أو أختاً» البيت، وقوله «مع ثنا أو تفرد» وقوله «سنداً ومنتناً» البيت، وقوله «أو خط بالرضى به».

ولما كان الباب المتقدم في كتابة الحديث وضبطه، وهما مطلوبان لأجل أن يثبت ما سمعه، ثم يرويه لغيره ناسب أن يتبعه بباب صفة رواية الحديث فلذا قال:

صفة رواية الحديث

أي هذا مبحث صفة رواية الحديث، وآدابها، وما يتعلق بها، وهو النوع الأربعون من أنواع علوم الحديث.

وقد تقدم بيان كثير من ذلك في ضمن النوعين قبله، وغيرهما كألفاظ

الأداء:

[٤٨٥] وَمَنْ رَوَى مِنْ كُتُبٍ وَقَدْ عَرِيَ حِفْظًا أَوْ السَّمَاعَ لَمَّا يَذْكَرُ
أَوْ غَابَ أَصْلُ إِنْ يَكُ التَّغْيِيرُ يَنْدُرُ أَوْ أَمِيٌّ أَوْ ضَرِيرٌ
يَضْبِطُهُمَا مُعْتَمِدٌ مَشْهُورٌ فَكُلُّ هَذَا جَوْزُ الْجُمْهُورِ

(ومن) شرطية، أو موصولة مبتدأ (روى) أي أراد رواية حديث (من) كتب) مصنفة فيه، متقنة مقابلة، مصونة، وقد صح عنده سماع ما تضمنته (وقد عري) كرضي، أي خلا، وسكنت الياء للوزن (حفظاً) منصوب بنزع الخافض أي منه، والجملة حال من الفاعل، أي والحال أنه خال من الحفظ لتلك الكتب، بحيث لم يذكر تفصيل أحاديثها حديثاً حديثاً.

وحاصل المعنى: أن من أراد رواية حديث لا يحفظه، أو كان يحفظه إلا أنه سعى الحفظ معتمداً على كتبه (أو السماع) منصوب على المفعولية لِيَذْكَرَ مقدماً (لَمَّا) نافية جازمة، أي لم (يذكر) مجزوم بلما كسرت راؤه

مراعاة للتقفية، والجملة عطف على قوله: وقد عرى أي أو حال كونه غير
ذاكر سماع ذلك الحديث، أي ولا عَدَمَه .

يعني: أنه أراد رواية حديث رآه في كتابه بخطه، أو بخط غيره ممن
يثق به غير متذكر سماعه وعدمه .

(أو) أراد رواية حديث وقد (غاب) عنه (أصل) أي كتابه الذي سمع
منه، والجملة كسابقتها.

يعني: أنه أراد أن يروي حديثاً من كتاب غاب عنه مدة بإعارة أو
ضَيَاع، أو سرقة، ولو طالت الغيبة، بشرط عدم التغيير، كما أشار إليه
بقوله: (إن يك التغيير) أي تبديل ذلك الأصل (يندر) أي يَقْلُ .

يعني: أن الغالب على الظن سلامته منه، ولا سيما إذا كان ممن لا
يخفى عليه ذلك غالباً.

(أو) أراد رواية حديث شخص (أمي) هو الذي لا يحسن الكتابة،
قيل: نسبة إلى الأم، لأن الكتابة مكتسبة فهو على ما ولدته أمه من الجهل
بالكتابة، وقيل نسبة إلى أمة العرب، لأنه كان أكثرهم أميين أفاده الفيومي .
فقوله: أمي فاعل لمحذوف، أي أراد، وكذا ضرير الآتي .

(أو) أراد رواية حديث شخص (ضرير) كأمير، الرجل الذهب البصر
جمعه أضراء قاله في «ق» وشرحه، وجملة قوله: (يضبطهما) صفة لأمي،
وضرير سكن طاؤه للوزن .

يعني: أنه يضبط للأمي والضرير ما سمعاه (معتمد) أي ثقة يَعْتَمِدَانِ
عليه، مرفوع على الفاعلية، وقوله: (فكل هذا) مفعول مقدم لجوزوا أي كُلُّ
ما ذكرناه من قوله «ومن روى من كتب» (جوز الجمهور) أي جوز الرواية به
جل العلماء المحققين، والجملة جواب «من»، أو خبره .

وحاصل معنى الأبيات الثلاثة: أنه اختلف العلماء في هذه المسائل الأربع:

الأولى : مسألة الاحتجاج بمن لا يحفظ حديثه، وإنما يحدث من كتبه معتمداً عليها.

فذهب الجمهور إلى جواز الرواية بذلك وثبوت الحجة به إذا كان قد ضبط سماعه وقابل كتابه على الوجه المعترف في ذلك، ولو غاب عنه الكتاب إذا كان الغالب عليه السلامة من التغيير ولا سيما إن كان ممن لا يخفى عليه التغيير غالباً لأن الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن.

وذهب قوم إلى منع الاحتجاج بذلك قالوا: لا حجة إلا فيما روى من حفظه وتذكره. رُوِيَ ذلك عن أبي حنيفة، ومالك، وأبي بكر الصيدلاني المروزي الشافعي.

الثانية: إذا وجد المحدث سماعه في كتابه بخطه، أو خط من يثق به سواء الشيخ أو غيره، فلا يخلو إما أن يتذكره، أو لا، فإن تذكره جازت له روايته بلا خلاف، إن كان حافظاً له، وعلى المعتمد إن لم يكن حافظاً له، وإن لم يذكر سماعه ولا عدمه ففيه الخلاف، والصحيح جواز الرواية، وعليه الشافعي، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، والأكثر من أصحاب الشافعي، لعمل العلماء به سلفاً وخلفاً، وباب الرواية على التوسعة.

وعن أبي حنيفة، وبعض أصحاب الشافعي لا تجوز روايته له حتى يتذكر، وأما إذا ذكر السماع ولكن لم يجد بذلك خطأ، فقال السخاوي رحمه الله: المعتمد الجواز.

الثالثة: أنه إذا غاب عنه الكتاب وكان اعتماده عليه دون الحفظ فذهب بعض أهل التشديد في الرواية إلى أنه لا تجوز الرواية منه، لغيبته عنه، وجواز التغيير فيه، والصواب الذي عليه الجمهور، كيحيى القطان، وفضيل بن ميسرة، وغيرهما من المحدثين كما حكاه عنهم الخطيب، وجنح إليه أنه إذا كان الغالب على الظن من أمره سلامته من التغيير جازت الرواية منه لا سيما إذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب إذا غيّر ذلك أو شيء منه، لأن باب الرواية مبني على غلبة الظن فإذا حصل أجزاء.

الرابعة: مسألة الأمي والضرير الذين لا يحفظان حديثهما من فم من حَدَّثَهُمَا. فالجمهور على صحة روايتهما إذا ضبط لهما سماعهما ثقة، وَحَفِظَا كتابهما عن التغيير بحسب حالهما، ولو بثقة غيرهما إلى الأداء مع الاستعانة حين الأداء أيضاً بثقة في القراءة بحيث يغلب على الظن سلامته من الزيادة والنقص والتغيير ونحوها.

ومنع من ذلك غير واحد من الأئمة كابن معين، وأحمد، لجواز الإدخال عليهما ما ليس من سماعهما.

ثم ذكر حكم من أراد رواية الحديث من نسخة ليس فيها سماعه، ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير أنها سمعت على شيخه، أو فيها سماع شيخه على شيخه، فقال:

وَمَنْ رَوَى مِنْ غَيْرِ أَصْلِهِ بِأَنَّ يَسْمَعَ فِيهَا الشَّيْخَ أَوْ يُسْمَعَ لَنْ
يُجَوِّزُوهُ وَرَأَى أَيُّوبَ جَوَّازَهُ وَقَصَلَ الخَطِيبُ
إِنْ أَظْمَأَنَّ أَنَّهَا الْمَسْمُوعُ فَإِنْ يُجِرُّهُ يُبَحِّ الْمَجْمُوعُ [٤٩٠]

(ومن) موصولة مبتدأ خبره جملة «لن يجوزوه» (روى) أي أراد الرواية (من) نسخة (غير أصله) أي سماعه، يعني: أنها ليست مما سمعها على شيخه، ولا هي مقابلة بها كما هو الأولى في ذلك. (بأن يسمع فيها) الباء بمعنى مع، ويسمع ثلاثي بفتح الياء أي يسمع في تلك النسخة التي أراد الرواية عنها (الشيخ) الذي سمع هو عليه في نسخة خلافها على الشيخ الأعلى (أو يسمع) من الإسماع رباعياً، أي غيره، يعني أن الشيخ أسمع في تلك النسخة غير ذلك الشخص الذي أراد الرواية منها (لن يجوزوه) أي لم يجوز هذا الفعل جمهور المحدثين، لأنه قد يكون في تلك النسخة زائد ليست في نسخة سماعه.

وحاصل المعنى: أنه إذا أراد الرواية من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة به ولكن سمعت على شيخه، أو فيها سماع شيخه على الشيخ الأعلى، وكذا إذا كتبت عن شيخه، وسكنت نفسه إليها لم يُجَزِ الرواية منها عامة المحدثين وقطع بها ابن الصباغ.

(ورأى أيوب) ابن أبي تميمة، كيسان السخثياني بفتح المهملة، أو كسرهما بعدها معجمة ساكنة، ثم مثناة فوقية مكسورة، ثم تحتانية، وآخره نون، العَنْزِي بزاي، أبو بكر، البصري، الفقيه، أحد الأئمة الأعلام، سيد الفقهاء، كان ثقة ثباتاً حجة جامعاً للعلم ولد سنة ٦٦ وتوفي سنة ١٣١ هـ. (جوازه) مفعول «رَأَى»، أي صحة الرواية من تلك النسخة مطلقاً، يعني: أن أيوب جوز الرواية من النسخة المذكورة، وكذا محمد بن بكر البُرْسَانِي.

(وفصل) من التفصيل (الخطيب) الحافظ أبو بكر أحمد علي بن ثابت البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ هـ، وهو ابن ٧١ سنة، يعني أنه حكم في هذه المسألة بالتفصيل قائلاً: (إن اطمأن) أي سكنت نفسه، يقال: اطمأن القلب سكن، ولم يَقْلُقْ، والاسم الطُّمَأْنِينَةُ، (أنها) أي تلك النسخة، أو الأحاديث التي فيها، (المسموع) من الشيخ، وأن معمولها مجرور بحرف جر محذوف قياساً، أي اطمأن في سماعها من الشيخ، يعني أنه إذا سكنت نفسه بأن تلك الأحاديث هي التي سمعها من الشيخ جاز له أن يرويها إن تيقن صحتها وسلامتها وإلا فلا.

هذا كله إذا لم تكن له إجازة من الشيخ المُسْمِعِ له، وإلا فتجوز له الرواية كما قال ابن الصلاح، وإليه أشار بقوله: (فإن يجزه) أي يجز الشيخ إياه رواية تلك النسخة، أو سائر مروياته، كما تقدم أنه لا غنى له في كل سماع عن الإجازة احتياطاً ليقع ما يسقط في السماع على وجه السهو وغيره من كلمة فأكثر مروياً بالإجازة (يبح المجموع) فعل مغير الصيغة ونائب فاعله من الإباحة، والفعل جواب إن، أي يُجْزُ روايةً مجموع ما في تلك النسخة مطلقاً.

والحاصل: أنه إذا كانت له إجازة عامة من شيخه لمروياته، أو لهذا الكتاب جازت له الرواية منها، وله أن يقول: حدثنا وأخبرنا من غير بيان للإجازة، والأمر قريب يتسامح بمثله.

وإن كان في النسخة سماع شيخ شيخه فيحتاج أن يكون له إجازة عامة من شيخه، ومثلها لشيخه من شيخه.

ثم بين حكم من تخالف حفظه مع كتابه فقال:

مَنْ كُتِبَهُ خِلَافَ حِفْظِهِ يَجِدُ وَحِفْظُهُ مِنْهَا الْكِتَابَ يَعْتَمِدُ
كَذَا مِنَ الشَّيْخِ وَشَكٌّ وَأَعْتَمَدُ حِفْظًا إِذَا أُيْقِنَ وَالْجَمْعُ أَسَدٌ
كَمَا إِذَا خَالَفَ ذُو حِفْظٍ.....

(من) موصولة أو شرطية مبتدأ (كتبه) بسكون التاء، مفعول مقدم ليجد (خلاف حفظه) حال من كتبه، أو مفعول ثان ليجد، أي مخالفةً لحفظه (يجد) صلة «من»، أو فعل الشرط (وحفظه منها) مبتدأ وخبر حال من فاعل يجد، أي والحال أن حفظ ذلك الشخص من تلك الكتب (الكتاب) مفعول مقدم لقوله: (يعتمد) خبر «من»، أو جوابها، يعني أنه يعتمد على كتابه دون حفظه (كذا) خبر لمحدوف أي الحكم كائن كذا إذا كان حفظه (من) فم (الشيخ) (و) لكنه (شك) في حفظه (واعتمد) الراوي الذي تخالف حفظه مع كتابه (حفظاً) دون الكتاب (إذا أيقن) وتثبت في حفظه، ولم يتشكك فيه (و) لكن (الجمع) بين الحفاظ والكتاب في حال الرواية، مبتدأ خبره قوله: (أسد) أي أصوب من الاقتصار على ما في الكتاب، فيقول: حفظي كذا، وفي كتابي كذا، كما فعله الأئمة (كما) يستحسن الجمع له (إذا خالفه) (ذو حفظ) أي شخص حافظ، متقن، فيقول: حفظي كذا، وقال فيه فلان كذا، أو قال فيه غيري كذا، ونحو ذلك كما فعله سفيان وغيره.

وحاصل ما أشار إليه في هذه الآيات أنه إذا وجد الحافظ في كتابه خلاف ما يحفظه، وقلنا بالمعتمد من الاكتفاء في الرواية بكتابه المتقن المحفوظ عنده، ولو لم يكن حافظاً نُظِرَ فإن كان حفظه من الكتاب رجع إلى ما فيه، ولو اختلف المعنى، وإن كان حفظ من فم المحدث، أو من القراءة عليه اعتمد حفظه دون كتابه إذا لم يتشكك، أما مع الشك، أو سوء الحفاظ فلا.

والأحسن له حينئذ الجمع بينهما كما فعل هَمَام، وقد رَوَى حديث أنه ﷺ: «اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة» فقال: هكذا في حفطي، وفي كتابي «ثوبين» هذا مع عدم التنافي بينهما إذ الحلة لا تسمى حلة إلا إذا كانت ثوبين من جنس واحد.

وفعله أيضاً شعبة في حديث ابن مسعود في التشهد: «ثم يصلي على النبي ﷺ» وقال: هكذا في حفطي، وهو ساقط في كتابي.

وفعله أيضاً يحيى بن سعيد، وأبو قلابة الرقاشي، وهكذا الحكم فيما إذا خالفه في حفظه بعض الحفاظ، فليقل حفطي كذا وكذا، وقال فيه فلان، أو غيري كذا وكذا ونحوه. فقد فعله شعبة في حديث ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: «يتصدق بدينار أو نصف دينار» قال شعبة: أما حفطي فمرفوع وزعم فلان وفلان أن الحكم لم يرفعه فقليل له: يا أبا بسطام حدثنا بحفظك ودعنا من فلان وفلان، فقال: ما أحب أن عمري في الدنيا عمر نوح وإني حدثت بهذا وسكت عن هذا.

وفعله سفيان، والفضل بن الحباب، وأبو معمر.

ثم ذكر مسألة الرواية بالمعنى واختلاف العلماء فيها فقال:

مَنْ يَرْوِي بِالْمَعْنَى خِلَافٌ قَدْ قُفِيَ	وَفِي.....
ثَالِثُهَا يَجُوزُ بِالْمُرَادِ	فَالْأَكْثَرُونَ جَوَّزُوا لِلْعَارِفِ
وَقِيلَ إِنْ يَنْسَ وَقِيلَ إِنْ ذَكَرَ	[٤٩٥] وَقِيلَ إِنْ أُوجِبَ عِلْمًا الْخَبْرُ
مُصَنَّفٍ وَمَا بِهِ تُعْبَدَا	وَقِيلَ فِي الْمَوْقُوفِ وَأَمْنَعُهُ لَدَى
أَشْبَهَهُ كَالشَّكِّ فِيمَا أُبْهَمَا	وَقُلْ أَحْيَرًا أَوْ كَمَا قَالَ وَمَا

(وفي من يروي) الحديث (بالمعنى) لا باللفظ الوارد، والجار الأول متعلق بقفي، والثاني متعلق بيروي وقوله: (خلاف) مبتدأ، أي اختلاف بين العلماء، وقوله: (قد قفي) بالبناء للمفعول، أي تبع وبحث عنه، خبر لخلاف، أو الجار والمجرور الأول خبر مقدم، و«خلاف» مبتدأ مؤخر، وجملة «قفي» صفته.

والمعنى: أن العلماء اختلفوا في جواز رواية الحديث بالمعنى على أقوال:
الأول ما ذكره بقوله:

(فالأكثر) من السلف، وأصحاب الحديث، وأرباب الفقه،
والأصول، وهو مبتدأ خبره جملة (جوزوا) ذلك (للعارف) أي للشخص العارف
بمدلولات الألفاظ، ومقاصدها، وما يحيل المعنى، والمحتمل من غيره،
والمرادف منها، ولو كان غير صحابي سواء كان ذلك في المرفوع، أو في
غيره، إذا قطع بأداء المعنى لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة،
والسلف، ويدل عليه روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة، واستدل لذلك
الشافعي بحديث: «أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه» قال:
وإذا كان الله برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف علمنا منه بأن
الكتاب قد نزل لتحل لهم قراءته وإن اختلف لفظهم فيه ما لم يكن
اختلافهم إحالة معنى فكان ما سوى كتاب الله سبحانه أولى أن يجوز فيه
اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه.

ويدل على ذلك أيضاً كما قال الخطيب: اتفاق الأمة على أن للعالم
بمعنى خبر النبي ﷺ وللسامع بقوله أن ينقل معنى خبره بغير لفظه، وغير
اللغة العربية، وأن الواجب على رسله، وسفرائه إلى أهل اللغات المختلفة
من العجم وغيرهم أن يرووا عنه ما سمعوه وحملوه مما أخبرهم به وتعبدهم
بفعله على السنة رسله سيما إذا كان السفير يعرف اللغتين فإنه لا يجوز أن
يكل ما يرويه إلى ترجمان وهو يعرف الخطاب بذلك اللسان، لأنه لا يأمن
الغلط، وقصد التحريف على الترجمان فيجب أن يرويه بنفسه، وإذا ثبت
ذلك صح أن القصد برواية خبره، وأمره، ونهيه إصابة معناه، وامتنال موجب
دون إيراد نفس لفظه، وصورته.

وعلى هذا الوجه لزم العجم وغيرهم من سائر الأمم دعوة الرسول ﷺ
إلى دينه، والعلم بأحكامه.

وأما الحديث^(١) الذي ذكره في التدريب استدلالاً على المسألة فهو حديث مضطرب لا يصح الاحتجاج به كما أوضحه السخاوي رحمه الله، بل ذكره الجوزقاني في الموضوعات. واحترز بقوله للعارف عن غيره، فإنه لا تجوز رواية ما سمعه بالمعنى بلا خلاف، لأنه لا يؤمن بتغييره من الخلل والتحريف.

والقول الثاني قول طائفة من أصحاب الحديث والفقهاء والأصول أنه لا تجوز الرواية إلا بلفظه المروي.

وإليه ذهب ابن سيرين، وثعلب، وأبو بكر الرازي من الحنفية، وروي عن ابن عمر، وإليه مال عياض قال: ينبغي سد باب الرواية بالمعنى، لثلاث يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه يحسن كما وقع للرواة كثيراً قديماً وحديثاً اهـ.

وهذا القول هو المطوي في قوله: (ثالثها) أي الأقوال المروية في المسألة وهو للخطيب البغدادي، فثالثها مبتدأ خبره جملة قوله: (يجوز) ذلك (بالمرادف) فقط كإبدال قام بنهض، وقال بتكلم، وجلس بقعد، ونحو ذلك.

يعني: أنه يجوز إبدال لفظ بمرادفه مع بقاء التركيب وموقع الكلام، وإلا فلا، لأنه قد لا يوفي بالمقصود، وهذا قول الحافظ في النزهة وقيل: إنما يجوز في المفردات دون المركبات فافهم.

قال الخطيب: وهذا القول هو الذي نختاره مع شرط آخر، وهو أن يكون سامع لفظ النبي ﷺ عالماً بموضوع ذلك اللفظ في اللسان، وبأن رسول الله ﷺ يريد به ما هو موضوع له، فإن علم تجوزه به واستعارته له لم يسغ له أن يروي اللفظ مجرداً دون ذكره ما عرفه من قصده ﷺ، ضرورة،

(١) وهو ما رواه ابن منده والطبراني عن عبدالله بن سليمان بن أكيمة الليثي قال: قلت: يا رسول الله: إني أسمع منك الحديث لا أستطيع أن أؤديه كما أسمع منك يزيد حرفاً أو ينقص حرفاً فقال: إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً وأصبتم المعنى فلا بأس.

غَيْرَ مُسْتَدَلٍّ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ إِنْ اسْتَدَلَ بِهِ عَلَى أَنَّهُ قَصَدَ بِهِ مَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى جاز عليه الغلط، والتقصير في الاستدلال، ووجب نقله له بلفظ الرسول ﷺ لينظر هو وغيره من العلماء فيه اهـ.

والقول الرابع: ما أشار إليه بقوله: (وقيل أن أوجب) أي أثبت وأفاد (علماً) أي اعتقاداً (الخبر) أي الحديث الذي يروي بالمعنى، وهو فاعل أوجب، وجواب إن محذوف دل عليه ما قبله تقديره جازت الرواية بالمعنى.

وحاصل المعنى: أنه تجوز الرواية بالمعنى إن كان موجب الحديث علماً لأن المعول على معناه دون لفظه، ولا تجوز إن كان موجبه عملاً كحديث «تحليلها التسليم، وتحريمها التكبير» وحديث «خمس يقتلن في الحل والحرم».

والقول الخامس: ما أشار إليه بقوله: (وقيل إن ينس) المحدث لفظ الحديث، ولكن بقي معناه مرتسماً في ذهنه جازت له الرواية بالمعنى، لأنه تحمل اللفظ والمعنى معاً فإذا عجز عن أحدهما لزمه أداء الآخر لمصلحة تحصيل الحكم، وإن لم ينس فلا، لأن في كلامه ﷺ من الفصاحة ما ليس في غيره.

وهذا القول للماوردي من كبار الشافعية في كتابه الحاوي.

والقول السادس: عكس ما قبله وهو ما أشار إليه بقوله:

(وقيل إن ذكر) المحدث لفظ الحديث جازت الرواية بالمعنى لا إن نسيه لأنه إذا ذكره يتمكن من التصرف فيه.

والقول السابع: ما أشار إليه بقوله: (وقيل) تجوز الرواية بالمعنى (في) الموقوف) على الصحابي، أو غيره، لا في المرفوع إليه ﷺ حكاه ابن الصلاح عن بعضهم، ورواه البيهقي في المدخل عن مالك، وروى عنه أيضاً أنه كان يتحفظ من الباء والياء والتاء في حديث رسول الله ﷺ. وروى عن الخليل بن أحمد أنه قال ذلك أيضاً.

واستدل له بقوله ﷺ: «رب مبلغ أوعى من سامع» فإذا رواه بالمعنى فقد أزال عن موضعه معرفة ما فيه.

وبقيت أقوال لم يذكرها في النظم نذكرها تكميلاً للفوائد فنقول:

الثامن: أنه يجوز ذلك للصحابة دون غيرهم، لظهور الخلل في لسانهم بخلاف الصحابة فهم أرباب اللسان، وأعلم الخلق بالكلام، حكاة الماوردي، والرويانى في باب القضاء، بل جزماً بأنه لا يجوز لغير الصحابة، وجعلاً الخلاف في الصحابة دون غيرهم، قاله السخاوي.

التاسع: أنه لا يجوز لغير الصحابة والتابعين بخلاف من كان منهم، وبه جزم حفيد القاضي أبي بكر، قال: لأن الحديث إذا قيده الإسناد وجب أن لا يختلف لفظه فيدخله الكذب.

العاشر: أنه لا يجوز في الرواية والتبليغ خاصة بخلاف الإفتاء والمناظرة قاله ابن حزم في كتابه إحكام الأحكام.

ثم إن هذا الخلاف كله في غير ما دُونَ في المصنفات، وأما ما فيها فلا يجوز تغييره كما أشار إليه بقوله: (وامنعه) أيها المحدث أي ما ذكر من الرواية بالمعنى قطعاً (لدى) أي عند النقل عن كتاب (مصنف) بفتح النون أي مؤلف، فلا يجوز التغيير لما فيه.

وحاصل المعنى: أنه لا خلاف في منع الرواية بالمعنى لما تضمنته بطون الكتب لأنه إنما رخص ذلك لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك متنف في الذي اشتملت عليه الكتب.

قال ابن الصلاح: ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره اهـ.

قال السخاوي في قول ابن الصلاح: هذا يؤخذ منه اختصاص المنع، بما إذا روينا التصنيف نفسه، أو نسخناه، أما إذا نقلنا منه إلى تخارجنا

وأجزائنا فلا، إذ التصنيف حينئذ لم يتغير وهو مالك لتغيير اللفظ أشار إليه ابن دقيق العيداهـ.

ومال الحافظ إلى ذلك أيضاً إذا قرن بما يدل عليه كقوله بنحوه أفاده السخاوي (و) امنعه أيضاً اتفاقاً في نقل (ما) أي الحديث الذي (به) أي بلفظه (تُعَبِّدًا) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق يقال: تعبدته: دعوته إلى الطاعة أفاده الفيومي.

أي فيما دُعِينَا، وأمرنا إلى الطاعة بلفظه، كالأذان، والتشهد، والتكبير، والتسليم، وجميع الأذكار، والأدعية النبوية، فإنه لا يجوز تغييرها بلا خلاف.

ثم ذكر ما ينبغي لمن يَرُوي بالمعنى بقوله: (وقل) أيها الراوي بالمعنى (أخيراً) أي عقب الحديث المروي بالمعنى (أو كما قال) مقول قل، أي هذا اللفظ يعني: أنك تقول بعد انتهاء المروي بالمعنى: أو كما قال ﷺ في المرفوع، أو كما قال فلان في غيره، (وما أشبهه) الواو بمعنى أو، أي أو قل ما أشبه هذا اللفظ من نحو قولك: أو شبه هذا، أو نحو هذا، أو مثله، فقد كان كثير من الصحابة وغيرهم يفعلونه مع أنهم أعلم الناس بمعاني الكلام حذراً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية بالمعنى من الخطر.

فعن ابن مسعود أنه قال يوماً: قال رسول الله ﷺ فاغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، ثم قال: أو مثله، أو نحوه، أو شبيهه به، رواه ابن ماجه وأحمد والحاكم.

وعن أبي الدرداء أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال: أو نحوه أو شبيهه. رواه الدارمي في مسنده، وعن أنس رضي الله عنه أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ فرغ قال: أو كما قال رسول الله ﷺ. رواه ابن ماجه وأحمد.

(كالشك) أي كما يحسن لك أن تقول ما ذكر في حال شكك (فيما)

أي اللفظ الذي (أبهما) بالبناء للمفعول، وألف الإطلاق، أي أغلِقَ عليك أمره، فلم تهتد لمعرفته.

وحاصل المعنى: أنه إذا شك القارىء، أو الشيخ في لفظة، أو أكثر فقرأها على الشك، فإنه يحسن أن يقول: أو كما قال، لأنه يتضمن إجازة من الراوي وإذناً في رواية صوابها عنه إذا بَانَ، ولا يشترط إفراد ذلك بلفظة الإجازة كما قاله ابن الصلاح.

ثم إن العلماء اختلفوا أيضاً في جواز اختصار الحديث وإليه أشار بقوله:

وَجَائِزٌ حَذْفُكَ بَعْضَ الْخَبْرِ إِنَّ لَمْ يُخَلِّ الْبَاقِي عِنْدَ الْأَكْثَرِ
وَأَمْنَعُ لِذِي تَهْمَةٍ فَإِنْ فَعَلَ فَلَا يُكْمَلُ خَوْفٌ وَصَفٌ بِخَلَلٍ [٥٠٠]
وَالْخَلْفُ فِي التَّقْطِيعِ فِي التَّصْنِيفِ يَجْرِي وَأَوْلَى مِنْهُ بِالتَّخْفِيفِ

(وجائز) خبر مقدم وقوله (حذفك) مبتدأ مؤخر (بعض الخبر) مفعول به لحذف. يعني: أنه يجوز لك أن تحذف بعض الحديث، وتقتصر على بعضه حيث كنت عارفاً به وإلا فلا، (إن لم يخل) من الإخلال وهو التقصير أي إن لم يُقَصِّرِ (الباقي) أي المذكور عن إفادة تمام المعنى (عند الأكثر) متعلق بجائز أي عند أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم.

وحاصل معنى البيت أن حذف بعض المتن يجوز عند جمهور العلماء بشرطين: أحدهما: كونه عالماً عارفاً بكيفية الاختصار بأن يعرف ما يحصل به الخلل في ذلك.

الثاني: وهو الذي ذكره في النظم أن لا يكون المذكور مُخَلَّلاً بالمقصود، وذلك بكونه منفصلاً عن المتروك، غير متعلق به بحيث لا يخل بالبيان، ولا تختلف الدلالة في حذفه، كالاستثناء: مثل قوله «لا يباع الذهب بالذهب إلا سواء بسواء»، والغاية مثل قوله: «لا يباع النخل حتى يزهي»، والشرط ونحوها.

قال السخاوي بعد ذكر ما تقدم: ثم إن ما ذهب إليه الجمهور لا يَنازِعُ فيه من لم يجز النقل بالمعنى لأن الذي نقله والذي حذفه والحالة هذه بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر اهـ.

وسواء في ذلك رواه هو أو غيره قبله تماماً أم لا، ومقابل قول الجمهور أقوال ثلاثة:

الأول: المنع مطلقاً سواء تقدمت روايته له تماماً أم لا، كان عارفاً بما يحصل به الخلل أم لا، بناء على منع الرواية بالمعنى مطلقاً، لأن رواية الحديث على النقصان والحذف لبعض متنه يقطع الخبر ويغيره عن وجهه، وربما حصل الخلل والمختصر لا يشعر.

الثاني: الجواز مطلقاً احتياج إلى تغيير لا يخل بالمعنى أم لا، تقدمت روايته له تماماً أم لا، وبه قال مجاهد، وابن المبارك.

ولكن هذا الإطلاق ينبغي تقييده بما إذا لم يكن المحذوف متعلقاً بالمأثريّ تعلقاً يخل المعنى بحذفه كما تقدم في قول الجمهور.

القول الثالث: قول من قال بالتفصيل وهو أنه إن لم يكن رواه على التمام مرة أخرى هو أو غيره لم يجز وإن جازت الرواية بالمعنى، وإن كان رواه على التمام مرة أخرى هو أو غيره بحيث أمن بذلك تفويت سنة أو حكم أو نحو ذلك جاز.

هذا كله إن ارتفعت منزلته عن التهمة، فأما من رواه مرة تماماً فخاف إن رواه ثانياً ناقصاً أن يتهم بزيادة فيما رواه أولاً، أو نسيان لغفلة وقلة ضبط فيما رواه ثانياً فلا يجوز له النقصان ثانياً إن تعين عليه.

وإلى هذا أشار بقوله: (وامنع) أيها المحدث حذف بعض الخبر (لذي تهمة) أي لمن يُتَّهَمُ في روايته بعدم الضبط فيما رواه فإنه يجب عليه أن يزيل هذه التهمة فلا يروي ناقصاً، والتُّهْمَةُ بضم التاء وفتح الهاء، كَهَمْزَةِ: الظنِّ، وتسكينُ الهاء لغة كما أفادها الفيومي نقلاً عن الفارابي.

(فإن) أبي إلا أن يروى ناقصاً و(فعل) ذلك بأن حذف بعض الخبر فرواه مرة ناقصاً (فلا يكمل) أي لا يروى ذلك بعده تاماً (خوف وصف) أي لأجل خوف وصفه (بخلل) في روايته. وحاصل المعنى أنه إن خاف على نفسه أن يتهم باضطراب نقله وجب الاحتراز عنه.

وإيضاح ذلك أنه لو رواه أولاً تاماً فخاف إن رواه ثانياً ناقصاً أن يتهم بزيادة فيما رواه أولاً أو نسيان لغفلة وقلة ضبط فيما رواه ثانياً فلا يجوز له النقصان ثانياً ولا ابتداءً إن تعين عليه أداء تمامه لثلا يخرج بذلك باقية عن الاحتجاج به.

فإن أبي إلا أن يرويه ناقصاً ففعل فلا يكمله بعد ذلك أي لا يرويه تاماً بل يكتم الزيادة.

قال سليم الرازي: فإن رواه ناقصاً أولاً ثم أراد روايته تاماً وكان ممن يتهم بالزيادة كان ذلك عذراً له في تركها وكتمانها.

وتوقف فيه العزبن جماعة لأن المفسدة المترتبة على الكتم وتضييع الحكم أشد من الاتهام وما يتعلق به، وأشد المفسدتين يترك بارتكاب الأخف إذا تعين طريقاً خصوصاً والزيادة غير قاذحة، وأخص منه إذا قلنا: إنها مقبولة، وكيف يكون ذلك عذراً في شيء تحمله عن النبي ﷺ، إلا أن يحمل العذر على أنه عذر في التأخير لا الإهمال، ويتطرق إلى هذا أيضاً الكلام في وقت الحاجة باعتبار التأخير عنها، لأنه بذلك يعرض الزائد لإخراجه عن حيز الاستشهاد به أو المتابعة ونحوها ذكره السخاوي رحمه الله.

وكل ما تقدم من جواز الاقتصار على بعض الحديث في حال الرواية، وأما تقطيعه في حال التصنيف فقد أشار إليه بقوله (والخلف) بضم فسكون مبتدأ خبره جملة «يجري» أي الاختلاف بين العلماء.

(في التقطيع) متعلق بيجري أي تقطيع المصنف للحديث الواحد وتفريقه (في التصنيف) أي في حال تصنيفه للكتاب، أو التصنيف بمعنى

المصنف، أي في الكتاب المصنف، والجار والمجرور متعلق بالتقطيع (يجري) أي الخلف.

وحاصل المعنى: أن تقطيع المصنف للحديث الواحد وتفريقه في الأبواب بحسب الاحتجاج به على مسألة يجري فيه الخلاف كما جرى في سابقه (و) لكن هذا (أولى منه) أي من الاختصار السابق (بالتخفيف) أي تحقيق كراهته.

يعني أن هذا أقرب إلى الجواز، وأبعد من المنع، وقد فعله الأئمة. والحاصل: أن تقطيع المتن الواحد المشتمل على عدة أحكام كحديث جابر الطويل في الحج، ونحوه في الأبواب المتفرقة إلى الجواز أقرب، وإن كان فيه اختلاف، فقد رُوي عن أحمد أنه قال: ينبغي أن لا يُفعل، حكاه عنه الخلال، وقال ابن الصلاح: لا يخلو من كراهة.

وقال السخاوي رحمه الله: ما حاصله: وصرح الرشيد العطار بالخلاف فيه وأن المنع ظاهر صنيع مسلم، فإنه لكونه لم يقصد ما قصده البخاري من استنباط الأحكام يورد الحديث بتمامه من غير تقطيع له ولا اختصار إذا لم يقل فيه مثل حديث فلان أو نحوه، ولكن قال النووي: إنه يبعد طرد الخلاف فيه، وقد فعله من الأئمة أحمد، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم، قديماً وحديثاً، ونسب أيضاً للإمام مالك مع تصريحه بالمنع في حديث الرسول إلا أن يفرق بين الرواية والتأليف.

وقال أيضاً بعد ذكر قول ابن الصلاح: إنه لا يخلو من كراهة: ما نصه: يعني فإنه إخراج للحديث المروي عن الكيفية المخصوصة التي أورد عليها.

لكن قد نازعه النووي فقال: ما أظن غيره يوافقه على ذلك بل بالغ الحافظ عبد الغني بن سعيد وكاد أن يجعله مستحباً.

قال السخاوي: قلت: لا سيما إذا كان المعنى المستنبط من تلك القطعة يدق فإن إيراده، والحالة هذه بتمامه تقتضي مزيد تعب في استخلاصه بخلاف الاقتصار على محل الاستشهاد ففيه تخفيف.

والتحقيق كما أشار إليه ابن دقيق العيد في شرح الإمام التفصيل فإن قطع أنه لا يخل المحذوف بالباقي فلا كراهة وإن نزل عن هذه المرتبة ترتبت الكراهة بحسب مراتبه في ظهور ارتباط بعضه ببعض وخفائه اهـ. كلام المحقق السخاوي رحمه الله جـ ٣ ص ١٥٧.

ثم ذكر اللحن، والتصحيح، والتحريف، وحث على تعلم النحو، واللغة، والأخذ من أفواه المشايخ، فقال:

وَآخِذْ مِنَ اللَّحْنِ أَوْ التَّصْحِيفِ حَوْفًا مِنَ التَّبْدِيلِ وَالتَّخْرِيفِ
فَالنَّحْوُ وَاللُّغَاتُ حَقٌّ مَنْ طَلَبَ وَحُذِّ مِنَ الْأَفْوَاهِ لَا مِنَ الْكُتُبِ

واللحن هو الخطأ في الإعراب والتصحيح الخطأ في الحروف بالنقط كإبدال الزاي في البراز راء، والتحريف الخطأ فيها بالشكل، كقراءة حَجْرٍ محرك أوله وثانيه بتحريك أوله وتسكين ثانيه قاله زكريا.

(واحذر) أيها المحدث، يقال: حَذِرَ حَذْرًا من باب تعب، واحتذر، واحترز كلها بمعنى: استعد، وتأهب، فهو حاذر، وحذِر، والاسم منه الجِذْرُ مثل جِملٍ، وحذِرَ الشيء إذا خافه قاله في المصباح.

فالمعنى هنا: استعدّ وتأهب للابتعاد من اللحن، أو خَفِ مَعْرَةَ اللَّحْنِ وَخَطَرَهُ (من اللحن) أي الوقوع فيه في الألفاظ النبوية، يقال: لَحَنَ في كلامه لَحْنًا من باب نَفَعَ أخطأ الإعراب، وخالف وجه الصواب قاله في المصباح.

(أو) من (التصحيح) في الألفاظ، وفي أسماء الرواة، ولو كان لا يلحن، وهو تغيير اللفظ حتى يتغير المعنى المراد من الموضع، وأصله

الخطأ، يقال: صحفه فتصحف أي غيره فتغير حتى التبس قاله في المصباح.

فالتصحيف على هذا أعم من اللحن، وعلى ما تقدم عن زكريا مغاير له (خوفاً) أي لأجل خوفك، أو حذرتك لأجل خوفي عليك (من التبديل) أي تغيير كلامه ﷺ (والتحريف) له عطف على التبديل عطف تفسير.

وحاصل معنى البيت احذر أيها المحدث من اللحن أو التصحيف في حديثه ﷺ لئلا تغير كلامه فتدخل في جملة من كذب عليه، فقد قال الأصمعي: إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله ﷺ: «من كذب عليّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» لأنه لم يكن يلحن، فمهما رويت عنه، ولحنت فيه فقد كذبت عليه. وعن حماد بن سلمة أنه قال لإنسان: إن لحنت في حديثي فقد كذبت عليّ، فإني لا ألحن، وقد كان حماد إماماً في ذلك.

وعن سيويه أنه شكاً إلى الخليل بن أحمد حماد بن سلمة هذا، قال: سألته عن حديث هشام بن عروة عن أبيه في رجل رَعَفَ فانتهرني وقال: أخطأت إنما هو رَعَفَ أي بفتح العين، فقال الخليل: صدق، أتلقى بهذا الكلام أبا سلمة؟ وهو مما ذكر في سبب تعلم سيويه العربية. ويقال أيضاً: هو سبب تعلم ثابت البناني لها. فإذا كان الأمر كما وصفنا والحال ما بيننا (ف) نقول (النحو) أي تعلم قواعده، وهو علم بأصول مستنبطة من اللسان العربي، يعرف بها أحوال الكلمات العربية أفراداً وتركيباً، وضعت حين اختلاط العجم ونحوهم بالعرب، واضطراب العربية بسبب ذلك.

(و) تعلم (اللغات) جمع لغة، هي: العلم بالألفاظ الموضوعية للمعاني ليتوصل بها إليها تكلماً، فقوله: النحو مبتدأ واللغات عطف عليه وخبره قوله (حق من طلب) الحديث.

وحاصل المعنى: أن تعلم قواعد النحو واللغة واجب على طالب علم الحديث، وغيره، بحيث يتعلم من كل منهما ما يتخلص به عن شين اللحن

والتصحيف. وصرح بالوجوب العزبن عبد السلام، وغيره، وأقل ما يكفي فيهما أن يعرف منهما ما إذا قرأ لا يلحن، وإذا كتب لا يلحن، أفاده السخاوي.

(و) إذا أردت السلامة من اللحن والتصحيف في الأسماء والألفاظ (فخذ) لها (من الأفواه) أي أفواه العلماء الضابطين لذلك، الآخذين عنم تقدم من شيوخهم، وهلم جرأ (لا) تأخذ ذلك (من) بطون (الكتب) والصحف، من غير تدريب المشايخ.

إذ يوجد في الكتب أشياء تصد عن العلم، وهي معدومة عند الطالب، كالتصحيف العارض من اشتباه الحروف مع عدم اللفظ، وقلة الخبرة بالإعراب، وكتابة ما لا يُقرأ، وقراءة ما لا يكتب وغير ذلك.

ومن ثم قال العلماء: لا تأخذوا القرآن من مُصَحِّفي، ولا العلم من صحفي، وعن ثور بن يزيد: لا يفتي الناس صحفي، ولا يقرؤهم مُصَحِّفي.

ثم ذكر كيفية الرواية إذا وقع في الأصل اللحن، أو التحريف فقال:

فِي خَطَاٍ وَلَحْنٍ أَصْلٌ يُرَوَى عَلَى الصَّوَابِ مُعْرَبًا فِي الْأَقْوَى
ثَالِثُهَا تَرْكُ كِلَيْهِمَا وَلَا تَمَحُّ مِنَ الْأَصْلِ عَلَى مَا أَنْتَخِلا
بَلْ أَبَقِهِ مُضَبِّبًا وَبَيِّنِ صَوَابَهُ فِي هَامِشٍ ثُمَّ إِنْ
تَقْرَأَهُ قَدِّمَ مُصْلِحًا فِي الْأَوْلَى وَالْأَخْذُ مِنْ مَثْنٍ سِوَاهُ أَوْلَى

[٥٠٥]

(في خطأ) متعلق بيروى أي في وقوع خطأ من تحريف، وتصحيف، فالخطأ بمعنى التصحيف فيما تقدم. (ولحن أصل) أي خطأ إعراب في أصل الرواية، أو ما يقوم مقامه، من فرع مقابل به (يروى) بالبناء للمفعول، أي يرويه المحدث من أول الوهلة على الوجه (الصواب) حال كونه (معرباً) أي مبيناً، ومطبّقاً على القواعد العربية (في الأقوى) متعلق بيروى، أو خبر لمحدوف أي ذلك في القول الأقوى، أي الأرجح لقوة

دليله. وهو قول الأكثرين، ومنهم همام، وابن المبارك، وابن عينة، والنضر بن شميل، وأبو عبيد، وعفان، وابن المدني، وابن راهويه، والحسن بن علي الحلواني، والحسن بن محمد الزعفراني، وغيرهم، وصوبه من المتأخرين ابن كثير، بل هو مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين.

وحاصل المعنى: أنه إذا وقع في الأصل لحن، أو تحريف فالصحيح من أقوال العلماء أنه يرويه على الوجه الأصوب وهو قول أكثر العلماء، ولا سيما في اللحن الذي لا يختلف به المعنى.

وقيل: يرويه على الخطأ كما سمعه، وبه قال ابن سيرين، وعبدالله ابن سخبرة أبو معمر، وأبو عبيد، قال ابن الصلاح: هذا غلو في مذهب اتباع اللفظ وَمَنَعَ الرواية بالمعنى، وهذا القول: هو المطوي في قوله: (ثالثها) أي الأقوال المروية في المسألة مبتدأ، خبره قوله: (ترك كليهما) أي الخطأ والصواب، وهو قول العزبن عبد السلام، لأن الصواب لم يسمعه، والخطأ لم يقله النبي ﷺ.

وهذا الخلاف في القراءة، وأما الإصلاح في الكتاب، فقد بينه بقوله: (ولا تمح) أي لا تُزَلِ الخطأ واللحن (من الأصل) أي النسخة المسموعة على الشيخ، وكذا الفرع المقابلُ بها (على ما انتخلا) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، أي على القول المختار، يقال: انتقلت الشيء: أخذت أفضله، وتنقلت كلامه تخيرت أجوده. أفاده في المصباح.

والجار والمجرور متعلق بتمح، أو خبر لمحذوف، أي ذلك كائن على القول المختار. (بل أبقه) على ما هو عليه (مضيباً) بصيغة اسم الفاعل، أو المفعول، حال من الفاعل، أو المفعول، أي حال كونك مضيباً أو حال كونه مضيباً عليه بالعلامة المنبهمه على خَلَلِهِ.

(وبين) أمر من التبيين (صوابه) أن وضح مع التضييب عليه ما ظهر

لك أنه الصواب (في هامش) متعلق ببين، أي حاشية ذلك الأصل، وهي كلمة مولدة كما قَدَّمنا عن «ق».

وحاصل المعنى: أنه إذا وقع الخَطأ في أصل الكتاب فلا تغييره، بل اتركه على حاله، ولكن ضبب عليه، أي عَلِمَ عليه بعلامة تُبَيِّنُ أنه خطأ ثم بيّن الصواب خارجاً في حاشية الكتاب، لأن ذلك أجمع للمصلحة، وأنفى للمفسدة.

قال ابن الصلاح: وكثير ما نرى ما يتوهمه كثير من أهل العلم خطأ وربما غيرهه صواباً ذا وجه صحيح، وإن خفى، واستغرب، لا سيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية، وذلك لكثرة لغات العرب، وتشعبها، قال الإمام الشافعي رحمه الله: لا يحيط باللغة إلا نبي.

ولقد صدق من قال:

وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَأَفْتُهُ مِنْ الْفَهْمِ السَّقِيمِ

ومقابل المختار، قول من جوز تغييره وإصلاحه، ومنهم أبو الوليد هشام بن أحمد الكناني الوَقْشِي وغيره.

ثم بيّن كيفية قراءته فقال:

(ثم إن تقرأه) فيه التضمن وكثيراً ما يستعمله الناظم لأنه مغتفر للمولدين، أي إن ترد قراءة الأصل الذي وقع فيه الخطأ الذي أصلحته في الهامش (قدم) جواب إن بحذف الفاء للضرورة، (مصلحاً) بفتح اللام مفعوله، أي صواباً مصلحاً في الهامش (في الأولى) أي الوجه الأحسن، متعلق بقدم، أو خبر لمحدوف، أي ذلك كائن في الأولى، ثم تذكّر ما وقع في الأصل، بأن تقول بعد قراءة الصواب: وقع في روايتنا، أو عند شيخنا، أو من طريق فلان كذا.

ومقابل الأولى: هو أن يقرأ ما في الأصل أولاً، ثم يذكر الصواب، وإنما كان الأول أولى لثلاث يتقوّل على رسول الله ﷺ ما لم يقل.

(والأخذ) مبتدأ أي أخذ الصواب (من متن سواه) أي حديث آخر
 وَاوَدَّ مِنْ غَيْرِ تِلْكَ الطَّرِيقِ، فَضْلاً عَنْهَا (أولى) خبر المبتدأ، أي أحسن،
 لأنه بذلك أَمِنَ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُتَّفَوِّلاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ كَمَا أَنْ
 خَيْرَ مَا فَسَّرَ بِهِ غَرِيبَ الْحَدِيثِ مَا جَاءَ فِي رَوَايَتِهِ أُخْرَى كَمَا سَيَأْتِي .

هذا كله في الخطأ الناشئ عن اللحن والتصحيف، وأما الناشئ عن
 سقط خفيف فذكره بقوله:

وَإِنْ يَكُ السَّاقِطُ لَا يُغَيِّرُ كَابِنٍ وَحَرْفٍ زِدْ وَلَا تُعَسِّرُ
 كَذَاكَ مَا غَايَرَ حَيْثُ يُعْلَمُ إِتْيَانُهُ مِمَّنْ عَلَا وَالزَّمُوا
 يعني

(وإن يك الساقط) من الأصل (لا يغير) المعنى إسقاطه وذلك (كـ)
 لفظة (ابن) من مثل حدثنا حجاج عن ابن جريج (وحرف) مثل الألف والواو
 (زد) أيها المحدث في الأصل (ولا تعسر) بالبناء للمفعول حال من فاعل
 زد، أي حال كونك غير مضيق عليك في ذلك، بأن تنبه على ذلك
 كالسابق .

وحاصل معنى البيت: أنه إذا كان الساقط من الأصل شيئاً يسيراً يعلم
 أنه سقط في الكتابة، وهو معروف كلفظ ابن في النسب وكحرف لا يختلف
 به المعنى فلا بأس بإلحاقه في الأصل من غير تنبيه على سقوطه، كما نص
 على ذلك الإمامان مالك، وأحمد (كذلك) أي مثل هذا الحكم وهو جواز
 الإلحاق للساقط حكم (ما غير) أي الساقط الذي غير معنى ما وقع في
 الأصل (حيث يعلم) بالبناء للمفعول نائب الفاعل قوله: (إتيانه) أي مجيئه
 (ممن علا) أي الرواة المتقدمين بأن علم أن بعض من تأخر من الرواة
 أسقطه مع ذكر من فوّه له فله أيضاً أن يلحقه في الأصل (وألزموا) أي أهل
 الحديث حينئذ أن يأتي بكلمة (يعني) قبله .

وحاصل معنى البيت: أنه إذا كان الساقط المغاير لمعنى الأصل يعلم
 أنه سقط من بعض من تأخر من رواة الحديث وأن من فوّه من الرواة أتى

به فإنه يزداد في الأصل لكن بعد كلمة «يعني» كما فعل ذلك الخطيب، حيث روي عن أبي عمر بن مهدي عن المحاملي بسنده إلى عروة عن عمرة يعني عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يذني إلي رأسه فَأَرَجَلَهُ» قال الخطيب: كان في أصل ابن مهدي عن عمرة قالت: كان رسول الله ﷺ يذني إلى رأسه فألحقنا فيه ذكر عائشة إذ لم يكن منه بُدٌّ، وعلمنا أن المحاملي كذلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا، وقلنا فيه: يعني عن عائشة، لأن ابن مهدي لم يقل لنا ذلك، قال: وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا، ثم روى عن وكيع قال: إنا لنستعين في الحديث بيعني.

ثم ذكر حكم ما يدرس في الكتاب من بعض المتن أو الإسناد بتقطع، أو بلل، أو نحوه فقال:

..... وَمَا يَدْرُسُ فِي الْكِتَابِ مِنْ غَيْرِهِ يُلْحَقُ فِي الصَّوَابِ
 كَمَا إِذَا يَشْكُ وَأَسْتَثَبَتْ مِنْ مُعْتَمَدٍ وَفِيهِمَا نَذْبًا أَبْنِي [٥١٠]

(وما يدرس) أي الذي يمحي ويسقط، من درس الشيء يدرس من باب قعد: عفا وخفيت آثاره، ودرس الكتاب عتق، فهو بالبناء للفاعل، وما في الشرح من ضبطه بالبناء للمفعول فلا يعول عليه. (في الكتاب) أي كتاب المحدث بنحو تقطع، أو بلل، متعلق بما قبله (من غيره) أي كتاب غيره متعلق بـ (يلحق) بالبناء للمفعول، خبر ما، وهذا (في) القول (الصواب) ومقابله منع بعضهم من ذلك.

وحاصل معنى البيت: أنه إذا دَرَسَ من كتابه بعض الإسناد، أو المتن بتقطع، أو بلل، أو أكل أرضة، أو نحو ذلك، فإن يجوز له استداركه من كتاب غيره إذا عرف صحته، ووثق به، بأن يكون أخذه عن شيخه، وهو ثقة، وسكنت نفسه إلى أن ذلك هو الساقط وهذا قول أهل التحقيق، وممن فعله نعيم بن حماد.

ومنع بعضهم وإن كان معروفاً محفوظاً، نقله الخطيب عن أبي

محمد بن ماسى . (كما إذا يشك) خبر لمحذوف أي وذلك مثل ما إذا يشك الحافظ في بعض محفوظاته (واستثبت) أي طلب الثبوت (من) حافظ (معتمد) عليه من حفظه، أو كتابه فثبته.

وحاصل المعنى: أنه إذا شك المحدث في شيء فاستثبت من ثقة معتمد عليه فثبته من حفظه، أو كتابه، كما روى ذلك عن أبي عوانة، وأحمد بن حنبل، وغيرهما جاز ذلك.

(وفيهما) متعلق بأبن، أي في الصورتين المذكورتين، وهما إذا درس بعض ما في الكتاب فألحقه من غيره، وإذا شك في شيء فثبته غيره (ندباً) حال مما فهم من قوله: (أبن) أي أظهر وبين ذلك عند الرواية حال كون البيان مندوباً، أو ذا ندب كما صرح به الخطيب في الأولى، وحكاه في الثانية عن يزيد بن هارون.

ثم بين حكم من أشكل عليه شيء من غريب ألفاظ الحديث فقال رحمه الله تعالى:

وَمَنْ عَلَيْهِ كَلِمَاتٌ تُشْكَلُ يَرْوِي عَلَى مَا أَوْضَحُوا إِذْ يُسْأَلُ

(ومن) مبتدأ أي الراوي الذي (عليه) متعلق بتشكل (كلمات) مبتدأ سوغه كونه فاعلاً في المعنى (تشكل) في ضبطها خبر كلمات، والجملة صلة مَنْ، وقوله: (يروى) خبر مَنْ، أي تلك الكلمة المشكلة (على ما) أي الضبط الذي (أوضحوا) له (إذ يسأل) أي وقت سؤاله.

وحاصل معنى البيت: أنه إذا وجد الراوي في كتابه كلمة أو أكثر من غريب العربية غير مضبوطة، وأشكلت عليه جاز أن يسأل عنها العلماء بها، ويرويها على ما يخبرونه به فعل ذلك أحمد، وإسحاق، وغيرهما.

ثم بين حكم اختلاف ألفاظ الشيوخ فقال رحمه الله:

وَمَنْ رَوَى مِنْنَا عَنْ أَشْيَاخٍ وَقَدْ تَوَافَقَا مَعْنَى وَلَفْظًا مَا اتَّخَذَ مُقْتَصِراً بِلَفْظٍ وَاجِدٍ وَلَمْ يُبَيِّنْ اخْتِصَاصَهُ فَلَمْ يَلَمْ

أَوْ قَالَ قَدْ تَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ أَوْ وَاتَّحَدَ الْمَعْنَى عَلَى خُلْفٍ حَكْوًا
وَإِنْ يَكُنْ لِلْفِظْهِ يُبَيِّنُ مَعَ قَالَ أَوْ قَالَا فَذَاكَ أَحْسَنُ

(ومن) مبتدأ، شرطية، أو موصولة (روى متناً) أي حديثاً (عن أشياخ) اثنين فأكثر (و) الحال أنه (قد توافقا) والأولى أن يقول: توافقا، لأنه راجع إلى الأشياخ أي توافق الأشياخ في ذلك الحديث (معنى) أي من حيث المعنى (و) الحال أنه (لفظ) منه مبتدأ سوغه المقدر (ما) نافية (اتحد) بل اختلف، والجملة خبر لفظ، والجملة حال من متناً (مقتصراً) أي حال كون الراوي مكتفياً (بلفظ واحد) من الأشياخ، ضمنه معنى مكتفياً فعده بالباء (و) الحال أنه (لم يبين) حينَ فَعَلَ ذلك (اختصاصه) أي اختصاص ذلك اللفظ بذلك الواحد، بل سمي كلهم حَمَلًا للفظهم على لفظه (فلم يلم) جواب من، أو خبره، أي لم يُعْذَل في فعله هذا، لأنه جائز، وواقع من المحدثين.

وهذا على رأي من يجوز الرواية بالمعنى، وهم الجمهور كما سبق.
(أو قال) ذلك الراوي الذي اقتصر على لفظ أحد المشايخ، فهو عطف على قوله: ولم يبين إلخ، فهو في موضع الحال.

(قد تقاربا) ولو قال: تقاربوا لكان أوفق لعبارته لأنه عبر بأشياخ وإن كان المعنى شيخين فأكثر.

بأن قال: أخبرنا فلان وفلان وقد تقاربا (في اللفظ) أي لفظ ذلك الحديث، فهذا أيضاً جائز على رأي المجوزين للرواية بالمعنى (أو واتحد المعنى) عطف على ما قبله فهو مقول لقال، أي قال: أخبرنا فلان، وفلان. والمعنى واحد، فهو أيضاً جائز على رأيهم وقوله: (على خلف) بضم الخاء أي اختلاف بين العلماء (حكوا) أي المحدثون خبر لمحذوف، أي عدم اللوم في هذه المسائل مبني على الخلاف في جواز الرواية بالمعنى، فمن جوزها، وهم الأكثرون فلا لوم عليه عنده، ومن منعها فعليه اللوم عنده. (وإن يكن) الراوي (للفظه) أي لفظ ذلك الواحد (يبين) أي

يظهره، بأن يقول: اللفظ لفلان، أو هذا لفظ فلان (مع) ذكره لفظه (قال) بالإفراد (أو قالاً) بالثنائية، وكذا بالجمع (فذاك أحسن) من جميع ما تقدم، لأنه أبين. وأصرح في المراد.

وحاصل ما أشار إليه الناظم في هذه الأبيات؛ أنه إذا كان عند المحدث حديث عن اثنين، فأكثر فاتفقا في المعنى دون اللفظ، فله جمعهما في الإسناد، ثم يسوق الحديث على لفظ أحدهما، فيقول: أخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان، أو وهذا لفظ فلان، قال، أو قالاً: أخبرنا فلان ونحوه من العبارات.

ولمسلم رحمه الله في صحيحه: عبارة حسنة كقوله حدثنا أبو بكر، وأبو سعيد كلاهما، عن أبي خالد، قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد، عن الأعمش فظاهره أن اللفظ لأبي بكر، قال العراقي: ويحتمل أنه أعاده لبيان التصريح بالتحديث، وأن الأشج لم يصرح به.

فإن لم يخص، فقال: أخبرنا فلان وفلان وتقاربا فلا بأس به على جواز الرواية بالمعنى، وإن كان قد عيب به البخاري وغيره.

ثم ذكر حكم من سمع كتاباً على جماعة، فقابل نسخه بأصل بعضهم، فقال:

وَأِنْ رَوَى عَنْهُمْ كِتَاباً قَوْلًا بِأَصْلِ وَاحِدٍ يُبِينُ أَحْتَمَلًا
جَوَازَهُ وَمَنْعَهُ وَقُضِيلاً مُخْتَلِفٌ بِمُسْتَقِيلٍ وَبِلَا

(وإن روي عنهم) أي عن الأشياخ (كتاباً) من الكتب المصنفة، كالموطأ، والبخاري، يعني: أنه سمع ذلك الكتاب عنهم، وأراد روايته عنهم كُلِّهِمْ (قوبلاً) الألف إطلاقية، والجملة صفة كتاباً، أي مقابلاً (بأصل واحد) أي شيخ واحد من الأشياخ، دون غيره. وقوله: (يبين) جملة حالية من فاعل روى، أي حال كونه مبيناً ذلك، بأن قال اللفظ لفلان يعني المُقَابِلَ بأصله.

وقوله: (احتملاً) جواب إن والألف إطلاقية، والفاعل ضمير يعود إلى

المفهوم من سابقه أي احتمال هو أي فعله هذا (جوازه) بالنصب على المفعولية، لأن ما أورده قد سمعه بنصه ممن يذكر أنه لفظه (و) احتمال (منعه) لأنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين حتى يخبر عنها.

وحاصل المعنى: أنه إذا سمع الراوي كتاباً مصنفاً، فقابل نسخته بأصل بعضهم، دون الباقيين، ثم رواه عنهم كُلهم، وبيّن أن اللفظ لفلان المُقابل بأصله احتمال جوازه كالأول، لأن ما أورده سمعه بنصه ممن ذكر أن اللفظ له، واحتمل منعه لأنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين حتى يخبر عنها، بخلاف ما سبق، فإنه اطلع فيه على موافقة المعنى. قاله ابن الصلاح، وحكاه أيضاً العراقي، ولم يرجح شيئاً من الاحتمالين. قلت: يأتي قريباً ما يرجح به أحد الاحتمالين.

(تنبيه): قال في المصباح في مادة حَمَل: الاحتمال في اصطلاح الفقهاء، والمتكلمين يجوز استعماله بمعنى الوهم، والجواز، فيكون لازماً، وبمعنى الاقتضاء والتضمن، فيكون متعدياً: مثل احتمال أن يكون كذا، واحتمل الحال وجوهاً كثيرة اهـ.

قلت: المناسب في النظم هو المتعدي، والمعنى تضمن فعله هذا الجواز والمنع.

ثم ذكر تفصيلاً آخر يُرجح به أحد الاحتمالين المذكورين فقال: (وفصلاً) هذا الحكم مبني للمفعول، والألف للإطلاق من التفصيل، ونائب فاعله قوله (مختلف بمستقل) أي طريقاً مُتبايناً بحديث مستقل (وبلا) أي بغير مستقل، يعني: أنه يفصل، فينظر إلى اختلاف الرواية، فإن اختلفت بأحاديث مستقلة، فلا يجوز، وإن كان بغير مستقل: كَلْغَاتٍ، وضبط ألفاظ جاز.

وحاصل المعنى: أنه ينظر إلى اختلاف الطرق، فإن كانت متباينة بأحاديث مستقلة لم يجوز أن يروي مقتصراً على رواية واحد منهم، وإن كان تفاوتت في ألفاظ، أو لغات أو اختلاف ضبط جاز، وهذا التفصيل منقول عن البدرين جماعة في المنهل الروي.

ثم ذكر حكم الزيادة على الرواية في نَسَبِ الشيخ حيث لم يقع فيها أصلاً، أو وقع لكن بأول المروي دون باقي أحاديثه فقال:

وَلَا تَزِدْ فِي نَسَبٍ أَوْ وَصَفٍ مَنْ فَوْقَ شُيُوخِ عَنَّهُمْ مَا لَمْ يُبَيَّنْ
بِنَحْوِ يَعْني أَوْ بَأَنَّ أَوْ بِهِ أَمَّا إِذَا أَتَمَّهُ أَوْلَاهُ
أَجْزُهُ فِي الْبَاقِي لَدَى الْجُمْهُورِ وَالْفَصْلُ أَوْلَى قَاصِرِ الْمَذْكَورِ [٥٢٠]

(ولا تزد) أيها الراوي على ما حدثك به شيخك (في نسب) أي نسب غير شيخك (أو وصف من فوق شيوخ) أي فوق شيوخك الذين أخذت عنهم، وأما هم فلك ذكر نسبهم، ووصفهم، كيف شئت، لأنك لست ناقلًا عن غيرك (عنهم) بضم الميم متعلق بين قدم على ما المصدرية الظرفية للضرورة، والضمير عائد على مَنْ. (ما) مصدرية ظرفية (لم بين) بالبناء للمفعول من الإبانة أي ما لم يفصل، ويميز ما تزيده (بنحو) كلمة (يعني) كقولك: يعني ابن فلان (أو بأن) أي بكلمة أن بفتح الهمزة وتشديد النون كقولك: أن فلان ابن فلان أخبره.

(أو) بكلمة (هو) كقولك: هو ابن فلان هذا كله فيما إذا لم يتمه شيخك في أوله. و(أما إذا أتمه) الشيخ الذي حدثك أي أتم المذكور من النسب والوصف (أوله) منصوب على الظرفية، لأتم، أي في أول الكتاب، أو الجزء بأن ساق في أوله نسب الشيخ ووصفه، ثم اقتصر بعد ذلك على اسمه خاصة، أو بعض نسبه (أجزه) أمر من الإجازة جواب «أما» بحذف الفاء، أي فأجز أيها الراوي إتمام ما ذكر (في الباقي) أي فيما بعد الأول اعتماداً على ذكره كذلك أولاً (لدى الجمهور) خبر لمحذوف أي هذا عند جمهور العلماء، أو متعلق بأجز. (والفصل أولى) مبتدأ وخبر، أي فصل الزائد بيعني ونحوها أحسن وأتم لما فيه من الإفصاح بصورة الحال، وعدم الإدراج، والفرق بين هذا، وبين ما تقدم حيث وجب هناك ولم يجب هنا أن هناك لم يذكر المدرج أصلاً فهو إدراج لما لم يسمعه فوجب الفصل بخلافه هنا. وقوله: (قاصر المذكور) حال من الفصل أي حال كونه قاصراً

لما ذكره الشيخ يعني أنه يقتصر على ما ذكره الشيخ ثم يذكر ما يريد زيادته بعد ذكر الفاصل المتقدم.

وحاصل ما أشار إليه الناظم في هذه الأبيات الثلاثة: أنه إذا سمع من شيخ حديثاً فاقصر شيخه في نسب شيخه، أو من فوقه، أو صفته فليس له أن يزيد على ما ذكر شيخه، إلا أن يميزه فيقول: مثلاً هو ابن فلان الفلاني، أو يعني ابن فلان ونحوه هذا إذا لم يذكره بالتمام في أول الكتاب ونحوه، فإما إذا ذكره بالتمام في أوله، ثم اقتصر في باقي أحاديثه على بعضه، فقد حكى الخطيب عن أكثر العلماء جواز روايته تلك الأحاديث مفصولة عن الحديث الأول، مستوفياً نسب شيخه. وعن بعضهم الأوّل أن يقول: يعني ابن فلان، وعن علي بن المديني وغيره أنه يقول: حدثني شيخي أن فلان ابن فلان حدثه وعن بعضهم أخبرنا فلان هو ابن فلان، واستحبه الخطيب، وكله جائز وأولاه هو ابن فلان، أو يعني ابن فلان، ثم قوله: أن فلان ابن فلان، ثم أن يذكره بتمامه من غير فصل.

(تنبيه): قال في الاقتراح: ومن الممنوع أيضاً أن يزيد في تاريخ السماع إذا لم يذكره الشيخ، أو يقول بقراءة فلان، أو بتخريج فلان حيث لم يذكره اهـ.

ثم ذكر ما جرت به العادة من حذف قال ونحوه بين رجال الإسناد خطأ فقال:

وَقَالَ فِي الْإِسْنَادِ قَلْبًا نَطْقًا أَوْ قِيلَ لَهُ وَالتَّرْكَ جَائِزًا رَأَوْا

(وقال) أي لفظها، مبتدأ لقصد لفظه، أو مفعول لمحذوف يفسره ما بعده، أي قل لفظة قال: (في الإسناد) أي فيما بين رجال الإسناد متعلق بقوله: (قلها) أي تلفظ بها (نطقاً) مفعول مطلق لقل وإنما أتى به لأن قال: تطلق على معان. قال ابن الأنباري: قال: يجيء بمعنى تكلم، وضرب، وغلب، ومات، ومال، واستراح، وأقبل، ويعبر بها عن التهيؤ للأفعال، والاستعداد

لها، يقال: قال فأكل، وقال، فضرب، وقال، فتكلم، ونحوه. ذكره في «ق» ونظمت ذلك بقولي:

تَجِيءُ قَالَ لِمَعَانٍ تُجْتَلَى تَكَلَّمَ اسْتَرَاحَ مَاتَ أَقْبَلَا
وَمَالَ مَعَ ضَرَبَ ثُمَّ غَلَبَا وَلِلتَّهْيُؤِ لِفِعْلٍ يُجْتَبَى
فَجُمْلَةُ الْمَعَانِ قُلْ ثَمَانِيَهُ فَاحْفَظْ فَإِنَّهَا مَعَانٍ سَامِيَهُ

فلما كان المراد بها هنا التللفظ أكده بقوله: نطقاً.

والمعنى: أنك تتلفظ بكلمة قال بين رجال الإسناد إذا حُذِفَتْ اختصاراً.

(أو) بمعنى الواو (قيل له) أي اذكر كلمة قيل له فيما إذا كان فيه قُرَىء على فلان أخبرك فلان فتقول قيل له: أخبرك فلان (والترك) مفعول به لرأوا أي ترك تلفظ القارىء بهما (جائزاً) حال أو مفعول ثان لقوله: (رأوا) والأول الترك، أي لو ترك القارىء التلفظ بهما رأوا، جواز السماع مع كونه مخطئاً.

وحاصل ما أشار إليه في النظم: أنه جرت عادة المحدثين بحذف قال ونحوه بين رجال الإسناد خطأ اختصاراً ولا بد للقارىء من التلفظ بها حال القراءة.

وإذا كان فيه قرىء على فلان أخبرك فلان أو قرىء على فلان حدثنا فلان فليقل القارىء في الأول: قيل له أخبرك فلان وفي الثاني: قال حدثنا فلان.

وإذا كان قرأت على فلان أخبرك فلان قال قلت له: أخبرك فلان.

وإذا تكرر لفظ قال كقوله: حدثنا صالح قال: قال الشعبي: فإنهم يحذفون أحدهما خطأ، فليلفظ القارىء بهما، ولو ترك القارىء لفظ قال في هذا كله فقد أخطأ، والظاهر صحة السماع، لأن حذف القول جائز اختصاراً جاء به القرآن العظيم.

(تنبيه): مما يحذف في الخط أيضاً لفظ أنه، كحديث البخاري عن عطاء بن أبي ميمونة سمع أنس بن مالك، أي أنه سمع، قال الحافظ ابن حجر في شرحه: لفظ أنه: يحذف في الخط عرفاً أهـ، يعني أنه ينبغي التلطف به.

(تنبيه) آخر: ومما يحذف أيضاً كلمة «كلاهما» كحديث البخاري أيضاً حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي ويحيى بن سعيد عن شعبة إلخ، قال الحافظ: وينبغي أن يثبت في القراءة قبل قوله: عن شعبة لفظ: «كلاهما» لأن كلاً من ابن أبي عدي ويحيى رواه لمحمد بن بشار عن شعبة، وحذف كلاهما من الخط اصطلاحاً أهـ.

ثم ذكر كيفية رواية النسخ التي إسناد أحاديثها واحد كنسخة همام بن منبه فقال:

وَنُسَخُ إِسْنَادُهَا قَدْ اتَّخَذَ نَدْباً أَعْدُ فِي كُلِّ مَتْنٍ فِي الْأَسَدِ
لَا وَاجِباً وَالْبَدْءُ فِي أَغْلِبِهِ بِهِ وَبَاقٍ أَدْرَجُوا مَعَهُ وَبِهِ

(ونسخ) مبتدأ خبره جملة أعِد وهي جمع نسخة، وهي كما في المصباح: الكتاب المنقول (إسنادها) مبتدأ، أي إسناد تلك النسخ، وقوله: (قد اتحد) خبره، والجملة صفة لنسخ، أي ونسخ متحدة الإسناد كنسخة همام بن منبه رواية عبد الرزاق، عن معمر، عنه؛ ونسخة شعيب عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ونسخة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. (ندباً) أي لأجل كونه مندوباً، أو حال كونه مندوباً، أو إعادة ندب. (أعد) إسنادها أيها المحدث، والجملة خبر «نسخ» (في كل متن) متعلق بأعد، أي عند رواية كل متن من تلك النسخة (في) القول (الأسد) متعلق بأعد أيضاً، أو خبر لمحذوف، أي هذا كائن في القول الأسدي أي الأصوب.

وحاصل معنى البيت: أن النسخ، والأجزاء التي متونها بإسناد واحد فقط، كالنسخ المذكورة فالأحوط في روايتها تجديد ذكر الإسناد عند كل

حديث منها، لما في ذلك من الاحتياط ويوجد ذلك في كثير من الأصول القديمة، كما قاله ابن الصلاح، وهذا على سبيل النذب لا على الوجوب كما قال: (لا واجباً) عطف على ندباً أي ليس ذلك على سبيل الوجوب، خلافاً لمن زعمه من أهل التشديد.

(والبدء) مبتدأ أي ابتداء الرواية (في أغلبه) أي أكثر الاستعمال، فالضمير راجع إلى المفهوم من السياق، والجار متعلق بما قبله، أو خبر له (به) أي الإسناد في أولها، أو أول كل مجلس من سماعها، وهو خبر المبتدأ، أو متعلق به.

(وباق) من الأحاديث (أدرجوا) أي ذكروه مندرجاً مع ما قبله (مع) ذكر لفظه (وبه) أي وبالإسناد المذكور، فقوله: وباق مبتدأ سوغه كونه موصوفاً بمحذوف، وخبره جملة أدرجوا بتقدير رابط، ومَع: مضاف، وبه: مضاف إليه، لقصد لفظه كما قدرناه.

وحاصل المعنى: أن الأغلب، والأكثر في الاستعمال، أن يبدأ بالإسناد في أولها، أو في أول كل مجلس من سماعها، ويدرج الباقي عليه بقوله في كل حديث بعد الحديث الأول: وبه، أو وبالإسناد، ونحو ذلك.

ثم إن من سمع هكذا هل له أن يفرد ما بعد الحديث الأول بالسند المذكور في أوله؟ اختلف العلماء فيه: منهم من جوز، ومنهم من منع، وأشار إليه بقوله:

وَجَازَ مَعَ ذَا ذِكْرٍ بَعْضٍ بِالسَّنَدِ مُنْفَرِداً عَلَى الْأَصَحِّ الْمُعْتَمَدِ
وَالْمَيِّزُ أَوْلَى وَالَّذِي يُعِيدُ فِي آخِرِ الْكِتَابِ لَا يُفِيدُ [٥٢٥]

(وجاز مع) بسكون العين (ذا) أي مع هذا الذي ذكرناه، من الاكتفاء بعد الأول بذكر كلمة وبه، لمن سمع كذلك (ذكر بعض) بالرفع فاعل جاز، أي بعض أحاديث تلك النسخ، من أي مكان شاء. (بالسند) المعطوف عليه (منفرداً) حال من بعض، لأن المضاف مصدر يعمل عمل الفعل كما قال ابن مالك:

وَلَا تُجْزُ حَالاً مِنَ الْمُضَافِ لَهُ إِلَّا إِذَا اقْتَضَى الْمُضَافُ عَمَلَهُ

(على) القول (الأصح) من قولي العلماء (المعتمد) عليه، والجار متعلق بذكر، أو خبر لمحذوف أي هذا على الأصح، وهو قول الأكثر، ومنعه بعضهم. (والميز أولى) مبتدأ وخبر، أي تبين صورة الحال أحسن مما ذكرناه كما يفعله مسلم رحمه الله.

(والذي يعيد) مبتدأ، أي الراوي الذي يعيد الإسناد (في آخر الكتاب) متعلق بما قبله، أي نهاية الكتاب، أو الجزء المشتمل على هذه النسخة، أو نحوها، وقوله: (لا يفيد) خبر المبتدأ أي لا ينفع فعله في رفع الخلاف المذكور، لأنه لا يكون متصلاً بواحد منها، نعم يفيد تأكيداً، واحتياطاً.

وحاصل ما أشار إليه في هذين البيتين: أنه إذا سمع النسخ المذكورة، على الكيفية المذكورة، بأن ذكر إسنادها في أولها، وأدرج الباقي مع ذكر «وبه» فأراد رواية حديث غير الأول بإسناده جاز ذلك عند الأكثرين وهو الأصح:

ومنهم وكيع، وابن معين، والإسماعيلي، لأن المعطوف له حكم المعطوف عليه، وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبواب بإسناده المذكور في أوله.

ومنع منه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني، وبعض أهل الحديث، لأنه تدليس فعلي هذا لا بد من بيان كيفية التحمل في ذلك، وعلى القول الأول هو أحسن.

كما فعله الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه في الرواية من نسخة همام، حدثنا محمد بن رافع، ثنا: عبد الرزاق، أنا معمر، عن همام، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، وذكر أحاديث، منها، وقال رسول الله ﷺ: «إن أدنى مقعد أحدكم في الجنة» الحديث، وكذا فعله كثير من المؤلفين.

وأما إعادة بعض المحدثين الإسناد آخر الكتاب فلا يفيد رفع الخلاف، لأنه لا يقع متصلاً بواحد منها، إلا أنه يفيد احتياطاً، وإجازةً

عامة، بالغة، من أعلى أنواعها، ويفيد أيضاً سماع من لم يسمع الإسناد أولاً.

ثم ذكر حكم تقديم المتن كله، أو بعضه على السند، فقال رحمه الله تعالى:

وَسَابِقٌ بِالْمَتْنِ أَوْ بَعْضِ سَنَدٍ ثُمَّ يُتِمُّهُ أَجْزُ فَإِنْ يُرَدُّ
حِينَئِذٍ تَقْدِيمُ كُلِّهِ رَجَحٌ جَوَازُهُ كَبَعْضِ مَتْنٍ فِي الْأَصَحِّ
وَأَبْنُ حُرَيْمَةَ يُقَدِّمُ السَّنَدَ حَيْثُ مَقَالٌ فَاتَّبِعْ وَلَا تَعُدَّ

(وسابق) مبتدأ سوغه عمله في قوله: (بالمتن) أي متن الحديث، يعني: أن من قدم متن الحديث على سنده كله، كأن يقول: قال النبي ﷺ كذا، حدثنا به فلان، ويذكر سنده.

(أو) سابق بـ (بعض سند) مع المتن (ثم يتمه) أي باقي السند، كأن يقول: روى عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبي ﷺ كذا، حدثنا فلان، ويسوق سنده إلى عمرو.

وقوله: (أجز) أمر من الإجازة، خبر المبتدأ على حذف مضاف أي فعل سابق بالمتن إلخ أجزه أيها المحدث، أو يقدر المضاف قبل المفعول المقدر أي سابق بالمتن إلخ أجز فعله، فإنه سند متصل، وليس بمرسل.

ثم ذكر حكم من أراد أن يقدم السند بتمامه على المتن، مع كونه تحمله كذلك، فقال: (فإن يرد) بالبناء للمفعول (حينئذ) ولو قال: «بعد إذن» لكان أوضح، أي بعد وقت تحمله ذلك الحديث بتقديم المتن على السند، أو تقديم المتن مع بعض السند على بعضه (تقديم كله) نائب فاعل يرد، أي كل السند على المتن كالعادة الغالبة المشهورة (رجح) جواب إن، يقال: رَجَحَ الشيءُ يَرْجَحُ، كَنَفَعَ يَنْفَعُ، وَرَجَحَ رَجُوحًا، كَقَعَدَ قَعُودًا لُغَةً: زاد وزنه. والمراد به هنا زيادة القوة. (جوازه) فاعل رجح أي زاد قوة جوازه على منعه، لقوة دليله، لأنه لا محذور فيه (كبعض متن) خبر لمحذوف،

أي هذا الجواز مشابه لجواز تقديم بعض متن على بعض حيث يصح (في) القول (الأصح)، ومقابل الأصح فيهما المنع، وهذا كما قال ابن الصلاح بناء على جواز الرواية بالمعنى وعدمه.

وحاصل ما أشار إليه رحمه الله في هذه الأبيات الثلاثة: أنه إذا قدم المتن كقول النبي ﷺ كذا ثم ذكر الإسناد بعده، أو المتن مع بعض السند، كأن يقول: روى عمرو بن دينار عن جابر، عن رسول الله ﷺ كذا وكذا، أخبرنا به فلان ويسوق سنده إلى عمرو، فهو سند متصل، فلو أراد من سمعه هكذا تقديم جميع الإسناد، فجوزه بعض أهل الحديث من المتقدمين، قال النووي: هو الصحيح.

وهذا كما قال ابن الصلاح: كتقديم بعض المتن على بعض، فالخلاف في هذا كالخلاف فيه، فإن الخطيب حكى فيه المنع بناء على منع الرواية بالمعنى، والجواز بناء على جوازها، لكن نازع البلقيني ابن الصلاح فيه، فقال: وهذا التخريج ممنوع، والفرق أن تقديم بعض الألفاظ على بعض يؤدي إلى الإخلال بالمقصود في العطف، وعود الضمير، ونحو ذلك، بخلاف تقديم السند كله، أو بعضه، فلذلك جاز فيه ولم يتخرج على الخلاف انتهى.

ثم ذكر قاعدة لابن خزيمة في صحيحه حيث إنه يؤخر السند عن المتن إذا كان فيه مقال فليس لأحد أن يغير ذلك ولو جازت الرواية بالمعنى فقال:

(وابن خزيمة) مبتدأ، خبره جملة يقدم، وهو الحافظ الكبير الثبت إمام الأئمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي، النيسابوري، ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين ومات في ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة عن نحو تسعين سنة. وقوله (يقدم) خطأ، والصواب يؤخر (السند) على المتن، فيبتدأ أولاً بذكر المتن ثم بعد الفراغ منه يذكر السند (حيث) يوجد (مقال) أي طعن في ذلك السند (ف) إذا كان السبب

الحامل له ذلك (اتبع) أيها المحدث صنيعة هذا (ولا تعدّ) بحذف إحدى التاءين أي لا تتعداه، أي لا تتجاوز إلى خلافه، وإن جازت الرواية بالمعنى .

وحاصل معنى البيت: أن ابن خزيمة يقع له تقديم المتن على السند، إذا كان في السند مَنْ فيه مقال، فيتدىء به، ثم بعد الفراغ يذكر السند، وقد صرح هو بأن من رواه على غير ذلك الوجه لا يكون في حِلِّ منه، فحينئذ ينبغي أن يمنع هذا، ولو جوزنا الرواية بالمعنى، قاله في التدريب نقلاً عن الحافظ ابن حجر.

(تبيه): هذا البيت زائد على العراقي .

ثم ذكر حكم ما إذا قال الشيخ مثله أو نحوه فقال:

وَلَوْ رَوَى بِسَنَدٍ مَثْنًا وَقَدْ	جَدَّدَ إِسْنَادًا وَمَتْنٌ لَمْ يُعَدَّ
بَلْ قَالَ فِيهِ نَحْوَهُ أَوْ مِثْلَهُ	لَا تَرَوْ بِالثَّانِي حَدِيثًا قَبْلَهُ [٥٣٠]
وَقِيلَ جَازَ إِنْ يَكُنْ مَنْ يَرُوهُ	ذَا مَيْرَةً وَقِيلَ لَا فِي نَحْوِهِ
الْحَاكِمُ أَحْصَصَ نَحْوَهُ بِالْمَعْنَى	وَمِثْلَهُ بِاللَّفْظِ فَرَّقَ سُنًّا
وَالْوَجْهَ أَنْ يَقُورَ مِثْلَ خَبْرٍ	قَبْلُ وَمِثْلَهُ كَذَا فَلْيَذْكَرِ

(ولو روى) الشيخ للراوي (بسند) أي مع ذكر سند (متناً) مفعول به لروى (و) الحال أنه (قد جدد إسناداً) للمتن أي ذكر إسناداً آخر بعد الأول، ومتنه (ومتن) له (لم يعد) بالبناء للمفعول، أي والحال أن متن هذا الإسناد لم يذكر ثانياً، إحالةً على المتن الأول.

فالحال الأول من فاعل روى، والثاني من إسناد فهما متداخلان (بل) قال) الشيخ (فيه) أي في هذا الإسناد المجدد كلمة (نحوه) أي نحو المتن السابق (أو) كلمة (مثله) أي مثل المتن السابق وقوله: (لا ترو) جواب «لو» أي لا تنقل أيها السامع على هذه الكيفية، (بالثاني) أي بالإسناد الثاني (حديثاً) مفعول ترو أي متناً (قبله) أي قبل هذا الإسناد، يعني: أنه لا يجوز

لك أن تروِي بالإسناد الثاني فقط المتن الأول، لعدم تيقن تماثلهما في اللفظ، وفي قدر ما تفاوتا فيه .

هذا هو الأظهر، وهو قول شعبة، وعليه ابن الصلاح، والنووي، وابن دقيق العيد، (وقيل جاز) ذلك (إن يكن من يروه) أن يروي ذلك المتن بالإسناد الثاني (ذا ميزة) بالفتح مصدر ما يميز من باب باع: إذا عزل الشيء، وفصله، والتاء للمرة، وأما الميزة بالكسر فهي التنقل كما في التاج ولا يناسب هنا.

والمعنى: أنه يجوز أن يروي المتن المتقدم بالسند الثاني إذا كان الراوي معروفاً بتميز الألفاظ وعد الحروف وإلا لم يجز، وهو قول سفيان الثوري، وابن معين.

(وقيل لا) يجوز ذلك (في نحوه) أي فيما إذا قال الشيخ نحوه، ويجوز في مثله، وهذا التفصيل مروى عن ابن معين عملاً بظاهر اللفظين إذ مثله يعطي التساوي في اللفظ، بخلاف نحوه.

قال الخطيب: هذا الفرق بين مثله ونحوه يصح على منع الرواية بالمعنى، فأما على جوازها فلا فرق.

(الحاكم) أبو عبدالله محمد بن عبدالله المشهور بابن البّع النيسابوري المتوفى سنة خمس وأربعمائة عن أربع وثمانين سنة، مبتدأ محذوف الخبر، أي قائل، أو فاعل لمحذوف، أي قال الحاكم مفرقاً بين مثله ونحوه (اخصص) أيها الراوي مقول للقول المقدر (نحوه) أي هذا اللفظ (بالمعنى) أي بما اتفقا في المعنى، لا في اللفظ. (و) اخصص (مثله باللفظ)، أي بما اتفقا في اللفظ، ثم قال الناظم مستحسناً قول الحاكم (فرق سنا) أي هذا فرق سن فهو خبر لمحذوف، وقوله: سن بالبناء للمفعول، أي يبين، أن هذا فرق مبين واضح لا خفاء فيه، يقال: سنّ الله أحكامه للناس بيّنّها، وسنّ الله سنةً: بيّن طريقاً قويمًا، قاله في التاج، هذا هو الموافق للوزن،

وأما ما تَعَبَ فيه الشارح فلا يساعده الوزن، فهو تَعَبَ ليس وراءه أَرْبُ.
وفي نسخة بدله «يعنى» بالبناء للمفعول أي يقصد، يقال: عَنَيْتُهُ عَنِيًّا
وَعَنَيْتُ به أيضاً من باب رَمَى قصدته، أفاده في المصباح.

والمعنى: أن هذا فرق يقصد لنفسه. ونَصُّ عبارة الحاكم
رحمه الله: يلزم الحَدِيثِيُّ من الإِتْقَانِ أن يفرق بين مثله ونحوه، فلا يحل أن
يقول مثله إلا إن اتفقا في اللفظ، ويحل نحوه إذا كان بمعناه اهـ.

(والوجه) أي المختار في الأداء، قال في المصباح: الوجه ما يتوجه
إليه الإنسان من عمل وغيره، وقولهم: الوجه أن يكون كذا جاز أن يكون
من هذا، وجاز أن يكون بمعنى القوي الظاهر أخذاً من قولهم: قدمت وُجُوهُ
القوم أي ساداتهم اهـ.

أي الأداء القوي الجلي الذي لا يلتبس على سامعه (أن يقول) في
تأويل المصدر مبتدأ خبره «الوجه»، ويجوز العكس لكن الأول أولى، لما أن
المنسب من أن بمنزلة الضمير، فهو أعرف، كما بيَّنه ابن هشام في المغنى
يعني: أن الأحسن في رواية مثل هذا قول الراوي بعد إيراد السند (مثل خبر
قبل) بالنصب مفعول لمحذوف أي ذكر مثل حديث قبل، أي قبل هذا
الإسناد، والجملة مقول القول.

(ومتنه كذا) مبتدأ وخبر عطف على مقول القول، أي متن هذا السند
الثاني كذا (فليذكر) ذلك المتن بتمامه.

وحاصل معنى البيت: أنه إذا أراد رواية ما كان من قبيل ما تقدم
فالأحسن له كما ذكره الخطيب عن جماعة من أهل العلم أن يذكر إسناده
ثم يقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا ثم يسوقه، وكذا إذا قال نحوه، قال
الخطيب: وهذا الذي أختره.

وإيضاح ما أشار إليه في هذه الأبيات الخمسة: أنه لو روى المحدث
حديثاً بإسناد ثم أتبعه إسناد آخر وحذف متنه إحالة على المتن الأول، وقال

في آخره مثله، فأراد السامع منه رواية المتن الأول بالإسناد الثاني فقط.

فالأظهر منعه، وهو قول شعبة، وأجازه سفيان الثوري، وابن معين إذا كان الراوي متحفظاً ضابطاً مميزاً بين الألفاظ وإلا فلا.

وأما إذا قال نحوه فأجازة الثوري، ومنعه شعبة، وابن معين، قال الخطيب: وفرق ابن معين بين مثله ونحوه يصح على منع الرواية بالمعنى، فأما على جوازها فلا فرق.

وقال الحاكم: يلزم الحديثي من الإتقان أن يفرق بين مثله ونحوه فلا يحل أن يقول: مثله إلا إذا اتفقا في اللفظ، ويحل نحوه إذا كان بمعناه.

وقال الخطيب: وكان غير واحد من أهل العلم إذا روى مثل هذا يورد الإسناد ويقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا، ثم سوقه، قال: وكذلك إذا كان المحدث قد قال نحوه قال: وهذا الذي أختره اهـ.

ثم إن ما تقرر كله محله إذا ساق المحدث المتن بتمامه، وأما إذا روى بعضه، ثم أحال الباقي، فأشار إلى حكمه فقال:

وإِنْ بَبَعْضِهِ أَتَى وَقَوْلِهِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ أَوْ بِطَوِيلِهِ
فَلَا تَتِمُّهُ وَقِيلَ جَازًا إِنْ يَعْرِفَا وَقِيلَ إِنْ أَجَازًا [٥٣٥]
وَقُلْ عَلَى الْأَوَّلِ قَالَ وَذَكَرَ حَدِيثُهُ وَهُوَ كَذَا وَآتِ الْخَبْرَ

(وإن ببعضه أتى) أي أتى الشيخ ببعض الحديث بعد سوق السند بتمامه. (وقوله) بالجر عطف على بعض أي أتى بقوله في آخر ما اقتصره (وذكر الحديث) مقول القول (أو) أتى بقوله: (بطوله)، أو قوله الحديث بدون وذكر (فلا تتمه) أيها السامع على هذه الكيفية، لأنه أولى بالمنع من المسألة السابقة في مثله ونحوه، فإنه إذا منع ثمة مع أنه ساق فيها جميع المتن قبل ذلك بإسناد آخر، فلأن يمتنع هنا، ولم يسق إلا بعض الحديث من باب أولى، وجزم بذلك جماعة: منهم الأستاذ أبو إسحاق.

(وقيل جازاً) بألف الإطلاق، أي جاز للسامع على هذه الكيفية أن يتمه (إن يعرف) أي المحدث والسامع الخبرَ بتمامه، وهذا القول: لأبي بكر الإسماعيلي، لكن البيان أولى.

(وقيل) جاز ذلك (إن جازاً) بألف الإطلاق، أي أجاز الشيخ للسامع.

قلت: وهذا القول لم أجده في شيء من المراجع التي عندي، وإنما غاية ما فيها قول ابن الصلاح بعد حكايته كلام الإسماعيلي: ما نصه: وإذا جَوَزْنَا ذلك فالتحقيق فيه أنه بطريق الإجازة فيما لم يذكره الشيخ إلى آخر ما يأتي في الخلاصة، وهذا لا يدل على أن هذا قول مخالف لما قبله، بل هو بيان لكلام الإسماعيلي بأنهما إذا عرفا الخبر بتمامه يجوز للسامع إتمامه، وتكون روايته بطريق الإجازة الأكيدة، ولو قال بدل هذا البيت:

فَلَا تُتِمُّهُ وَقِيلَ جَازًا إِنَّ يَعْرفًا فَإِنَّهُ أَجَازًا
لكان أولى، أي فإن هذا الشيخ أجاز له فروايته تكون بطريق الإجازة.

(وقل) أيها السامع إذا أردت الإتمام (على الأول) أي حال كونك جارياً على القول الأول، وهو المنع وجوباً، وكذا على الثاني احتياطاً (قال) الشيخ (وذكر حديثه وهو) أي نص الحديث (كذا)، أو تمامه كذا (أنت الخبر) أي اذكر الخبر بنصه بأن تسوقه بتمامه.

فقوله: على الأول متعلق بقل، أو حال، ومقول قل: قال إلخ، ومقول قال: «وذكر حديثه»، وقوله: وهو كذا، ليس من تنمة مقول قال، وإنما هو من تنمة مقول قل، وقوله: أنت بالخبر بيان لقوله، وهو كذا أي سق الخبر بتمامه.

وفي نسخة: «وَهُوَ كَذَا أَنْتَ بِالْخَبَرِ» ومعناها واحد.

وخلاصة ما أشار إليه في هذه الآيات الثلاثة بإيضاح: أنه إذا ذكر

الشيخ الإسناد وبعض المتن، ثم قال وذكر الحديث، ولم يتمه، أو قال بطوله، أو الحديث، وأضمر «وذكر» فأراد السامع عنه روايته بكماله فهو أولى بالمنع من مسألة مثله ونحوه، لأنه إذا منع هناك مع أنه قد ساق فيها جميع المتن قبل ذلك بإسناد آخر، فلأن يمنع هنا ولم يسق إلا بعض الحديث من باب أولى، وبذلك جزم قوم فمنعه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني، وأجازه الإسماعيلي إذا عرف المحدث والسامع ذلك الحديث قال: والبيان أولى.

وفصل ابن كثير فقال: إن كان سمع الحديث المشار إليه قبل ذلك على الشيخ في ذلك المجلس أو غيره جاز وإلا فلا.

ثم إن من أراد الإتمام فالبيان واجب عليه على الأول، وأحوط له على الثاني، وذلك أن يقتصر على المذكور، ثم يقول: وذكر الحديث، وهو هكذا، أو تمامه كذا، ويسوقه بكماله.

قال ابن الصلاح بعد أن نقل كلام الإسماعيلي: إذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه أنه بطريق الإجازة فيما لم يذكره الشيخ قال: لكنها إجازة أكيدة قوية من جهة عديدة فجاز لهذا مع كون أوله سماعاً إدراج الباقي عليه من غير أفراد بلفظ الإجازة.

ثم ذكر حكم إبدال الرسول بالنبى، وعكسه، فقال:

وَجَازَ أَنْ يُبَدَلَ بِالنَّبِيِّ رَسُولُهُ وَالْعَكْسُ فِي الْقَوِيِّ

(وجاز أن يبدل) بالبناء للمفعول بلفظ (النبى رسوله) أي هذا اللفظ، وهو النائب عن الفاعل (والعكس) مبتدأ خبره محذوف أي جاز، أو فاعل لمحذوف أي جاز العكس، أو معطوف على فاعل جاز.

(في القوي) متعلق بجاز، أو خبر لمحذوف، أي هذا كائن في القول القوي، وهو قول حماد بن سلمة، وأحمد، والخطيب في آخرين وصوّبه النووي، والعراقي، وغيرهما.

ومقابلته قول ابن الصلاح إنه لا يجوز، وإن جازت الرواية بالمعنى،
لاختلاف المعنى في النبي والرسول.

وحاصل ما أشار إليه في هذا البيت أنه إذا وقع في الرواية «عن
النبي ﷺ» فهل للسامع أن يقول: «عن رسول الله ﷺ» وهكذا عكسه، قال
ابن الصلاح: الظاهر أنه لا يجوز وإن جازت الرواية بالمعنى، فإن شرط
ذلك أن لا يختلف المعنى، والمعنى في هذا مختلف، وكان أحمد
إذا كان في الكتاب «النبي» فقال المحدث: «رسول الله» ضرب وكتب
«رسول الله» قال الخطيب: هذا غير لازم، وإنما استحباب اتباع اللفظ، وإلا
فمذهبه الترخيص في ذلك، وقد سأله ابنه صالح يكون في الحديث
«رسول الله» فيجعل «النبي»؟ قال: أرجو ألا يكون به بأس، وقال حماد بن
سلمة لعفان وبهز لما جعلاً يغيران النبي من رسول الله: أما أنتما فلا تفقها
أبداً. قال العراقي: وقول ابن الصلاح: إن المعنى في هذا مختلف لا يمنع
جواز ذلك فإنه وإن اختلف معنى النبي والرسول فإنه لا يختلف المعنى في
نسبة ذلك القول لقائله بأي وصف وصفه إذا كان يعرف به.

وأما ما استدل به بعضهم على المنع بحديث البراء بن عازب في
الصحيح في الدعاء عند النوم وفيه «ونبيك الذي أرسلت» فقال
يستذكرهن «وبرسولك الذي أرسلت» فقال: «لا»، «ونبيك الذي أرسلت»
فليس فيه دليل، لأن ألفاظ الأذكار توقيفية، وربما كان في اللفظ سر لا
يحصل بغيره، ولعله أراد أن يجمع بين اللفظين في موضع واحد. وقال
النووي: الصواب والله أعلم جوازه، لأنه لا يختلف به هنا معنى اهـ كلام
العراقي.

ثم ذكر حكم السماع على نوع من الوهن، فقال:

وَسَامِعٌ بِالْوَهْنِ كَالْمُذَاكِرَةِ بَيْنَ حَتْمًا

(وسامع) مبتدأ (بالوهن) متعلق به أي الضعف في سماعه
(كالذاكرة) خبر لمحدوف، أي وذلك كالسماع في حال المذاكرة، وقوله:

(بَيَّنَ) خبرُ المبتدأ (حتماً) أي وجوباً منصوب على الحال، أو مفعول مطلق.

وحاصل المعنى: أنه إذا سمع من الشيخ من حفظه في حال المذاكرة بَيَّنَ وجوباً بحكاية الواقع، كأن يقول: حدثنا فلان مذاكرة أو في المذاكرة، لأنهم يتساهلون في المذاكرة، والحفظُ خَوَّانٌ.

ولأن في إغفاله نوعاً من التدليس، وكان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك، وكان جماعة منهم يمنعون من أن يُحْمَلَ عنهم في المذاكرة شيئاً، لما ذكروه من التساهل، وأدخل بالكاف في قوله كالمذاكرة ما وقع فيه نوع تساهل كأن سمع من غير أصل، أو كان هو أو شيخه يتحدث أو ينعس أو ينسخ في وقت الإسماع، أو كان سماعه أو سماع شيخه بقراءة لَحَانٍ، أو مُصَحِّفٍ، أو كتابه التسمع بخط من فيه نظر، ونحو ذلك ففي كل هذه الأحوال بَيَّنَ لما ذكرناه.

ثم إن ما ذكره من وجوب البيان هو ظاهر كلام ابن الصلاح، لكن صرح الخطيب بأنه مستحب.

ثم ذكر حكم ما إذا كان الحديث عن رجلين ثقتين، أو أحدهما ثقة والآخر مجروح فقال:..... وَالْأَخْرُ مَجْرُوحٌ فَقَالَ:..... وَالْحَدِيثُ مَا تَرَهُ

[٥٤٠] عَنْ رَجُلَيْنِ ثِقَتَيْنِ أَوْ جُرْحٍ إِحْدَاهُمَا فَحَذَفَ وَاحِدٍ أَبْخ

(والحديث) مبتدأ (ما تراه) «ما» شرطية، ولو عبر بإن لكان أوضح، أي إن تر الحديث حال كونه مروياً (عن رجلين ثقتين) كل منهما (أو جرح) بالبناء للمفعول (إحدهما) أي أحد الرجلين، لكن أنه للوزن، وتكلف الشارح بما لا طائل تحته كما قال ابن شاکر، ولو قال بدل هذا البيت:

عَنْ ثِقَةٍ وَضِدِّهِ أَوْ وَثِقًا فَحَذَفَ وَاحِدٍ أَجْزُهُ مُطْلَقًا

أي سواء كان ثقة، أو مجروحاً، لكان أولى. (فحذف واحد)، مفعول

مقدم لقوله: «أبح» أي حذف واحد من الرجلين (أبح) أيها المحدث،
والجملة جواب الشرط، والجملة خير المبتدأ.

وحاصل المعنى: أنه إذا كان الحديث عن رجلين ثقتين أو أحدهما
ثقة والآخر مجروح جاز حذف أحدهما.

وذلك كحديث عن ثابت البناني، وأبان بن أبي عياش، عن أنس
لكن الأولى ذكرهما، لاحتمال أن يكون فيه شيء لأحدهما لم يذكره الآخر،
وحمل لفظ أحدهما على الآخر، وإنما لم يحرم ذلك لأن الظاهر اتفاق
الروایتين، وما ذكر من الاحتمال نادر بعيد، نعم محذور الحذف في الأول
أقل من الثاني.

قال الخطيب: وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا ربما أسقط
المجروح من الإسناد ويذكر الثقة، ثم يقول: وآخر كناية عن المجروح،
وهذا القول لا فائدة فيه.

وقال بعضهم: بل فيه فائدة تكثير الطرق التي يرجح بها عند
المعارضة والإشعار بضعف المبهم.

ثم ذكر حكم من أخذ عن شيخ بعض الحديث وعن آخر بعضه
بقوله:

وَمَنْ رَوَى بَعْضَ حَدِيثٍ عَنْ رَجُلٍ وَبَعْضَهُ عَنْ آخَرَ ثُمَّ جَمَلَ
ذَلِكَ عَنْ ذَيْنِ مُبَيَّنَّاءِ بِلَا مَيِّزِ أَجْرٍ وَحَدَفُ شَخْصٍ حُضَلَا
مُجْرَحًا يَكُونُ أَوْ مُعَدَّلًا وَحَيْثُ جَرِحَ وَاحِدٍ لَا نَقْبَلَا

(ومن) موصولة، أو شرطية مبتدأ (روى) أي نقل بسماع، أو غيره
(بعض حديث عن رجل) متعلق بروى (وبعضه) عطف على «بعض حديث»
أي بعض ذلك الحديث (عن آخر) بالصرف للضرورة عطف على «عن رجل»
عطف معمولين على معمولي عامل واحد بعاطف واحد، وهو جائز
بالاتفاق، أي عن شيخ آخر (ثم جمل) بالجيم من باب قتل، أي جمع

(ذلك) الحديث المسموع على هذه الكيفية (عن زين) متعلق بحال محذوف، أي حال كونه راوياً عن هذين الرجلين (مبيناً) حال من الفاعل أيضاً، أي حال كونه مبيناً كون بعضه عن أحدهما، وبعضه عن الآخر (بلا ميز) بفتح فسكون، أي بلا تمييز لما سمعه من كل واحد منهما. والجار متعلق بمبين، أو حال، وجملة (أجز) خبرٌ من، إن كانت موصولة، وجوابها إن كانت شرطية على حذف مضاف، إما من المبتدأ، أو من الرابط المقدر، أي فِعْلٌ من رَوَى أجزه، أو من رَوَى أجز فعله.

وحاصل المعنى: أنه إذا سمع بعض حديث عن شيخ وبعضه عن آخر، فروى جملة عنهما مبيناً أن بعضه عن أحدهما، وبعضه عن الآخر جاز ولو لم يبين ما سمعه من كل منهما بالتعيين.

(وحذف شخص) مبتدأ، أي إسقاط واحد من هذين الرجلين وقوله: (حظلاً) بالبناء للمفعول والألف إطلاقية، أي منع، خبر المبتدأ.

(مجروحاً) خبر مقدم لقوله: (يكون) ذلك المحذوف (أو معدلاً) عطف على الخبر، وهمزة التسوية مقدره، والجملة في تأويل المصدر مبتدأ حذف خبره، أي كونه مجروحاً أو معدلاً سواء في منع حذفه، بل يجب ذكرهما مبيناً أن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر.

وحاصل المعنى: أن حذف أحد هذين الرجلين ممنوع سواء كان مجروحاً أو ثقة، بل يجب ذكرهما جميعاً مبيناً أن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر، وكذا لا يجوز ذكرهما ساكتاً عن ذلك.

(وحيث جرح واحد) منهما موجود (لا تقبلاً) أيها المحدث ذلك الحديث، هكذا نسخة ابن شاعر بلا الناهية، وعليها فالألف بدل من نون التوكيد، وفي نسخة الشارح لن تقبلاً، فالفعل عليها مبني للمفعول، والألف للإطلاق، أي لن تقبل الرواية.

والمعنى: أنه إذا كان أحدهما مجروحاً لا يحتج بذلك الحديث، لأنه ما من جزء منه إلا ويجوز أن يكون عن ذلك المجروح.

وحاصل معنى الأبيات الثلاثة: أنه إذا كان الحديث وارداً عن رجلين ثقتين، أو عن ثقة وضعيف، فالأولى أن يذكرهما معاً لجواز أن يكون فيه شيء لأحدهما لم يذكره الآخر، فإن اقتصر على أحدهما جاز لأن الظاهر اتفاق الروایتين، والاحتمال المذكور نادر.

وأما إذا كان الحديث بعضه عن رجل وبعضه عن آخر من غير أن تميز رواية كل منهما فلا يجوز حذف أحدهما سواء كان ثقة أم مجروحاً لأن بعض المروي لم يروه من أبقاه قطعاً ويكون الحديث كله ضعيفاً إذا كان أحدهما مجروحاً لأن كل جزء من الحديث يحتمل أن يكون من رواية المجروح.

وأما إذا كانا ثقتين فإنه حجة لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة.

ومن أمثله حديث الإفك في الصحيح من رواية الزهري، قال: حدثني عروة، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عائشة، قال: وكُلُّ قَدْ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنْ حَدِيثِهَا، ودخل حديث بعضهم في بعض، وأنا أوعى لحديث بعضهم من بعض، ثم ذكر الحديث.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله «وفصل الخطيب إن اطمأن أنها المسموع» وقوله «وما به تُعَبِّدًا» وقوله «واللغات» وقوله «ثالثها ترك كليها» وقوله «وفصلاً مختلفاً بمستقلّ وبلا» وقوله «والترك جائزاً رأوا» وقوله «في الأصح». وابن خزيمة «البيت وقوله «الحاكم اخصص» البيت، وقوله «أو بطوله».

ولما أنهى صفة رواية الحديث أتبعها بذكر آداب المحدث لمناسبة بينهما ظاهرة، فقال:

آداب المحدث

أي هذا مبحث آداب المحدث، وهو النوع الحادي والأربعون من أنواع علوم الحديث؛ والآداب جمع أدب محرّكة، وهو: ملكة تعصم من قامت به عما يَشِينه، وقيل: تعلم رياضة النفس، ومحاسن الأخلاق، وقيل: هو يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الإنسان في فضيلة من الفضائل، وقيل: هو استعمال ما يُحمَد قولاً وفعلاً، أو الأخذ، أو الوقوف مع المستحسنات، أو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك، أفاده في التاج. والمحدث المراد به هنا: ما يشمل كلاً من الحافظ، والمحدث، والمسند الآتي بيانها قريباً، والمراد الآداب التي عند إرادة الرواية، ومع الطالب، وفي الرواية، والإملاء، وما يفعله المستملي، وغير ذلك مما لم يتقدم، وقَدِّمَت على آداب الطالب لكونها أشرف. ولمناسبتها لأكثر فروع صفة الرواية والأداء.

وَأَشْرَفُ الْعُلُومِ عِلْمُ الْأَثَرِ
قَلْبًا مِنَ الدُّنْيَا وَرَدٌّ حِرْصًا عَلَيَّ
مَا عِنْدَهُ حَدَّثَ شَيْخًا أَوْ حَدَّثَ [٥٤٥]
وَأَبْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ لَا تُرْسِدُ إِلَيَّ
فَصَحِّحِ النَّيَّةَ ثُمَّ طَهِّرِ
نَشْرَ الْحَدِيثِ ثُمَّ مَنْ يُحْتَجِّجْ إِلَيَّ
وَرَدًّا لِلْأَرْجَحِ نَاصِحًا وَحَثًّا
أَعْلَى فِي الْإِسْنَادِ إِذَا مَا جَهَلًا

(وأشرف العلوم علم الأثر) مبتدأ وخبر، أي أفضل العلوم المدونة

على الإطلاق: علم الحديث، والمراد بالأثر ما يشمل المرفوع، والموقوف، أي هو من أشرفها، وعبارة ابن الصلاح: علم الحديث علم شريف، وذلك لأن وُصلة إلى البحث عن تصحيح أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، والذَّبُّ عن أن ينسب إليه ما لم يقله، ولأن سائر العلوم محتاجة إليه.

(فصحح النية) الفاء فصيحية، أي فإذا كان الحديث من أشرف العلوم، فصحح أيها المحدث نيتك في حال التحديث، فإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى.

(ثم) بعد تصحيحك النية (طهر قلباً) لك (من) أعراض (الدنيا) لأن تبليغ العلم من وظائف الأنبياء، فكما لا يطلبون هم أجراً على التبليغ إلا من الله تعالى، فكذلك من قام مقامهم ينبغي له الاقتداء بهم.

(وزد) أيها المحدث على ما تقدم (حرصاً) أي شدة اهتمام (على نشر الحديث) لقوله ﷺ: «بلغوا عني» الحديث، وقوله: «يلبغ الشاهد منكم الغائب» رواهما الشيخان. ثم إنهم اختلفوا في السن الذي يحسن أن يتصدى للتحديث فيه، فقليل خمسون لأنها انتهاء الكهولة، ومجتمع الأشد، ولا ينكر في الأربعين لأنها حد الاستواء، ومنتهى الكمال.

والصحيح أنه يحدث إذا احتيج إليه في أي سن كان، وإليه أشار بقوله: (ثم من) شرطية (يحتج) بالبناء للمفعول (إلى ما) أي إلى الحديث الذي ثبت (عنده) وقوله: (حدث) جواب الشرط أي تصدى للتحديث سواء كان (شيخاً) وهو من استبان فيه السن، وظهر عليه الشيب، أو من خمسين، أو إحدى وخمسين، إلى آخر عمره، أو إلى الثمانين، وله جموع كثيرة ذكرها في القاموس.

(أو حدث) عطف على شيخ إلا أنه وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة، وهو الحديث السن، أي الفتى.

وحاصل المعنى: أن من احتج إلى ما عنده من الحديث جلس له

في أي سن كان فإن كثيراً من السلف تصدوا لذلك في حداثة سنهم، ولم ينكر عليهم ذلك.

(ورد) المحدث من طلب أن يحدثه بجزء أو نحوه (للأرجح) إلى الشخص الأرجح منه لكونه أعلى إسناداً منه فيه، أو متصل السماع بالنسبة إليه، أو لغير ذلك من المرجحات، حال كونه (ناصحاً) لذلك الطالب، فإن الدين النصيحة (وحدث) أي حث الطالب على لزوم الأرجح.

وحاصل المعنى: أنه إذا سئل المحدث بجزء، أو كتاب أن يقرأ عليه، وهو يعلم أن غيره في بلده، أو غيرها أرجح في روايته منه بكونه أعلى منه إسناداً، أو غيره من المرجحات ينبغي له أن يدل السائل على ذلك الشخص نصيحة في العلم.

(و) الإمام أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي (بن دقيق العيد) فاعل لمحذوف، أو مبتدأ محذوف الخبر أي قال أو قائل (لا ترشد) أيها المحدث من طلب منك أن تحدثه (إلى) من كان (أعلى) منك (في الإسناد) فقط (إذا ما) زائدة (جهلاً) الألف للإطلاق أي إذا كان جاهلاً.

وحاصل المعنى: أن ابن دقيق العيد قال: إنما ينبغي الإرشاد إلى الأرجح إذا استويا فيما عدا الصفة المرجحة وإلا بأن يكون الأعلى إسناداً عامياً والأنزل عارفاً ضابطاً فقد يتوقف في الإرشاد إليه، لأنه قد يكون في الرواية عنه ما يوجب خللاً.

ثم ذكر حكم من يحدث بحضرة من هو أعلى منه فقال:

وَمَنْ يُحَدِّثُ وَهَنَّاكَ أَوْلَى فَلَيْسَ كُزْهًا أَوْ خِلَافَ الْأَوْلَى
هَذَا هُوَ الْأَرْجَحُ وَالصَّوَابُ عَهْدَ النَّبِيِّ حَدَّثَ الصِّحَابُ
وَفِي الصِّحَابِ حَدَّثَ الْأَتْبَاعُ يَكَادُ فِيهِ أَنْ يُرَى الْإِجْمَاعُ

(ومن) شرطية (يحدث) أي يتصدى للتحدث (و) الحال أنه (هناك) أي بحضرته، أو في بلده. وهو خبر مقدم لقوله (أولى) أي شخص أحق

بالتحديث منه، لسنه، أو علمه، أو علو سنده، أو غير ذلك، من المرجحات. وقوله: (فليس) اسمها ضمير يعود إلى المفهوم من «يحدث»، أي تحديته (كرهاً) أي مكروهاً، والجملة جواب «من»، (أو) بمعنى الواو (خلاف الأولى) أي وليس خلاف الأولى، و (هذا) القول (هو الأرجح) لقوة دليله (والصواب) لاستقامة مُدْرَكِهِ. ثم ذكر دليله بقوله:

(عهد النبي) منصوب على الظرفية متعلق بحدّث، أو منصوب بنزع الخافض، أي في زمن النبي ﷺ، وفي بلده، (حدث)، وأفتى (الصّحاب) بالكسر جمع صاحب كجائع، وجياع، أي أن الصحاب رضي الله عنهم: حدثوا في وقت رسول الله ﷺ، وفي بلده، كما في حديث: «إن ابني كان عسيفاً» الحديث، وفيه: «فسألت أهل العلم» فقد استنبط منه العلماء أنهم كانوا يفتون في عهده، وفي بلده، وروى أن منهم الخلفاء الأربعة، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم، كما يأتي ذلك في قوله:

وَكَانَ يُقْتَى الْخُلَفَاءُ ابْنُ عَوْفٍ أَيْ عَهْدَ النَّبِيِّ، زَيْدٌ، مُعَاذٌ، وَأَبِي

(وفي) عهد (الصحاب حدث الأتباع) جمع تبع بمعنى تابعي، كسبب وأسباب، أي أن التابعين رحمهم الله حدثوا في زمن الصحابة رضي الله عنهم.

روى البيهقي بسند صحيح في المدخل، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لسعيد بن جبیر: حَدِّثْ قَالَ: أَحَدَثْتُ وَأَنْتَ شَاهِدٌ؟ قَالَ: أَوْ لَيْسَ مِنْ نَعْمِ اللَّهِ عَلَيْكَ أَنْ تَحَدِّثَ وَأَنَا شَاهِدٌ فَإِنْ أَخْطَأْتَ عَلِمْتُكَ؟.

(يكاد) أي يقرب (فيه) أي في جواز التحديث المذكور (أن يرى) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل قوله: (الإجماع) أي إجماع العلماء، وأن وصلتها اسم يكاد، والجار والمجرور، خبرها^(١) مقدماً.

(١) وكون خبر كاد غير مضارع قليل، كَعَسَى، قال ابن مالك:

كَكَانَ كَادَ وَعَسَى لَكِنْ نَدَرَ غَيْرُ مُضَارِعٍ لِهَدْيَيْنِ خَبِرَ

وإنما قال: يكاد لأن بعض العلماء كره ذلك.

قال ابن الصلاح: لا ينبغي للمحدث أن يحدث بحضرة من هو أولى منه بذلك، وكان إبراهيم والشعبي إذا اجتمعا لم يتكلم إبراهيم بشيء، وزاد بعضهم فكَرِ الرواية ببلد فيه من المحدثين من هو أولى منه، لسنه، أو غير ذلك. وقال ابن معين: إذا حدثت في بلد فيه مثل أبي مسهر فيجب للحيتي أن تخلق. وعنه أيضاً إن الذي يحدث بالبلدة، وفيها من هو أولى بالتحديث منه فهو أحق.

ثم ذكر أن التحديث فرض عين إذا كان في البلد محدث ليس معه غيره، وفرض كفاية إذا كانوا جماعة فقال:

[٥٥٠] **وَهُوَ عَلَى الْعَيْنِ إِذَا مَا أَنْفَرَدًا فَرَضُ كِفَايَةٍ إِذَا تَعَدَّدَا**

(وهو أي التحديث (على العين) أي مفروض على كل أحد (إذا ما) زائدة (انفردا) بألف إطلاق أي هو فرض عين على من انفرد في بلد بأن لا يكون فيه أهل له سواه وهو (فرض كفاية) يسقط الحرج عن الباقيين بفعل البعض كما هو شأن فروض الكفاية (إذا تعددا) بألف الإطلاق، أي كثر المتأهلون له.

وحاصل معنى البيت: أن التحديث فرض عين على من انفرد في بلدة، فلو امتنع أئمتهم، وفرض كفاية إذا كانوا جماعة مشتركين في السماع، فلو امتنع بعضهم لم يَأْتَم.

ثم ذكر حكم من خاف التخليط في الحديث فقال:

وَمَنْ عَلَى الْحَدِيثِ تَخْلِيطًا يَخْفُ لَهُرْمٌ أَوْ لِعَمَى وَالضَّعْفِ كَفُ

(ومن) شرطية (على الحديث) متعلق بيخف قدم ضرورة (تخليطاً) مفعول مقدم ضرورة لـ (يخف) أي من يَخْشَ التخليط في حديثه بأن يدخل عليه ما ليس منه (لهرم) متعلق بيخف، مصدر هَرِمَ من باب تَعِب

بمعنى: كَبُرَ، وَضَعُفٌ (أو لعمى والضعف): أي ضعف عقله (كف) جواب الشرط أي امتنع عن التحديث.

وحاصل معنى البيت: أن من خاف على حديثه التخليط ورواية ما ليس من حديثه لسبب من الأسباب، كالهرم ونحوه ترك التحديث، وذلك يختلف باختلاف الناس، وأما ضبط بعضهم له بثمانين فمحمول على الغالب، وإلا فمن كان ثابت العقل مجتمع الرأي فلا بأس بعدها.

فقد حدث بعدها جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

ثم إن من أتى من الطلبة غير مخلص في الطلب لا ينبغي أن يُمنَعَ من الحديث لأنه يجزؤه إلى الإخلاص، وإلى ذلك أشار بقوله:

وَمَنْ أَتَى حَدِيثَ وَلَوْ لَمْ تَنْصَلِحْ نِيَّتُهُ فَإِنَّهَا سَوْفَ تَصِحَّ
فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ كِبَارِ جِلَّةِ أَبِي عَلَيْنَا الْعِلْمُ إِلَّا لِلَّهِ

(من) موصولة مفعول مقدم لحدث، أو مبتدأ خبره حدث (أتى) إليك طالباً للحديث (حدث) (ولو) وصلية (لم تنصلح نيته) بعدم إخلاصه (فإنها) أي نية ذلك الطالب (سوف تصح) فيما بعد فإن العلم يجره إلى الإخلاص (فقد رويانا) أي نقلنا أيها العلماء (عن) أئمة (كبار جلة) بالكسر أي عظام سادة، ومقول القول قوله: (أبى) أي امتنع (علينا العلم) أن يكون (إلا لله) بحذف مَدَّةِ الجلالة بعد اللام الثانية للضرورة.

وذكر الشارح أنه لغة، وما ذكر مسنده ولا أظن صحته فتأمل.

وحاصل معنى البيتين: أن من أتى إليك يطلب الحديث فحدثه سواء كان صالح النية أم لا؟ فإنه سيرزقه الله النية الصالحة فيما بعد ولأنه قد تقدم أن التأهل وقت التحمل لا يشترط.

فقد رُوِيَ عن معمر وحبيب بن أبي ثابت والغزالي بألفاظ متقاربة «طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله» وعن الحسن والثوري طلبنا العلم للدنيا فَجَرَّنا إلى الآخرة. وعن ابن عيينة طلبنا الحديث لغير الله

فأعقبنا الله ما ترون. وعن ابن المبارك طلبنا العلم للدنيا فدلنا على ترك الدنيا، إلى غير ذلك.

ثم بين ما يستحب له إذا أراد حضور مجلس التحديث فقال:

وَلِلْحَدِيثِ الْغُسْلُ وَالتَّطَهُّرُ وَالطَّيْبُ وَالسَّوَاكُ وَالتَّبَخُّرُ
مُسْرِحاً وَاجْلِسْ بِصَدْرٍ بِأَدَبٍ وَهَيْبَةٍ مُتَكِناً عَلَى رَتَبٍ
وَلَا تَقُمْ لِأَحَدٍ وَمَنْ رَفَعَ صَوْتاً عَلَى الْحَدِيثِ فَازْبُرْهُ وَدَعُ
وَلَا تَحَدِّثْ قَائِماً أَوْ مُضْطَجِعاً أَوْ فِي الطَّرِيقِ أَوْ عَلَى حَالٍ شَنِعٍ
وَافْتَتِحِ الْمَجْلِسَ كَالْتَّمِيمِ بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ
بَعْدَ قِرَاءَةِ لَآيٍ وَدُعَا وَلِيكَ مُقْبِلاً عَلَيْهِمْوَا مَعَاً
وَرَقِلِ الْحَدِيثِ

[٥٥٥]

(وللحديث الغسل) مبتدأ وخبر أي يستحب للمحدث أن يغتسل غسل الجنابة عند إرادة نشر الحديث (والتطهر) من عطف العام على الخاص ليشمل الوضوء والتيمم (والطيب) أي استعماله في بدنه وثوبه فقد قال أنس رضي الله عنه: «كنا نعرف خروج رسول الله ﷺ بريح الطيب»^(١) (والسواك) يطلق على التسوك وعلى الآلة وعليه يقدر مضاف أي استعماله (والتبخر) أي استعمال البخور في بدنك وثوبك، والبخور وزان رسول دخنة يتبخر بها قاله في المصباح، وقوله: (مسرحاً) حال مقدم من فاعل اجلس، قدم على العاطف ضرورة، ويحتمل كونه حالاً من فاعل «حدث» وجملة وللحديث الغسل معترضة أي حدث حال كونك مسرحاً لحيتك وكذا ممشطاً شعرك إن كان لك، لأنه ﷺ «كان يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته»^(٢) (واجلس) أيها المحدث إذا أردت التسميع لقوم (بصدر) أي صدر المجلس وهو كما في القاموس أوله (بأدب) مع الطلبة بأن تحترمهم وتعني بهم (وهيبة) بالباء أي إجلال للحديث، وفي نسخة ابن شاعر بالهمزة أي حالة حسنة (متكئاً) أي

(١) أخرجه الخطيب في جامعه، وابن سعد عن إبراهيم مرسلًا، وصححه الشيخ

الألباني. انظر صحيح الجامع الصغير جـ ٢ ص ٨٩١.

(٢) صحيح من حديث سهل بن سعد. انظر صحيح الجامع جـ ٢ ص ٣٥١.

حال كونك متمكناً في جلوسك لأن الاتكاء يطلق على الجلوس متمكناً وعلى الميل في القعود معتمداً على أحد الشقين أفاده في المصباح، والمراد هنا الأول (على رتب) بفتحيتين جمع رَتَبَةٍ كَدَرَجَةٍ وَدَرَجٍ وهو ما أشرف من الأرض قاله في «ق» والتاج والجار والمجرور متعلق بمتكناً أي متمكناً على شيء مرتفع يخصك من منبر أو غيره، فقد كان مالك رحمه الله يجلس على مَنَصَّةٍ وعليه الخشوع (ولا تقم لأحد) كائناً من كان فإنه قيل بكرأهته قلت: ولكن لا دليل عليه، ومسألة القيام للقادم طويلة الذيل كتبتُ فيها رسالة لكنها لم تطبع.

(ومن) شرطية (رفع) من الحاضرين (صوتاً) له (على الحديث فازبره) جواب مَنْ، أي امنعه عن ذلك، يقال: زبره يزبره من بَابِي قتل وضرب: منعه ونهاه وزجره، أفاده في القاموس (ودع) التحديث إن لم يترك ذلك، أو دعه يخرج من المجلس، فقد كان مالك يفعل ذلك، ويقول: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ فمن رفع صوته عند حديثه فكأنما رفع صوته فوق صوته.

(ولا تحدث قائماً) أي في حال قيامك (أو مضطجع) عطف على ما قبله منصوب وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة، أي في حال اضطجاعك، افتعال من الضجوع، وهو وضع الجنب على الأرض. (أو في الطريق) يشمل المشي فيه والجلوس عليه، (أو على حال شنع) أي قبيح يقال شَنَعُ ككرم فهو شَنِيعٌ وشَنِيعٌ بكسر النون وأشنعُ كريةُ اهـ «ق»، وقيل قبيح اهـ تاج.

والمراد الحالة التي تَسُوهُ خَلْقَكَ كالجوع والشبع المفرطين، ونحوهما. وحاصل المعنى: أنه لا ينبغي لك أن تحدث على حالة تنافي تعظيم حديث رسول الله ﷺ من الأشياء المذكورة، فقد كره العلماء ذلك، فكان مالك يكره أن يحدث في الطريق، أو وهو قائم أو وهو مستعجل، وقال: أحب أن أتفهم ما أحدث به عن رسول الله ﷺ. وسئل سعيد بن المسيب عن حديث وهو مضطجع في مرضه، فجلس وحدث به، فقيل له: وددت

أنك لم تتعن، فقال: كرهت أن أحدث عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع.
وسئل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي، فقال: ليس هذا من توقير العلم.
(وافتح) أيها المحدث (المجلس) أي مجلس التحديث (كالتتميم)
أي مثل تتميمك له (بالحمد) لله تعالى.

وأبلغ ما ورد في ذلك خطبة الحاجة عن ابن مسعود رضي الله عنه
مرفوعاً: «إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور
أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا
هادي له وأشهد أن لا إله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم
مسلمون﴾، ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس
واحدة...﴾ إلى قوله: ﴿إن الله كان عليكم رقيباً﴾، ﴿يا أيها الذين آمنوا
اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً﴾ إلى قوله: ﴿فوزاً عظيماً﴾ رواه أبو داود،
والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، واللفظ لابن ماجه، وفي أخرى لأبي
داود بعد قوله ورسوله: «أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة من
يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله
شيئاً» قال الترمذي: حديث حسن.

وإنما عدلت عما ذكره العلماء في هذا المحل لأن اللائق بمن يَشْحُ
بدينه، ويحرص على تحصيل مطلوبه، أن لا يعدل عما صح عن نبيه ﷺ
إلى غيره.

﴿لقد كان في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر
وذكر الله كثيراً﴾.

(والصلاة) على رسول الله ﷺ (والتسليم) عليه خروجاً من الكراهة في
إفراد أحدهما من الآخر حسبما صرحت به الآية الكريمة.

وأبلغ ما ورد في الصلاة عليه الصلاة الإبراهيمية المتفق على إخراجها
في الصحيحين وغيرهما وهي: «اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد

كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، أو السلام على النبي ورحمة الله وبركاته».

(بعد قراءة) من قارئٍ حسن الصوت (لأي) جمع آية، وهي لغة العلامة، والآية من القرآن كلام متصل إلى انقطاعه، قاله في «ق»، وفي المصباح الآية من القرآن ما يحسن السكوت عليه. اهـ سميت آية لأنها علامة لانقطاع كلام من كلام، ويقال: لأنها جماعة حروف من القرآن اهـ تاج. روى الحاكم في المستدرک عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأوا سورة»^(١). (و) افتتح أيضاً بـ (بدعاء) يليق بالحال، وليكن دعاؤك بالجوامع من الدعوات: وهي الدعوات المأثورة فكلها جوامع.

فقد كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سواه. فمنها، حديث أنس بن مالك رضي الله عنه كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» متفق عليه.

ومنها ما أخرجه الترمذي وحسنه والحاكم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهذه الدعوات: «اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا أبدأ ما أحييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا».

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ج ١ ص ٩٤ عن أبي سعيد قال: «أصحاب رسول الله ﷺ إذا جلسوا كان حديثهم يعني الفقه، إلا أن يقرأ رجل سورة، أو يأمر رجلاً بقراءة سورة» وقال: صحيح على شرط مسلم، وأقره الذهبي.

ومنها ما أخرجه النسائي والحاكم عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وارزقني علماً ينفعني».

وزاد النسائي في رواية عن أبي هريرة: «وزدني علماً الحمد لله على كل حال وأعوذ بالله من حال أهل النار». وإسناده حسن.

وأولى ما يختم به المجلس ما رواه النسائي عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ بأخرة إذا اجتمع إليه أصحابه فأراد أن ينهض قال: «سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» فقال: قلنا: يا رسول الله إن هذه كلمات أحدثتهن قال: «أجل جاءني جبرائيل فقال: يا محمد هن كفارات المجلس» صححه الحاكم، وأخرجه الطبراني في المعجم الثلاثة مختصراً بسند جيد.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنه قال: «كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلس خير ومجلس ذكر إلا ختم الله له بهن كما يختم بالخاتم على الصحيفة سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك» رواه أبو داود وابن حبان وصححه.

(وليك) أي المحدث (مقبلاً عليهم) أي الحاضرين (معاً) أي مجتمعين أو في مكان واحد قال في المصباح تقول: خرجنا معاً أي في زمن واحد وكنا معاً أي في مكان واحد منصوب على الظرفية، وقيل على الحال أي مجتمعين، والفرق بين فعلنا معاً وفعلنا جميعاً أن معاً تفيد الاجتماع حالة الفعل وجميعاً بمعنى كلنا يجوز فيها الاجتماع والافتراق.

وَأَلْفُهَا عند الخليل بدل من التنوين لأنه عنده ليس له لام، وعند يونس والأخفش كالألف في الفتى، فهي بدل من لام محذوفة اهـ.

والمراد أنه يُقْبَلُ على الحاضرين جميعاً إذا أمكن فإن ذلك مستحب

لقول حبيب بن أبي ثابت: كانوا يحبون إذا حدث الرجل أن لا يقبل على الواحد فقط ولكن يعمهم، وعنه أيضاً إنه من السنة.

(ورتل الحديث) أيها المحدث أي تمهل في قراءته ولا تعجل ولا تسردها سرداً يمنع فهم بعضه، ففي الصحيحين عن عائشة أنه ﷺ: «لم يكن يسردُ الحديث كسردكم» زاد الإسماعيلي: «إنما كان حديثه فهما تفهمه القلوب» وزاد الترمذي: «ولكنه كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس إليه» وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرج البخاري عن عُرْوَةَ قال: «جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة، وهي تصلي فجعل يحدث فلما قضت صلاتها قالت: ألا تعجب إلى هذا وحديثه إن النبي ﷺ إنما كان يحدث حديثاً لوعده العاد أحصاه».

ثم بين الكلام على الإملاء فقال:

..... وَأَعْقِدُ مَجْلِساً يَوْمًا بِأَسْبُوعٍ لِإِمْلَاءِ اثْتِسَا [٥٦٠]

(واعقد) أيها المحدث العارف (مجلساً) مفعول به لاعقد أي محلاً يجتمع فيه الناس للاستماع (يوماً) واحداً (بأسبوع) بالضم، ويقال فيها سبوع مثل قعود، سبعة أيام، وجمعه أسابيع أفاده في المصباح (للإملاء) بنقل حركة الهمزة إلى اللام ثم حذفها للضرورة من أمليتُ الكتاب على الكاتب إذا ألقيته عليه، ويقال أملته عليه إملاً، فالأولى لغة بني تميم وقيس، والثانية لغة الحجاز وبني أسد، وجاء الكتاب العزيز بهما «فهي تملى عليه بكرة وأصيلاً» وليممل الذي عليه الحق، أفاده في المصباح. وفي «ق» أمله: قال له فكتب عنه اهـ، فأفاد أن الإملاء لا يكون إلا مع الكتابة.

(اثتسا) مفعول لأجله، مصدر اثتسى يأتسى بمعنى اقتدى أي اقتداء بفعل النبي ﷺ والصحابة والتابعين ومن بعدهم.

وحاصل المعنى: أنه يقول: اعقد أيها المحدث يوماً من أيام الأسبوع لإملاء الحديث على الطلبة سواء كان إملاًوك من كتابك، أو حفظك، وهو

أشرف لا سيما وقد اختلف في التحديث من الكتاب اقتداء بفعل النبي ﷺ فإنه أملى الكتاب إلى الملوك وفي المصالحة يوم الحديبية وفي غير ذلك. وبفعل الصحابة فقد أملى واثلة بن الأسقع رضي الله عنه الأحاديث على الناس وهم يكتبونها عنه رواه البيهقي وغيره.

وبفعل التابعين ومن بعدهم فقد أملى شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهمام ووكيع وحماد بن سلمة ومالك وابن وهب وأبو أسامة وابن عليّة ويزيد بن هارون وعاصم بن علي وأبو عاصم وعمرو بن مرزوق والبخاري وأبو مسلم الكجي وجعفر الفريابي والهجيمي في خلق يطول سردهم.

وإنما زاد قيّد يوماً بأسبوع على العراقي لما في البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يُذَكِّرُ الناس في كل خميس وقال: «إني أكره أن أملكم وإني أتخولكم بالموعة كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعة مخافة السامة علينا».

وعن ابن عباس رضي الله عنه: «حَدِّثِ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً فَإِنَّ أَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ فَإِنْ أَكْثَرْتَ فثَلَاثَ مَرَارٍ».

(تنبيه): الإملاء من أعلى مراتب الإسماع والتحمل عند الأكثرين ولذا قال الحافظ السلفي رحمه الله:

وَإِظْبُ عَلَى كَتَبِ الْأَمَالِي جَاهِدًا مِنْ أَلْسِنِ الْحُفَاظِ الْفُضَّلَا
فَأَجَلُ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ بِأَسْرَهَا مَا يَكْتُبُ الْإِنْسَانُ فِي الْإِمْلَا

وقال السخاوي: ومن فوائده اعتناء الراوي بطرق الحديث وشواهد ومتابعته وعاضده بحيث يتقوى بها ويثبت لأجلها حكمه بالصحة إلى آخر ما ذكره.

ثم بين حكم اتخاذ المستملين فقال:

ثُمَّ اتَّخَذَ مُسْتَمَلِيًّا مُحْصِلًا وَزَيْدًا إِذَا يَكْتَرُ جَمْعٌ وَأَعْتَلَى

يُبْلَغُ السَّامِعَ أَوْ يُفْهَمُ وَاسْتَنْصَتَ النَّاسَ إِذَا تَكَلَّمُوا

(ثم) إذا كثر جموع الناس ولم يبلغهم صوتك (اتخذ) أيها المحدث وجوباً كما صرح به الخطيب (مستملياً) يتلقن منك ويبلغ الحاضرين البعيدين عنك (محصولاً) اسم فاعل من التحصيل، وهو في الأصل استخراج الذهب من حجر المعدن، والمراد به هنا الماهر في التبليغ.

والأصل فيه ما رواه أبو داود والنسائي وغيرهما من حديث رافع بن عمرو قال: «رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعلي رضي الله عنه يعبر عنه».

وفي الصحيح عن أبي جمرة قال: «كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس».

وهكذا فعله أئمة الحديث وحفاظه كمالك وشعبة ووكيع، واحترز بقوله: محصولاً عن المغفل البليد كالمستملي الذي قال لممليه وقد قال له: حدثني عدة: ما نصه عدة ابن من؟ فقال له المملي: عدة ابن؟ فَقَدْتُكَ.

وكالآخر الذي قال لممليه، وقد قال له عن أنس قال رسول، كذا في كتابي وهو رسول الله إن شاء الله: ما نصه: قال رسول الله وشك أبو عثمان وهي كنية المملي في الله، فقال له المملي: كذبت يا عدو الله ما شككت في الله قط.

(وزد) أيها المحدث على المستملي الواحد (إذا يكثر جمع) أي جماعة الحاضرين بحيث لا يكفي واحد فزد بحسب الحاجة فقد كان لعاصم بن علي الذي حُزِرَ مجلسُهُ بأكثر من مائة ألف إنسان مستمليان، ولأبي مسلم الكجي الذي حُزِرَ بَنَيْفٍ وأربعين ألف مَحْبَرَةَ سوى النظارة سبعة يتلقى بعضهم عن بعض.

(واعتلى) أي كان المستملي في مكان عال من كرسي ونحوه، وإلا فيقوم على قدميه كما فعل ابن عليّة بمجلس مالك، وآدم بن أبي إياس

بمجلس شعبة وغيرهم، والجملة مستأنفة (يبلغ) المستملي وجوباً ما سمعه منك ويؤديه على وجهه من غير تغيير (السامع) منه، دون المملي، لبعده ولو قال: «يبلغُ البعيد» لكان أوضح أي البعيد الذي لا يسمع كلام المملي أصلاً، والجملة حال من فاعل اعتلى.

(أو يفهم) من بلغه على بُعد لكن لم يفهمه فيتوصل بصوت المستملي إلى تفهمه وتحققه وقد تقدم حكم من لم يسمع إلا من المستملي عند قوله:

وَجَازَ أَنْ يَرَوِيَ عَنْ مُمْلِيهِ مَا بَلَغَ السَّامِعَ مُسْتَمْلِيهِ
لِلْأَقْدَمِينَ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ وَأَبْنُ الصَّلَاحِ قَالَ هَذَا يُحْظَلُ

(واستنصت الناس) أي طلب المستملي الإنصات وهو السكوت مع الاستماع من الحاضرين (إذا تكلموا) وقت الإملاء وفي نسخة: «لِكَيْمَا يَفْهَمُوا» أي ما يُملَى عليهم اقتداء بقوله ﷺ لجريير في حجة الوداع: «استنصت الناس» متفق عليه.

وَبَعْدَهُ بِسْمَلٍ ثُمَّ يَحْمَدُ مُصَلِّياً وَبَعْدَ ذَلِكَ يُورِدُ
مَا قُلْتَ أَوْ مَنْ قُلْتَ مَعَ دُعَائِهِ لَهُ وَقَالَ الشَّيْخُ فِي آنتِهَائِهِ
حَدَّثَنَا وَيُورِدُ الْإِسْنَادَا مُتَرْجِماً شُيُوحَهُ الْأَفْرَادَا
وَذِكْرَهُ بِالْوَصْفِ أَوْ بِاللَّقَبِ أَوْ حِرْفَةٍ لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ يَعِبِ

[٥٦٥]

(وبعده) أي بعد استنصتهم (بسمل) أي قال المستملي: بسم الله الرحمن الرحيم وهذا أول شيء يقوله، قاله السخاوي.

(ثم) بعد البسمة (يحمد) الله تعالى بالمحامد الماثورة كما قدمنا (مصلياً) على النبي ﷺ أي ومسلماً لما قدمنا.

والأولى: أن يصلي بالصلاة الإبراهيمية على اختلاف ألفاظها فإنه لا يعادلها شيء غيرها مما ذكروا أيا كان كما قاله النووي.

(وبعد ذاك) كله (يورده) المستملي أي يذكر قوله: (ما قلت) أي شيء ذكرت من الأحاديث (أو من قلت) أي أي شخص ذكرت من الشيوخ قيل، ولا يقول من حدثك، أو من سمعت فإنه لا يدري بأي لفظة يبتدىء لكن قال ابن دقيق العيد: والأحسن أن يقول من حدثك أو من أخبرك إن لم يقدم ذكر أحد إلا أن يكون الأول عادة للسلف مستمرة فالإتباع أولى ذكره السخاوي.

(مع) بسكون العين لغة في الفتح (دعائه) أي دعاء المستملي للملي رافعاً لصوته قائلاً رحمك الله أو أصلحك الله أو غفر الله لك وما أشبهه. قال يَحْيَى بْنُ أَكْثَمٍ: نِلْتُ الْقَضَاءَ وَقَضَاءَ الْقَضَاءِ وَالْوِزَارَةَ وَكَذَا وَكَذَا فَمَا سَرَرْتُ بِشَيْءٍ مِثْلَ قَوْلِ الْمَسْتَمْلِيِّ مِنْ ذَكَرْتَ رَحِمَكَ اللَّهُ؟.

(وقال الشيخ) المملي (في انتهائه) أي انتهاء المستملي مما يقوله، ومقول قال: (حدثنا) شيخنا العلامة المتقن فلان ابن فلان.

(ويورد الإسنادا) بألف الإطلاق أي يذكر الإسناد بتمامه حال كونه (مترجماً شيوخه) بضم الشين وتكسر جمع شيخ أي مبيناً أحوالهم وصفاتهم بما هم أهلهم كما فعل جماعة من السلف كقول أبي مسلم الخولاني حدثني الحبيب الأمين عوف بن مسلم وكقول مسروق: حدثني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة.

وكقول عطاء: حدثني سيد الفقهاء أيوب وكقول وكيع: حدثنا سفيان أمير المؤمنين في الحديث.

(تنبيه): كلما مر ذِكْرُ النَّبِيِّ ﷺ، صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويرفع صوته، وإذا ذكر صحابياً ترضى عليه، فإن كان ابن صحابي قال رضي الله عنهما، وكذا يترحم على الأئمة.

(الأفراد) جمع فرد بدل من شيوخه أي مترجماً أفراد شيوخه بأن يترجم لكل شيخ بترجمة مستقلة ليتميز تمام تَمَيُّزٍ، ويحتمل أن يكون صفة شيوخه وقيد به لثلا يدخل فيه الشيوخ الذين في الإسناد كلهم فإن ذكر

ترجمة غير شيوخه الذين تلقى منهم شروط بالفصل يعني ونحوها كما تقدم في قوله:

وَلَا تَزِدْ فِي نَسَبٍ أَوْ وَصَفٍ مِّنْ فَوْقَ شُيُوخٍ عَنْهُمْ مَا لَمْ يُبَيِّنْ بِنَحْوِ يَعْنِي، البيت والله أعلم.

(وذكره) أي ذكر المملي شيوخه من إضافة المصدر إلى فاعله وهو المناسب للسابق واللاحق ويحتمل أن يكون من إضافة المصدر إلى مفعوله أي ذكر الشيخ وهو مبتدأ خبره قوله: لا بأس.

(بالوصف) أي صفة النقص بدلالة قوله: إن لم يعجب كالأعمش (أو باللقب) كغندر (أو حرفه) كالخياط (لا بأس) به وإن كره ذلك (إن لم يعجب) أي إن لم يقصد عيبه به بل أراد تعريفه لكونه معروفاً بها.

وحرمه بعضهم مطلقاً والأولى كما قال البلقيني: إنه إن وجد طريقاً إلى العدول عن الوصف فهو أولى وإلا فلا كراهة.

وَأَزَوْ فِي الْإِمْلَاءِ عَنْ شُيُوخٍ عُدُّوا عَنْ كُلِّ شَيْخٍ أَثْرٌ وَيَجْعَلُ أَرْجَحَهُمْ مَّقْدَمًا وَحَرَّرِ وَعَالِيًا قَصِيرَ مَتْنٍ آخْتَرِ ثُمَّ أَبْنُ عُلُوَّهُ وَصِحَّتَهُ وَضَبَطَهُ وَمُشْكِلًا وَعَلَّتَهُ (وارو) أيها المحدث الذي يريد الإملاء (في الإملاء) بالنقل والقصر

للضرورة أي ارو في حال إملائك الحديث استحباباً (عن شيوخ) كثيرين ولا تقتصر على شيخ واحد، إذ التعدد أكثر فائدة، قيل: مثل الذي يروي عن شيخ واحد كرجل له امرأة واحدة، فإذا حاضت بقي. (عدُّوا) أي وصفوا بالعدالة فلا ترو إلا عن ثقة من شيوخك دون كذاب أو فاسق أو مبتدع، قال ابن مهدي: لا يكون الرجل إماماً، وهو يحدث عن كل أحد (عن كل شيخ) بدل من الجار والمجرور قبله (أثراً) مفعول آرو، وفي نسخة ابن شاکر «أثر» بالرفع، وعليه فالجار والمجرور خبر مقدم عليه، والمعنى أنه يقول حدث في ذلك المجلس عن كل شيخ من شيوخك حديثاً واحداً ولا تزد عليه فإنه أعم للفائدة.

و (يجعل) المملي، ولو قال: وتجعل بالتاء، لكان أولى (أرجحهم) بعلو سنده، أو كونه أحفظ، أو أسن أو غير ذلك مفعول أول (مقدماً) بصيغة اسم المفعول أي متقدماً على غيره مفعول ثان (وحرر) ما تمليه أي قومه، قال في المختار: تحرير الكتاب وغيره تقويمه اهـ.

(وعالياً) أي سنداً عالياً مفعول مقدم لاخر، لما في العلو من الفضل (قصير متن) لما فيه من مزيد الفائدة (اختر) أيها المحدث المملي والأولى كونه في الفقه والترغيب قال علي بن حجر:

وَوَظِيفْتُنَا مِائَةً لِّلْغَرِيبِ بِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِوَى مَا يُعَادُ
شَرِيكِيَّةً أَوْ هُشَيْمِيَّةً أَحَادِيثُ فَقِهِ قِصَارُ جِيَادُ

(ثم) بعد أن أملت (أبن) أي أظهر للسامعين (علوه) أي علو إسناده (وصحته) إن كان صحيحاً، أي وحسنه، وضعفه (وضبطه ومشكلاً) في الأسماء والألفاظ وكذا أظهر غامض المعنى وتفسير الغريب (وعلته) إن كانت فيه علة. ثم ذكّر ما لا ينبغي للمملي أن يمليه فقال:

وَأَجْتَنِبِ الْمَشْكَلَ كَالصِّفَاتِ وَرُخْصاً مَعَ الْمُسَاجِرَاتِ [٥٧٠]

(واجتنب) أي ابتعد في إملائك (المشكل) أي ذكر المشكل من الأحاديث (كالصفات) أي كأحاديث الصفات لما لا يؤمن على السامعين من الخطأ والوهم، والوقوع في التشبيه والتجسيم، فقد قال علي رضي الله عنه: «حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله» رواه البخاري، وروى البيهقي في الشعب عن المقدم بن معدّي كرب عن رسول الله ﷺ قال: «إذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم بما يرغب أو يشق عليهم». وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «ما أنت بمُحدِّث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة» رواه مسلم.

(و) اجتنب أيضاً كما قال الخطيب (رخصاً) جمع رخصة وهي السهولة، أي ذكر أحاديثها للعوام لما يخشى عليهم من تتبعها وترك العزائم

(مع المشاجرات) من الشَّجَرِ يقال: شجر الأمر بينهم شجراً من باب قتل اضطرب، واشتجروا تنازعوا، وتشاجروا بالرماح تطاعنوا قاله في المصباح.

والمراد هنا التشاجر الذي وقع بين الصحابة لثلا يقع السامعون في بعض الصحابة. وكذلك اجتنب الإسرائيليات.
ثم بيّن ما ينبغي أن يلقيه المملي فقال:

وَالزُّهُدُ مَعَ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ أَوْلَى فِي الْأَمَلَاءِ بِالِاتِّفَاقِ

(والزهد) مبتدأ أي الحديث الدال والباعث على الإعراض عن الدنيا (مع مكارم الأخلاق) أي مع الأحاديث الدالة على مكارم الأخلاق، من الكرم والعطف ولين الجانب وإنجاز الوعد والتواضع والصبر ونحوها (أولى) خبر المبتدأ، أي أحق بالذكر من غيرهما (في) مجلس (الإملاء) بنقل حركة الهمزة للوزن، وذلك (بالاتفاق) بين أهل العلم، لأن هذه الأمور هي التي يحتاج إلى سماعها خصوصاً العوام، فإن غالبهم بمعزل عن التخلق بها. وأما ما تقدم فإنما يحتاج إليه الخواص الذين يميزون بين ما هو حق فيتبعونه، وما هو باطل فيجتنبونه.

ثم ذكر كيفية ختم الإملاء فقال:

وَاخْتِمُهُ بِالْإِنْشَاءِ وَالنُّوَادِرِ

(واختمه) أي مجلس الإملاء (بالإنشاء) أي قراءة الأشعار المباحة المرفقة (والنوادر) المستحسنة وكونها مناسبة لما أملاه من الأحاديث أولى، ويذكرها بأسانيدھا فعادة الأئمة من المحدثين جارية بذلك، وقد استدل الخطيب بما رواه عن علي قال: «روحوا القلوب وابتغوا لها طُرْفَ الحكمة»، وكان الزهري يقول لأصحابه: هاتوا من أشعاركم هاتوا من أحاديثكم فإن الأذن مجاجة والقلب حمض.

ثم ذكر حكم استعانة المملي بالحافظ المتقن إذا كان هو قاصراً أو مشتغلاً بما هو أهم فقال:

وَمُتَّقِنٌ خَرَجَهُ لِلْقَاصِرِ

.....
أَوْ حَافِظٌ بِمَا يُشْغَلُ

(ومتقن) مبتدأ، أي حافظ متقن خبره قوله: (خرجه)، أي الحديث الذي يريد إملاءه قبل يوم مجلسه (للقاصر) أي المملي القاصر عن التخريج لقصور معرفته بالحديث وعلله واختلاف وجوهه.

(أو حافظ) بالجر عطفاً على القاصر أي خرجه لحافظ قادر على التخريج إلا أنه (بما) أي بشيء، أو بالذي متعلق بيشغل (بهم) بفتح الياء من باب قتل، أو بضمها رباعياً، يقال: همَّ الأمر وأهمه إذا أقلقته وحزَّنه (يشغل) بالبناء للمفعول، يقال: شغلت بالأمر بالبناء للمفعول تلهيت به أفاده في المصباح.

وحاصل المعنى: أنه إذا قصر المحدث عن تخريج الإملاء، أو كان مشغولاً بأعمال تهمة كالإفتاء والتأليف فلا بأس أن يستعين على ذلك ببعض الحفاظ المتقنين كما فعله جماعة من الشيوخ.

ثم ذكر المقابلة بعد الإملاء بقوله:

وَقَابِلِ الْإِمْلَاءِ حِينَ يَكْمُلُ

(وقابل) أيها المحدث (الإملاء) أي المملى بفتح اللام (حين يكمل) إملأؤه، فإن المقابلة واجبة كما تقدم لإصلاح ما فسد منه بزيع القلم وطغيانه، وفيه حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه وقد تقدم.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله «وأشرف العلوم علم الأثر» وقوله «ابن دقيق العيد» البيت. وقوله «هذا هو الأرجح والصواب» إلى قوله «إذا تعددا» وقوله «فقد رَوَيْنَا» البيت، وقوله «والسواك والتبخر» وقوله «متكثراً على رتب» وقوله «أو مضطجع» وقوله «أو على حال» وقوله «بعد قراءة لأي» وقوله «يوماً بأسبوع» وقوله «علوه وصحته» البيت، وقوله «كالصفات» إلى قوله «بالاتفاق» وقوله «أو حافظ بما يشغل».

مسألة

في تعريف الحافظ والمحدث والمسند وغيرها.

وَذَا الْحَدِيثِ وَصَفُوا فَأَخْتَصَّ بِحَافِظِ كَذَا الْخَطِيبُ نَصًّا

(وذا الحديث) أي صاحب الحديث مفعول مقدم لقوله: (وصفوا) بالبناء للفاعل، أي أهل الحديث، وفي نسخة الشارح وذو بالواو فهو مبتدأ، ووصفوا خبره بتقدير رابط، أي وصف أهل الحديث صاحب الحديث، أو صاحب الحديث وصفوه.

ثم بين ما وصف به فقال: (فاختصا) بالبناء للفاعل، أو المفعول لأنه يلزم ويتعدى فإذا كان متعدياً بيني للمفعول، وفي نسخة الشارح فخصا بالبناء للمفعول (بحافظ) متعلق بما قبله، أي بهذا الوصف وهو اسم فاعل من حفظ الشيء إذا منعه من الضياع والتلف (كذا) أي مثل هذا التنصيص (الخطيب) أبو بكر الحافظ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (نصا) بألف الإطلاق، أي عيّن اختصاص صاحب الحديث بالحافظ، ثم ذكر كلام الخطيب فقال:

وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ فِي التَّصْحِيحِ يُرْجَعُ وَالتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ [٥٧٥]

(وهو) أي الحافظ في اصطلاح المحدثين (الذي إليه) متعلق بيرجع (في التصحيح) أي تصحيح الحديث متعلق بيرجع أيضاً (يرجع) بالبناء

للمفعول (والتعديل) عطف على التصحيح، أي الحكم بعدالة الرواة
(والتجريح) أي الحكم بجرحهم.

أَنْ يَحْفَظَ السُّنَّةَ مَا صَحَّ وَمَا يَدْرِي الْأَسَانِيدَ وَمَا قَدْ وَهَمَا
فِيهِ الرُّوَاةُ زَائِدًا أَوْ مُدْرَجًا وَمَا بِهِ الْإِعْلَالُ فِيهَا نَهَجًا

(أن) مصدرية (يحفظ) صاحب الحديث (السنة) النبوية، وكذا الآثار
المروية، وأن وصلتها في تأويل المصدر مجرور بالباء السببية، والجار
والمجرور متعلق بيرجع أي يرجع إليه بسبب حفظه السنة إلخ (ما صح)
بدل مما قبله، أي الذي صح منها يعني: بحفظه صحيح الأحاديث (وما)
عطف على السنة أي يحفظ ما (يدري) به (الأسانيد) من علم الرجال
(و) يحفظ أيضاً (ما قد وهم) كغلط وزنا ومعنى (فيه الرواة زائداً) حال مما
أي حال كونه زائداً (أو مدرجاً) في المتن، أو في الإسناد (و) يحفظ أيضاً (ما)
به الإعلال فيها) أي الأسانيد (نهجاً) أي بآن يقال: نهج الطريق ينهج
بفتحين نهجاً، وضح واستبان وأنهج بالألف مثله، ونهجه أنهجه أوضحته،
يستعملان لازمين ومتعديين، قاله في المصباح.

قلت: والمناسب هنا اللزوم أي يحفظ الشيء الذي اتضح به الإعلال
في الأسانيد يعني: أنه يعرف علم علل الأحاديث.

يَدْرِي اصْطِلَاحَ الْقَوْمِ وَالتَّمْيِيزًا بَيْنَ مَرَاتِبِ الرُّجَالِ مَيِّزًا
فِي ثِقَةٍ وَالضَّعْفِ وَالتَّطْبَاقِ كَذَا الْخَطِيبُ حَدٌّ لِإِطْلَاقِ

(يدري) أي يعرف معرفة تامة والجملة حال من فاعل يحفظ
(اصطلاح القوم) أي مصطلحات المحديثين التي تضمنتها كتبهم كهذه،
وأصلها، وابن الصلاح.

(و) يدري أيضاً (التمييزاً) أي التفاوت التي (بين مراتب الرجال) فإنها
تفاوت، وفي نسخة والتمييز بياءين، أي يدري التمييز بين مراتبهم، وقوله:
(ميزاً) حال من فاعل يدري أي حال كونه ميزاً لذلك، وضابطاً له، وقوله:

(في ثقة والضعف) متعلق بالتمييز، أي يدري التمييز بين مراتبهم في صفة الثقة والضعف، لأن صفة الثقة والضعف متفاوتة كما مر في باب ألفاظ التعديل والتجريح.

فالمراد بالثقة هنا معناها المصدرية، يقال: وثقت به أثق بالكسر فيهما وثوقاً إذا ائتمنته، ويقال: هو وهي وهم وهنّ ثقة، لأنه مصدر، وقد يجمع في الذكور والإناث فيقال: ثقات أفاده في المصباح.

(والطباق) أي يدري أيضاً تباين طبقاتهم، فالطباق بالكسر جمع طبقة وهو كما يأتي في الأصل عبارة عن القوم المتشابهين، وفي الاصطلاح قوم تقاربوا في السن والإسناد، أو في الإسناد فقط، يعني: أن هذا الحافظ يعرف تفاوت مراتبهم في الطبقات إذ يتفق اسمان في اللفظ فيظن أحدهما الآخر فيتميز ذلك بمعرفة طبقاتهما.

(كذا) أي مثل هذا التعريف مفعول مطلق لحدّ. (الخطيب) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، مبتدأ خبره جملة (حد) أي عرّف ذا الحديث (للإطلاق) أي لأجل أن يطلق عليه اسم الحافظ.

ثم ذكر تعريف الحافظ المزي للحافظ فقال:

[٥٨٠] وَصَرَّحَ الْمَرْيُّ أَنْ يَكُونَ مَا يَفُوتُهُ أَقَلُّ مِمَّا عَلِمَا

(وصرح) أي بيّن من التصريح، يقال: صرح بما في نفسه أخلصه للمعنى المراد، أو أذهب عنه احتمالات المجاز والتأويل، أفاده في المصباح.

(المزي) الإمام الحافظ الأوحّد محدث الشام جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف القضاعي ثم الكلبي الشافعي ولد بحلب سنة ٦٥٤ هـ ومات يوم السبت ١٢ صفر سنة ٧٤٢ هـ عن ٨٨ سنة.

والمزي: بكسر الميم نسبة إلى مِرَّة قرية كبيرة غناء في وسط بساتين دمشق.

يعني: أن الحافظ المزي يَبَيِّن في تعريف الحافظ بـ (أن يكون ما يفوته) من الرجال وتراجمهم وأحوالهم وبلدانهم (أقل) خبر يكون (مما علما) بالبناء للفاعل والألف للإطلاق، أي من الذي علمه من ذلك.

يعني: أنه قال لما سأله تلميذه الحافظ السبكي عن حد الحافظ أقل ما يكون أن يكون الرجال الذين يعرفهم ويعرف تراجمهم وأحوالهم وبلدانهم أكثر من الذين لا يعرفهم ليكون الحكم للغالب.

ولما أنهى الكلام على الحافظ شرع يبين المحدث فقال:

وَدُونَهُ مُحَدِّثٌ أَنْ تُبْصِرَهُ مِنْ ذَاكَ يَحْوِي جُمَلًا مُسْتَكْتَرَةً

(ودونه) أي الحافظ في الرتبة خبر مقدم لقوله: (محدث) أي المحدث في اصطلاحهم دون الحافظ رتبة، ثم بيّن تعريفه بقوله: (أن) مصدرية (تبصره) أي تعرفه (من ذاك) الذي تقدم في تعريف الحافظ متعلق بـ (يحوي) أي يجمع يقال: حوت الشيء أحويه حَوَايَةً، واحتويت عليه: إذا ضمته واستوليت عليه قاله في المصباح (جملاً) وفي نسخة جملة مفعول به ليحوي (مستكثرة) أي معدودة بأنها كثيرة.

يعني: أن المحدث من يجمع جملاً كثيرة من صفات الحافظ إن لم يجمعها كلها.

ثم بيّن المسند وهو دون المحدث فقال:

وَمَنْ عَلَى سَمَاعِهِ الْمُجَرَّدِ مُقْتَصِرٌ لَا عِلْمَ سِمْ بِالْمُسْنَدِ

(ومن) مفعول مقدم، أو مبتدأ أي الذي أو شخص (على سماعه) (المجرد) عن معرفة ما ذكر في الحافظ والمحدث، والجار متعلق بـ (مقتصر) خبر لمحذوف أي هو، والجملة صفة، أو صلة لمن أي الذي أو شخص هو مقتصر على السماع المجرد، وقوله: (لا علم) تصريح بما علم من قوله المجرد إيضاحاً، أي لا علم له بتلك الأمور المشتركة قبل، والجملة حال مِنْ مَنْ (سم) أمر من وسم الشيء يسم كوعد يعد إذا جعل له علامة (بالمسند) بكسر النون متعلق بسم.

يعني: أن من كان مقتصراً على السماع المجرد اجعل المُسندَ علامة له يعرف بها. فالمسند هو الذي يقتصر على سماع الأحاديث وإسماعها من غير معرفة بعلومها أو إتقان لها.

ثم ذكر أعلى الكل وهو أمير المؤمنين في الحديث فقال:

وَبِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لَقَّبُوا ذَوِي الْحَدِيثِ قَدَمًا ذَا مَنْقَبٍ

(وإمير المؤمنين) متعلق بـ (لقبوا) أي العلماء أي سموا (ذوي الحديث) أي أصحاب الحديث (قدما) بكسر ففتح كعنب هو ضد الحديث اهـ «ق» أي في قديم الزمان، وفي نسخة المحقق: «أئمة الحديث قدماً نسبوا» وعليها فلا بد من تسكين الدال للوزن.

(ذا) أي هذا اللقب (منقب) بفتح تين أي مفخر لهم.

وحاصل معنى البيت: أن العلماء لقبوا أصحاب الحديث في قديم الزمان بإمير المؤمنين في الحديث وهو لقب شريف يُفْتَحَرُ به، ولهذا لم يظفر به إلا الأفضاذ النوادر الذين هم أئمة هذا الشأن والمرجع إليهم فيه، كشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل والبخاري والدارقطني في المتأخرين، وكالحافظ ابن حجر. وهو مأخوذ من حديث رواه الطبراني وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رسول الله ﷺ: «اللهم ارحم خلفائي» قلنا: يا رسول الله: ومن خلفاؤك، قال: «الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي وسنتي»^(١).

(تتمة): هذه المسألة من زيادات الناظم على العراقي.

ولما أنهى الكلام على آداب المحدث وتوابعه أتبعه بآداب طالب

الحديث فقال:

قلت: هكذا قالوا في مأخذ هذا اللقب، لكن الحديث باطل، كما بينه الشيخ الألباني في الضعيفة جـ ٢ ص ٢، فلا يصلح أن يستند إليه.

آداب طالب الحديث

أي هذا مبحثه وهو النوع الثاني والأربعون من أنواع علوم الحديث وقد تقدمت جملة من آدابه فيما قبل لاشتراكهما فيها، والمذكور هنا هو الذي يختص به الطالب غالباً.

وَصَحِّحِ النِّيَّةَ ثُمَّ اسْتَعْمِلِ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ ثُمَّ حَصِّلِ

(وصحح) أيها الطالب للحديث (النية) في طلبه لأن الإخلاص شرط في القبول فلا ينبغي أن تطلبه لغرض دنيوي لحديث: «من تعلم علماً مما يُبتَغى به وجهُ الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرفَ الجنة يوم القيامة» رواه أبو داود، وصححه ابن حبان، والحاكم.

(ثم) بعد تصحيح النية (استعمل) أي لازم وحقق (مكارم الأخلاق) أي الأخلاق الطيبة، من إضافة الصفة إلى الموصوف، قال في «ق» المَكْرُمُ والمَكْرُمَةُ بضم راءهما والأكرومة بالضم: فعل الكرم، وأرض مَكْرُمَةٌ وكَرَمَ محرقة كريمة طيبة اهـ.

قلت: والمناسب هنا هو المعنى الثاني. والأخلاق جمع خلق بضمين السجية أفاده في المصباح.

وحاصل المعنى: أنه لا بد لطالب الحديث أن يتخلق بالأخلاق الحسان ليتناسب فعله مع ما يطلبه، إذ الحديث باعث إليها، وحث عليها،

قال أبو عاصم النبيل: «من طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى الأمور فيجب أن يكون خيراً للناس».

(ثم) بعد أن تَخَلَّقَتْ بها (حصل) أي اطلب حصول علم الحديث، وَعَبَّرَ بالتحصيل الذي هو كما قال ابن فارس: استخراج الذهب من حَجَرِ المعدن، إشارةً إلى أنه لا بدَّ لطالب العلم من جِدِّ واجتهاد، قال الله تعالى لنبيه موسى عليه الصلاة والسلام لما أعطاه الألواح: ﴿فخذها بقوة﴾ الآية. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً «احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز» وقال يحيى بن أبي كثير: لا ينال العلم براحة الجسم.

[٥٨٥] مِنْ أَهْلِ مِصْرِكَ الْعَلِيِّ فَالْعَلِيِّ ثُمَّ الْبِلَادِ أَرْحَلُ وَلَا تُسَهِّلِ فِي الْحَمْلِ وَأَعْمَلُ بِالَّذِي تَرْوِيهِ وَالشَّيْخَ بَجَلٍ لَا تُطِلُّ عَلَيْهِ

(من أهل مصرك) متعلق بحصل أي تَطَلَّبُهُ من أهل بلدك (العلي) صفة لأهل، أي الرفيع سنداً وعلماً وشهرة وديناً وغيره (فالعلي)، أي إذا انتهيت من الأعلى فاطلبه ممن دونه عُلُواً.

وحاصل المعنى: أنه ينبغي للطالب أن يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وشهرة وديناً وغيره إلى أن يفرغ منهم يبدأ بأفرادهم، فمن تفرد بشيء أخذه عنه أولاً ولا يرحل عن بلده قبل ذلك، إذا المقصود من الرحيل هو العلو، ولقاء الحفاظ، فحيث حصلنا في البلد لا فائدة في الارتحال.

(ثم) إذا أتقنت ما في بلدك (البلاد) الأخرى منصوب بتزع الخافض متعلق بـ (ارحل) أي انتقل لطلب الحديث من بلدك إلى البلاد الأخرى، فإنه من عادة الحفاظ المُبْرَزِينَ، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين﴾ الآية.

وقصة موسى عليه السلام في لقاء الخضر.

وحدیث مسلم: «ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله تعالى له به طريقاً إلى الجنة»، «ورحل جابر بن عبدالله إلى عبدالله بن أنيس رضي الله عنهم مسيرة شهر في حديث واحد».

ورحل عقبه بن عامر إلى مسلمة بن مخلد، وهو أمير مصر في حديث واحد إلى غير ذلك من الأحاديث والآثار.

(ولا تسهل) بحذف إحدى التاءين أي لا تتساهل (في الحمل) أي حمل الحديث بحيث تخل بما عليك فيه فإن المتساهل مردود كما تقدم في قوله:

مَنْ يَتَسَاهَلْ فِي السَّمَاعِ وَالْأَدَى كَنَوْمٍ أَوْ كَتَرِكٍ أَصْلِهِ أَرْدَدَا

(واعمل) أيها الطالب (بالذي ترويه) من أحاديث العبادات والآداب والفضائل لأن الله تعالى ذم أهل الكتاب بقوله: ﴿فنبذوه وراء ظهورهم﴾: قال مالك بن مغول رحمه الله: تركوا العمل به، ولحديث مرسل: قال رجل: يا رسول الله ما ينفي عني حجة العلم قال: «العمل» ولأنه سبب الحفظ، قال وكيع رحمه الله: كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به.

(والشيخ) بالنصب مفعول مقدم لـ (يجل) أي عظمه واحترمه لحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً: «ليس منا لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه». رواه أحمد وغيره وفي الحديث: «تواضعوا لمن تعلمون منه». رواه البيهقي مرفوعاً من حديث أبي هريرة وضعفه، وقال: الصحيح وقفه على عمر رضي الله عنه.

ولأنه كما تقدم خليفة النبي ﷺ وقد قال الله تعالى: ﴿ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم﴾. فينبغي احترام خليفته (لا تطل عليه) أي لا تمله بإطالة الجلوس لأن ذلك يغير الأفهام ويفسد الأخلاق ويحيل الطباع ويخشى على فاعل ذلك أن يحرم من الانتفاع وقال الزهري: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب.

وَلَا يَعْوَقَنَّ الْحَيَا عَنْ طَلَبِ وَالْكَبْرِ وَأَبْذُلُ مَا تُفَادُ وَآكْتُبِ
لِلْعَالِ وَالنَّازِلِ لِأَسْتَبْصَارِ لَا كَثْرَةَ الشُّيُوخِ لِأَفْتِحَارِ

(ولا يعوقنك) أي لا يمنعك والنون الخفيفة للتوكيد (الحياء) بالقصر للضرورة (عن طلب) ما تحتاج إليه (و) لا يمنعك (الكبر) أي العظمة، فقد ذكر البخاري عن مجاهد، قال: لا ينال العلم مستحي ولا مستكبر، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من رَقَّ وجهُهُ رَقَّ عِلْمُهُ. أي من رق وجهه عند السؤال، رق علمه عند الرجال. وقالت عائشة رضي الله عنها: نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.

وعن الأصمعي قال: من لم يتحمل ذُلَّ التعلم ساعة بقي في ذُلِّ الجهل أبداً. قال بعضهم:

وَمَنْ لَمْ يَذُقْ ذُلَّ التَّعْلَمِ سَاعَةً تَجَرَّعَ كَأْسَ الْجَهْلِ طُولَ حَيَاتِهِ
وَمَنْ فَاتَهُ التَّعْلِيمُ وَقْتُ شَبَابِهِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا لَوْفَاتِهِ

(وابذل) أي أعط لغيرك بمعنى علمهم وجوباً (ما تفاد) بالبناء للمفعول أي ما أفادك شيوخك، إذ بركة الحديث كما قال مالك: إفادة الناس بعضهم بعضاً وعن ابن المبارك والثوري نحوه.

وعن ابن المبارك: من بَخَلَ بالعلم ابتُلِيَ بثلاث إما أن يموت فيذهب علمه، أو ينسى، أو يتبع السلطان.

(واكتب) أيها الطالب عمن لقيته (للعال) بحذف الياء للوزن أي الحديث العالي سنداً واللام زائدة لأنَّ كتب متعد (والنازل) منه، ويحتمل أن يراد بالعالي والنازل الشخص أي اكتب الحديث عن الشخص العالي سنداً والنازل سنداً، فاللام بمعنى عن، ومفعول اكتب محذوف أي الحديث.

وحاصل المعنى: أنه ينبغي للطالب أن يكتب الحديث ونحوه عالياً ونازلاً عن شيخه أو رفيقه أو من دونه في الرواية أو الدراية أو السن أو في

الجميع فإن ذلك عادة السلف الصالح رحمهم الله، والأصل فيه قراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب سورة ﴿لم يكن الذين كفروا﴾.

(لاستبصار) متعلق باكتب أي اكتب ذلك لطلب البصيرة وهي العلم والخبرة أي لتكون خبيراً بفنون الحديث (لا كثرة الشيوخ) أي لا تكتب لتكثير عدد شيوخك (لافتخار) أي لأجل أن تفتخر به على أقرانك فتقول: كتبت عن كذا وكذا شيخاً فإنه لا طائل تحته إلا أن يكون قصدك به تكثير طرق الحديث وجمع أطرافه فحينئذ لا بأس عليك، بل هو أمر مستحسن، فعلة الأئمة الحفاظ كالثوري وابن المبارك وأبي داود الطيالسي والبخاري وغيرهم.

وَمَنْ يُفِدِكَ الْعِلْمَ لَا تُؤَخِّرِ بَلْ خُذْ وَمَهْمَا تَرَوْ عَنهُ فَانظُرِ
فَقَدْ رَوَوْا إِذَا كَتَبْتَ قَمِشٍ ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشْ [٥٩٠]

(ومن) شرطية مفعول مقدم أو مبتدأ (يفدك) أيها الطالب (العلم) أي علم كان (لا تؤخر) لا ناهية، والفعل مجزوم كسر للوزن، والجمله جواب الشرط بتقدير الفاء، وهو الخبر للمبتدأ على بعض الأقوال، والرابط محذوف مع مضاف أي فلا تؤخر فائدته، أو المضاف مقدر قبل من أي وفائدة من يفدك إلخ.

وحاصل المعنى: أن من يفدك فائدة فلا تؤخرها حتى تنظر هل هو أهل للأخذ عنه أم لا (بل خذ) ها واكتبها، لأنه ربما تفوتك بموته أو سفره أو غير ذلك (ومهما) اسم شرط مبتدأ (ترو عنه) أي إذا أردت الرواية عن ذلك المفيد (فانظر) أي ابحث هل هو ممن تحل الرواية عنه أم لا.

وحاصل المعنى: أنك إذا أردت رواية ما كتبت فتحقق لئلا تروي عن من ليس أهلاً للرواية عنه فتدخل في حديث رواه مسلم وغيره: «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع» ثم أكد ما ذكره بكلام منقول عن الإمام أبي حاتم وغيره بقوله:

(فقد رووا) أي لأن العلماء نقلوا عن الحافظ أبي حاتم الرازي، وكذا عن ابن معين كما قال السخاوي ما حاصله:

(إذا كتبت قمش) أي اجمع من ههنا ومن ههنا، وهو من القمش بالفتح، وهو جمع القماش بالضم وهو ما على وجه الأرض من فئات الأشياء حتى يقال لردالة الناس: قماش، وما أعطاني إلا قماشاً، أي أردأ ما وجدته، أفاده في «ق».

والمراد به هنا كتابة كل ما سمع من غير بحث هل هو صحيح أو غير صحيح.

(ثم إذا رويته) أي إذا أردت رواية ما كتبه (فتتش) أي ابحث بشدة، لتمييز الصحيح فترويه، وغير الصحيح فترميه، ثم ذكر إتمام السماع والانتخاب إن احتاج إليه فقال:

وَتَمِّمِ الْكِتَابَ فِي السَّمَاعِ وَإِنْ يَكُنْ لِلإِنْتِخَابِ دَاعٍ
فَلْيُنْتِخِبْ عَلَيْهِ وَمَا أَنْفَرْدُ وَقَاصِرُ أَعَانَهُ مَنْ أَسْتَعَدَّ

(وتمم) أيها الطالب (الكتاب) بالنصب أو الجزء (في السماع) أي في حال سماعك من شيخك، وكذا كتابته، ولا تنتخب منه فربما تحتاج إلى رواية شيء منه لم يكن فيما انتخبه فتندم.

(وإن يكن للانتخاب) متعلق بـ (داع) فاعل يكن لأنها تامة بمعنى يحصل، أي إن يحصل للطالب داع، أي سبب موجب للانتخاب، أي اختيار بعض ما عند الشيخ من كون الشيخ عسراً في الرواية، أو كونه أو الطالب وارداً غير مقيم ولا يتسع الوقت للاستيعاب، وضيق يد الطالب، أو اتسع مسموعه بحيث يكون كتابة الكل كالتركرار فلا بأس بالانتخاب.

فإذا كان لا بدّ من الانتخاب (فلينتخب) الطالب (عليه) أي عالي ذلك الكتاب، أو الشيخ دون ما يجده عند غيره هذا إذا كان الطالب عارفاً بالانتخاب، وإلا فليستن بغيره من المتأهلين كما أشار إليه بقوله:

(وقاصر) مبتدأ سوغه عمله في المقدر أي عن أهلية الانتخاب (أعانه) على الانتخاب (من استعد) فاعلُ أعانَ، أي من تأهل لذلك بكونه حافظاً عارفاً بكيفية الانتخاب.

وحاصل معنى البيت: أنه إن احتاج إلى الانتخاب للأسباب المذكورة انتخب بنفسه عواليه وما لا يجده عند غيره، فإن قصر عنه لقلة معرفته استعان بحافظ متأهل لذلك، فقد كان الأئمة أبو زرعة، والنسائي، وإبراهيم بن أرومة الأصبهاني، وهبة الله بن الحسن، والدارقطني، وأبو الفتح ابن أبي الفوارس، وغيرهم ينتخبون على الشيوخ، والطلبة تسمع وتكتب بانتخابهم.

ثم ذكر عادة الحفاظ من تعليمهم في أصل الشيخ على ما انتخبوه مع بعض فوائده، فقال:

وَعَلَّمُوا فِي الْأَصْلِ لِلْمُقَابَلَةِ أَوْ لِذَهَابِ فَرْعِهِ فَعَادَلَهُ

(وعلموا) أي وضع المتخبون علامة (في الأصل) أي المنتخب منه وهو كتاب الشيخ على ما انتخبوه (للمقابلة) متعلق بعلموا أي لأجل أن يقابلوا ما كتبه من المنتخب به (أو لـ) أجل (ذهاب فرعه) أي فقد فرعه المنتخب (فعاد) أي رجع ذلك المنتخب (له) أي إلى المحل الذي وضع عليه العلامة، فقوله عاد عطف على ذهاب^(١) أي فعوده إلى ذلك الأصل لأجل فقد المنتخب.

وحاصل معنى البيت: أن عادتهم جرت بوضع العلامة في أصل الشيخ على ما انتخبوه، وذلك لفوائد، ذكّر منها فائدتين، وهما تيسر معارضة ما انتخبوه، أو احتمال فقد ذلك المنتخب، فيعود للكتابة مرة ثانية من ذلك الأصل، وزاد غيره أو ليمسك الشيخ أصله بيده، أو ليحدث من الأصل بذلك المُعلم.

(١) أي لأنه في معنى الفعل، إذ تقديره لأن يذهب.

(تنبيه): لم يذكر الناظم رحمه الله كيفية العلامة وذكرها العراقي مع الاختلاف فقال:

وَعَلَّمُوا فِي الْأَصْلِ إِمَّا خَطًّا أَوْ هَمَزَتَيْنِ أَوْ بِصَادٍ أَوْ طًا

والمعنى: أنهم اختلفوا في اختيار العلامة ولكن لا حرج في ذلك فكان الدارقطني يعلم بخط عريض بالحمرة في الحاشية اليسرى، وكان اللالكائي يعلم على أول إسناد الحديث بخط صغير بالحمرة، وهذا الذي استقر عليه عمل أكثر المتأخرين.

وكان أبو الفضل علي بن الحسن الفلكي يعلم بصورة همزتين بحبر في الحاشية اليمنى، وكان أبو الحسن علي بن أحمد النعيمي يعلم صاداً ممدودة بحبر في الحاشية اليمنى أيضاً، وكان أبو محمد الخلال يعلم طاء ممدودة كذلك، وكان محمد بن طلحة النعالي يعلم بحاءين إحداهما إلى جنب الأخرى كذلك، ذكره العراقي في شرح الألفية.

ثم ذكر رحمه الله ما يحث الطالب على تفهم ما يرويه فقال:

وَسَامِعُ الْحَدِيثِ بِاِقْتِصَارٍ عَنْ فَهْمِهِ كَمَثَلِ الْحِمَارِ
فَلْيَتَعَرَّفْ ضَعْفَهُ وَصِحَّتَهُ وَفِقْهَهُ وَنَحْوَهُ وَلُغَتَهُ [٥٩٥]
وَمَا بِهِ مِنْ مُشْكِلٍ وَأَسْمَا رِجَالِهِ وَمَا حَوَاهُ عِلْمًا

(وسامع الحديث) مبتدأ وكذا كاتبه (باقتصار) أي مع اقتصار (عن) فهمه) ولو قال بدل هذا البيت:

وَسَامِعُ الْحَدِيثِ مَعَ قُصُورٍ عَنْ فَهْمِهِ كَمَثَلِ الْحَمِيرِ

لكان أولى لأن الاقتصار معناه عدم المجاوزة يقال: اقتصر عليه لم يجاوزه قاله في «ق» فيكون المعنى عليه باقتصار على فهمه وتكون عن بمعنى على، يعني: أنه فهم المقصود ولم يجاوزه وهذا خلاف المعنى المقصود هنا إذا المقصود هنا أنه لم يفهم المقصود من الحديث أصلاً،

فالمناسب مادة قَصَرَ عن كذا لا اقتصر على كذا، يقال: قَصَرَ عن الأمر قصوراً وأَقْصَرَ وقَصَّرَ وتَقَاصَرَ انتهى وعنه عجز قاله في «ق».

وحاصل المعنى: أن من اقتصر على سماع الحديث وقَصَرَ عن فهم ما في سنده ومثنه (كمثل الحمار) خير المبتدئ أي كصفة الحمار الذي هو أبلد الحيوان وبئس المثل.

وقد مثل الله تعالى بهذا المثل اليهود الذين لم يعملوا بما في التوراة حيث قال: ﴿مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً﴾ الآية.

فلا ينبغي لسامع الحديث أن يقتصر عليه لإتباعه نفسه من غير أن يظفر بطائل ولا حصول في تعداد أهل الحديث، قال بعض الأدباء:

إِنَّ الَّذِي يَرُوي وَلَكِنَّهُ يَجْهَلُ مَا يَرُوي وَمَا يَكْتُبُ
كَصَخْرَةٍ تَنْبَعُ أَمْوَاهُهَا تَسْقِي الْأَرْضِي وَهِيَ لَا تَشْرَبُ

فإذا كان الأمر كما وصفنا.

(فليتعرف) من التعرف مبالغة في المعرفة، أي ليعرف سامع الحديث معرفة بالغة (ضعفه) أي ضعف ذلك الحديث إن كان ضعيفاً (وصحته) إن كان صحيحاً وكذا حسنه (وفقهه) أي ما فيه من الأحكام (ونحوه) أي ما يحتاج إليه الحديثي من النحو، وهو لغة القصد، واصطلاحاً هو علم بأصول مستنبطة من كلام العرب يعرف بها أحكام الكلمات العربية حال أفرادها كالإعلال والحذف والإدغام والإبدال، وحال تركيبها كالإعراب والبناء وما يتبعهما من بيان شروطٍ لِنَحْوِ النواسخ فهو يعم الصرف.

(ولغته) أي ما يحتاج إليه الحديثي من علم اللغة، وهو لغة أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم أفاده في «ق»، وفي اصطلاح أهل الشرع عبارة عما حفظ من كلام العرب الخُلص، ونُقِلَ عنهم من الألفاظ الدالة على المعاني أفاده الشارح.

(و) ليتعرف أيضاً (ما به) أي الذي استقر فيه (من مشكل) من الأسانيد والمتون، فهو من عطف العام على الخاص (وأسما) بالقصر للوزن أي وليتعرف أيضاً أسماء (رجاله) وكذا ألقابهم وكناهم وأنسابهم وليتعرف أيضاً جميع (ما حواه) الحديث (علماً) أي من حيث العلم إذ الحديث يتضمن علوماً جمة فلا بدّ للطالب أن يتعرفها، قال الحافظ أبو شامة: علوم الحديث الآن ثلاثة: أشرفها حفظ متونه ومعرفة غريبها وفقهها، والثاني: حفظ أسانيد ومعرفة رجالها وتمييز صحيحها من سقيمها، إلى أن قال، والثالث: جمعه وكتابه وسماعه وتطريقه وطلب العلو فيه والرحلة إلى البلدان إلى آخر كلامه إلا أن الحافظ تعقبه في بعض كلامه فانظره.

وَأَقْرَأُ كِتَابًا تَدْرِي مِنْهُ الْأَصْطِلَاحَ كَهَذِهِ وَأَصْلُهَا وَأَبْنِ الصَّلَاحِ

(واقراً) أيها الطالب لتحقيق علوم الحديث (كتاباً) من كتب المصطلح (تدري منه الاصطلاح) لغة: مطلق الاتفاق، وعرفاً اتفاق طائفة على أمر مخصوص بينهم متى أطلق انصرف إليه، ثم صار علماً بالغلبة عند العلماء على هذا الفن الذي نحن بصدهه قاله الشارح.

ثم ذكر بعض ما يحتاج إليه من كتب المصطلحات، فقال: (كهذه) الألفية التي هي أجمع ما ألف من المنظومات فيه.

(وكأصلها) الذي هو ألفية الحافظ العراقي رحمه الله، فإنه أصل لهذه، لأنه اقتدى به وحذا حذوه، وزاد عليه، (و) كمقدمة الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بـ (أبن الصلاح) الشهرزوري المتوفى سنة ٦٤٣ عن ٦٦ سنة، فإنها من أنفع ما ألف في هذا الفن، لجمعها ما تفرق في غيرها من كتب الخطيب وغيره.

ثم ذكر ما ينبغي المسارعة إلى سماعه من كتب الحديث فقال:

وَقَدِّمِ الصِّحَاحَ ثُمَّ السُّنَنَا ثُمَّ الْمَسَانِيدَ وَمَا لَا يُغْتَنَى

(وقدم) أيها الطالب في السماع والضبط والمعرفة (الصحاح) بالكسر

جمع صحيح وهي التي التزم مؤلفها أن يخرج الأحاديث الصحيحة فقط
كالبخاري ومسلم وابن خزيمة وابن حبان والحاكم إلا أنه وقع له تساهل
كثير كما مر في قوله:

وَكَمْ بِهِ تَسَاهُلٌ حَتَّى وَرَدَ فِيهِ مَنَاقِرٌ وَمَوْضُوعٌ يُرَدُّ

(ثم) قدم بعدها (السنن) المُرَاعَى فيها الاتصال غالباً، والأولى البداية
بسنن أبي داود لكثرة أحاديث الأحكام فيها، ثم بسنن النسائي لثبوتها في
كيفية المشي في العلل، ثم سنن الترمذي لاعتنائه بالإشارة لما في الباب
من الأحاديث وبيانه لحكم ما يورد من الصحة والحسن وغيرهما هكذا رتبته
السخاوي وهو الذي تقتضيه عبارة ابن الصلاح والعراقي.

ثم بعدها السنن الكبرى للحافظ البيهقي لاستيعابه لأكثر أحاديث
الأحكام بل لا يعرف مثله في بابيه.

وكذا اعتن بسمع صحيح ابن خزيمة لكنه لم يوجد تاماً، وصحيح
ابن حبان، وصحيح أبي عوانة، ومسند الدارمي، وسنن الشافعي مع
مسنده، وهو على الأبواب والسنن الكبرى للنسائي لما اشتملت عليه من
الزيادات على تلك، وسنن ابن ماجه، وسنن الدارقطني، وشرح معاني
الأثار للطحاوي، هكذا قال السخاوي.

(تنبيه): السنن ما ألف على أحاديث الأحكام من كتاب الطهارة إلى
آخر كتاب يذكر على ترتيب الفقه كالسنن المذكورة.

(ثم) قدم بعدها (المسانيد) أي سماعها وهي جمع مسند ما ألف
على تراجم الصحابة رضي الله عنهم بحيث يوافق حروف الهجاء، أو
السوابق الإسلامية، أو شرافة النسب، كمسند الإمام أحمد وإسحاق بن
راهويه وأبي داود الطيالسي وعبد بن حميد والحميدي وغيرهم.

(و) اقرأ أيضاً (ما) أي كتباً (لا يغتنى) بالبناء للمجهول، أي يستغني
عنها، وأهمها الموطأ لمالك، ثم سائر الكتب المصنفة في الأحكام، ككتاب

ابن جريج، وابن أبي عروبة، وسعيد بن منصور، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وغيرهم.

ومما لا يستغنى عنه كتب العلل ككتاب أحمد والدارقطني، وابن أبي حاتم، وغيرهم.

ومنها كتب التواريخ كالتاريخ الكبير للبخاري وابن أبي خيثمة وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ومنها كتب ضبط الأسماء ككتاب ابن ماكولا وغيره.

ومنها كتب شرح الغريب، ومن أنفعها النهاية لابن الأثير.

وَأَحْفَظُهُ مُتَقِنًا وَذَاكِرًا.....

(واحفظه) أي الحديث وما يتعلق به حال كونك (متقناً) له أي محكماً لتحقيقه فهو حال مؤكد، قال ابن مهدي: الحفظ الإتقان فلا يمر عليك اسم مشكل، أو كلمة غريبة إلا بحثت عنها وأودعتها قلبك.

وليكن ذلك بالتدرج قليلاً قليلاً مع الأيام والليالي فذلك أحرى بأن تتمتع بمحفوظاتك، وألزم نفسك ما تطبيقه لقوله ﷺ: «خذوا من العمل ما تطيقون» وعن الزهري من طلب العلم جملة فاته جملة، وإنما يدرك العلم حديث وحديثان.

وعن الثوري: كنت آتي الأعمش ومنصوراً فأسمع أربعة أحاديث أو خمسة، ثم انصرف كراهية أن تكثر وتفلت.

(و) بعد حفظك على هذا المنوال (ذاكر) أيها الطالب للتحقيق بمحفوظاتك الطلبة ونحوهم فإن لم تجد من تذاكر فذاكر مع نفسك وكرره على قلبك لأنه يثبت محفوظك.

والأصل في هذا معارضة جبريل مع النبي ﷺ القرآن في كل رمضان. وقال علي رضي الله عنه: تذاكروا هذا الحديث وإن لا تفعلوا يَدْرُس.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: تذاكروا الحديث فإن حياته مذاكرته .
 ونحوه عن أبي سعيد الخدري وابن عباس .
 وقال الخليل بن أحمد ذاكراً بعلمك تذكُر ما عندك وتستفيد ما ليس
 عندك .

وقال إبراهيم النخعي: من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به، ولو
 أن يحدث به من لا يشتهيه. وقيل: حفظ سطرين، خير من كتابة ورقتين،
 وخير منهما مذاكرة اثنين. ول بعضهم:

مَنْ حَازَ الْعِلْمَ وَذَاكَرَهُ صَلَحَتْ دُنْيَاهُ وَأَخْرَجَتْهُ
 فَأَدِيمَ لِلْعِلْمِ مُذَاكَرَةً فَحَيَاةُ الْعِلْمِ مُذَاكَرَتُهُ

ثم استثنى مما تقدم من وجوب إفادة غيره ما ذكره بقوله:

جَوَازَ الْكُتْمِ عَنِ خِلَافِ الْأَهْلِ أَوْ
 مَنْ يُنَكِّرُ الصَّوَابَ إِنْ يُذَكَّرِ

(ورأوا) أي العلماء (جواز الكتم) أي كتم العلم: الحديث وغيره
 (عن خلاف) أي غير (الأهل) أي أهل العلم، والمعنى أن العلماء جوزوا
 كتم العلم عن من بأهله فإن هذا ليس داخلياً في قوله ﷺ: «من كتم
 علماً الحديث».

وأخرج ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «طلب العلم
 فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجواهر
 واللؤلؤ والذهب».

وضعه النووي بحفص بن سليمان وحسنه المزني لتعدد طرقه، ووافقه
 السيوطي. (أو) عن (من) موصولة (ينكر) في نسخة يدع، أي يترك
 (الصواب إن) شرطية (يذكر) بالبناء للمفعول مجزوم بإن وكسر للوزن، أي
 يُلقن، والجواب دل عليه السابق أي ينكر، والمعنى: أنهم جوزوا كتمه
 أيضاً عن من لا يقبل الصواب إذا أرشد إليه.

وعلى ذلك يحمل ما نقل عن الأئمة من الكتم، قال بعضهم: ليس الظلم في إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم في منع المستحق والله در القائل:

فَمَنْ مَنَعَ الْجُهَّالَ عِلْمًا أَضَاعَهُ وَمَنْ مَنَعَ الْمُسْتَوْجِبِينَ فَقَدْ ظَلَمَ
وقال الخليل لأبي عبيدة لا تردن على معجب فيستفيد منك علماً
ويتخذك عدواً.

ثم ذكر ما يتمهر به الطالب في فن الحديث وهو التأليف فقال:

..... [٦٠٠]
ثُمَّ إِذَا أَهَلَّتْ صَنِّفَ تَمَهَّرِ
..... وَيُبْقِ ذِكْرًا مَا لَهُ مِنْ غَايَةِ

(ثم إذا) أتقنت طلبه على الوجه الذي تقدم و (أهلت) بالبناء للمفعول يقال: أهله لذلك تأهيلاً، وآهله بالمد: رآه أهلاً ومستحقاً، أو جعله أهلاً لذلك اهـ «ق» و «تاج» أي إذا صُيِّرَتْ مستحقاً، ومتعلقه محذوف أي للتصنيف.

فـ (صنف) في علم الحديث والتصنيف أخص من التأليف لأنه جعل كل صنف على حدة بخلافه فإنه مطلق الضم فهو أعم ممن التصنيف ومن التخريج، وهو إخراج المحدث الأحاديث من بطون الكتب وسياقها من مروياته أو مرويات شيخه أو أقرانه، ومن الانتقاء وهو التقاط ما يحتاج إليه من الكتب، ولكن يستعمل كل منها مكان الآخر، أفاده السخاوي رحمه الله. (تمهر) مجزوم بالطلب، كسر للوزن، أي تصير ماهراً في علم الحديث، ويقال: مهر في العلم وغيره يمهر بفتح الهاء فيهما مهوراً ومهارة فهو ماهر، أي حاذق، عالم بذلك، قاله في المصباح.

والمعنى: أنك إذا تأهلت للتصنيف صنف لأنك تتمهر به، قال الخطيب في جامعه: قلما يتمهر في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوائده إلا من جمَعَ متفرقة وألف متشتته وضم بعضه

إلى بعض واشتغل بتصنيف أبوابه وترتيب أصنافه، فإن ذلك الفعل مما يقوي النفس ويثبت الحفظ، ويذكي القلب، ويشحذ الطبع، ويسط اللسان، ويجيد البنان، ويكشف المشته، ويوضح الملتبس.

(ويبق) من الإبقاء، والفاعل ضمير يعود إلى التصنيف المفهوم من صنف، أي يخلد (ذكراً) بالكسر أي علاءً وشرفاً (ما) نافية أي ليس (له) أي لذلك الذكر (من غاية) أي نهاية ينتهي إليها، والجملة صفة ذكراً.

والمعنى أن التصنيف يخلد شرفك بين العلماء المحصلين إلى آخر الدهر فهو ولدك المخلد، ومكسبك الثواب المؤبد، والأصل فيه قوله ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».

وقال الشاعر:

يَمُوتُ قَوْمٌ فَيُحْيِي الْعِلْمُ ذِكْرَهُمْ وَالْجَهْلُ يُلْحِقُ أَمْوَاتًا بِأَمْوَاتٍ

وقال الحسن بن علي البصري:

الْعِلْمُ أَفْضَلُ شَيْءٍ أَنْتَ كَاسِبُهُ وَالْجَاهِلُ الْحَيُّ مَيِّتٌ حِينَ تَنْسُبُهُ
فَكُنْ لَهُ طَالِبًا مَا عَشْتَ مُكْتَسِبًا وَالْعَالِمُ الْمَيِّتُ حَيٌّ كُلَّمَا نُسِبَا

وقال أبو الفتح البستي:

يَقُولُونَ ذِكْرُ الْمَرْءِ يَبْقَى بِنَسْلِهِ وَقَلْتُ لَهُمْ نَسْلِي بَدَائِعُ حِكْمَتِي
وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ نَسْلٌ فَمَنْ سَرَّهُ نَسْلٌ فَإِنَّا بِذَا نَسْلُو

وقال الخطيب: وينبغي أن يفرغ المصنف للتصنيف قلبه ويجمع له همه ويصرف إليه شغله ويقطع به وقته، وقد كان بعض شيوخنا يقول: من أراد الفائدة فليكسر قلم النسخ، وليأخذ قلم التخريج.

ثم ذكر حكمه فقال:

وَأِنَّهُ فَرَضَ عَلَى الْكِفَايَةِ

(وإنه) أي التصنيف المفهوم من صنف (فرض) أي مفروض (على) سبيل (الكفاية) قد صرح به العلماء، وكذا غيره من العلوم الشرعية لكن إنما يجب على المكلف الحر غير البليد القادر على الانقطاع له لوجود ما يكفيه لمعاشه هكذا ذكر بعضهم.

ثم إن للعلماء في التصنيف طريقتين ذكرهما بقوله:

فَبَعْضُهُمْ يَجْمَعُ بِالْأَبْوَابِ وَقَوْمٌ الْمُسْنَدَ لِلصَّحَابِ
يَبْدَأُ بِالْأَسْبَقِ أَوْ بِالْأَقْرَبِ إِلَى النَّبِيِّ أَوْ الْحُرُوفِ يَجْتَبِي
وَخَيْرُهُ مُعَلَّلٌ وَقَدْ رَأَوُا أَنْ يَجْمَعَ الْأَطْرَافَ أَوْ شَيْوَحًا أَوْ
أَبْوَابًا أَوْ تَرَاجِمًا أَوْ طُرُقًا وَأَحْذَرُ مِنَ الْإِخْرَاجِ قَبْلَ الْإِنْتِقَا

[٦٠٥]

(بعضهم) مبتدأ أي بعض العلماء الذين تصدوا للتصنيف، وخبره قوله (يجمع) أي يؤلف ما يريده (بالأبواب) الفقهية وغيرها أي على الأبواب، أو الباء زائدة، فيجمع كل ما ورد في حكم إثباتاً أو نفياً في باب فباب بحيث يتميز ما يدخل في الجهاد مثلاً عما يتعلق بالصيام، ثم منهم من تقيد بالصحيح فقط، كالشيخين ومنهم من لم يتقيد به كباقي الستة.

(وقوم) عطف على بعض، أو على الضمير في يجمع أي ويجمع قوم منهم (المسند) عطف على الجار والمجرور، لأنه في محل نصب عطف معمولين على معمولي عاملين مختلفين، وتقدم غير مرة (للصحاب) بالكسر جمع صاحب، والمراد به الصحابي فيفرد ما لهم من الأحاديث واحداً فواحداً، وإن اختلفت أنواعها، كمسند الإمام أحمد وغيره، والقصد منها تدوين الحديث مطلقاً ليحفظ لفظه، وليستنبط منه الحكم في الجملة. ثم إن ترتيبهم مختلف، فمنهم من يرتب على السابقين في الإسلام، وإليه أشار بقوله:

فمنهم من يرتب على السابقين في الإسلام، وإليه أشار بقوله:

(يبدأ) الضمير يرجع إلى قوم أفرده باعتبار لفظه، والجملة حال من

قوم، أي حال كونه بادئاً (بالأسبق) في الإسلام، فيقدم العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل الحديبية، ثم المهاجرين بينها وبين الفتح، ثم مسلمة الفتح، ثم أصاغر الأسنان، كالسائب بن يزيد، وأبي الطفيل، ثم بالنساء مقدماً أمهات المؤمنين، قال الخطيب: وهي أحب إلينا، وقال ابن الصلاح: إنها أحسن، ومنهم من يرتب على القبائل، وإليه أشار بقوله:

(أو يبدأ (بالأقرب) منهم (إلى النبي) بتخفيف الياء للوزن وَاللَّهُ نسباً، فيقدم بني هاشم، ثم الأقرب فالأقرب. ومنهم من يرتب على حروف المعجم، وإليه أشار بقوله:

(أو الحروف) المعجمة مفعول مقدم لـ (جرتي) أي يختارها على ما تقدم ليرتب عليها أسماء الصحابة، بأن يجعل أبي بن كعب وأسامة في الهمزة كما فعل الطبراني في معجمه الكبير ثم الضياء في مختاراته التي لم تكمل وهذا أسهل تناولاً.

ثم ذكر أحسن أنواع التصنيف فقال:

(وخيره) مبتدأ أي أحسن التصنيف في الطريقتين المتقدمين أو غيرهما (معلل) خبر المبتدأ، أي أحسن المصنف ما ذكر فيه علل الحديث سواء كان على الأبواب كما فعل ابن أبي حاتم أو المسانيد كما فعل يعقوب بن شيبة ولم يتم.

وذلك بأن يجمع في كل متن طرقه واختلاف الرواة فيه بحيث يتضح إرسال ما يكون متصلاً أو وقف ما يكون مرفوعاً أو غير ذلك.

وإنما كان أحسن من غيره لأن علم علل الحديث أجل أنواع علم الحديث حتى قال ابن مهدي: لأن أعرف علة حديث عندي أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليست عندي. ثم ذكر الأطراف بقوله:

(وقد رأوا) أي ذهب أهل الحديث إلى (أن يجمع) المصنف (الأطراف) جمع طرف بفتح الراء أي طرف الحديث الدال على بقيته

ويجمع أسانيدَه، إما مستوعباً أو مقيداً بكتب مخصوصة كما فعل أبو العباس أحمد بن ثابت في أطراف الخمسة، والمزي في أطراف الكتب الستة والحافظ في الكتب العشرة.

ثم إنه يجوز في الأطراف الاكتفاء ببعض الحديث وإن لم يقد.

(أو) يجمع (شيوخاً) بضم الشين وتكسر جمع شيخ أي أحاديث شيوخ كل شيخ بانفراده كما فعل الإسماعيلي في حديث الأعمش، والنسائي في حديث فضيل بن عياض، والطبراني في محمد بن جحادة قال عثمان الدارمي: يقال: من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث: الثوري، وشعبة، ومالك، وحامد بن زيد، وابن عيينة، وهم أصول الدين.

قال السخاوي: وهذا غير جمع الراوي شيوخ نفسه كالطبراني في معجمه الأوسط المرتب على حروف المعجم في شيوخه، وكذا له المعجم الصغير لكنه يقتصر غالباً على حديث في كل شيخ اهـ.

(أو) يجمع (أبواباً) من أبواب الكتب المصنفة الجامعة للأحكام وغيرها فيفردها بالتأليف بحيث يصير ذلك الباب كتاباً مفرداً، كرؤية الله والإخلاص والظهور والقراءة خلف الإمام ورفع اليدين وغيرها.

(أو) يجمع (تراجماً) جمع ترجمة، أي أسانيد معينة، كمالك عن نافع عن ابن عمر، وسهيل ابن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

(أو) يجمع (طرقاً) جمع طريق أي سند، أي يجمع أسانيد كثيرة لحديث واحد، كطرق حديث قبض العلم، وطرق حديث: «طَلَبَ الْعِلْمَ فَرِيضَةٌ» وطرق حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ».

(واحذر) أيها المصنف (من الإخراج) أي إخراج مصنفك إلى الناس (قبل الانتقا) أي تهذيبه وتحريره وتكريره نظرك فيه ولا يضرك فيه كثرة

اللَّحَاقُ، فقد قال الشافعي رضي الله عنه: إذا رأيت الكتاب فيه إلحاق وإصلاح فاشهد له بالصحة، وقال بعضهم: لا يضيء الكتاب حتى يظلم. ثم ذكر اختلاف العلماء في قراءة الحديث هل يثاب فيها بمجرد أم لا؟ فقال:

وَهَلْ يُثَابُ قَارِئُ الْأَثَارِ كَقَارِئِ الْقُرْآنِ خُلْفُ جَارِي

(وهل يثاب) ويؤجر (قارئ الآثار) أي الأحاديث النبوية، وبالأولى الموقوفات، وكذا سامعها من غير قصد الحفظ ونحوه (كقارئ القرآن) أي كما يثاب قارئ القرآن من حيث أصل الثواب، وإلا فتواب القرآن بكل حرف بخلاف غيره (خلف) بالضم أي اختلاف، مبتدأ سوغه كونه موصوفاً بمحذوف، أي بين العلماء وقوله: (جاري) خبره.

وحاصل معنى البيت: أنه جرى اختلاف بين العلماء في أن قارئ الحديث مجرداً يثاب كقارئ القرآن أو لا؟

فقال الشيخ أبو إسحاق: إن قراءة متونها لا يتعلق بها ثواب خاص لجواز روايتها بالمعنى، واستظهره ابن العماد الأقفهسي، قال: وإذا كانت قراءته المجردة لا ثواب فيها لم يكن في استماعه المجرّد ثواب بالأولى.

وقال بعضهم: بالثواب على ذلك واستوجهه المحقق ابن حجر الهيثمي قال: لأن سماعها لا يخلو من فائدة، ولو لم يكن إلا عود بركته على القارئ والمستمع.

وقلنا: مجرداً لأنه لو قصد بقراءته أو سماعه الحفظ وتعلم الأحكام والصلاة على النبي ﷺ واتصال السند لا خلاف في ثوابه.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب: قوله: ثم استعمل مكارم الأخلاق. وقوله: ومن يفتك العلم... البيت. وقوله: عاليه وما انفرد به. وقوله: للمقابلة أو لذهاب فرعه فعادله. وقوله: فليتعرف ضعفه وصحته إلى

آخر البيتين وقوله: كهذه. وقوله: ورأوا جواز كتم عن خلاف الأهل أو من يدع الصواب إن يذكر. وقوله: وإنه فرض على الكفاية. وقوله: يبدأ بالأسبق: البيت. وقوله: الأطراف. وقوله: وهل يثاب قارئ الآثار البيت. ولما أنهى الكلام على آداب طالب الحديث أتبعه بذكر العالي والنازل تنشيطاً له إلى طلب العلو.

والمناسبة بين البابين من حيث إنه ذكر في السابق من جملة آداب الطالب طلب العلو حيث قال:

ثُمَّ حَصِّلَ مِنْ أَهْلِ مِصْرِكَ الْعَلِيِّ فَالْعَلِيِّ

قال رحمه الله تعالى:

العالي والنازل

أي هذا مبحث أقسام العالي والنازل من السند، وبيان أفضلهما وما يلتحق بذلك من بيان الموافقة والبدل والمصافحة والمساواة وهما من صفات الإسناد فقط.

وهو النوع الثالث والأربعون من أنواع علوم الحديث. قال رحمه الله تعالى:

قَدْ خُصَّتِ الْأُمَّةُ بِالْإِسْنَادِ وَهُوَ مِنَ الدِّينِ بِأَلَّا تَرْدَادِ
(قد خصت) بالبناء للمفعول (الأمّة) المحمدية (بالإسناد) المتصل إلى نبينا ﷺ.

والمعنى: أن الله تعالى اختص هذه الأمّة بإسناد الأحاديث إلى النبي ﷺ من بين سائر الأمم.

قال محمد بن حاتم بن المظفر: إن الله أكرم هذه الأمّة وشرفها وفضلها بالإسناد وليس لأحد من الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد إنما هو صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل، وبين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات (وهو أي الإسناد (من) جملة أمور (الدين) وسنة بالغة من سننه المؤكدة (بلا ترداد) أي من غير تردد وشك في ذلك، وفي صحيح

مسلم قال عبدالله بن المبارك: الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

وقال سفيان الثوري: الإسناد سلاح المؤمن، وقال سفيان بن عيينة: حدّث الزهري يوماً بحديث فقلت: هاته بلا إسناد فقال الزهري: أترقى السطح بلا سلم.

وَطَلَبُ الْعُلُوِّ سُنَّةٌ وَمَنْ يُفْضِلُ النَّزُولَ عَنْهُ مَا فَطَنُ

(وطلب العلو) مبتدأ خبره قوله: (سنة) نبوية وقيل: سلفية، والأول: أولى أي طلب الإنسان علو الإسناد الذي هو قلة الوسائط في السند، أو في السماع، أو الوفاة كما يأتي سنة مأثورة عن النبي ﷺ فيه حديث أنس رضي الله عنه في مجيء ضمام بن ثعلبة إلى النبي ﷺ يسمع منه مشافهة ما سلف سماعه له من رسوله إليهم إذ لو كان العلو غير مستحب لأنكر عليه ﷺ سؤاله عما أخبر به رسوله عنه وترك اقتصاره على إخباره له.

وقد رحل فيه العلماء قديماً وحديثاً إلى الأقطار البعيدة طلباً للعلو.

(ومن) شرطية أو موصولة (يفضل) مجزوم إن كانت شرطية وتحرك لامها بالكسرة لالتقاء الساكنين، أو مرفوع إن كانت موصولة، أي الذي يفضل (النزول) ضد العلو (عنه) أي عن العلو، وهو بعض أهل النظر محتجاً له بأن الإسناد كلما زاد عدده زاد الاجتهاد في معرفة أحوال الرواة فيكثر الثواب فيه (ما) نافية (فطن) كفرح ونصر وكرم فطناً مثلثة وبالتحريك وبضممتين وفطونة وفطانة وفطانية حَدَقَ أفاده في «ق» والأنسب هنا كونه كنصر لثلاثا يلزم عيب السناد، وإن كان مغتفراً للمولدين. والجملة جواب من بتقدير الفاء أو خبرها.

وحاصل المعنى: أن من فضل النزول على العلو فما فهم المقصود من العلو إذ المقصود منه الصحة إذ قلة الوسائط يُقَلُّ الخلل وكثرتها بالعكس.

وما علل به من كثرة الثواب لكثرة التعب في معرفة أحوال الرواة غير
 شديد إذ التعب ليس مقصوداً لذاته بل المقصود من الرواية هو الصحة،
 وهي في قلة الوسائط أتم منها في كثرتهم.

وشبهه العراقي بمن يقصد المسجد للجماعة فيسلك الطريق البعيدة
 لتكثير الخُطَا رغبة في كثرة الأجر، وإن أداه سلوكها إلى فوت الجماعة التي
 هي المقصود.

وَقَسَّمُوهُ خَمْسَةً كَمَا رَأَوْا قُرْبُ إِلَى النَّبِيِّ أَوْ إِمَامٍ أَوْ
 بِنِسْبَةٍ إِلَى كِتَابٍ مُعْتَمَدٍ يَنْزِلُ لَوْ ذَا مِنْ طَرِيقِهِ وَرَدُّ [٦١٠]

(وقسموه) أي قسم العلماء العلو، وأول من قسمه أبو الفضل ابن
 طاهر وتبعه ابن الصلاح وغيره (خمس) بالنصب مفعول مطلق على النيابة
 أي تقسيماً خمساً لكن بين كلامي المذكورين اختلاف في ماهية بعضها،
 وقوله (كما رأوا) الكاف للتعليل أي إنما قسموه خمساً لما استبان لهم مما
 يقتضي ذلك، ثم هي ترجع إلى علو مسافة، وهي قلة الوسائط، وهي
 الثلاثة الأول، وإلى علو صفة، وهما الأخيران، أشار إلى الأول وهو العلو
 المطلق بقوله: (قرب) خبر لمحذوف أي أولها قرب المحدث (إلى
 النبي) من حيث العدد.

يعني: أن أول الأقسام ويسمى علواً مطلقاً هو القرب من النبي ﷺ
 بالنظر لسائر الأسانيد، أو لإسناد آخر، فأكثر لذلك الحديث بعينه، وهذا
 العلو هو الأفضل إن صح إسناده وإلا فلا اعتبار به.

وأشار إلى الثاني، وهو العلو النسبي بقوله: (أو) قرب إلى (إمام) من
 أئمة الحديث ذي صفات عليية من حفظ وفقه وضبط، كالأعمش وابن جريج
 والأوزاعي وشعبة والثوري مع صحة الإسناد إليه أيضاً، وإن كثرت العدد بعده
 إلى النبي ﷺ.

وأشار إلى الثالث، وهو علو نسبي أيضاً بقوله: (أو) قرب مقيد (بنسبة

إلى) رواية (كتاب معتمد) كالكتب الستة ونحوها من الكتب المعتمدة،
وسماه ابن دقيق علو التنزيل.

(ينزل) بالبناء للمفعول أي ينسب إلى النزول أو للفاعل أي ينزل
الراوي (لماذا) أي هذا الحديث (من طريقه) أي طريق ذلك الكتاب متعلق
متعلق بـ (ورد) أي نُقِلَ.

وحاصل المعنى: أننا لو روينا الحديث من طريق كتاب من تلك
الكتب يقع أنزل مما لو روينا من غير طريقها، قال العراقي: وقد يكون
عالياً مطلقاً أيضاً كحديث ابن مسعود مرفوعاً: «يوم كلم الله موسى عليه
السلام كان عليه جبة صوف»^(١) الحديث رواه الترمذي عن علي بن حُجر عن
خَلْفِ بن خليفة فلو روينا من طريق الترمذي وقع بيننا وبين خلف تسعة
فإذا روينا من جزء ابن عرفة وقع بيننا وبينه سبعة بعلو درجتين، فهذا مع
كونه علواً بالنسبة فهو أيضاً علو مطلق، ولا يقع اليوم لأحد هذا الحديث
أعلى من هذا.

ثم إن هذا النوع هو النوع تقع فيه الموافقات والأبدال والمساواة
والمصافحات وإليه أشار بقوله:

فَإِنْ يَصِلُ لِشَيْخِهِ مُوَافَقَهُ أَوْ شَيْخِ شَيْخٍ بَدَلٌ أَوْ وَافَقَهُ
فِي عَدَدٍ فَهِيَ الْمُسَاوَاةُ وَإِنْ فَرْدًا يَزِدُّ مُصَافَحَاتٍ فَاسْتَبْنُ

(فإن يصل) الراوي (لشيخه) أي شيخ صاحب الكتاب كشيخ أحد
الأئمة الستة مثلاً (موافقة) خبر لمحذوف مع الرابطة والجملة جواب إن، أي
فهو موافقة.

وحاصل المعنى: أن الراوي إذا روى حديثاً في أحد الكتب المذكورة
بسند نفسه من غير طريقها بحيث يجتمع مع صاحب الكتاب في شيخه مع
علو هذا الطريق الذي رواه منه على ما لو رواه من طريق صاحب الكتاب

(١) ضعيف جداً. انظر ضعيف الجامع الصغير للألباني.

فهذا يسمى موافقة لاتفاقه مع صاحب الكتاب في شيخه، مثاله: حديث رواه البخاري عن محمد بن عبدالله الأنصاري عن حميد عن أنس مرفوعاً: «كتاب الله القصاص» فإذا رويناه من جزء الأنصاري تقع موافقة للبخاري في شيخه مع علو بدرجة.

(أو) يصل إلى (شيخ شيخ) لأحد الأئمة الستة مثلاً مع وجود العلو أيضاً (بدل) بفتحتين خبر لمحذوف أي فهو بدل أي يسمى به.

وحاصل المعنى: أنه إذا كانت الموافقة لشيخ شيخ أحد الأئمة الستة فهذا يسمى بدلاً.

مثاله: حديث ابن مسعود الذي مر آنفاً، وسمى بدلاً لوقوعه من طريق راوٍ بَدَلُ الراوي الذي روى عنه أحد الستة.

وقد يسمونه موافقة مقيدة فيقال: هو موافقة في شيخ شيخ الترمذي مثلاً.

(تنبيه): تقييد الموافقة والبدل بالعلو هو الذي ذكره ابن الصلاح قال: ولو لم يكن ذلك عالياً فهو أيضاً موافقة وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات إليه. قال العراقي: وفي كلام غيره إطلاق ذلك مع عدم العلو فإن علا قالوا موافقة عالية، وبدل عال اهـ باختصار.

(أو وافقه) أي وافق الراوي صاحب الكتاب (في عدد) أي عدد إسنادهما (فهو) أي الوفاق المذكور (المساواة) أي يسمى بها.

وحاصل المعنى: أنه إذا كان بين الراوي وبين الصحابي أو من قبل الصحابي إلى شيخ أحد الستة كما بين أحد الستة وبين ذلك الصحابي أو من قبله على ما ذكر أو يكون بينه وبين النبي ﷺ كما بين أحد الأئمة الستة وبين النبي ﷺ من العدد فهو المساواة، وهي مفقودة الآن، إلا بأن يكون عدد ما بين الراوي الآن وبين النبي ﷺ كعدد ما بين الستة وبين النبي ﷺ قاله العراقي.

قال السخاوي: والمساواة بالنسبة لأصحاب الكتب الستة ومن في

طبقتهم مفقودة الآن، نعم يقع لنا ذلك مع مَنْ بَعَدَهُم كالبيهقي والبغوي في شرح السنة ونحوهما، بل قد وقعت لي المساواة مع بعض أصحاب الستة في مطلق العدد لا في متن متحد، وذلك أنه وقع بيني وبين النبي ﷺ في بعض الأحاديث عشرة رواة، وكذا وقع للترمذي والنسائي حديث عشاري اهـ باختصار.

(وإن فرداً) أي راوياً واحداً (يزد) صاحب الكتاب (مصافحات) خبر لمحذوف مع الرابطة، أي فهو مصافحات، وإنما جمعه لأنه يكون له، أو لشيخه، أو شيخ شيخه.

وحاصل المعنى: إنه إن زاد أحد الستة مثلاً راوياً واحداً على الراوي الذي وقع له ذلك الحديث سمي مصافحة بمعنى أن الراوي كأنه لقي أحد الأئمة الستة وصافحه بذلك، ومع كونه مصافحة له فهو مساواة لشيخه، فإن كانت المساواة لشيخ شيخه كانت المصافحة لشيخه، أو لشيخ شيخ شيخه كانت المصافحة لشيخ شيخه، وسمى مصافحة لجريان العادة غالباً بها بين المتلاقين (فاستبن) أي اطلب بيان الأمر واتضاحه على الوجه الذي بيناه.

ولما أنهى الكلام على علو المساواة شرع يذكر علو الصفة، وهما النوعان الأخيران فذكر الأول وهو القسم الرابع فقال:

وَقَدَمُ الْوَفَاةِ أَوْ حَمْسِيْنَا عَامَا تَقَضَّتْ أَوْ سَوَى عِشْرِيْنَا

(وقدم) خبر لمحذوف أي رابعها قدم الوفاة بكسر ففتح، أي تقدم موت الراوي عن شيخ على وفاة راو آخر عن ذلك الشيخ.

مثاله: من سمع سنن أبي داود على الزكي عبد العظيم أعلى ممن سمعه على النجيب الحراني، ومن سمعه على النجيب أعلى ممن سمعه على ابن خطيب الميزة، والفخر ابن البخاري، وإن اشترك الأربعة في رواية الكتاب عن شيخ واحد، وهو ابن طبرزد لتقدم وفاة الزكي على النجيب، ووفاة النجيب على من بعده، قال القاضي زكريا:

وقضية ذلك أنه يكون أعلى إسناداً سواء تقدم سماعه، أو اقترن، أو

تأخر، لأن متقدم الوفاة يعز وجود الرواة عنه بالنظر لمتأخر الوفاة فِيرَغَبُ في
تحصيل مرويه لكن الأخذ بالقضية المذكورة محله في غير تأخر السماع له
أخذاً مما يأتي في القسم الخامس.

ثم هذا في العلو المفاد من تقدم الوفاة مع الالتفات لنسبة شيخ إلى
شيخ، أما العلو لا مع الالتفات لشيخ آخر فقد اختلف في وقته وإليه أشار
بقوله:

(أو خمسينا) عطف على الوفاة أي تقدم خمسين (عاماً تقضت)
بالضاد المعجمة أي انصرفت اهـ «ق» وفي نسخة المحقق بالصاد المهملة
أي بلغت نهايتها، وهو قريب من معنى الأول، أي مضت تلك الخمسون
من وقت وفاة الشيخ.

وحاصل المعنى: أن الذي تقدم كان بالنسبة لوفاة الراوي مع راو
آخر، وأما العلو الذي يستفاد من مجرد وفاة الشيخ لا مع الالتفات لأمر
آخر: فقد اختلفوا فيه، فقيل: مُضِيَّ خمسين سنة من تاريخ وفاة الشيخ،
وهذا قول الحافظ ابن جوصي، قال: إسناد خمسين سنة من موت الشيخ
إسناد علو.

(أو سوى) أي إلا (عشرينا) سنة أي من الخمسين، يعني: ثلاثين
سنة من وفاة الشيخ، وهذا للحافظ ابن منده، قال: إذا مر على الإسناد
ثلاثون سنة فهو عال.

قال ابن الصلاح: وهذا أوسع من الأول.

ثم ذكر ثاني أقسام علو الصفة وهو خامس الأقسام فقال:

وقدم السماع

(وقدم السماع) خبر لمحذوف أيضاً، أي وخامسها علو قدم السماع
لأحد رواته بالنسبة لراو آخر اشترك معه في السماع عن شيخه، أو لراو
سمع من رفيق لشيخه، وذلك بأن يكون سماع أحدهما من ستين مثلاً

والآخر من أربعين، ويتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى سواء تقدمت وفاته على الآخر أم لا؟.

وهذا كما نبّه عليه ابن الصلاح يقع التداخل بينه وبين القسم الذي قبله، ولذا جعلها ابن طاهر، ثم ابن دقيق العيد واحداً، وزاد العلو إلى صاحبي الصحيحين، ومصنفي الكتب المشهورة، وجعله ابن طاهر قسمين: أحدهما: العلو إلى الشيخين وأبي داود وأبي حاتم ونحوهم، والآخر: العلو إلى كتب مصنفة لأقوام كابن أبي الدنيا والخطابي.

ولما أنهى الكلام على أقسام العلو شرع يذكر ضده وهو النزول فقال:

..... وَالنُّزُولُ نَقِيضُهُ فَخَمْسَةٌ مَجْعُولٌ

(والنزول) مبتدأ خبره (نقيضه) أي ضده (فخمس) الفاء فصحية و«خمس» بالنصب مفعول ثاني لقوله (مجعول) أي إذا عرفت أن النزول ضد العلو وأردت معرفة أقسامه، فهو مجعول خمس، أي جعل خمس أقسام مثله، فما من قسم إلا وضده قسم من أقسام النزول، فتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو المتقدم.

وَإِنَّمَا يُذَمُّ مَا لَمْ يَنْجَبِرْ لِكِنَّهُ عُلُوٌّ مَعْنَى يَقْتَصِرُ [٦١٥]

(وإنما يذم) بالبناء للمفعول أي إنما ذم العلماء النزول (ما) مصدرية ظرفية (لم ينجبر) أي مدة عدم انجباره بصفة مرجحة.

والمعنى: أن العلماء ذموا النزول، قال علي بن المديني وغيره: إنه شؤم، وقال ابن معين: إنه قرحة في الوجه، فهذا إذا لم ينجبر النزول بصفة مرجحة، كزيادة الثقة في رجاله على العالي، أو كونهم أحفظ أو أضبط أو أفقه، أو كونه متصلاً بالسماع بخلاف العلو في ذلك، فهذا نزول في الظاهر، وفي المعنى أنه علو مختار على العلو كما أشار إليه بقوله:

(لكنه) أي هذا النزول المنجبر، والاستدراك مما يتوهم أنه لما كان

مختاراً على العلو يثبت له وصف العلو المطلق (علو معنى) أي من حيث المعنى (يقصر) عليه لا يتعداه إلى الظاهر.

وحاصل المعنى: أن هذا النزول المنجبر بِمُرْجَحٍ، نزولٌ في الظاهر، علوٌ في المعنى عند المحققين كما أشار إليه السلفي حيث يقول (من بحر الخفيف):

لَيْسَ حُسْنُ الْحَدِيثِ قَرَبَ رِجَالٍ عِنْدَ أَرْبَابِ عِلْمِهِ النُّقَادِ
بَلْ عُلُوُّ الْحَدِيثِ بَيْنَ أَوْلِي الْجَفِّ عِظْ وَالْإِتْقَانِ صِحَّةُ الْإِسْنَادِ
وَإِذَا مَا تَجَمَّعَا فِي حَدِيثٍ فَاغْتَمَمَهُ فَذَاكَ أَقْصَى الْمُرَادِ
ولبعضهم (من البسيط):

عِلْمُ النُّزُولِ أَكْتَبُوهُ فَهُوَ يَنْفَعُكُمْ وَتَرَكُّكُمْ ذَاكُمْ ضَرْبٌ مِنَ الْعَنْتِ
إِنَّ النُّزُولَ إِذَا مَا كَانَ عَنْ ثَبِتِ أَعْلَى لَكُمْ مِنْ عُلُوِّ غَيْرِ ذِي ثَبِتِ
ثم ذكر تفصيلاً للإمام الحافظ محمد بن حبان البستي صاحب الصحيح وهو تفصيل حسن فقال:

وَلَا بِنِ جِبَّانٍ إِذَا دَارَ السَّنْدُ مِنْ عَالِمٍ يَنْزِلُ أَوْ عَالٍ فَقَدْ
فَإِنْ تَرَى لِلْمَتْنِ فَالْأَعْلَامُ وَإِنْ تَرَى الْإِسْنَادَ فَالْعَوَامُ

(ولابن حبان) خبر مقدم، أي كائن للحافظ المتقن الحجة أبي حاتم محمد بن حبان البستي صاحب الصحيح، وقوله: (إذا دار السند) إلخ مبتدأ مؤخر لقصد لفظه، أي إذا كان سند الحديث دائراً (من) بين (عالم ينزل) سنده لكثرة عدده (أو) بمعنى الواو (عال) أي رجل عال سنده لقلته عدده، وجملة (فقد) صفة لعال أي فاقد علماً، بأن كان عامياً (فإن ترى) أيها المحدث أي تنظر (للمتن) أي إلى متن الحديث (فالأعلام) مبتدأ خبره محذوف أي أولى، أي الفقهاء الذين هم كالأعلام أولى من العوام الذين هم أعلى سنداً، والجملة جواب إن.

(وإن ترى الإسناد) أي تنظر أيها المحدث إلى سند ذلك المتن وثبتت ألف «ترى» في الموضوعين على حد قول الشاعر (من بحر الطويل):
وَتَضْحَكُ مِنِّي شَيْخَةٌ عَبْشَمِيَّةٌ كَأَنَّ لَمْ تَرَى قَبْلِي أُسِيرًا يَمَانِيًا
وهو ضرورة على قول.

(الإسناد) أي إسناد ذلك المتن (فالعوام) جمع عامة خلاف الخاصة، وخففت الميم للوزن، مبتدأ خبره محذوف، أي أولى.

وحاصل المعنى: أن ابن حبان له تفصيل حسن، وهو أن النظر إن كان للسند فالشيوخ أولى، وإن كان للمتن فالفقهاء، أولى، وبالجملة فالمعتبر إنما هو العلو المعنوي وهو قوة الراوي.

ولذا قال وكيع لأصحابه: الأعمش أحب إليكم عن أبي وائل عن عبدالله أم سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله؟ فقالوا: الأعمش عن أبي وائل أقرب، فقال: الأعمش شيخ، وسفيان عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة فقيه عن فقيه عن فقيه.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: قد خصت الأمة البيت.

وقوله: لكنه علو معنى إلى آخر الباب.

المسلسل

أي هذا مبحثه، وهو النوع الرابع والأربعون من أنواع علوم الحديث، وهو لغة المتصل، والسلسلة اتصال الشيء بعضه ببعض، ومنه سلسلة الحديد، بفتح السينين وكسرهما وهو من صفات الإسناد فقط كسابقه. واصطلاحاً ما ذكره بقوله:

هُوَ الَّذِي إِسْنَادُهُ رِجَالُهُ قَدْ تَابَعُوا فِي صِفَةٍ أَوْ حَالِهِ
قَوْلِيَّةٍ فِعْلِيَّةٍ كِلَيْهِمَا لَهُمْ أَوْ إِسْنَادٍ فِيمَا قُسِمَا

(هو أي المسلسل في اصطلاحهم (الذي إسناده) مبتدأ (رجاله) منصوب بفعل محذوف أي أعني رجاله (قد تابعوا) بحذف إحدى التاءين، أي تواردوا واحداً بعد واحد، والجملة خبر المبتدأ (في صفة) أي على صفة واحدة (أو) على (حالة) واحدة (قولية) صفة لصفة، وحذف نظيره لحالة (فعليه) عطف على ما قبله بحذف عاطف، أي أو صفة فعلية (كليهما) عطف عليه أيضاً بعاطف محذوف، أي أو كليهما أي القولية والفعلية معاً.

(لهم) حال من صفة، وما عطف عليه أي حال كون الوصف والحالة لرجال الإسناد (أو الإسناد) أي رواية الحديث فالإسناد هنا بمعنى رفع القول إلى قائله بخلافه فيما تقدم فإنه بمعنى الرجال قاله الشارح.

(فيما قسماً) خبر لمحذوف أي هذا حاصل في تقسيم المحدثين لأنواع المسلسل.

وحاصل معنى البيتين: أن المسلسل هو الحديث الذي توارد رجال إسناده واحداً فواحداً على صفة واحدة، أو حالة واحدة سواء كانت الصفة والحالة للرواة أو للرواية، وسواء أكان ما وقع منه في الإسناد في صيغ الأداء أم متعلقاً بزمن الرواية، أو بالمكان، أو بالتاريخ، وسواء كانت صفات الرواة أو أحوالهم أقوالاً، أم أفعالاً، أم كليهما.

مثال المتسلسل بوصف الرواة القولي: المسلسل بقراءة سورة الصف ونحوه.

ومثال صفاتهم الفعلية كالمسلسل بالفقهاء وبالحفاظ وبالقرآن ونحو ذلك.

ومثال التسلسل بصفات الرواية كقول كل من رواه سمعت فلاناً، وحدثنا، أو أخبرنا، أو شهدت على فلان قال: شهدت على فلان ونحو ذلك.

ومثال التسلسل بأحوال الرواة القولية حديث معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «يا معاذ إني أحبك فقل في دبر كل صلاة» الحديث^(١)، فقد تسلسل لنا بقول كل راو من رواه وأنا أحبك فقل.

ومثال التسلسل بالفعلية حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «شبك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال: «خلق الله الأرض» الحديث^(٢)، فقد تسلسل لنا تشبيك كل رواه بيد من رواه عنه.

ومثال اجتماعهما حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره، قال: وقبض رسول الله ﷺ على لحيته وقال: «أمنت بالقدر»^(٣)، فقد تسلسل لنا بقبض كل واحد من رواه على لحيته مع قوله أمنت بالقدر إلى آخره.

(١) أخرجه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٤٠.

وأما ما يتعلق بزمن الرواية أو مكانها أو تاريخها فكالمسلسل بالتحمل يوم العيد، وقص الأظفار في يوم الخميس، وكالمسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم.

وكالمسلسل بكون الراوي آخر من روى عن شيخه، وبالجملة فأنواع التسلسل كثيرة لا تنحصر كما قال ابن الصلاح.

وَحَيْرُهُ الدَّالُّ عَلَى الوُصْفِ وَمِنْ مُفَادِهِ زِيَادَةُ الضَّبْطِ زِكْنٌ [٦٢٠]

(وخيره الدال) مبتدأ وخبر، أي أفضل أنواع المسلسل هو الذي يدل (على الوصف) أي وصف الاتصال، فال بدل عن المضاف إليه على رأي بعض النحاة، وإنما قدرناه الاتصال لدلالة قوله: زيادة الضبط لأن الاتصال أعلى شروط الضبط، والمعنى: أن أفضل أنواعه ما دل على الاتصال في السماع وعدم التدليس كما في قراءة سورة الصف، قال الحافظ رحمه الله: هو من أصح مسلسل يُروى في الدنيا، وقال الناظم: قلت: والمسلسل بالحفاظ والفقهاء أيضاً بل ذكر في شرح النخبة أنه ممّا يفيد العلم القطعي.

(ومن) جملة (مفاده) مصدر ميمي لأفاد، أي من فائدة المسلسل، أو اسم مفعول له أيضاً أي الوصف الذي أفاده المسلسل، وهو خبر مقدم لقوله: (زيادة الضبط) أي اشتماله على زيادة ضبط الراوي، وكذا الاقتداء بالنبي ﷺ فعلاً ونحوه، وقوله: (زكن) بالبناء للمفعول، أي علم، قال: في «ق» زَكَنَهُ كفرح وأزكنه علمه، وفهمه وتفرّسه، وظنه، أو الزَكْنُ ظن بمنزلة اليقين عندك، أو طرف من الظن اهـ. والجملة حال مما قبله، ويحتمل أن تكون خبر للمبتدأ، والجار والمجرور يتعلق بها، أي زيادة ضبط الراو عُلِمَ من فائدة المسلسل.

وَقَلَّمَا يَسْلَمُ فِي التَّسْلُسْلِ مِنْ خَلَلٍ وَرُبَّمَا لَمْ يُوصَلَ
كَأُولِيَّةٍ لِسُفْيَانَ أَنْتَهَى وَحَيْرُهُ مُسَلْسَلٌ بِالْفَقْهَاءِ

(وقلما) «ما» هذه زائدة تسمى كافة لأنها كفت الفعل عن عمل الرفع في الفاعل، قال في مغني اللبيب: ما معناه: لا تَتَّصِلُ «ما» هذه إلا بثلاثة أفعال، قَلَّ، وكَثُرَ وطَالَ، وعلة ذلك شبهه برب، ولا يدخل حينئذ إلا على جملة فعلية صُرِّحَ بفعليتها كقوله (من بحر الخفيف):

قَلَّمَا يَبْرَحُ اللَّيْبُ إِلَى مَا يُورِثُ الْمَجْدَ دَاعِيًا أَوْ مُجِيبًا

وزعم بعضهم أن «ما» مع هذه الأفعال مصدرية لا كافة اهـ. وعلى هذا فالفعل بعدها صلتها وهي في تأويل المصدر فاعل قَلَّ.

وقال العلامة الأمير ما معناه: وزاد بعضهم على هذه الأفعال قَصُرَ، وهي أفعال لا فاعل لها، كالتوكيد اللفظي، في قام قام زيد، وكان الزائدة اهـ.

ونظمت ذلك بقولي (من الرجز):

وَمَا تُكْفُ طَالَ قَلَّ كَثُرًا وَبَعْضُهُمْ زَادَ عَلَيْهَا قَصُرًا
وَلَا يَلِي الْفَاعِلُ هَذِهِ كَمَا فِي قَامَ قَامَ إِذْ مُوَكَّدًا سَمَا
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَا مُوَوَّلَهُ فَمَعَ مَا يَلِي تَكُونُ فَاعِلُهُ

(يسلم) أي المسلسل (في) وصف (التسلسل) لا في أصل المتن (من خلل) متعلق بيسلم أي عيب بضعف، كمسلسل المشابكة فمته صحيح، والطريق بالتسلسل فيها مقال.

وحاصل المعنى: أن سلامة المسلسل من الضعف في وصف التسلسل، لا في أصل المتن قليل، وقد لا يصح وصفاً ومثلاً.

(وربما) للتقليل (لم يوصل) بالبناء للمفعول أي التسلسل بأن يقع فيه انقطاع، إما في أوله أو وسطه أو آخره، ثم مثلاً للمنقطع في أوله بقوله: (كأولية) أي كالحديث المسلسل بوصف الأولية، وهو قول كل راو من رواته أول حديث سمعته من شيخي، فالجار والمجرور خبرٌ لِمَحْدُوفٍ، أي ذلك كائن كأولية (لسفيان) متعلق بانتهى، وهو الحافظ الحجة أبو محمد الأعمور

سفيان بن عيينة الهلالي الكوفي، ثم المكي، ثقة، فقيه، ولد سنة ١٠٧ ومات سنة ١٩٨ هـ عن ٩١ سنة، (انتهى) أي انقطع تسلسله يقال: انتهى الأمر بلغ النهاية، وهي أقصى ما يمكن أن يبلغه اهـ المصباح. والجملة صفة لأولية، أي كأولية منتهية إلى سفيان.

وحاصل المعنى: أن تسلسل هذا الحديث بالأولية ما جاوز سفيان بل انقطع عنده فمن رواه مسلسلاً إلى آخره فقد وهم. والحديث ما رواه عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله: «الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء» فهو مسلسل بقول كل راو أول حديث سمعته من شيخي إلى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس عن مولاة ابن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ وهو حديث صحيح بشواهده كما قال السخاوي.

(وخيره) أي أفضل أنواع المسلسلات على الإطلاق مبتدأ، خبره قوله (مسلسل) أي حديث مسلسل (بالفهاء) أي الأئمة الحفاظ المتقين، فقد قال الحفاظ: إنه مما يفيد العلم القطعي حيث لا يكون غريباً كحديث رواه أحمد عن الشافعي عن مالك مع مشاركة غيرهم لهم.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب: قوله: وخيره الدال على الوصف... البيت. وقوله: لسفيان انتهى... البيت.

غريب ألفاظ الحديث

أي هذا مبحثه، وهو النوع الخامس والأربعون من أنواع علوم الحديث، وهو غير الغريب الذي مرَّ في أقسام الغريب، والعزيز، والمشهور، والمستفيض، والمتواتر لأن ذلك يرجع إلى الانفراد من جهة الرواية، وأما ما هنا فهو ما يخفى معناه من المتون لقلّة استعماله بحيث يبعد فهمه، ولا يظهر إلا بالفتيش من كتب اللغة. وهو فن مهم جداً يجب على طالب الحديث إتقانه والخوض فيه صعب، والاحتياط في تفسير الألفاظ النبوية واجب فلا يُقدِّمَّن عليه أحد برأيه.

**أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ مَعْمَرٌ وَالنَّضْرُ قَوْلَانِ وَقَوْمٌ أَثَرُوا
وَأَبْنُ الْأَثِيرِ الْأَنْ أَعْلَى وَلَقَدْ لَخَّصْتُهُ مَعَ زَوَائِدَ تُعَدُّ**

(أول) مبتدأ، أي أسبق (من صنف) أي جمع (فيه) أي تفسير الغريب (معمر) خبر المبتدأ، ويجوز العكس، وهو أبو عبدة معمر بن المثنى التيمي المتوفى سنة ٢١٠ وقد قارب عمره ١٠٠ سنة (والنضر) بن شمیل أبو الحسن المازني النحوي المتوفى أول سنة ٢٠٤ عن نحو ٨٠ سنة والواو بمعنى أو التي لتنوع الخلاف.

والمعنى: أنه اختلف في أول من صنف في غريب ألفاظ الحديث هل هو معمر بن المثنى أو النضر بن شمیل؟

(قولان) خبر لمحذوف أي هذان قولان للعلماء، جزم الحاكم في علومه بالثاني، وإليه مال السخاوي، وغيره بالأول.

وكتاباهما مع جلالتهما صغيران لجريان العادة بذلك في المبتدئ بما لم يُسبق إليه، والعلم إذاً أكثر فُشُوًّا من نقيضه وأكبرهما كتاب أولهما.

وممن صنف أيضاً الأصمعي عبد الملك بن قريب المتوفى سنة ٢١٣ عن نحو ٨٨ سنة وهؤلاء متعاصرون (وقوم) من العلماء ممن جاء بعدهما (أثروا) أي نقلوا عن هذين الإمامين، وزادوا عليهما، يقال: أثرت الحديث أثراً من باب قتل نقلته اهـ مصباح.

فجاء أبو عبيد القاسم بن سَلام المتوفى سنة ٢١٤ عن ٦٧ سنة فجمع كتابه فصار هو القدوة في هذا الشأن فإنه أفنى فيه عمره، حتى لقد قال: إنني جمعت كتابي هذا في أربعين سنة، وربما كنت أستفيد الفائدة من الأفواه فأضعها في موضعها فكان خلاصة عمري.

(وابن الأثير) مبتدأ على حذف مضاف أي كتابه المسمى بالنهاية (الآن) منصوب على الظرفية متعلق بما بعده أي في الوقت الحاضر (أعلى) خبر المبتدئ، أي أفضل من غيره، والمعنى: أن كتاب العلامة أبي السعادات مبارك ابن أبي الكرم المعروف بابن الأثير الجزري المتوفى سنة ٦٠٦ أعلى، وأوسع كتاب ألف في هذا الفن لجمعه كلام من تقدمه ممن ألف في هذا الموضوع.

قال الناظم رحمه الله: (ولقد لخصته) أي اختصرته، قال في التاج مستدركاً على «ق» ومما يستدرك عليه التلخيص: التقريب والاختصار يقال: لخصت القول، أي اقتصرت فيه، واختصرت منه ما يحتاج إليه، وهو ملخص، ويقال: هذا ملخص ما قالوه، أي حاصله، وما يؤول إليه. اهـ. والمعنى: أنه اختصر ما في النهاية لابن الأثير، وقربه بأوجز عبارة (مع زوائد) أي حال كون الملخص المفهوم من لخصت مع أشياء مزيدة عليه، وجملة (تعد) صفة لزوائد، أي معدودة، يعني: أنها قليلة بالنسبة إلى

الأصل، وسَمِيَ كتابه الملخص «الدر الثير» ويوجد في هامش الأصل في بعض طبعاته، وكذا لخصه محمد بن المتقي الهندي، والسيد عيسى بن محمد الصفوي، في قريب من نصف حجمه.

ثم حث الطالب على الاعتناء بالغريب وعدم الخوض بالظن، ولا تقليد غير أهله فقال:

[٦٢٥] فَاَعْنُ بِهِ وَلَا تَخْضُ بِالظَّنِّ وَلَا تُقَلِّدُ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ
وَخَيْرُهُ مَا جَاءَ مِنْ طَرِيقٍ أَوْ عَنِ الصَّحَابِيِّ وَرَأَوْ قَدْ حَكَّوْا

(فأعن به) أمر من عَنَيْتَ به عناية من باب رمى إذا أَشْتَغَلْتَ به، والأكثر فيه عُنِيَ بالبناء للمفعول، اهـ مصباح بتغيير.

أي اجتهد أيها الطالب في معرفة غريب الحديث تحفظاً وتدبراً فإنه مهم، يقيح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامة.

(ولا تخض) أي لا تدخل فيه، يقال: خاض في الأمر خووضاً دخل فيه، قاله في المصباح. (بالظن) أي متلبساً به فإنه أمر ليس بالهَيِّنِ، والخائض فيه حقيق بالتحري، جدير بالتوقي.

وقد قال أحمد رحمه الله مع جلالته في العلم لَمَا سئِلَ عن حرف منه: اسألوا أصحاب الغريب فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطيء، وقال شعبة في لفظه: خذوها عن الأصمعي فإنه أعلم بهذا منّا.

(ولا تقلد) أي لا تتبع في معرفته أحداً (غير أهل الفن) الماهرين به إن وجدتهم، وإلا فكتبهم لأن من لم يكن من أهله أخطأ في تصرفه، وإذا كان الأصمعي مع جلالته يقول: أنا لا أفسر حديث رسول الله ﷺ، ولكن العرب تزعم أن السَّقَبَ اللزِيْقُ فكيف بغيره ممن لا يعرف بالفن؟ أم كيف بما يُرى من ذلك بهوامش الكتب مما يجهل كاتبه؟ بل شَرَطَ بعضهم فيمن يقلد اطلاعه على أكثر استعمالات ألفاظ الشارع حقيقة ومجازاً، فقال: ولا

يجوز حمل الألفاظ الغريبة من الشارع على ما وجد في أصل كلام العرب، بل لا بد من تتبع كلام الشارع، والمعرفة بأنه ليس مراد الشارع من هذه الألفاظ إلا ما في لغة العرب، وأما إذا وجد في كلام الشارع قرائن بأن مراده من هذه الألفاظ معان اخترعها هو فيحمل عليها، ولا يحمل على الموضوعات اللغوية كما هو في أكثر الألفاظ الواردة في كلام الشارع. انتهى. وهذا هو المسمى عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية. قاله السخاوي. (وخيره) مبتدأ أي أحسن ما فسر به الغريب (ما) موصولة خبر المبتدأ أي التفسير الذي (جاء) أي ورد مبيناً (من طريق) أخرى، كالدخ بضم الدال، وحكى فتحها، الوارد في القصة المشهورة لابن صياد، فإنه جاء مفسراً في رواية أخرى بأنه الدخان، ووهم من فسره بالجماع.

(أو) جاء (عن الصحابي) راوي ذلك الحديث (أو) عن (راو) آخر غير الصحابي، والواو بمعنى أو، وقوله: (قد حكوا) جملة مستأنفة، أي حكى العلماء أن هذه الوجوه كلها من خير ما فسر به الغريب.

(تمة): الزيادات في هذا الباب: قوله: وابن الأثير الآن البيت....

وقوله: أو عن الصحابي وراو قد حكوا.

المصحف والمحرف

الواقعان في المشتبه من السند والمتن، أي هذا مبحثهما، وهما النوع السادس والأربعون والسابع والأربعون، ولكونهما تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها كانا فناً مهماً لا ينهض بأعبائهما إلا الحفاظ الحذاق، كالدارقطني وأبي أحمد العسكري كما أشار إليه بقوله:

وَالْعَسْكَرِيُّ صَنَّفَ فِي التَّصْحِيفِ وَالِدَارَقُطْنِيُّ أَيَّمَا تَصْنِيفِ

(والعسكري صنف) مبتدأ وخبر، أي الإمام اللغوي الحجة أبو أحمد الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكري، المتوفى في صفر سنة ٢٨٣، (في) فن (التصحيف) والتحريف وشرح ما يقع فيه، وهو من أنفس الكتب وأكثرها فائدة كما قاله ابن شاکر.

وقال السخاوي: له عدة كتب أكبرها لسائر ما يقع فيه التصحيف من الأسماء والألفاظ غير مقتصر على الحديث، ثم أفرد منه كتاباً يتعلق بأهل الأدب وهو ما يقع فيه التصحيف من ألفاظ اللغة والشعر وأسماء الشعراء أو الفرسان، وأخبار العرب وأيامها، ووقائعها، وأماكنها، وأنسائها.

ثم آخر فيما يختص بالمحدثين من ذلك غير متقيد بما وقع فيه التصحيف فقط بل ذكر فيه ما هو معرض لذلك، وفي بعض المحكي مما وقع لبعض المحدثين ما يكاد اللبيب يضحك منه اهـ.

(والدارقطني) عطف على الضمير في صنف هو الإمام الحافظ نَسِيح وحده، وقَرِّيع دهره في صناعة الحديث، ومعرفة رجاله، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي المتوفى سنة ٣٨٥ عن ٧٩ سنة، منسوب إلى دارقطن محلة ببغداد.

وقوله: (أيما تصنيف) بالنصب وما زائدة صفة لمحذوف أي تصنيفاً كاملاً في بابهِ، قال ابن هشام في المغني في أثناء تعداد معاني أي: والرابع أن تكون دالة على معنى الكمال فتقع صفة للنكرة نحو زيد رجل أي رجل، أي كامل في صفات الرجال، وحالاً للمعرفة كمررت بعبدالله أي رجل اهـ.

والمعنى: أنه صنف في هذا الفن كتاباً مفيداً جداً قال الناظم: أورد فيه كل تصنيف وقع للعلماء حتى في القرآن، من ذلك: ما رواه عن عثمان بن أبي شيبة قرأ على أصحابه في التفسير جعل السفينة في رحل أخيه، فقيل له: إنما جعل السقاية فقال أنا وأخي أبو بكر لا نقرأ لعاصم.

وقرأ أيضاً ألم تر كيف فعل ربك قالها ألف لام ميم، يعني: كأول البقرة، قال الذهبي: لعله سبق في لسانه وإلا فقطعاً أنه يحفظ سورة الفيل.

وقرأ أيضاً فضرب لهم بسنور له نابُ فردوا عليه فقال: قراءة حمزة عندنا بدعة، قال الذهبي: فكأنه كان صاحب دعابة ولعله تاب وأتاب.

ثم بين معنى التصحيف والتحريف فقال:

فَمَا يُغَيِّرُ نَقَطَهُ مُصَحَّفٌ أَوْ شَكَّلُهُ لَا أَحْرَفٌ مُحَرَّفٌ

(فما) الفاء فصيحية، وما شرطية لَجَزْمِ الفعل بعدها، مبتدأ (يغير) بالبناء للمفعول (نقطه) نائب فاعله، وهو بضم ففتح جمع نقطة كخرفة وغرف، إلا أنه خففه بتسكين القاف للوزن، أي أي حَرَفٍ غُيِّرَتْ نَقَطُهُ من نَقَطِهِ (مصحف) خبر لمحذوف مع الرابطة، أي فهو مصحف بصيغة اسم المفعول.

(أو شكله) بالرفع عطف على نقطه، أي أو غير شكله أي حركاته، يقال: شَكَلْتُ الكتابَ شَكْلاً من باب قتل أعلمته بعلامات الإعراب، قاله في المصباح. (لا أحرف) أي ليست الأحرف منه مغيرة (محرف) أي فهو محرف.

وحاصل معنى البيت: أن ما كان فيه تغيير حرف أو حروف بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط يسمى تصحيفاً، وما كان فيه ذلك في الشكل يسمى تحريفاً، وستأتي أمثلة كل منهما وهكذا قسمه الحافظ رحمه الله. ثم ذكر أقسامه فقال:

فَقَدْ يَكُونُ سَنَدًا وَمَتْنًا وَسَامِعًا وَظَاهِرًا وَمَعْنَى

(فقد يكون) أي المذكور من التصحيف والتحريف (سنداً) أي فيه (ومتناً) أي فيه ويكون أيضاً (سامعاً): أي خَطَأَ سَمِعَ سَامِعٍ، وذلك بأن يكون الاسم واللقب، أو الاسم واسم الأب على وزن اسمِ آخَرَ وَلَقَبِهِ، أو اسم آخر واسم أبيه، والحروف مختلفة شكلاً ونقطاً فيشبهه على السامع فيغيره (و) يكون أيضاً (ظاهراً) يعني: لفظاً بدليل ما بعده (و) يكون (معنى) أي من جهة المعنى، قال المحقق: لكنه ليس من التصحيف على الحقيقة بل هو من باب الخطأ في الفهم.

ثم ذكر أمثلة هذه الأقسام بالترتيب فقال:

فَأَوَّلُ مُرَاجِمٌ صَحْفُهُ يَحْيَى مُرَاجِمًا فَمَا أَنْصَفُهُ [٦٣٠]

(فأول) الفاء فصحية أي إذا أردت أمثلة هذه الأقسام، فأقول لك: (أول) منها وهو مبتدأ على حذف مضاف أي مثال أول، وهو التصحيف في السند (مراجم) بضم الميم فراء فجيم والد العوام، وابنه هذا يروي عن أبي عثمان النهدي وروى عنه شعبة.

(صحفه) أي مراجماً هذا (يحيى) بن معين بن عون الإمام الجليل، إمام الجرح والتعديل المتوفى سنة ٢٣٣ فجعله (مراجماً) بالزاي والحاء

المهملة، وذلك في حديث شعبة عن العوام بن مَرَجَم، عن أبي عثمان النهدي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لتؤدوا الحقوق إلى أهلها» الحديث.

(فما) نافية (أنصفه) أي ما أعطاه حقه، يقال: أنصف الرجل صاحبه أعطاه حقه، أفاده في اللسان، يعني: أن يحيى ما أعطى هذا الاسم ما يستحقه من الضبط.

ثم ذكر مثال الثاني بقوله:

وَبَعْدَهُ يُشَقِّقُونَ الْخُطْبَا صَحَّفَهُ وَكَيْعٌ قَالَ الْخُطْبَا

(وبعده) أي بعد تصحيف السند، أو بعد مَرَجَم، وهو خبر مقدم، وقوله (يشققون الخطبا) مبتدأ مؤخر محكى لقصد لفظه.

(صحفه وكيع) بن الجراح الإمام الحافظ المتوفى سنة ١٩٦ هـ، يعني: أن هذا الكلام يذكر بعدما تقدم مثلاً لتصحيف المتن، حال كونه صحفه وكيع (قال الخطبا) أي حال كونه قائلاً فيه الحطب بدل الخطب، وهو حديث روى عن معاوية رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر» أي الذين يتكلفون تحسينه كما يتكلفون تحسين الشعر، فصحفه وكيع بالحاء المهملة المفتوحة بدل الخاء المعجمة المضمومة.

ونقل ابن الصلاح أن ابن شاهين صحف هذا الحرف مرة في جامع المنصور فقال بعض الملاحين: يا قوم فكيف نعمل والحاجة ماسة.

ثم ذكر مثال الثالث فقال:

وَتَالِثٌ كَخَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ شُعْبَةُ قَالَ مَالِكُ بْنُ عُرْفُطَةَ

(وثالث) أي مثال ثالث الأقسام، وهو التصحيف في السمع مبتدأ خبره (كخالد بن علقمة شعبة) بن الحجاج مبتدأ خبره جملة قوله: (قال) فيه (مالك بن عرفة) بالتصحيف، والحديث في مسند الإمام أحمد، قال:

حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن مالك بن عرفة، عن عبد خير، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ: «نهى عن الدباء والمزفت» قال أحمد: صحف شعبة فيه وإنما هو خالد بن علقمة، وقد رواه زائدة بن قدامة وغيره على ما قاله أحمد، قاله ابن الصلاح، وذكر المحقق ابن شاکر ههنا اعتراضاً فيه نظر، وكحديث عاصم الأحول رواه بعضهم فقال واصل الأحدث.

ثم ذكر مثال الرابع فقال:

وَرَابِعٌ مِثْلُ حَدِيثِ احْتَجَرَ صَحْفَهُ بِالْمِيمِ بَعْضُ الْكَبْرَاءِ

(ورابع) أي رابع الأقسام، وهو التصحيف في اللفظ مبتدأ خبره قوله: (مثل حديث احتجرا) بألف الإطلاق حال كونه (صحفه بالميم) بدل الرء (بعض الكبرا) فاعل صحف، وهو عبدالله بن لهيعة بن عقبة المصري المتوفى سنة ١٧٤، وهو ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده، عن زيد بن ثابت: «أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد» وإنما هو بالراء احتجر في المسجد بخُصّ وحصير حُجْرَةً يصلى فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه أخذه من كتابٍ بغير سماع، ذكر ذلك مسلم في كتاب التمييز له. ثم ذكر مثال الخامس فقال:

وَخَامِسٌ مِثْلُ حَدِيثِ الْعَنْزَةِ ظَنَّ الْقَبِيلَ عَالِمٌ مِنْ عَنْزَةٍ

(وخامس) أي خامس الأقسام وهو التصحيف في المعنى وإعرابه كسابقه (مثل حديث العنزة) في حديث: «أن النبي ﷺ صلى إلى العنزة» والعنزة بفتحيتين عصا أقصر من الرمح، ولها رُجٌّ من أسفلها، والمراد أنها كانت تغرز بين يديه إذا صلى في الفضاء لتستره.

(ظن القبيل) أي توهم أن المراد بالعنزة في هذا الحديث القبيلة المشهورة (عالم) التنوين للتعظيم أي عالم جليل (من) قبيلة (عنزة) وهو، الحافظ الحجة أبو موسى محمد بن المثنى أحد شيوخ الأئمة الستة المذكورين في قولِي:

أَشْتَرَكُ الْأَيْمَةَ الْهُدَاةُ ذُو الْأُصُولِ السِّتَّةِ الْوَعَاةُ
 فِي تَسْعَةٍ مِنَ الشُّيُوخِ الْمَهْرَةِ الْحَافِظِينَ النَّاقِدِينَ الْبَرَّةَ
 أَوْلَيْكَ الْأَشْجُ (١)، وَأَبْنُ مَعْمَرٍ (٢)، نَصْرٌ (٣)، وَيَعْقُوبٌ (٤) وَعَمْرٌو (٥) السَّرِي
 وَأَبْنُ (٦) الْعَلَاءِ، وَأَبْنُ (٧) بَشَّارٍ كَذَا أَبْنُ (٨) الْمُثْنَى وَزِيَادٌ (٩) يُحْتَدَى

وحاصل معنى البيت: أن أبا موسى محمد بن المثنى العنزي المتوفى سنة ٢٥٢ توهم أن العنزة في حديث أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة المراد بها القبيلة التي هو منها، فقال: نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلى النبي ﷺ إلينا.

وقال الناظم: وأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم عن أعرابي زعم أن النبي ﷺ صلى إلى شاة.

صحفها عنزة بسكون النون، ثم رواها بالمعنى على وهمه فأخطأ من وجهين.

وقال ابن الصلاح: وكثير من التصحيف المنقول من الأكابر الجلة لهم فيه أعدار لم ينقلها ناقلوها.

قال الإمام أحمد: ومن يعرى من الخطأ والتصحيف؟

(تمتة): الظاهر أنه ليس في هذا الباب زيادة كما هو صنيع المحقق في نسخته والله أعلم.

-
- (١) عبدالله بن سعيد أبو سعيد الأشج الكوفي المتوفى ٢٥٧ هـ.
 - (٢) محمد بن معمر القيسي البصري المتوفى سنة ٢٥٠ هـ.
 - (٣) نصر بن علي الجهضمي البصري المتوفى سنة ٢٥٠ هـ.
 - (٤) يعقوب بن إبراهيم الدورقي المتوفى سنة ٢٥٢ هـ.
 - (٥) عمرو بن علي الفلاس المتوفى سنة ٢٤٩ هـ.
 - (٦) محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني الكوفي المتوفى سنة ٢٤٨ هـ.
 - (٧) محمد بن بشار أبو بكر بNDAR البصري المتوفى سنة ٢٥٢ هـ.
 - (٨) محمد بن المثنى أبو موسى العنزي البصري المتوفى سنة ٢٥٢ هـ.
 - (٩) زياد بن يحيى الحساني العدني المكي المتوفى سنة ٢٥٤ هـ.

الناسخ والمنسوخ من الحديث

أي هذا مبحثه وهو النوع الثامن والأربعون من أنواع علوم الحديث،
النسخ لغة يطلق على الإزالة، وعلى النقل، والتحويل، واصطلاحاً عَرَفَهُ
بقوله:

النَّسْخُ رَفْعٌ أَوْ بَيَانٌ وَالصَّوَابُ فِي الْحَدِيثِ رَفْعٌ حُكْمٌ شَرَعٌ بِخِطَابٍ [٦٣٥]

(النسخ رفع) مبتدأ وخبر، أي رفع للحكم أي لتعلق الخطاب
التنجيزي الحادث المستفاد تأييده من إطلاق اللفظ، على معنى أن المزيل
لحكم الأول هو الناسخ، إذ لولا وروده لاستمر، وهذا قول القاضي أبي
بكر ومتابعيه (أو) لتنوع الخلاف (بيان) أي قيل: النسخ بيان لانتهاء أمد
الحكم، وهذا قول الأستاذ أبي إسحاق ومتابعيه.

(والصواب) مبتدأ، أو خبر مقدم، أي القول الحق (في الحد) أي في
تعريف النسخ متعلق بما قبله، وقوله: (رفع حكم شرع بخطاب) خبر أو
مبتدأ مؤخر، محكى لقصد لفظه.

وحاصل المعنى: أن المختار في تعريف النسخ هو أنه رفع حكم
شرعي بخطاب، أي رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر،
فالمراد برفع الحكم قَطْعُ تعلقه عن المكلفين، واحترز به عن بيان
المُجْمَلِ، وبإضافته للشارع عن إخبار بعض من شاهد النسخ من الصحابة

فإنه لا يكون نسخاً، وإن لم يحصل التكليف به لمن لم يبلغه قبل ذلك إلا بإخباره، وبالحكم عن رفع الإباحة الأصلية فإنه لا يسمى نسخاً، وبالمتقدم عن التخصيص المتصل بالتكليف كالاستثناء ونحوه، وبقوله: بحكم منه متؤخر عن رفع الحكم بموت المكلف أو زوال تكليفه بجنون ونحوه، وعن انتهائه بانتهاء الوقت كقوله ﷺ: «إنكم ملاقوا العدو غدأً والفطر أقوى لكم فأفطروا»^(١) فالصوم بعد ذلك اليوم ليس نسخاً اهـ تدريب.

فَاعَنْ بِه فَائَهُ مُهْمٌ وَبَعْضُهُمْ أَتَاهُ فِيهِ الْوَهُمُ

(فاعن) أمر من عَنَى بكذا يعني من باب رَمَى إذا شَغَلَ به، أو من عُنِيَ بكذا مغير الصيغة أي اشْتَغَلَ، واجْتَهَدَ (به) أي بمعرفة الناسخ والمنسوخ من الحديث (فإنه) أي هذا النوع (مهم) فقد مر علي رضي الله عنه على قاصٍ فقال: أتعرف الناسخ والمنسوخ؟ فقال؛ لا، فقال: هلكت وأهلكت، وقال الزهري: أعياء الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه.

(وبعضهم) مبتدأ أي بعض من اعتنى بالتصنيف في هذا النوع (أتاه) فيه الوهم (خبر المبتدأ)، أي حصل له الخطأ فيه حيث أدخل فيه ما ليس منه لخبفاء معنى النسخ وشرطه.

ثم ذكر ما يعرف به النسخ فقال:

**يُعْرِفُ بِالنَّصِّ مِنَ الشَّارِعِ أَوْ صَاحِبِهِ أَوْ عُرِفَ الْوَقْتُ وَلَوْ
صَحَّ حَدِيثٌ وَعَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ أَجْمَعَ فَالْوَقْفُ عَلَى النَّاسِخِ دَلٌّ**

(يعرف) بالبناء للمفعول، أي النسخ (بالنص) أي التصريح (من الشارِع) أي النبي ﷺ بذلك كقوله: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»، «وكنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة فكلوا ما بدا لكم»، «وكنت نهيتكم عن الظروف» الحديث (أو) قول (صاحبه) بأن هذا

(١) أخرجه مسلم مطولاً بلفظ «إنكم مصبحوا عدوكم» ج ٣ ص ١٤٤.

منسوخ، أو نحوه، كقول جابر رضي الله عنه: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار».

وشرط أهل الأصول في هذا أن يخبر بتأخره، فإن قال: هذا ناسخ لم يثبت به النسخ، لجواز أن يقوله عن اجتهاد، واعتراض العراقي عليهم وصبوب إطلاق أهل الحديث.

(أو عرف الوقت) أي تاريخ ورود الحديثين كحديث شداد بن أوس مرفوعاً: «أفطر الحاجم والمحجوم» ذكر الشافعي أنه منسوخ بحديث ابن عباس أن النبي ﷺ: «احتجم وهو محرم صائم» لأن ابن عباس إنما صحبه محرماً في حجة الوداع سنة عشر، وفي بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان.

ثم ذكر أن الإجماع يدل على النسخ فقال:

(ولو صح حديث) باستيفاء شروط الصحة (و) لكن (على ترك العمل) متعلق بقوله (أجمع) بالبناء للمفعول، أي أجمع العلماء على ترك العمل بذلك الحديث (فالوقف) بالفتح مبتدأ، أي اتفاهم عليه (على الناسخ) متعلق بـ (بدل) خبر المبتدأ، أي أرشد على أن هذا الحديث له ناسخ، وإن لم نقف عليه، وإنما لم نقل أن الإجماع هو الناسخ لأنه لا ينسخ ولا ينسخ، بل يستدل له به على وجود خبر معه يقع به النسخ، إذ لا ينعقد إلا بعد الرسول ﷺ ولا نسخ بعده.

ومثاله حديث الترمذي عن جابر رضي الله عنه قال: «حججنا مع النبي ﷺ فكننا نلبي عن النساء، ونرمي عن الصبيان» قال الترمذي: أجمع أهل العلم أن المرأة لا يلي غيرها.

وإنما قيد بقوله: صح أنه لا يحكم عليه بالنسخ بذلك إلا إذا عرفت صحته، وإلا فيحمل على أنه غلط.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: رفع أو بيان. وقوله: وبعضهم أتاه فيه الوهم. وقوله: صح حديث.

مختلف الحديث

أي هذا مبحثه، وهو النوع التاسع والأربعون من أنواع علوم الحديث، أي باب معرفة مختلف الحديث وحكمه.

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الْمُخْتَلَفِ الشَّافِعِيُّ فَكُنْ بِذَا النَّوعِ حَفِي [٦٤٠]
فَهُوَ مُهِمٌّ وَجَمِيعُ الْفِرَقِ فِي الدِّينِ تَضَطَّرُّ لَهُ فَحَقِّقْ

(أول) مبتدأ أي أسبق (من صنف) أي جمع (في المختلف) أي النوع المسمى بمختلف الحديث (الشافعي) خبر المبتدأ، ويحتمل العكس أي إن أسبق مَنْ جَمَعَ في مختلف الحديث هو الإمام الحجة علم الأئمة ومُقتدى الأمة محمد بن إدريس بن العباس المتوفى سنة ٢٠٤ عن ٥٤ سنة، فإنه رحمه الله صنف فيه كتاب اختلاف الحديث لكنه لم يقصد استيعابه، بل إنما ذكر جملة ينه بها على طريق الجمع في ذلك، ثم صنف ابن قتيبة فأتى فيه بأشياء حسنة وأشياء قصر باعه فيها، وكذا صنف أبو جعفر بن جرير الطبري، وأبو جعفر الطحاوي في كتابه مشكل الآثار، وهو من أجل كتبه، وكذا صنف فيه أبو بكر بن فُورك، وأبو محمد القصري، وبينه وبين الناسخ والمنسوخ عموم وخصوص مطلق، فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ولا عكس أفاده السخاوي.

(فكن) الفاء فصيحية أي إذا كان مختلف الحديث مما يُعتنى به،

فكن أيها المحدث (بذا النوع) أي مختلف الحديث (حفي) خبر كن، وقف عليه على لغة ربيعة أي مبالغاً في تحقيقه (فهو مهم) جملة تعليلية، أي لأنه مهم (وجميع الفرق) جمع فرقة أي طوائف العلماء من المحدثين، والمفسرين، والفقهاء (في الدين) متعلق بقوله: (تضطر إليه) أي تحتاج إلى هذا الفن في معرفة أمور الدين (فحقق) أي إذا كان الأمر كذلك فينبغي لك أن تحقق معرفته وتغوص في أسراره.

ثم ذكر أن كل أحد لا يصلح لتحقيقه بل له أهل يَقْدُرُونَ قدره فقال:

وَإِنَّمَا يَصْلُحُ فِيهِ مَنْ كَمَلَ فَقَهَا وَأَصْلًا وَحَدِيثًا وَأَعْتَمَلَ

(وإنما يصلح) فيه لغات ثلاث صَلَحَ يَصْلُحُ من باب قعد، وصالِحُ يصلح بالضم فيهما، وصالِحُ يَصْلُحُ بالفتح فيهما: خلاف فسد. (فيه) أي للكلام على مختلف الحديث (مَنْ) فاعل يصلح (كامل) من باب قرب، وضرب، وتعب، وهذه أردؤها. (فقهاً وأصلاً وحديثاً) منصوبات على التمييز، أي من كان كاملاً في فن الفقه والأصل، والمراد أصول الدين، وأصول الفقه، والحديث (واعتمَلَ) افتعال من العمل، أي بالَغَ في تحقيقها، وغاص في بحر معانيها الدقيقة، فإنه لا يشكل عليه من ذلك إلا النادر في بعض الأحيان. ثم ذكر تعريفه فقال:

وَهُوَ حَدِيثٌ قَدْ أَبَاهُ آخَرٌ فَالْجَمْعُ إِنْ أُمِّكَنَّ لَا يُنَافِرُ

(وهو) أي مختلف الحديث (حديث قد أباه) أي عارضه في الظاهر حديث (آخر) مثله في القوة، وإلا فلا معارضة أصلاً. ثم إنه ينقسم إلى قسمين: أحدهما ما يمكن فيه الجمع أشار إليه بقوله: (فالجمع) مبتدأ خبره جملة الشرط، أي الجمع بين مدلولي الحديثين المتعارضين ظاهراً (إن أمكن) بوجه صحيح (لا ينافر) في نسخة الشارح بصيغة المضارع أي لا ينافي أحد الحديثين الآخر، وفي نسخة المحقق لا تنافر بصيغة المصدر ولا عاملة عمل ليس وخبرها محذوف، أي بينهما وجواب «إن» محذوف، أي فهو متعين، وجملة لا تنافر علة للتعيين أي لعدم التنافر.

وحاصل المعنى: أن الجمع بين الحديثين إن أمكن بوجه صحيح
تعين المصير إليه لعدم التنافر بينهما، ولا يصار إلى التعارض، ولا النسخ،
بل يجب العمل بهما معاً.

ثم ذكر مثلاً لما يمكن فيه الجمع بقوله:

كَمْتَنٍ لَا عَدَوِيَّ وَمَتْنٍ فِرًّا فَذَاكَ لِلطَّبْعِ وَذَا لِاسْتِقْرَا
وَقِيلَ بَلْ سَدُّ ذَرِيْعَةٍ وَمَنْ يَقُولُ مَخْصُوصٌ بِهَذَا مَا وَهْنُ

(كمتن لا عدوى) خبر لمحذوف أي ذلك كمتن «لا عدوى ولا طيرة»
فإنه يدل على نفي الإعداء مطلقاً، وعدوى اسم من الإعداء، يقال: أعداه
الداء إعداء، وهو أن يصيبه مثل ما أصاب صاحب الداء.

(ومتن فرا) بألف الإطلاق وهو حديث «فِرٌّ من المجذوم فرارك من
الأسد» فإنه يدل على إثبات الإعداء، وكلاهما في الصحيح، فقد سلك
العلماء في وجه الجمع بينهما مسالك أشار إلى الأول بقوله: (ف)قال
بعضهم: (ذاك) أي الحديث الأول (للطبع) أي ناف له يعني: أن الأمراض لا
تُعدي بطبعها (وذا) أي الحديث الثاني (لاستقرا) أي كائن لأجل التتبع،
يقال: استقرأت الأشياء تتبعت أفرادها لمعرفة أحوالها وخواصها اهـ مصباح،
أي أن التتبع لما أجراه الله من العادة جعل مخالطة المريض بالصحيح سبباً
لإعدائه مرضه.

والحاصل: أن الحديث الأول نَفَى لما يعتقدُه أهل الجاهلية، وبعض
الحكماء من أن هذه الأمراض من الجذام والبرص تُعدي بالطبع، ولهذا
قال: «فمن أعدى الأول؟»

والحديث الثاني: بَيَّن أن الله تعالى جعل مخالطة المريض الصحيح
سبباً لإعدائه مرضه، ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سائر الأسباب
فحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجود سببه بفعله تعالى.

وهذا المسلك هو الذي سلكه ابن الصلاح. وأشار إلى الثاني بقوله:

(وقيل بل سد ذريعة) أي الأمر بالفرار من باب سد الذرائع، جمع ذريعة: وهي الوسيلة، أي منع الوسائل التي تؤدي إلى تعدي هذه الأمراض.

وحاصل هذا القول: أن نفي العدوى باق على عمومه، وقد صح قوله ﷺ: «لا يعدي شيء شيئاً» وقوله ﷺ لمن عارضه بأن البعير الأجرى يكون في الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب، حيث ردَّ عليه بقوله: «فمن أعدى الأول»؟ وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته، فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فأمر بتجنبه حسماً للمادة.

وهذا المسلك سلكه جماعة واختاره الحافظ في شرح النُخبَةِ.
ثم أشار إلى الثالث بقوله:

(ومن) مبتدأ موصول (يقول) في الجمع بينهما (مخصوص) خبر لمحذوف، أي العدوى مخصوص (بهذا) أي الجذام (ما) نافية (وهن) من باب وعد ضعف، أي ما ضعف قوله، والجملة خبر المبتدأ، وحاصله أن إثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى، فيكون معنى قوله: لا عدوى أي إلا في الجذام ونحوه فكأنه قال لا يُعدي شيء شيئاً إلا فيما تقدم تبيني له.

وهذا المسلك سلكه القاضي أبو بكر الباقلاني. وبقي رابع وهو أن الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم لأنه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبتَه، وتزداد حسرتَه.

ويؤيده حديث: «لا تديموا النظر إلى المجذومين» فإنه محمول على هذا المعنى وفيه مسالكٌ آخرٌ. والمحقق ابن شاکر جعل الرابع أضعف الأقوال وقوى الأول.

والقسم الثاني ما لا يمكن الجمع فيه وأشار إليه بقوله:

أُولَا فَإِذَا يُعْلَمُ نَاسِخٌ قَفِيٍّ أُولَا فَرَجَّحُ وَإِذَا يَخْفَى قِفٍ [٦٤٥]

(أولاً) يمكن الجمع بين مدلوليهما بوجه فلا يخلو من ثلاثة أوجه: إما أن يعلم ناسخه، وإليه أشار بقوله: (فَإِذَا) بمعنى إذا (يعلم) بالبناء للمفعول (ناسخ) بطريقة من الطرق المشروحة فيما تقدم (قفي) بالبناء للمفعول، أي تُبَعِّدُ ذلك الناسخ فينسخ الآخر. وإلى الثاني أشار بقوله: (أولاً) يعلم ناسخه، ولكن فيه مرجح من المرجحات (فرجح) أيها المحدث أي اسلك مسلك الترجيح بصفات الرواة، وكثرتهم، والمرجحات أكثر من مائة، ولخصها الناظم في التدريب في سبعة أقسام فارجع إليه.

وإلى الثالث أشار بقوله: (وإذا يخفي) وجه الترجيح (قف) أمر من وقف يقف، يقال: وقفت الشيء أقفه من باب وعد إذا أمسكت عنه، أي أمسك عن العمل بأحد الحديثين حتى يتبين لك أمره، وهذا أولى من التعبير بالتساقط لأن خفاء ترجيح أحدهما عن الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، أو لهُ فيما بَعْدُ. ولما أنهى الكلام على ما ظاهره التعارض شرع يبين ما لا تعارض فيه أصلاً فقال:

وغير ما عورض فهو المحكم ترجم في علم الحديث الحاكم

(وغير ما عورض) أي الحديث الذي خلا عن معارض، يعني أنه لم يأت خبر يضاده في المعنى ظاهراً، فغير مبتدأ، خبره جملة قوله (فهو المحكم) ودخلت الفاء في الخبر لما في المبتدأ من معنى العموم.

والمعنى: أن الحديث الذي سَلِمَ من معارض يسمى بالمحكم، وهو ما اتضح المراد منه (ترجم) أي عقد باباً له (في علم الحديث) أي في كتابه المسمى بعلوم الحديث، وغيره هنا للنظم (الحاكم) فاعل ترجم أي بوب الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبدالله المشهور بابن البيع الحاكم النيسابوري رحمه الله تعالى المتوفى سنة ٤٠٥ هـ في كتابه المذكور، وعده

نوعاً مستقلاً من جملة أنواع علوم الحديث، وأمثله كثيرة منها حديث: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله»، وحديث: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول»، وحديث: «إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدأوا بالعشاء»، وحديث: «لا شغار في الإسلام»، وقد صنف فيه عثمان بن سعيد الدارمي كتاباً كبيراً.

ثم ذكر المتشابه فقال:

وَمِنْهُ ذُو تَشَابُهٍ لَمْ يُعْلَمِ تَأْوِيلُهُ فَلَا تَكَلَّمَ تَسْلَمِ
مِثْلُ حَدِيثٍ: «إِنَّهُ يُغَانُ» كَذَا حَدِيثٌ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ»

(ومنه ذو تشابه) مبتدأ وخبر، أي بعض الحديث النبوي صاحب تشابه (لم يعلم تأويله) صفة ذو، أو حال منه، أي غير معلوم التأويل بأن لم يتبين المراد منه كما أن من القرآن ما هو محكم، ومنه ما هو متشابه، كذلك الحديث، إذ كل من عند الله (فلا تكلم) الفاء فصيحية، وتكلم بحذف إحدَى التاءين، أي إذا كان الأمر كذلك فلا تتكلم أيها المحدث في المتشابه (تسلم) جواب الطلب أي تكون سالماً من الهم الذي دلت عليه آية ﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه﴾ الآية.

ثم مثل للمتشابه فقال:

(مثل حديث) خبر لمحذوف، أو مفعول لفعل محذوف، أي ذلك مثل، أو أعني مثل حديث (إنه يغان) ونصه كما رواه مسلم من حديث الأغر المزني وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ قال: «إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة» وكذا رواه أبو داود وغيره.

ويغان مضارع غين بالبناء للمفعول، يقال: غين على قلبه غيناً تغشته الشهوة، وقيل غُطِيَ عليه وألْبَسَ اهـ لسان.

فهذا الحديث مثل به الناظم للمتشابه تبعاً للأصمعي، فإنه سئل عنه فقال: لو كان قلب غير النبي ﷺ لتكلمت عليه، ولكن العرب تزعم أن

الغين الغيم الرقيق، وقال بعضهم: أراد ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشر، لأن قلبه أبداً كان مشغولاً بالله تعالى، فإن عرض له وقتاً ما عارض بشريّ يشغله، من أمور الأمة والملة ومصالحهما عدّ ذلك ذنباً وتقصيراً فيفرع إلى الاستغفار، ذكره في اللسان وفيه أقوالٌ أُخر.

(كذا حديث أنزل القرآن) أي من المتشابه أيضاً قوله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقرأوا ما تيسر» فهو من المتشابه الذي لا يُدرى معناه لأن الحرف يصدق لغة على حرف الهجاء، وعلى الكلمة، وعلى المعنى، وعلى الجهة، قاله ابن سعدان النحوي.

هكذا جعله الناظم من المتشابه، لكن اعترض عليه المحقق ابن شاکر، وذكر في الإتقان اختلاف العلماء في معنى هذا الحديث على نحو أربعين قولاً فانظره.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: أول من صنف إلى قوله وجميع الفرق، وقوله: وإنما يصلح البيت. وقوله: وقيل بل سد ذريعة البيت. وقوله: وإذا يخفى فف إلى آخر الباب.

أسباب الحديث

أي هذا مبحثه وهو النوع الخمسون من أنواع علوم الحديث.
أَوَّلُ مَنْ قَدَّ أَلْفَ الْجُوبَارِيِّ فَالْعُكْبَرِيِّ فِي سَبَبِ الْأَثَارِ
(أول) أي أقدم (من ألف) أي جَمَعَ مبتدأ خيره (الجوباري) بضم الجيم وفتح الباء نسبة إلى موضع، هو أبو حامد بن كزناه الجوباري، قال المحقق ابن شاکر: وكزناه وجدته مضبوطاً بالقلم بإسكان الزاي في مقدمة المتبولي، ولم أجد لهذا الرجل ترجمة اهـ. وقال الذهبي: لم يُسَبَقْ إلى ذلك اهـ يعني إلى تأليف هذا النوع.

(فالعكبري) أي ثم بعده أَلْفُ العلامة أبو حفص عمر بن محمد بن رجاء العكبري بضم العين وسكون الكاف وفتح الباء وآخره راء نسبة إلى عكبر بليدة على دجلة فوق بغداد بعشر فراسخ اهـ لباب. وهو من تلاميذ عبدالله بن أحمد بن حنبل توفي سنة ٣٣٩ هـ.

(في سبب الآثار) متعلق بِأَلْفِ أي في سبب ورود الأحاديث النبوية ثم ذكر بعض فوائده بقوله:

وَهُوَ كَمَا سَبَبُ الْقُرْآنِ مُبِينٌ لِلْفِقْهِ وَالْمَعَانِي [٦٥٠]

(وهو) مبتدأ، أي سبب الحديث أي معرفته (كما) في (سبب القرآن) أي حال كونه مشابهاً لمعرفة أسباب نزول القرآن (مبين) خبير المبتدأ، أي موضح (للفقه) أي فهم معاني الحديث (والمعاني) عطف تفسير للفقه، فكما أن

معرفة سبب نزول الآية يوضح معناه كذلك معرفة سبب الحديث يوضح معناه، فهو فن مهم ينبغي الاعتناء به، ومن زعم أنه لا طائل تحته لجريانه مجرى التاريخ، فهو مخطيء في فهمه، بل له فوائد منها: ما ذكره الناظم، ومنها أنه قد يكون اللفظ عامًا، ويقوم الدليل على تخصيصه، فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته، ومنها غير ذلك.

ثم ذكر له مثالاً بقوله:

مِثْلُ حَدِيثٍ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ» سَبَبُهُ فِيمَا رَوَوْا وَقَالُوا
 مُهَاجِرٌ لِأُمِّ قَيْسٍ كَيْ نَكَحَ مِنْ تَمَّ ذَكَرُ امْرَأَةٍ فِيهِ صَلَحَ

(مثل) أي ذلك مثل، أو أعني مثل (حديث: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه» متفق عليه. (سببه) مبتدأ أي سبب وروده (فيما روى) أي حكى العلماء المحدثون (وقالوا) عطف تفسير لرووا، وفي نسخة: فيما روى النُّقَالُ، وإنما أسنده إليهم تبريًّا، لأن التمثيل به غير صحيح، إذ ليس في شيء من طرق الحديث ما يقتضى التصريح بذلك، ومن ثم أنكروا ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم أن تكون هذه القصة سبباً للحديث، وإن اشتهر هذا، وذكره كثير من المتأخرين في كتبهم، قال: ولم نر لذلك أصلاً. (مهاجر) خبر المبتدأ أي رجل مهاجر من مكة إلى المدينة (لأم قيس) أي لأجلها (كي) تعليلية (نكح) أي ليتزوجها (من ثم) أي من أجل كون ما ذكر سبب ورود حديث: «إنما الأعمال» (ذكر امرأة فيه) أي في الحديث المذكور (صلح) أي حسن حيث قال: «أو امرأة يتزوجها»، والمعنى: أنه لما كان سبب حديث: «إنما الأعمال» هو مهاجر أم قيس حسن ذكر امرأة فيه.

وحديث قصة مهاجر أم قيس قال الحافظ في الفتح: رواه سعيد بن منصور عن عبدالله هو ابن مسعود قال: «من هاجر يبتغي شيئاً فإنما له

ذلك، هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فكان يقال له مهاجر أم قيس».

ورواه الطبراني بلفظ: «كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها: أم قيس فأبّت أن تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكنا نسّميه مهاجر أم قيس» قال الحافظ بعد أن ساق سنده: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، لكن ليس فيه أن حديث الأعمال سبقَ بسبب ذلك، ولم أر في شيء من الطرق ما يقتضى التصريح بذلك اهـ.

(تتمة): هذا الباب من زياداته على العراقي، كما أشار إليه صنيع المحقق ابن شاکر.

معرفة الصحابة رضي الله عنهم

أي هذا مبحثه، وهو النوع الحادي والخمسون من أنواع علوم الحديث.

وهو علم جليل عظيم الفائدة إذ به يعرف المتصل من المرسل كما يأتي في قول الناظم:

وَمَنْ مُفَادِ عِلْمِ ذَا الْأَوَّلِ مَعْرِفَةُ الْمُرْسَلِ وَالْمُتَّصِلِ
ثُمَّ الصَّحَابِيِّ مُسْلِمًا لِأَقْبَى الرَّسُولِ وَإِنْ بِلَا رِوَايَةٍ عَنْهُ وَطَوَّلِ

(ثم) بعد أن عرفت ما تقدم من أنواع علوم الحديث ينبغي أن تتهيأ لمعرفة ما بقي من الأنواع، منها: معرفة الصحابة رضي الله عنهم، و(الصحابي) بتخفيف الياء للوزن مبتدأ، وفي نسخة المحقق حدُّ الصحابي، أي تعريف الصحابي (مسلماً) حال من قوله: (لاقي الرسول) اسم فاعل خبر المبتدأ، قال المحقق: ضبطت في النسخة المقروءة على المصنف بكسر القاف، والأولى فتحها اهـ.

قلت: بل المقروء على المصنف: هو الأولى، كما لا يخفي، يعني: أن الصحابي هو من لقي رسول الله ﷺ. مسلماً (وإن) كانت الملاقة (بلا رواية) أي نقل حديث (عنه) ﷺ (و) بلا (طول) زمان.

يعني: أن الشرط فيه كونه ملاقياً له مؤمناً به، ولو لم يرو عنه، أو تطل مدة اجتماعه به فيشمل المجالسة، والمماشاة، ووصول أحدهما إلى الآخر، وإن لم يكالمه، وتدخل رؤية أحدهما الآخر، سواء كان بنفسه، أو بغيره، فاللقي: كالجنس، و«مسلماً» كالفصل يخرج من حصل له اللقاء في حاله كفره، و«به» فصل ثان يخرج من لقيه مؤمناً بغيره من الأنبياء. والتعبير باللقاء أولى من التعبير بمن رأى لثلا يخرج العميان.

كَذَاكَ الْأَتْبَاعُ مَعَ الصَّحَابَةِ وَقِيلَ مَعَ طُولٍ وَمَعَ رِوَايَةٍ
وَقِيلَ مَعَ طُولٍ وَقِيلَ الْغُرُؤُ أَوْ عَامٍ وَقِيلَ مُدْرِكُ الْعَصْرِ وَلَوْ [٦٥٥]

(كذاك الأتباع) مبتدأ وخبر، أي التابعون (مع الصحابة) مثل الصحابة مع النبي ﷺ في جميع ما تقدم إلا الإيمان به فإنه خاص بالنبي ﷺ.

فالتابعي من لقي الصحابي مطلقاً، وهذا هو المختار، خلافاً لمن اشترط فيه طول الملازمة، أو صحة السماع، أو التمييز. قال العراقي: وقد أشار ﷺ إلى الصحابة والتابعين بقوله: «طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى لمن رأى من رآني» الحديث فاكتفى فيهما بمجرد الرؤية.

(وقيل) الصحابي من لقي النبي ﷺ مسلماً (مع) بسكون العين (طول) في الصحبة (ومع رواية) للحديث عنه نظراً في الطول إلى العرف، وفي الرواية إلى أنها المقصودة من صحبته ﷺ لتبليغ الأحكام عنه. وهذا القول للجاحظ المعتزلي.

(وقيل) هو من لقي النبي ﷺ (مع طول) في المجالسة له، وهذا القول محكي عن أصحاب الأصول، أو بعضهم، وحاصله: أن الصحابي من طالت مجالسته له ﷺ على طريق التبعية له والأخذ عنه بخلاف من وقد عليه، وانصرف بلا مصاحبة، ولا متابعة قالوا: وذاك معنى الصحابي لغة، وَرُدُّ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ اللُّغَةِ عَلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الصَّحْبَةِ لَا مِنْ قَدْرِ مَنَاهَا مَخْصُوصٌ، وَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحَبَ غَيْرَهُ قَلِيلاً كَانَ أَوْ كَثِيراً (وقيل)

الغزو) أي قال بعضهم: هو من لاقاه ﷺ، وأقام معه حتى غزا غزوة فأكثر، فقوله: الغزو بالجر بحذف المضاف وإبقاء المضاف إليه على حاله، أي اللقاء مع الغزو (أو عام) بالجر أيضاً أي مع عام، يعني: أنه لاقاه وجالسه سنة فأكثر، وهذا القول مروى عن سعيد بن المسيب، وحاصله: أنه كان لا يعد صحابياً إلا من أقام مع رسول الله ﷺ سنة، أو سنتين، أو غزا معه غزوة، أو غزوتين، لأن لصحبه ﷺ شرفاً عظيماً فلا ينال إلا باجتماع طويل يظهر فيه الخلق المطبوع عليه الشخص، كالغزو المشتمل على السفر الذي هو قطعة من العذاب، والسنة المشتملة على الفصول الأربعة التي يختلف بها المزاج.

قال العراقي: ولا يصح هذا عن ابن المسيب ففي إسناده إليه محمد بن عُمَر الواقدي ضعيف في الحديث اهـ.

وعلى تقدير صحته فهو مردود إذ مقتضاه أن لا يُعدَّ جريراً البجلي وشبهه صحابياً إذ هو أسلم عام وفاة النبي ﷺ على الصحيح، ولا خلاف أنهم صحابة.

(وقيل) الصحابي (مدرك العصر) أي من أدرك زمنه ﷺ (ولو) لم يلق، ولم ير، فمدخول «لو» محذوف، يعني: أن الشخص يسمى صحابياً ولو لم يلقه، ولم يره ﷺ، وهذا القول محكي عن يحيى بن عثمان بن صالح المصري، وعدّ من ذلك عبدالله بن مالك الجيشاني أبا تميم، ولم يرحل إلى المدينة المنورة إلا في خلافه عمر باتفاق.

فجملة الأقوال في النظم خمسة، وبقي سادس ذكره في التدريب، وهو أنه من رآه بالغاً حكاه الواقدي وهو شاذ، والراجح من هذه الأقوال هو القول الأول.

قال الحافظ: لا خفاء في رجحان رتبة من لازمه ﷺ وقاتل معه أو قُتل تحت رايته على من لم يلازمه أو لم يحضر معه مشهداً، وعلى من كلمه يسيراً، أو ماشاه قليلاً، أو رآه على بعد، أو في حال الطفولة، وإن كان

شرف الصحبة حاصلاً للجميع، ومن ليس له منهم سماع منه فحديثه مرسل من حيث الرواية، وهم مع ذلك معدودون في الصحابة لما نالوه من شرف الرؤية اهـ.

وَشَرَطُهُ الْمَوْتَ عَلَى الدِّينِ وَلَوْ تَخَلَّلَ الرِّدَّةَ وَالْجِنُّ رَأَوْا دُخُولَهُمْ دُونَ مَلَائِكِهِ وَمَا نَشَرَطُ بُلُوغاً فِي الْأَصْحَحِ فِيهِمَا

(وشرطه الموت على الدين) مبتدأ وخبر، أي شرط الصحابي في دوام اسم الصحبة له موته على الإسلام فلا يعد من الصحابة من ارتد بعد الصحبة، ومات مرتدأً، والعياذ بالله، كعبيدالله بن جحش، وعبدالله بن خطل. (ولو تخلل الردة) يحتمل أن يكون فعلاً ماضياً، وأن يكون فعلاً مضارعاً بحذف إحدى التاءين، وحذفت تاء التأنيث في الماضي لأن الفاعل ليس حقيقي التأنيث، أي وإن فَصَلَتِ الرِّدَّةُ بَيْنَ لُقَيْهِ ﷺ وبين موته مؤمناً، فإن اسم الصحبة باق له في الأصح، سواء رجع إلى الإسلام في حياته ﷺ أم بعد وفاته، وسواء لقيه ثانياً أم لا، كالأشعث بن قيس، فإنه ممن ارتد وأُتِيَ به إلى أبي بكر رضي الله عنه أسيراً فعاد إلى الإسلام، فقبل منه ذلك، وزوجه أخته، ولم يتخلف أحد عن ذكره في الصحابة، ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها قاله الحافظ.

(والجن) مبتدأ، يعني: الذين لا قوه ﷺ مؤمنين به، وخبره جملة قوله: (رأوا دخولهم) أي ذهب العلماء إلى دخولهم في جملة الصحابة لأنهم مكلفون شملتهم الرسالة (دونك ملائكة) أي دون الملائكة الذين رأوه ﷺ وكذا الأنبياء لأن الرؤية المعبرة هي التي في عالم الشهادة.

(وما) نافية (نشرط) من باب ضرب وقتل، وُجِزِمَ للضرورة (بلوغاً في الأصح فيهما) أي لا نشرط البلوغ في المسألتين مسألة الصحابي ومسألة التابعي، يعني: أن الأصح أنه لا يشترط كون الصحابي بالغاً عند اللقاء وإلا لخرج من أجمع على عده في الصحابة كالحسن، والحسين، وابن الزبير، ونحوه. وكذلك الحكم في التابعي.

ثم ذكر طرق معرفة صحبة الصحابي فقال:

وَتُعْرَفُ الصُّحْبَةُ بِالتَّوَاتُرِ وَشَهْرَةِ وَقَوْلِ صَحْبٍ آخَرَ
أَوْ تَابِعِيٍّ وَالْأَصْحَحُ يُقْبَلُ إِذَا ادَّعَى مُعَاَصِرُ مُعَدَّلٍ

(وتعرف الصحبة) فعل ونائب فاعله أي يعلم كون الشخص صحابياً
بواحد من هذه الأمور الآتية:

إما (بالتواتر) كالخلفاء الأربعة وبقية العشرة ونحوهم (و) إما
بـ (شهرة) أي استفاضة قاصرة عن التواتر. كضمام بن ثعلبة وعكاشة بن
محسن.

(و) إما بـ (قول صحب آخر) بصحبته أي بإخبار صحابي غيره عنه
أنه صحابي. كحُمَمَةَ ابن أبي حُمَمَةَ الدُّوسِي الذي مات بأصبهان مبطوناً
فشهد له أبو موسى الأشعري أنه سمع النبي ﷺ حكم له بالشهادة.

(أو) إما بـ (قول تابعي) بذلك أي بإخبار تابعي واحدٍ بأنه صحابي،
وهذا قاله الحافظ بناء على قبول التزكية من واحد، وهو الراجح.

(والأصح يقبل) مبتدأ وخبر بتقدير حرف مصدري أي الأرجح من
الأقوال أن يقبل (إذا ادعى) الصحبة (معاصر) للنبي ﷺ (معدل) أي منسوب
إلى العدالة.

وحاصل المعنى: أنه إذا ادعى الصحبة من عاصر النبي ﷺ قُبِلَ قوله
بشرط أن لا تمضي عليه مائة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ، لقوله ﷺ:
«أرأيتمكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض
ممن هو اليوم عليها أحد» متفق عليه. زاد مسلم من رواية جابر: «أن ذلك
كان قبل موته بشهر»، ومقابل الأصح قول من قال: لا تثبت صحبته بقوله
للدعوى مرتبة يشتها لنفسه، وقول من قال بالتفصيل: إذا ادعى صحبة يسيرة
يقبل لتعذر إثباتها إذ ربما لا يحضره عندها أحد، أو طويلة فلا لعدم التعذر.

وَهُمْ عُدُولٌ كُلُّهُمْ لَا يَشْتَبَهُ النَّوَوِيُّ أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ [٦٦٠]

(وهم عدول) مبتدأ وخبر (كلهم) توكيد للمبتدأ، أي إن كل الصحابة عدول، مَنْ لَابَسَ الفتن، وغيرهم (لا يشتبه) يحتمل كونه نفيًا، وأن يكون نهيًا، أي لا يشتبه هذا الحكم على من له بصيرة في الدين، أو لا يشتبه عليك أيها الطالب للنجاة.

فعلى الأول الفعل مرفوع سكن للوقف، وعلى الثاني مجزوم.

والمعنى: أن كل الصحابة رضي الله عنهم عدول مطلقًا، كبيرهم وصغيرهم، لابس الفتنة، أو لا.

(النوي) مبتدأ خبره محذوف، أي قائل، أو فاعل لمحذوف، أي قال النوي رحمه الله: (أجمع) على عدالة الصحابة رضي الله عنهم (من) فاعل أجمع (يعتد به) أي يعتبر بإجماعه، وأشار به إلى أن الأقوال المخالفة لا يعتد بها، كقول من قال: هم كغيرهم يجب البحث عنهم، أو من قال: هم عدول إلى قتل عثمان، أو من قال: إلا من قاتل عليًا، أو من قال: بعدالة من لابس الفتنة إذا انفرد، أو من قال: بغير المُقاتِل والمُقاتِل، فكلها أقوال ساقطة.

فعدالتهم ثابتة بالكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية. وقال: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية. وقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ الآية وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ﴾ الآية. وقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ الآية. وقال: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ الآية في آيات كثيرة.

والأحاديث كثيرة فمنها ما رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن مُغَفَّلٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ عَرَضًا، فَمَنْ أَحْبَبَهُمْ فَبِحَبِي أَحْبَبَهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبِغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ أَذَاهُمْ فَقَدْ أَذَانِي وَمَنْ أَذَى اللَّهِ، وَمَنْ أَذَى اللَّهِ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ» قال الحافظ: وهذا أدل حديث على تفضيلهم.

ومنها حديث: «خيرُ الناسِ قرني» المتواتر المتفق عليه، ومنها حديث: «لا تسبوا أصحابي» متفق عليه.

ومنها حديث: «أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل» رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وغيرهم.

ومنها حديث: «إن الله اختار أصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين» أخرجه البزار بسند رجاله موثقون، قاله السخاوي.

وَالْمُكْتَبُونَ فِي رِوَايَةِ الْأَثَرِ أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِيهِ ابْنُ عَمْرٍ

(والمكتوبون في رواية الأثر) النبوي وهو مبتدأ، خبره قوله: أبو هريرة وما عطف عليه، أو محذوف تقديره سبعة، أي الذين أكثروا في رواية الحديث النبوي، والمكثر هو الذي روى فوق الألف هؤلاء السبعة أولهم (أبو هريرة) الدوسي رضي الله عنه المتوفى سنة ٥٩ فإنه أكثر الكل رواية، روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثاً (يليه) أي يلي أبو هريرة في الإكثار عبدالله (ابن عمر) رضي الله عنهما المتوفى سنة ٧٣ فإنه روى ٢٦٣٠ حديثاً.

وَأَنَسُ وَالْبَحْرُ كَالْخَدْرِيِّ وَجَابِرُ وَرَجَّةُ النَّبِيِّ

ويلي ابن عمر (أنس) بن مالك خادم رسول الله ﷺ المتوفى سنة ٩٣ عن ٩٩ سنة فإنه روى ٢٢٨٦ حديثاً، ويلي أنساً (البحر) عبدالله بن عباس رضي الله عنهما المتوفى سنة ٦٨ عن ٧١ سنة، فإنه روى ١٦٩٦ حديثاً (كالخدري) أي كما يلي الخدري البحر، وهو أبو سعيد، سعد بن مالك بن سنان الأنصاري رضي الله عنهما فإنه روى ١١٧٠ حديثاً.

(وجابر) بالرفع عطفاً على المرفوعات، أو بالجر عطفاً على ما قبله، أي كما يلي جابر فإنه روى ١٥٤٠ حديثاً.

(وزجة النبي) بالرفع أو بالجر، أي كما تلي زوجة النبي ﷺ وهي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أطلقها لشهرتها بكثرة الرواية من بين أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، توفيت سنة ٧ أو ٨ أو ٥٩ عن ٦٧ سنة فإنها روت ٢٢١٠ حديثاً.

(تنبية): ترك الناظم رحمه الله الترتيب، وكان الأولى له أن يرتبهم،
فلو قال بعد البيت الأول:

فَأَنْسُ فَرْوَجَةَ النَّبِيِّ ثُمَّ بَحْرُ فَجَابِرُ فَخُذْرِي يُضَمُّ
لوفى بالترتيب.

(تنبيه آخر): هذه الأعداد مأخوذة من الحافظ ابن الجوزي فإنه
رحمه الله ذكرها في تلقيح فهوم أهل الأثر معتمداً على ما وقع لكل صحابي
في مسند أبي عبد الرحمن بَقِيَّ بن مَخْلَد، لكونه أجمع ما أَلَفَ من
المسانيد، فَاتَّبَعَه العلماء في ذلك، وقد تتبع العلامة المحقق ابن شاکر ما
وقع لكل صحابي في مسند الإمام أحمد، وهو أقل حديثاً إلا في بعضهم
كابن عباس رضي الله عنهما فإنه في مسند بقي ١٦٦٠ حديثاً وفي مسند
أحمد ١٦٩٦ حديثاً.

وَالْبَحْرُ أَوْفَاهُمْ فَتَاوَى وَعُمَرُ وَنَجْلُهُ وَزَوْجَةُ الْهَادِي الْأَبْرَ
ثُمَّ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَزَيْدٌ، وَعَلِيٌّ

(والبحر) عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، مبتدأ خبره (أوفاهم) أي
أتمهم، من وَفَى الشيءُ فهو وَافٍ إذا تم، يعني أكثرهم (فتاوى) بكسر
الواو على الأصل، وقيل: يجوز الفتح للتخفيف جمع فتوى بفتح الفاء
وبالواو، أو فُتِيَاً بضم الفاء، وبالياء اسم من أفتى العالم: إذا بَيَّنَّ الأحكام،
أفاده في المصباح، وهو منصوب على التمييز.

والمعنى: أن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أكثر الصحابة فتوى
على الإطلاق، قاله الإمام أحمد بحيث كان كبار الصحابة يحيلون عليه في
الفتوى، وقال ابن حزم أكثر الصحابة فتوى مطلقاً سبعة فذكرهم كما ذكرهم
الناظم هنا. (وعمر) بن الخطاب (ونجله) بفتح فسكون يطلق على الوالد،
والولد، ضِدًّا، والمراد به هنا الثاني: أي ابنه عبدالله، (و) عائشة (زوجة)
النبي ﷺ (الهادي)، الخَلِيقُ، إلى الحقِّ (الأبر) أي الأصدق، أو الأتقى،

والأكثر إحساناً، يقال: برَّ الرجلُ يبرُّ، وَزَانَ عَلِمَ يَعْلَمُ، فهو برٌّ وبارٌّ أي صادق، أو تقي، وهو خلاف الفاجر، وبررت والذي أبره برّاً وبروراً أي أحسنت إليه، أفاده في المصباح. (ثم) بمعنى الواو عبدالله (ابن مسعود) الهذلي رضي الله عنه المتوفى سنة ٣٢ هـ عن بضع وستين سنة. (وزيد) بن ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي الله عنه المتوفى سنة ٤٥ هـ (وعلي) بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه المتوفى سنة ٤٠ هـ عن ٦٣ سنة. قال ابن حزم: ويمكن أن يجمع من فُتيا كلِّ واحد من هؤلاء مجلد ضخم.

..... وَبَعْدَهُمْ عِشْرُونَ لَا تُقَلِّلِ

(وبعدهم) أي بعد هؤلاء السبعة في كثرة الفتوى خبر مقدم لقوله: (عشرون) صحابياً (لا) ناهية (تُقَلِّلِ) أيها المحدث عدَّتْهم عن عشرين، أي لا تنقصها، أو لا تعد فتاواهم قليلة، فإنها كثيرة بالنسبة لغيرهم.

وهم أبو بكر، وعثمان، وأبو موسى، ومعاذ، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وأنس، وعبدالله بن عمرو، وسلمان، وجابر، وأبو سعيد، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وعمران بن حصين، وأبو بكر، وعبادة بن الصامت، ومعاوية، وابن الزبير، وأم سلمة رضي الله عنهم، قال ابن حزم: يمكن أن يجمع من فتوى كل منهم جزء صغير.

ونظمت هؤلاء العشرين بقولي (من الرجز):

صَدِيقُهُمْ عُمَانُ سَعْدُ أَنْسُ	سَلْمَانُ جَابِرُ مُعَاذُ الْأَكْبَسُ ^(١)
وَالْأَشْعَرِيُّ وَالزُّبَيْرُ طَلْحَةُ	أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِي عُبَادَةَ
وَنَجْلُ وَابْنُ وَكَذَا	نَجْلُ حُصَيْنٍ وَنُفَيْعُ حَبْدَا
سَعْدُ ^(٢) مُعَاوِيَةُ أُمُّ سَلْمَةَ	وَابْنُ الزُّبَيْرِ هُمْ حَلِيفُوا ^(٣) الْمَكْرَمَةَ

(١) صفة لمعاذ ومعناه الفطن، ومعاذ بمنع الصرف للوزن.

(٢) أبو سعيد الخدري اهـ.

(٣) أي ملازموا صفة الكرم والشرف اهـ.

فَهَؤُلَاءِ مَرْجِعُ الْأَنَامِ فِي عَصْرِهِمْ لِمُعْضَلِ الْأَحْكَامِ
وَبَعْدَهُمْ مَنْ قَلَّ فِيهَا جِدًّا عِشْرُونَ بَعْدَ مِائَةٍ قَدْ عُدًّا [٦٦٥]

(وبعدهم) أي بعد هؤلاء العشرين (من قل فيها) أي في الفتاوى، وكان الأولى أن يقول أقل لأن قل غير مناسب هنا، يقال: قل الشيء صار قليلاً، وأقل الشيء جعله قليلاً كقلله، صادفه قليلاً، وأتى بقليل أفاده في «ق»، فالمعنى المناسب هنا هو الإتيان بالقليل من الفتاوى، فلو قال بدل الشطر، وَبَعْدُ مَنْ أَقَلَّ مِنْهَا جِدًّا، لكان أحسن (جِدًّا) بالكسر، أي مبالغة يقال: فلان محسن جِدًّا، أي نهاية ومبالغة، قاله في المصباح.

والمعنى: أن بعد العشرين صحابياً صحابةً قَلَّتْ فتاويهم جِدًّا، لا يروى عن الواحد منهم إلا المسألة الواحدة، والمسألتان، والثلاث، (عشرون) خبر لمحذوف أي هم عشرون صحابياً، أو مبتدأ خبره عُدًّا. (بعد مائة) حال من عشرين، أي حال كون العشرين بعد مائة من الصحابة، يعني: أنهم مائة وعشرون صحابياً، كأبي بن كعب، وأبي الدرداء، وأبي طلحة، والمقداد، وسرد الباقيين في التدريب، هكذا قال، لكن الذي ذكره ابن حزم في إحكام الأحكام أنهم مائة وأربعة وعشرون فليتأمل. (قد عدا) بالبناء للمفعول، أي ذكر عددهم عند العلماء.

ثم ذكر الصحابة الذين كانوا يفتون في عهد رسول الله ﷺ بقوله:

وَكَانَ يُفْتِي الْخُلَفَاءَ ابْنُ عَوْفٍ آيٍ عَهْدَ النَّبِيِّ زَيْدٌ مُعَاذٌ وَأَبِي

(وكان يفتي) الناس أي يبين لهم الأحكام (الخلفاء) جمع خليفة قَصِرَ للضرورة، وكان شامية، وجملة يفتي الخلفاء، خيرها، يعني: أن الخلفاء الأربعة: أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلياً، رضي الله عنهم كانوا يفتون الناس، وقوله: (أبن عوف) عطف بحذف عاطف على الخلفاء، أي وعبد الرحمن ابن عوف (أي) تفسيرية (عهد) منصوب على الظرفية متعلق بيفتي، أي في زمن (النبى) ﷺ.

(زيد) معطوف على الخلفاء أيضاً بحذف عاطف أي وزيد بن ثابت الأنصاري المتقدم (معاذ) هو ابن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي المتوفى سنة ١٨ هـ عن ٣٥ سنة (أبي) بتخفيف الياء للوزن هو ابن كعب بن قيس أبو المنذر الأنصاري الخزرجي المتوفى سنة ١٩ هـ وقيل: غير ذلك. والمعنى: أنه كان يفتي الناس في زمن رسول الله ﷺ الخلفاء الأربعة، وعبد الرحمن بن عوف، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، رضي الله عنهم.

(تنبيه): هذا البيت لم يوجد في نسخة الشارح.

ثم ذكر الذين حفظوا القرآن بقوله:

وَجَمَعَ الْقُرْآنَ مِنْهُمْ عِدَّةٌ فَوْقَ الثَّلَاثِينَ فَبَعْضُ عِدَّةِ

(وجمع القرآن) أي كله حفظاً عن ظهر قلب (منهم) أي الصحابة (عدة) أي جماعة معدودون (فوق الثلاثين) الظرف صفة لعدة، أي بالغة فوق الثلاثين صحابياً (فبعض عدة) مبتدأ وخبر، والهاء ضمير راجع إلى المذكور، أي بعض العلماء عد العدد المذكور.

فمنهم الخلفاء الأربعة، والعبادلة الأربعة، وطلحة، وسعد، وابن مسعود، وحذيفة، وسالم، وأبو هريرة، وعبد الله بن السائب، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وسعيد بن عبيد، وأبو زيد قيس بن السكن، وسعيد بن المنذر، وقيس بن أبي صعصعة، ومُجمَع بن جارية، وعبادة بن الصامت، وتميم الداري، وعقبة بن عامر، وسلمة بن مخلد، وأبو موسى الأشعري، وغيرهم.

فقد قال القرطبي: قتل يوم اليمامة سبعون من القراء، وذكر الناظم أنه ظفر بامرأة من الصحابيات جمعت القرآن لم يعدها أحد ممن تكلم في ذلك، وهي أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث كانت تسمى الشهيدة وقصتها مشهورة.

ونظمت أسماء هؤلاء فقلت (من الرجز):

قَدْ حَفِظَ الْقُرْآنَ كُلًّا عِدَّةُ مِنْ الصَّحَابَةِ فَنِعْمَ الْعِدَّةُ
الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ طَلْحَةَ وَنَجْلُ مَسْعُودٍ سَعْدُ حَذِيفَةَ
أَبُو هُرَيْرَةَ وَزَيْدُ حَفْصَةَ وَنَجْلُ سَائِبٍ كَذَا عَائِشَةَ
عُؤَيْمِرُ قَيْسٌ وَأُمُّ سَلَمَةَ قَيْسٌ مُعَاذٌ وَسَعِيدُ سَلَمَةَ
وَسَالِمٌ وَالْأَشْعَرِيُّ عِبَادَةَ مُجَمِّعٌ مَعَ سَعِيدِ عُقْبَةَ
تَمِيمُ الدَّارِيُّ وَالْعَبَادِلَةَ كَذَا أَبِي ذُو الْمَزَايَا الْفَاضِلَةَ
شَهِيدَةُ الدَّارِ لَدَى مَنْ حَقَّقَهُ أَيْضاً لَهَا ذَا الْفُضْلِ أُمُّ وَرَقَةَ
فَهُمْ ثَلَاثُونَ مَعَ الثَّلَاثَةِ أَكْرِمَ بِهِمْ قَوْمًا خِيَارَ الْأُمَّةِ
وَعَيْرُهُوْلَاءُ أَيْضاً قَدْ وَرَدَ فَاتَّبَعُ طَرِيقَهُمْ فَإِنَّهُ الرَّشْدُ

(تنبيه): لا ينافي هذا ما ثبت في صحيح البخاري عن أنس رضي الله عنه أنه قال: مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة أبو الدرداء، ومعاذ، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، رضي الله عنهم لأنه أجيب عنه بأجوبة: منها: أن المراد إثبات ذلك للخزرج دون الأوس فلا ينفي ذلك عن المهاجرين وغيرهم، لما أخرجه ابن جرير عن أنس قال: افتخر الحيان الأوس والخزرج، فقال الأوس: منا أربعة من اهتز له العرش سعد بن معاذ، ومن عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت، ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبي عامر، ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت، فقال الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكروهم.

وَشُعْرَاءُ الْمُصْطَفَى ذُوو الشَّانِ ابْنُ رَوَاحَةَ وَكَعْبُ حَسَّانُ

(وشعراء المصطفى) ﷺ مبتدأ (ذوو الشان) مخفف الشان بالهمز أي أصحاب الحال المرضية صفة للشعراء وصفهم به إشارة إلى أنهم هم المرادون في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الآية حيث استثناهم من قوله: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ الآية (ابن رواحة) خبر المبتدأ، هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الأكبر الأنصاري

الخزرجي، نزل دمشق، وهو عَقَبِيٌّ، بدري، نقيب، أمير، شهيد، له أحاديث انفرد له البخاري بحديث موقوف استشهد بمؤتة رضي الله عنه اه خلاصة باختصار، وعبدالله بن رواحة شاعر مشهور.

أخرج ابن سعد بسنده عن مدرك بن عمارة قال: قال عبدالله بن رواحة: مررت في مسجد الرسول، ورسول الله ﷺ جالس وعنده أناس من الصحابة في ناحية منه، فلما رأوني قالوا: يا عبدالله بن رواحة، فجئت فقال: «اجلس» فجلست بين يديه فقال: «كيف تقول الشعر» قلت: أنظر في ذلك، ثم أقول: «قال فعليك بالمشركين» ولم أكن هيأت شيئاً فنظرت، ثم أنشدته فذكر الأبيات فيها (من البسيط):

فَثَّبَتِ اللَّهُ مَا آتَاكَ مِنْ حَسَنِ تَثْبِيتِ مُوسَى وَنَصْرًا كَالَّذِي نَصَرُوا

قال: فأقبل بوجهه مبتسماً وقال: «وياك فثبتك الله». ومن أحسن ما مدح به النبي ﷺ قوله (من البسيط):

لَوْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ آيَاتٌ مُبَيَّنَةٌ كَانَتْ بَدِيدُهُ تُثْبِكُ بِالْخَبْرِ

وأخرج أبو يعلى بسند حسن عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال: دخل النبي ﷺ مكة في عمرة القضاء وابن رواحة بين يديه وهو يقول:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ أَلْيَوْمِ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فقال عمر: يا ابن رواحة أفي حرم الله، وبين يدي رسول الله ﷺ تقول هذا الشعر؟ فقال: خلّ عنه يا عمر، فوالذي نفسي بيده لكلامه أشد عليهم من وقع النبل اه الإصابة باختصار.

(وكعب) عطف على الخبر هو كعب بن مالك بن أبي كعب بن القين بن كعب أبو عبدالله الأنصاري السلمي، بفتحيتين، الشاعر المشهور أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، قال ابن سيرين: قال كعب بن مالك بيتين كانا سبب إسلام دوس وهما (من الوافر):

قَضَيْنَا مِنْ تَهَامَةٍ كُلِّ وَتَرٍ وَخَيْرَ ثَمٍّ أَعْمَدْنَا السُّيُوفَا
تُحِبِّرُنَا وَلَوْ نَطَقَتْ لَقَالَتْ قَوَاطِعُهُنَّ دَوْسًا أَوْ ثَقِيفَا

فلما بلغ ذلك دوساً قالوا: خذوا لأنفسكم، لا ينزل بكم ما نزل
بثقيف، مات أيام قتل علي بن أبي طالب، وقيل في خلافة معاوية
رضي الله عنهم اه الإصابة باختصار.

(حسان) عطف بحذف عاطف على الخبر أيضاً هو حسان بن ثابت بن
المنذر بن حرام الأنصاري الخزرجي، ثم النجاري شاعر رسول الله ﷺ.

أخرج الشيخان من طريق سعيد بن المسيب قال: مر عمر بحسان في
المسجد وهو ينشد فلحظ إليه فقال: كنت أنشد، وفيه من هو خير منك،
ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك الله أسمعت النبي ﷺ يقول: «أجب
عني اللهم أيده بروح القدس». وأخرجنا أيضاً عن البراء رضي الله عنه أن
النبي ﷺ قال لحسان: «اهجهم، أو هاجهم وجبريل معك».

وأخرج أبو داود بسنده عن عائشة أن النبي ﷺ: «كان يضع لحسان
المنبر في المسجد يقوم عليه قائماً يهجو الذين كانوا يهجون النبي ﷺ فقال
رسول الله ﷺ: إن روح القدس مع حسان ما دام ينافح عن رسول الله ﷺ».
(تنبيه): هذا البيت ليس في نسخة الشارح.

وَالْبَحْرُ وَابْنَا عَمْرٍو وَعَمْرٍو وَابْنُ الزُّبَيْرِ فِي اشْتِهَارِ يَجْرِي
دُونَ ابْنِ مَسْعُودٍ لَهُمْ عِبَادِلَهُ وَغَلَطُوا مَنْ غَيْرَ هَذَا مَالٍ لَهُ [٦٧٠]

(والبحر) عبدالله بن عباس، مبتدأ، خبره جملة يجري (وابنا) بصيغة
التثنية مضاف إلى (عمر) بالصرف للضرورة (وعمر) بفتح العين، أي
عبدالله بن عمر بن الخطاب المتوفى سنة ٧٤ هـ وعبدالله بن عمرو بن
العاص المتوفى سنة ٦٥ هـ (وابن) بالرفع عطف على المبتدأ، أي عبدالله بن
الزبير بن العوام الأسدي المتوفى سنة ٧٣ هـ (في اشتهار) أي في وضوح،
متعلق بيجري بين العلماء (دون) عبدالله (بن مسعود) الهذلي، والظرف حال

من الضمير في (لهم) متعلق بيجري أي لهؤلاء الأربعة، حال كونهم دون عبدالله بن مسعود فإنه ليس من العبادة (عبادة) فاعل يجري، أي يجري هذا اللقب لهم دون ابن مسعود وهو جمع عبدالله على النحت لأنه أخذ من المضاف وبعض المضاف إليه، لأنه جمع لعبدل كما توهمه بعضهم، وإن كان صحيحاً في اللفظ إلا أن المعنى يأباه وأطلق على هؤلاء للتغليب ذكره في التاج.

وحاصل المعنى: أنه يجري لقب العبادة مشتهراً بين العلماء لابن عباس وابن عمر، وابن عمرو وابن الزبير فقط، وليس منهم ابن مسعود، قاله الإمام أحمد بن حنبل. قال البيهقي: لأنه تقدم موته، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء قيل هذا قول العبادة. (وغلطوا) بتشديد اللام أي نسب العلماء إلى الغلط (من) مفعول به لغلطوا (غير هذا) القول منصوب على الاشتغال، أي من رأى غير هذا (مال) له أي اعتمده.

والمعنى: أن المحققين من العلماء حكموا على من مال إلى غير هذا القول المروري عن الإمام أحمد بأنه غلط من قائله غير جاري على اصطلاحهم، وإن كان لا يمتنع من حيث المعنى، وذلك كقول بعضهم هم ثلاثة بإسقاط ابن الزبير.

وقول بعضهم هم ابن مسعود وابن عمر وابن عباس. وكذا لا يُسمى سائر من يسمي عبدالله من الصحابة بالعبادة اصطلاحاً، وهم نحو ثلاثمائة رجل.

وَالْعَدُّ لَا يَحْصُرُهُمْ تَوْقِي عَمَّا يَزِيدُ عَشْرَ أَلْفِ أَلْفٍ

(والعد لا يحصرهم) مبتدأ وخبر، أي لا يضبط الصحابة رضي الله عنهم عدد معين لكثرتهم جداً.

(توفي) أي النبي ﷺ (عما) أي عدد، ولو قال عمن، أي صحابة
لكان أولى (يزيد) العدد (عشر ألف ألف) أي مائة ألف.

وحاصل المعنى: أن النبي ﷺ توفي عن صحابة يزيد عددهم على
مائة ألف، وهذا البيت مأخوذ عن قول أبي زرعة الرازي في جواب من قال
له: أليس يقال حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث؟ فقال: ومن قال ذا؟
قلّل الله أنيابه، هذا قول الزنادقة، ومن يحصي حديث رسول الله ﷺ؟ قبض
عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة ممن روي عنه وسمع منه.

ف قيل له: هؤلاء أين كانوا، وأين سمعوا؟ قال: أهل المدينة، وأهل
مكة، ومن بينهما والأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع، كل رآه وسمع
منه بعرفة.

**وَأَوَّلُ الْجَامِعِ لِلصَّحَابَةِ هُوَ الْبُخَارِيُّ وَفِي الْإِصَابَةِ
أَكْثَرُ مِنْ جَمْعٍ وَتَخْرِيرٍ وَقَدْ لَخَّصْتُهُ مُجَلِّدًا فَلْيُسْتَفَنَّ**

(وأول الجامع) أي أقدم من جمع في تصنيفه (للصحابة) رضي الله
عنه، فأول مبتدأ خبره جملة قوله: (هو) الإمام العلم أبو عبد الله محمد بن
إسماعيل (البخاري) صاحب الصحيح فإنه أفرد في ذلك تصنيفاً، والمراد
التصنيف المستقل فسقط ما اعترض به المحقق ابن شاكر حيث قال: إن
محمد بن سعد أقدم من البخاري، وهو جمع في الطبقات تراجم الصحابة
ومن بعدهم إلى عصره.

ثم تلا البخاري من بعده كابن حبان، وابن منده، وأبي موسى
المديني، وأبي نعيم، والعسكري، وابن عبد البر، وابن فتحون، وابن
الأثير، والحافظ ابن حجر، وكتابه أجمع وأنفع كما أشار إليه بقوله: (وفي
الإصابة) متعلق بأكثر، وفيه التضمن أي في الكتاب المسمى بالإصابة في
تميز الصحابة (أكثر) فعل ماض وفاعله مقدر، أي مؤلفه الحافظ شهاب الدين
أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الشهير بابن حجر العسقلاني (من جمع)

للصحابة (وتحرير) أي تنقيح لهم وتهذيب، فإنه رحمه الله جمع فيه ما تفرق في كتب من تقدمه، وحرره تحريراً بالغاً، وقد ذكر في آخر الجزء السادس منه أنه مكث في تأليفه نحو أربعين سنة، وكانت الكتابة فيه بالتراخي وأنه كتبه في المسودات ثلاث مرات.

ومجموع التراجم التي فيه ١٢٢٧٩ بما فيه من المكرر للاختلاف في اسم الصحابي أو شهرته بكنية أو لقب أو نحو ذلك وبما فيه من ذكره بعض المؤلفين في الصحابة وليس منهم وغير ذلك قاله المحقق.

قال الناظم رحمه الله تعالى: (وقد لخصته) أي الكتاب المذكور، والتلخيص يطلق على التبيين، والشرح، والتلخيص، ذكره في «ق» والمناسب هنا المعنى الثالث، أي أتيت بخلاصته (مجلداً) حال من التلخيص المفهوم من لخص أي حال كون ذلك الملخص مجلداً واحداً، مع كون أصله مجلدات وسماه عين الإصابة (فليستفد) بالبناء للمفعول أي فإذا كان هذا الملخص حاوياً مقاصد الأصل مع صغر حجمه فينبغي الاستفادة منه لقرب تناوله، لكن مع هذا لم يشتهر كاشتهار أصله.

ثم ذكر طبقات الصحابة رضي الله عنهم فقال:

وَهُمْ طِبَاقُ قَيْلِ خَمْسٍ وَذُكِرَ عَشْرٌ مَعَ اثْنَيْنِ وَرَأَيْدُ اثْرَ

(وهم) أي الصحابة باعتبار سبقهم إلى الإسلام، أو الهجرة، أو شهود المشاهد الفاضلة، مبتدأ خبره (طباق) بالكسر جمع طبقة بالفتح وهي جماعة متفقة في شيء واحد (قيل خمس) أي قال بعضهم: طبقتهم خمس، وعليه عمل ابن سعد في كتابه الطبقات الكبرى، الأولى: البديون، الثانية: من أسلم قديماً ممن هاجر عامتهم إلى الحيشة، وشهدوا أحداً فما بعدها. والثالثة: من شهد الخندق فما بعدها، الرابعة: مسلمة الفتح فما بعدها، الخامسة: الصبيان والأطفال ممن لم يغز سواء حفظ عنه وهم الأكثر أم لا (وذكر) بالبناء للمفعول أي ذكر بعضهم أنها (عشر مع اثنين) أي اثنا عشر طبقة، وهذا ما ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث.

(وزائد) على اثني عشر مبتدأ خبره جملة (أثر) بالبناء للمفعول أي نقل عن بعضهم أنهم يزيدون عليها، ثم رجع الناظم قول الحاكم ولذا فصله بقوله:

فَالأُولُونَ أَسْلَمُوا بِمَكَّةِ يَلِيهِمْ أَصْحَابُ دَارِ النَّدْوَةِ
 ثُمَّ الْمُهَاجِرُونَ لِلْحَبَشَةِ ثُمَّ اثْنَتَانِ أَنْسَبَ إِلَى الْعَقْبَةِ
 فَأَوَّلُ الْمُهَاجِرِينَ لِقَبَا فَأَهْلُ بَدْرٍ وَيَلِي مَنْ غَرَبَا
 مِنْ بَعْدِهَا فَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ ثُمَّ مَنْ بَعْدَ صَلْحِ هَاجِرُوا وَبَعْدُ ضَمَّ
 مُسَلِّمَةَ الْفَتْحِ فَصَبِيَّانِ رَأَوَا

[٦٧٥]

(فالأولون) من الطبقات قوم (أسلموا بمكة) أي تقدم إسلامهم في مكة كالخلفاء الأربعة، فالأولون مبتدأ، وجملة أسلموا خبره (يليهما) أي يتبعهم في الطبقة (أصحاب دار الندوة) أي الصحابة الذين أسلموا قبل تشاور قريش في دار الندوة للمكر بالنبي ﷺ، وهي كما قال الحلبي من جهة الحجر، وكان لها باب إلى المسجد أُعدَّت للاجتماع للمشورة (ثم) تلي الطبقة الثالثة وهم (المهاجرون للحبشة) وهي أول مهاجرين في الإسلام في رجب سنة خمس من النبوة هاجر إليها عدد كثير منهم من هاجر بنفسه وحده، ومنهم من هاجر بأهله كما هو مفصل في السير.

(ثم اثنتان) من الطبقات مبتدأ خبره قوله: (انسب) هما (إلى العقبة) علم بالغلبة على عقبة منى، والمراد أهل البيعة فيها.

والمعنى: أن الطبقة الرابعة هم أصحاب العقبة الأولى، والطبقة الخامسة هم أصحاب العقبة الثانية وأكثرهم من الأنصار.

(فأول المهاجرين لقباً) أي ثم الطبقة السادسة أول المهاجرين الذين وصلوا إلى رسول الله ﷺ بقاء قبل أن يدخل المدينة ويبنى المسجد.

(فأهل بدر) أي ثم الطبقة السابعة أهل غزوة بدر وهم ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً (ويلى) ما تقدم من الطبقات (من غربا) أي اغترب عن وطنه

مهاجراً إلى المدينة (من بعدها) متعلق بما قبله أي غزوة بدر وهذه هي الثامنة.

(فبيعة الرضوان) أي ثم الطبقة التاسعة أهل بيعة الرضوان وهم أهل الحديبية الذين نزل فيهم: ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين﴾ الآية (ثم) تلي الطبقة العاشرة وهم (من بعد صلح) أي صلح الحديبية (هاجروا) إلى المدينة المنورة، كخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص (وبعدهم) أي هؤلاء تلي الطبقة الحادية عشرة، وفي نسخة المحقق وبعد ضم أي بعد هؤلاء ضم أيها المحدث مسلمة الفتح، ويحتمل أن يكون فعلاً ماضياً مغير الصيغة ونائب الفاعل قوله: (مسلمة الفتح) أي الصحابة الذين أسلموا يوم فتح مكة (فصبيان رأوا) أي ثم تلي الطبقة الثانية عشرة وهم الصبيان بالكسر وتضم كما في «ق» جمع صبي، وهو الصغير الذي لم يفطم.

والمعنى: أن الصبيان الذين رأوا النبي ﷺ يوم الفتح وفي حجة الوداع وغيرها آخر الطبقات.

ثم ذكر ترتيبهم في الفضل فقال:

..... والأفضل الصديق، إجماعاً حكواً

(والأفضل الصديق) مبتدأ وخبر، أي أفضل الصحابة أبو بكر عبدالله بن عثمان القرشي التيمي لأدلة كثيرة منها قوله ﷺ: «ألا إني أبرأ إلى كل خل من خله، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً إن صاحبكم خليل الله»، أخرجه مسلم والترمذي، وابن ماجه.

وقيل له الصديق لمبادرته إلى تصديق رسول الله ﷺ قبل الناس كلهم قال رسول الله ﷺ: «ما دعوت أحداً إلى الإيمان إلا كانت له كربة إلا أبا بكر فإنه لم يتلعثم».

(إجماعاً) أي حال كون هذا الحكم مجمعاً عليه أو ذا إجماع، أو مفعول لقوله: (حكوا) أي حكى العلماء هذا الإجماع عن جميع أهل السنة

والجماعة في كل عصر ولا مبالاة بأقوال أهل الشيع ولا أهل البدع، والجملة مستأنفة.

[٦٨٠] وَعَمْرٌ بَعْدُ وَعُثْمَانُ يَلِي وَبَعْدَهُ أَوْ قَبْلُ قَوْلَانِ عَلِيٍّ

(وعمر) بالصرف للضرورة ابن الخطاب رضي الله عنه (بعد) أي بعد أبي بكر في الأفضلية وهو أيضاً مجمع عليه.

أسند البيهقي في الاعتقاد له عن الشافعي أنه قال: ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديهما على جميع الصحابة، ومثله عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وقال مالك: أو في ذلك شك؟

(عثمان) بن عفان أبو عمرو الأموي رضي الله عنه، مبتدأ خبره جملة (يلي) في الأفضلية على قول أكثر أهل السنة والجماعة من أن ترتيبهم فيها على ترتيبهم في الخلافة.

(وبعده) أي بعد عثمان فيها، خبر مقدم لعلي (أو قبل) أي قبل عثمان (قولان) خبر لمحذوف أي هذان الاحتمالان قولان لأهل العلم، والجملة معترضة بين المبتدئ والخبر (على) بتخفيف الياء للوزن ابن أبي طالب الهاشمي أبو الحسين.

والمعنى: أن العلماء اختلفوا في تقديم عثمان على علي رضي الله عنهما والأكثرون كما قدمنا آنفاً على أنه هو المقدم، وعليه الشافعي، وأحمد وحكاه الشافعي عن إجماع الصحابة والتابعين، وهو المشهور عن مالك، والثوري، وكافة أئمة الحديث، والفقهاء، وكثير من المتكلمين.

وحكى عن مالك الوقف عن التفضيل لكن الأصح رجوعه عنه إلى تفضيل عثمان.

فَسَائِرُ الْعَشْرَةِ فَالْبَدْرِيَّةُ فَأَحَدُ فَالْبَيْعَةِ الرَّكْبِيَّةُ

(فسائر العشرة) بسكون الشين أي فيلي الخلفاء الأربعة في الفضل

أيضاً باقي العشرة المبشرين بالجنة المجموعون مع الخلفاء في قول الحافظ
(من الطويل):

لَقَدْ بَشَّرَ الْهَادِي مِنَ الصَّحْبِ زُمْرَةً بِجَنَاتٍ عَدِنَ كُلُّهُمْ فَضْلُهُ أَشْتَهَرَ
سَعِيدُ زُبَيْرٍ سَعْدُ طَلْحَةَ عَامِرُ أَبُو بَكْرٍ^(١) عَثْمَانُ ابْنُ عَوْفٍ عَلَى عَمْرٍ

(فالبدرية) أي فتلي الطائفة المنسوبة إلى غزوة بدر لشهودهم إياها،
وهم ثلاثمائة وبضعة عشر، كما تقدم، فالمهاجرون نيف على ستين،
والأنصار نيف وأربعون ومائتان، وقد صح حديث: «لن يدخل النار أحد
شهد بداراً». وفي الصحيحين: «لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما
شئتم فقد غفرت لكم» وفي بعض الروايات: «إِنَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ
فَقَالَ» الحديث بالجزم.

(فأحد) أي يلي أحد، أي أهله الذين شهدوا وقعته، وكانوا ألفاً فرجع
عبدالله ابن أبي ثلاثمائة، وبقي مع النبي ﷺ سبعمائة استشهد منهم كثير.

(فالبئعة) أي يلي أهلها الذين بايعوا بالحديبية التي نزل فيها: «لقد
رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة» الآية (الزكية) صفة للبئعة
على سبيل المجاز، لأن الزكاء لأهلها حقيقة، وهو من زكى الرجل يزكو
زكاء إذا صلح فهو زكى، أو من زكى الزرع والأرض إذا نمى وزاد، فهم
لصلاحهم وزيادة خيراتهم، ونمو درجاتهم، زكيون، وكانوا ألفاً وأربعمائة
على المعتمد، وقال لهم النبي ﷺ: «أنتم خير أهل الأرض».

وَالسَّابِقُونَ لَهُمْ مَزِيَّةٌ فَقِيلَ أَهْلُ الْبَيْعَةِ الْفَرَضِيَّةُ
وَقِيلَ أَهْلُ الْقِبْلَتَيْنِ أَوْ هُمُ بَدْرِيَّةٌ أَوْ قَبْلَ فَتْحِ أُسْلَمُوا

(والسابقون) الأولون من المهاجرين والأنصار، مبتدأ أول (لهموا) جار
ومجرور خبر مقدم (مزية) مبتدأ مؤخر، والجملة خبر المبتدأ الأول.

والمعنى أن السابقين الأولين ثبت فضلهم في القرآن إيماءً لا نصاً.

(١) بترك التنوين للوزن.

نعم النص الصريح في تفضيل من أنفق من قبل الفتح وقاتل. قاله السخاوي.

وقد اختلف في المراد بهم على أربعة أقوال أشار إليها بقوله: (فقيل) كما قال الشُّعْبِيُّ هم (أهل البيعة) في الحديبية (المرضية) التي ثبت لها الرضي نصاً في الآية السابقة، رواه عبد بن حميد في تفسيره بسند صحيح عنه.

(وقيل أهل القبلتين) أي الذين صلوا إلى بيت المقدس والكعبة مع رسول الله ﷺ، وهو قول سعيد بن المسيب، وابن الحنفية، وابن سيرين، وقتادة، رواه عنهم عبد بن حميد في تفسيره، وعبد الرزاق، وسعيد بن منصور في سننه بأسانيد صحيحة.

(أو هموا بدرية) أي قيل إن السابقين أهل بدر، وهو قول محمد بن كعب، وعطاء بن يسار، رواه عنهما سُنيْدٌ بسند فيه مجهول، وضعيف، وسنيْدٌ أيضاً ضعيف.

(أو قيل فتح أسلموا) أي قيل هو الذين أسلموا قبل فتح مكة، فالظرف متعلق بأسلموا وهو صلة لموصول محذوف، وهو جائز كما في قول حسان (من الوافر):

أَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءٌ
أَيُّ مَنْ يَمْدَحُهُ وَمَنْ يَنْصُرُهُ.

وهذا القول للحسن البصري، رواه عنه سنيْدٌ بسند صحيح، قال السخاوي، وصحح بعض المتأخرين أنهم الذين آمنوا وهاجروا قبل بيعة الرضوان، وصلح الحديبية لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلٌ﴾ الآية قال، والفتح هو صلح الحديبية على الأرجح اهـ.

ثم ذكر اختلاف العلماء فيمن أسلم أو لا فقال:

وَآخْتَلَفُوا أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا وَقَدْ رَأَوْا جَمْعَهُمْ أَنْتِظَامًا

أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ فِي الرَّجَالِ صِدِّيقُهُمْ وَزَيْدٌ فِي الْمَوَالِي [٦٨٥]
وَفِي النِّسَاءِ خَدِجَةُ وَذِي الصِّغَرِ عَلِيٌّ وَالرَّقِيقُ بِلَالٌ أَشْتَهَرَ

(واختلفوا) أي السلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم على أقوال (أولهم) منصوب بنزع الخافض وإن كان سماعياً لأنهم أجروه مجرى القياس أي في أقدمهم (إسلاماً) منصوب على التمييز، أي من حيث الإسلام.

والمعنى: أن العلماء اختلفوا في أول من أسلم، فقيل: أبو بكر، قاله ابن عباس، وحسان، والشعبي، والنخعي في آخرين، وقيل: علي، وهو مروى عن ابن عباس، وأبي ذر، وسلمان، وآخرين، وقيل: زيد بن حارثة، قاله الزهري، وقيل: خديجة، روي عن ابن عباس، والزهري أيضاً وهو قول قتادة، وابن إسحاق، قال النووي: وهو الصواب عند جماعة من المحققين، وادعى بعضهم فيه الإجماع، وقيل: خالد بن سعيد بن العاص، وقيل خباب بن الأرت، وقيل: بلال، وقيل: أبو بكر بن أسعد الحميري، وعن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: كنت أولهم إسلاماً.

وقال العراقي: ينبغي أن يقال: إن أول من آمن من الرجال ورقة بن نوفل لحديث الصحيحين في بدء الوحي.

وأحسن من هذا كله سلوك طريق الجمع بين هذه الأقوال كما قال ابن الصلاح والنووي وأشار إليه الناظم بقوله:

(وقد رأوا) أي المحققون من العلماء (جمعهم) أي جمع الذين اختلف في كونهم أول (انتظاماً) مفعول لأجله أي لأجل أن تنتظم الأقوال من غير منافاة بينها وذلك الجمع أن يقال: (أول من أسلم في) أي من (الرجال) أي البالغين الأحرار (صديقهم) أبو بكر رضي الله عنه (وزيد) بمنع الصرف للضرورة هو ابن حارثة بن شراحيل الكلبي أبو أسامة مولى رسول الله ﷺ، استشهد يوم مؤتة في حياة النبي ﷺ سنة ثمان وهو ابن ٥٥ سنة. (في الموالى) أي منهم.

والمعنى: أن أول من آمن من الموالي هو زيد بن حارثة رضي الله عنه. (وفي النساء) أي منهن (خديجة) بالصرف للضرورة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الأسدية زوج النبي ﷺ تزوجها قبل البعثة بخمس عشرة سنة، وقيل أكثر. (و) من (ذي الصغر) أي أول من آمن من ذي الصغر أي الصبيان (عليّ) بمنع الصرف للوزن ابن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي المتوفى في رمضان سنة ٤٠ هـ وله ٦٣ سنة.

(والرق) بالجر عطف على الصغر أي أول من آمن من ذي الرق أي العبودية (بلال) بن رباح المؤذن وهو ابن حمامة وهي أمُّه أبو عبد الله مولى أبي بكر من السابقين الأولين شهد بدرًا والمشاهد مات بالشام سنة ١٧ أو ١٨، وقيل: سنة ٢٠ هـ وله بضع وستون سنة، كان عبدًا لابن جدعان فلما أسلم أمر بتعذيبه بأنواع العذاب فاشتراه وأمه أبو بكر الصديق رضي الله عنهم فأعتقهما.

وهذا الجمع محكي عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله، قاله البرماوي، وقوله (اشتهر) جملة حالية من بلال، ويحتمل أن تكون من جمعهم أي حال كون هذا الجمع مشتهراً بين العلماء لكونه مَوْقُفًا بين الأقوال المختلفة، أو مستأنفة.

وَأَفْضَلُ الْأَزْوَاجِ بِالتَّحْقِيقِ حَدِيجَةٌ مَعَ ابْنَةِ الصِّدِّيقِ
وَفِيهِمَا ثَالِثُهَا الْوَقْفُ وَفِي عَائِشَةُ وَأَبْنَتُهُ الْخُلْفُ قَفِي
يَلِيهِمَا حَفْصَةُ فَالْبَوَاقِي

(وأفضل الأزواج) أي زوجات النبي ﷺ مبتدأ، أو خبر مقدم، وهو الأولى (بالتحقيق) أي حال كون هذا الحكم ملتبساً بالتحقيق أي ذكر الدليل، أو ذكر ذلك على الوجه الحق، لأن التحقيق يراد به هذان المعنيان وهو أحد الألفاظ الخمسة الدائرة في كلام العلماء في قول بعضهم (من الرجز):

ذَكَرَ الدَّلِيلَ سَمَّ تَحْقِيقاً وَإِنْ أَتَى دَلِيلُ ذَا فَتَدْقِيقٌ زُكِّنَ
وَمَا الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ رُوعِيَا فِيهِ فَتَنْمِيقٌ فَكُنْ لِي دَاعِيَا
وَحُسْنُ تَغْيِيرِ بَتَرْقِيقِ عِلْمٍ وَفَاقُ شَرَعٍ قُلْ بِتَوْفِيقٍ وَسِمٍ

ذكره الشارح.

(خديجة) خبر، أو مبتدأ مؤخر صرف للضرورة، يعني: أن أفضل أزواج النبي ﷺ على الإطلاق خديجة بنت خويلد رضي الله عنها (مع ابنة الصديق) أي عائشة الصديقة رضي الله عنهما، يعني: أنهما أفضل من غيرهما.

من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن. (وفيهما) أي خديجة وعائشة الصديقة متعلق بالوقف (ثالثها) أي الأقوال مبتدأ خبره قوله: (الوقف) ويحتمل العكس أي التوقف وعدم الجزم.

والمعنى: أنه اختلف في أيتهما أفضل على أقوال ثلاثة، فقال بعضهم: خديجة، وقال بعضهم عائشة، وتوقف بعضهم واختار التقي السبكي الأول وانتصر له.

(وفي عائشة) بالصرف للضرورة متعلق بقفي (وابنته) ﷺ فاطمة الزهراء، أم الحسن والحسين، سيدة نساء هذه الأمة، تزوجها علي في السنة الثانية من الهجرة ومات بعده ﷺ بستة أشهر، وقد جاوزت العشرين بقليل. (الخلف) بالضم أي الاختلاف المذكور في خديجة وعائشة، فال للعهد الذكري، مبتدأ خبره جملة (قفي) بالبناء للمفعول أي اتبع، يعني: أن العلماء اعتبروه، ودونوه في كتبهم.

وحاصل المعنى: أنه اختلف العلماء في التفضيل بين عائشة وفاطمة على ثلاثة أقوال كما في السابق، واختار السبكي، وتبعه الناظم تفضيل فاطمة لأنها بضعة منه ﷺ، ولحديث البخاري أنها: «سيدة نساء هذه الأمة» وفي خبر مرسل: «مريم خير نساء عالمها، وفاطمة خير نساء عالمها» ورواه

الترمذي موصولاً بلفظ: «خير نسائها مريم، وخير نسائها فاطمة» قال الحافظ ابن حجر، والمرسل يفسر المتصل، (يليهما) هكذا النسخ بالياء، وهو جائز للفصل بالمفعول به المقدم، أي يتبع خديجة وعائشة في الفضل (حفصة) بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين تزوجها ﷺ بعد خنيس بن حذافة، سنة ثلاث، وماتت سنة خمس وأربعين رضي الله عنها.

(فالبواقي) أي ثم يلي البواقي من أزواجه ﷺ في الفضل لحفصة، فهن سواء، وهن سودة بنت زمعة، وزينب بنت خزيمة، وزينب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث، وريحانة، وأم حبيبة، وميمونة، وصفية، فجملتهن مع تلك الثلاث اثنتا عشرة اختارهن الله تعالى لنبيه ﷺ ورضيهن له أزواجاً في الدنيا والآخرة.

وَأَخِرُ الصِّحَابِ بِاتِّفَاقٍ
مَوْتاً أَبُو الطُّفَيْلِ وَهُوَ آخِرُ بِمَكَّةٍ وَقِيلَ فِيهَا جَابِرُ [٦٩٠]

(وآخر الصحاب) بالكسر جمع صاحب بمعنى الصحابي، خبر مقدم (باتفاق) من العلماء (موتاً) منصوب على التمييز، أي من حيث الموت على الإطلاق (أبو الطفيل) مبتدأ مؤخر، أو بالعكس.

والمعنى: أن آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ على الإطلاق من غير تقييد ببلد كالاتي: هو أبو الطفيل: عامر بن وائلة الليثي، لأنه ثبت من قوله: رأيت رسول الله ﷺ وما على وجه الأرض رجل رآه غيري، جزم بذلك مصعب الزبيري، وأبو زكريا بن منده، ومسلم بن الحجاج، بل أجمع عليه أهل الحديث، مات سنة ١٠٠ من الهجرة وقيل سنة ١٠٢ وقيل سنة ١٠٧ وقيل سنة ١١٠ وصحح هذا الذهبي.

(وهو) أي أبو الطفيل (آخر) من توفي (بمكة) بالصرف للضرورة، وهذا القول لابن المدني، وابن حبان وغيرهما، وهو الأصح، وقيل بالكوفة (وقيل) آخر من مات (فيها) أي مكة (جابر) بن عبدالله بن عمرو بن حرام الأنصاري، السلمي رضي الله عنه.

وهذا القول لابن أبي داود، والمشهور وفاته بالمدينة بعد ٧٠ سنة، وهو ابن أربع وتسعين، قاله في التقريب، وقيل آخر: من مات بمكة ابن عمر، قاله قتادة، وأبو الشيخ ابن حبان ومات سنة ٣ وقيل ٧٤.

بَطِيْبَةُ السَّائِبُ أَوْ سَهْلُ أَنْسٍ بَبْصَرَةَ وَأَبْنُ أَبِي أَوْ فِي حُبْسٍ
بِكُوفَةٍ وَقِيلَ عَمْرُو أَوْ أَبُو جُحَيْفَةَ وَالشَّامُ فِيهَا صَوَّبُوا
الْبَاهِلِي أَوْ ابْنُ بُسْرِ وَلَدَى مِصْرَ ابْنُ جَزْءٍ وَأَبْنُ الْأَكْوَعِ بَدَا

(بطيبة السائب) أي آخر من مات بالمدينة المنورة السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي، من صغار الصحابة، مات سنة ٩١ وقيل: قبل ذلك، وهذا القول لابن أبي داود.

(أو) لتنويع الخلاف، أي قال بعضهم آخر من مات بها (سهل) بن سعد الأنصاري، قاله ابن المدني، والواقدي، وإبراهيم بن المنذر، وابن حبان، وابن قانع، وابن منده، وادعى ابن سعد نفى الخلاف فيه توفي سنة ٨٨ وقيل ٩١. وقال قتادة: بل مات بمصر، وقال ابن أبي داود بالإسكندرية.

(أنس) بن مالك الأنصاري مبتدأ خبره (ببصرة) بالصرف للضرورة أي مات فيها، آخر سنة ٩٣ وقيل ٩٢ وقيل ٩١ وقيل ٩٠. (و) عبدالله (ابن أبي أوفى) علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي شهد الحديبية، ومات سنة ٨٧ وقيل ٦ وقيل ٨ (حبس) بالبناء للمفعول أي مات، (بكوفة) بالصرف للضرورة، أي فيها، (وقيل) آخر من مات بها (عمرو) بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي، مات سنة ٨٥ وقيل ٩٨ قال في التدريب: فإن صح الثاني فهو آخر من مات من أهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم.

(أو) لتنويع الخلاف، أي قيل آخر من مات بها (أبو جحيفة) بالصرف للوزن وهو بالتصغير، وهب بن عبدالله السوائي بضم المهملة والمد، مات سنة ٧٤ وهذا القول لابن المدني.

(والشام) مبتدأ وهو البلد المعروف، قال في «ق» الشام بلاد عن مشامة القبلة، وسميت لذلك. أو لأن قوماً من بني كنعان تشاءموا إليها أي تياسروا، أو سمى بسام بن نوح فإنه بالشين بالسريانية، أو لأن أرضها شامات بيض، وحمراً، وسوداً، وعلى هذا لا تهمزها.

(فيها صوبوا) جملة في محل رفع خبر المبتدأ، أي عدَّ العلماء صواباً كَوْنَ آخر من مات من الصحابة في الشام (الباهلي) مفعول به لصوبوا منصوب سكن للوزن، يعني: أن العلماء صوبوا موت أبي أمامة آخراً بالشام، ومات سنة ٨٦ أخرج له الجماعة، وهذا القول للحسن البصري وابن عيينة.

(أو) لتنوع الخلاف، أي صوب بعضهم عبدالله (بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة المازني صحابي صغير ولأبيه صحبة مات سنة ٨٨ وقيل ٩٦ وله ١٠٠ أخرج له الجماعة وهذا القول قاله خلائق.

(ولدى مصر) أي آخر من مات في مصر عبدالله بن الحارث (ابن جزء) الزبيدي مات سنة ٨٦ وقيل ٥ وقيل ٧ وقيل ٨ وقيل ٩ قاله الطحاوي، وكانت وفاته بسفط القدور، وتعرف الآن بسقط أبي تراب، وقيل باليمامة، وقيل: إنه شهد بدرًا، ولا يصح فعلى هذا هو آخر البدرين موتاً.

(و) سلمة (بن الأكوع) مبتدأ خبره جملة (بدا) من باب قتل، يقال: بدا القوم بُدوًّا: خرجوا إلى البادية، والمراد أنه مات بالبادية، قاله أبو زكريا ابن منده، والصحيح أنه مات بالمدينة سنة ٧٤ وقيل ٦٤.

وَالْحَبْرُ بِالطَّائِفِ وَالْجَعْدِيُّ بِأَصْبَهَانَ وَقَضَى الْكِنْدِيُّ
الْعُرْسُ فِي جَزِيرَةِ بَبْرَقَةَ رُوَيْفِعُ الْهَرْمَاسُ بِالْيَمَامَةِ
وَقَبِضُ الْفَضْلِ بِسَمَرْقَنْدًا وَفِي سَجِسْتَانَ الْأَخِيرُ الْعَدَا

[٦٩٥]

(والحبر) بالفتح والكسر، وبعضهم أنكر الكسر، وبعضهم جعله أفصح: العالم بتحبير الكلام وتعليمه وتحسينه جمعه أَحْبَارٌ، والمراد به هنا

عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، لأنه يقال له الحبر، والبحر، لسعة علمه أفاده في اللسان، وهو مبتدأ خبره (بالطائف) أي مات آخرًا بها سنة ٦٨ عن ٧١ سنة .

(والجعدي) مبتدأ خبره الجار والمجرور، وهو النابغة الشاعر المشهور المعمر، كما سيأتي، اختلف في اسمه: فقيل: قيس بن عبدالله بن عدس، وقيل: عبدالله، وقيل: حبان بن قيس، وقيل: غير ذلك في نسبه، سمي بالنابغة لأنه أقام مدة لا يقول الشعر ثم قاله فقيل: نَبَّغَ، أفاده في الإصابة، والمعنى أنه آخر من مات (بأصبهان) بفتح الهمزة وسكون الصاد وفتح الباء، قال في «ق» أصله أصت بهان أي سمت المليحة، سميت به لحسن هوائها، وعذوبة مائها، وكثرة فواكهها، فخففت، والصواب أنها أعجمية، وقد تكسر همزتها، وقد تبدل باؤها فاء فيهما اهـ. وهذا القول لأبي الشيخ، وأبي نعيم؛ والجعديُّ: نسبة إلى جعدة بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة اهـ لباب .

(وقضى) أي مات (الكندي) بكسر فسكون نسبة إلى كندة قبيلة كبيرة مشهورة من اليمن قاله في اللباب. (العرس) بضم فسكون بدل من الكندي، هو عرس بن عميرة بفتح فكسر صحابي مُقَلِّ، قيل: عميرة أمه، واسم أبيه قيس بن سعد بن الأرقم، وقال أبو حاتم: هما اثنان، أخرج له أبو داود، والنسائي، أفاده في التقريب (في جزيرة) متعلق بقضى أي آخر من مات من الصحابة في الجزيرة العرس بن عميرة الكندي، والمراد بالجزيرة هنا كما قاله السخاوي التي بين دجلة والفرات وقال في «ق» الجزيرة أرض بالبصرة، وجزيرة قور بين دجلة والفرات، وبها مدن كبار، ولها تاريخ، والنسبة إليها جزري، ثم ذكر إطلاقها على عدة أماكن فانظره. وهذا القول كما قال السخاوي لأبي زكريا ابن منده. لكن قال أبو بكر الجعابي: إن آخر الصحابة موتاً بالجزيرة وابصة بن معبد، وكان زارها، ونحوه قول هلال بن العلاء قبر وابصة عند منارة جامع الرقة إذا الرقة على جانب الفرات الشمالي الشرقي، وهي قاعدة ديار مضر من الجزيرة. فالله

أعلم أيهما الآخر. اهـ كلام السخاوي. (ببرقة) بفتح فسكون وبالصرف للضرورة من بلاد المغرب فيما قاله أحمد بن البرقي، أي آخر من مات بها منهم (رويفع) مبتدأ خبره الجار والمجرور قبله، وهو بضم الراء وكسر الفاء وترك الصرف للضرورة ابن ثابت الأنصاري المدني، قال أحمد بن البرقي، وقد رأيت قبره بها، وكان أميراً عليها، وكذا قال ابن يونس: إنه كان أميراً عليها لمَسَلَمَةَ بن مُخَلَّد، وأن قبره معروف ببرقة إلى اليوم وعين وفاته في سنة ٥٣ نقله السخاوي.

(الهرماس) بكسر فسكون الراء مهملة ثم ميم مفتوحة فسين مهملة بن زياد الباهلي، مبتدأ خبره قوله (باليمامة) أي مات بها، يعني: أنه آخر من مات من الصحابة بها فيما قاله أبو زكريا بن منده. وذكر عكرمة بن عمار أنه لقيه في سنة ١٠٢ قاله السخاوي، وذكر في التدريب أنه مات سنة ١٠٢ أو ١٠٠ أو بعدها اهـ. وفي المصباح اليمامة: بلدة من بلاد العوالي، وهي بلاد بني حنيفة، قيل من عروض اليمن، وقيل من بادية الحجاز اهـ.

(وقبض) أي توفي (الفضل) بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ، وأكبر ولد العباس، استشهد في خلافة عمر رضي الله عنه. (بسمرقندا) بفتح السين والميم وسكون الراء، وإسكان الميم وفتح الراء لحن قاله في «ق» لكن في التاج ما نصه: قال شيخنا وقد تعقبه الشهاب في شرح الشفا اهـ. وكتب في هامش «ق» ما نصه وسمعنا بعض مشايخنا المغاربة ينطق بسكون الميم ويستند إلى الشهرة عندهم بذلك، قال الصاغاني: وقد أولع أهل بغداد بإسكان الميم وفتح الراء اهـ. قلت: هذا المشهور هو المتعين هنا للوزن.

والمعنى: أن الفضل بن عباس رضي الله عنهما آخر من مات في سمرقند من الصحابة رضي الله عنهم.

(وفي سجستان) بالكسر بلد معرب سيستان، والنسبة إليه سجزي بالكسر ويفتح، وسجستاني، أفاده في «ق» وهو حال من العداء، أي حال كونه متوفى بها.

(الأخير) أي آخر الصحابة موتاً، مبتدأ خبره قوله (العداء)، ويحتمل العكس، وهو بفتح العين المهملة وتشد الدال المهملة آخره همزة خفف للوزن ابن خالد بن هوذة العامري أسلم هو وأبوه جميعاً، وتأخرت وفاته إلى بعد المائة، أخرج له البخاري في التعليق والأربعة.

والمعنى أن آخر من مات من الصحابة في سجستان هو العداء بن خالد.

النُّوَيِّ مَا عَرَفُوا مِنْ شَهْدَا بَدْرًا مَعَ الْوَالِدِ إِلَّا مَرْتَدًا
وَالْبَغَوِيِّ زَادَ أَنْ مَعْنَى وَأَبُوهُ وَجَدَهُ بِالْمَعْنَى

(النوي) مبتدأ خبره محذوف أي قائل، أو فاعل لمحذوف أي قال في كتابه التقريب: ما معناه (ما نافية (عرفوا) أي العلماء (من) في محل نصب مفعول به لما قبله أي الذي، أو شخصاً (شهدا) بألف الإطلاق أي حضر (بدرًا) موضع بين مكة والمدينة، وهو إلى المدينة أقرب، ويقال: هو منها على ثمانية وعشرين فرسخاً على منتصف الطريق تقريباً. وعن الشعبي أنه اسم بشر هناك، وسميت بدرًا لأن الماء كان لرجل من جهينة اسمه بدر، وقال الواقدي: كان شيوخ غفار يقولون بدر ماؤنا، ومنزلنا، وما ملكه أحد قبلنا، وهو من ديار غفار اه المصباح، والمراد هنا الواقعة المشهورة.

(مع الوالد) حال مِنْ مَنْ، أي حال كونه مع أبيه (إلا مرتدًا) هو ابن أبي مرتد الغنوي، واسم أبيه كَنَّاز بنون ثقيلة وزاي ابن الحصين استشهد مرتد في صفر سنة ٣ في غزوة الرجيع ذكره في الإصابة.

وحاصل المعنى: أنه لا يعرف من الصحابة مَنْ شَهِدَ وقعة بدر مع أبيه إلا مرتد بن أبي مرتد رضي الله عنه.

(و) قال الناظم: وأغرب من هذا ما أخرجه (البغوي) الحافظ الكبير الثقة مسند العالم أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي الأصل البغدادي، وُلِدَ في رمضان سنة ٢١٤ وسمع ابن الجعد، وأحمد، وابن المديني، وخلقاء، وصنف معجم الصحابة، والجعديات،

وطال عمره، وتفرد في الدنيا، وتوفي ليلة عيد الفطر سنة ٣١٧ عن مائة سنة اهـ طبقات الحفاظ باختصار.

والبغوي: نسبة إلى بلد من بلاد خراسان بين مَرَوَ وهراة يقال له بغثوراهـ. لباب.

وهو مبتدأ خبره جملة (زاد) أي على ما قاله النووي (أن) بالفتح والتشديد (معنا) أي ابن يزيد بن الأحنس السلمي (وأبه) بالنقص لغة في الأسماء الستة، أي يزيد (وجده) الأحنس (بالمعنى) خبر أن، فأل للهدد الذكري، أي بالمعنى الذي ذكره النووي لمرثد، وهو شهود بدر من دون مشارك وحاصل المعنى: أن معنا وأباه يزيد وجده الأحنس شهدوا بدرًا ولا يعلم بهذه المنقبة غيرهم.

ونصه في معجمه: كما في التدريب حدثنا ابن هانئ، حدثنا ابن بكير حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن مَعْنَ بن يزيد بن الأحنس السلمي شهد هو وأبوه وجده بدرًا، قال: ولا نعلم أحدا شهد هو وابنه وابن ابنه بدرًا مسلمين إلا الأحنس اهـ.

قلت: لكن قال أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب بعد أن ذكر نحوه، ولا يعرف في البدرين، ولا يصح، وإنما الصحيح حديث أبي الجويرة عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ أنا وأبي وجدي اهـ.

وَأَزْبَعُ تَوَالِدُوا صَحَابَهُ حَارِثَةُ الْمَوْلَى أَبُو قُحَافَةَ

(وأربع) من النسبات مبتدأ (توالدوا) أي تناسلوا، وولد بعضهم للبعض صفة لأربع (صحابه) خبر المبتدأ، والمعنى: أن أربعة متوالدين كلهم أدركوا النبي ﷺ لا يعرف غيرهم، وهم (حارثة المولى) ابن شراحيل بن كعب الكلبي، وابنه زيد بن حارثة، وابن ابنه أسامة بن زيد، وذكروا أن أسامة ولد له في حياة النبي ﷺ فهؤلاء كلهم صحابيون، إذ حارثة صحابي كما جزم به المنذري في مختصر مسلم، وحديث إسلامه في مستدرك الحاكم، وكذا زيد وأسامه رضي الله عنه و(أبو قحافة) والد

الصديق، واسمه عثمان، فإنه صحابي كإبنة أبي بكر، وبنته أسماء بنت أبي بكر، وابنها عبدالله بن الزبير، وكذا عبد الرحمن بن أبي بكر، وابنه أبو عتيق محمد بن عبد الرحمن، قال الحافظ: وكذا إياس بن سلمة بن عمرو بن الأكوع الأربعة ذكروا في الصحابة، وطلحة بن معاوية بن جاهمة بن العباس بن مرداس، في أمثلة أخرى لا تصح اهـ تدريب.

(فائدة): ليس في الصحابة من اسمه عبد الرحيم، بل ولا من التابعين، ولا من اسمه إسماعيل من وجه يصح إلا واحد بصري، روى عنه أبو بكر بن عمارة حديث: «لا يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها» أخرجه ابن خزيمة قاله في التدريب.

(تنبيه): يوجد هنا في نسخة المحقق ابن شاعر ثلاثة أبيات الأول قوله:

وَمَا سِوَى الصَّدِيقِ مِمَّنْ هَاجَرَ مَنِ وَالِدَاهُ أَسْلَمًا قَدْ أَثَرًا [٧٠٠]

ومعناه: أنه لا يوجد في المهاجرين من أسلم والداه غير أبي بكر الصديق رضي الله عنه. وقال المحقق في تعليقه: ما نصه: ليس من الصحابة المهاجرين من أسلم أبواه غير أبي بكر الصديق، وأبو بكر اسمه عبدالله أو عتيق وأبوه: أبو قحافة عثمان بن عامر بن عمرو من بني تيم بن مرة، وأمّه: أم الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب من بني تيم بن مرة، وقد مات أبو بكر رضي الله عنه في حياتهما ثم ماتت أمه ثم مات أبوه رضي الله عنهم اهـ كلام المحقق.

قلت: هذا الذي قاله الناظم ووافقه عليه المحقق: لا أرى له وجهاً، لأن كثيراً من المهاجرين قد أسلم والداهم، كما يظهر ذلك لمن طالع تراجم الصحابة وتواريخهم، ولم أر هذه المسألة لغير الناظم. والبيت الثاني قوله:

وَلَيْسَ فِي صَحَابَةِ أَسْنٍ مِنْ صِدِّيقِهِمْ مَعَ سَهِيلٍ فَاسْتَبِنُ

ومعناه: أنه لا يوجد في الصحابة أسن من أبي بكر الصديق، وسهيل بن عمرو بن عبد شمس القرشي العامري أسلم يوم الفتح.

قلت: هذا الكلام فيه نظر أيضاً فإنه يوجد في الصحابة من هو أكبر سناً من الصديق بكثير، فإن العباس كان أسن من النبي ﷺ كما ثبت ذلك في الصحيح، وأبو بكر أصغر سناً منه، فليتأمل. والبيت الثالث قوله:

أَجْمَلُهُمْ دِحْيَةُ الْجَمِيلُ جَاءَ عَلَى صُورَتِهِ جَبْرِيلُ

ومعناه: أن أجمل الصحابة هو دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد الكلبي صحابي مشهور كان يضرب به المثل في حسن الصورة، ولهذا كان جبريل يأتي النبي ﷺ على صورته، جاء ذلك من حديث أم سلمة، وعائشة، وابن عمر، وأنس، أفاده في الإصابة.

ودحية بكسر الدال وفتحها، ومن أجمل الصحابة أيضاً جرير بن عبدالله البجلي، قال فيه عمر: هو يوسف هذه الأمة.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: وقيل مع طول ومع رواية، وقوله: وقيل مدرك العصر إلى قوله في الأصح فيهما، وقوله: أو تابعي والأصح، وقوله: معاصر، وقوله النووي أجمع من يعتمد به، وقوله: يليه من قوله أبو هريرة يليه ابن عمر، وقوله: كالخدري، وقوله: وعُمر، وزوجة الهادي إلى قوله وكعب حسان، وقوله: وغلطوا من غير هذا مال له، وقوله: وأول الجامع للصحابة إلى قوله: فليستفد، وقوله: قيل خمس وذكر، وقوله: فالأولون أسلموا إلى قوله: فصبيان رأوا، وقوله: إجماعاً حكوا، وقوله: أو قبل فتح أسلموا، وقوله: وقد رأوا جمعهم انتظاماً، وقوله: في الرجال، وقوله: في الموالى وفي النساء، وقوله: وذو الصغر، وقوله: والرق، وقوله: وأفضل الأزواج، إلى قوله فالبواقي، وقوله: وقيل عمرو أو أبو جحيفة، وقوله: والحبر بالطائف والجعدي بأصبهان، وقوله: وقبض الفضل إلى آخر الباب.

معرفة التابعين وأتباعهم

أي هذا مبحثه، وهو النوع الثاني والخمسون من أنواع علوم الحديث، والتابع ويقال له: التابعي أيضاً وكذا التابع، ويجمع عليه أيضاً وكذا على أتباع قد مضى تعريفه بأنه من لقي الصحابي مطلقاً أي سواء رآه هو أو الصحابي مميزاً أم لا سمع منه أم لا وهذا هو المختار وفيه أقوال أخرى.

ثم ذكر فائدة معرفته ومعرفة الصحابي بقوله:

وَمِنْ مُفَادِ عِلْمِ ذَا وَالْأَوَّلِ مَعْرِفَةُ الْمُرْسَلِ وَالْمُتَّصِلِ

(ومن مفاد) بضم الميم اسم مفعول من أفاد يفيد مضاف إلى (علم) (ذا) أي معرفة هذا الباب يعني: أن مما يفيد معرفة التابعين (و) علم الباب (الأول) أي باب معرفة الصحابة، والجار والمجرور خبر مقدم لقوله: (معرفة المرسل) من الحديث (والم متصل) منه، والمعنى: أن فائدة معرفة هذين البابين مهم جداً، إذ بها معرفة الحديث المرسل والحديث المتصل، فما كان من الصحابي فمتصل، إما حقيقة، أو حكماً إذ مرسله متصل حكماً، وما كان من التابعي فمرسل.

ولذا قال الحاكم: ومهما غفل الإنسان عن هذا العلم لم يفرق بين الصحابة والتابعين.

وَالتَّابِعُونَ طَبَقَاتُ عَشْرَةَ مَعَ خَمْسَةِ أَوْلَهُمْ ذُو الْعَشْرَةِ
وَذَاكَ قَيْسٌ مَا لَهُ نَظِيرٌ وَعُدٌّ عِنْدَ حَاكِمٍ كَثِيرٌ [٧١٠]

(والتابعون) مبتدأ خبره قوله: (طبقات عشرة مع خمسة) أي خمسة عشر طبقة، وعليه الحاكم في علوم الحديث. قال السخاوي: ولم يفصل الحاكم الطباق كلها نعم أشعر تصرفه بأن كل من لقي من تقدم كان من الطبقة الأولى، ثم هكذا إلى آخرها بحيث يكون آخرها سليمان بن نافع إن صح أن والده من الصحابة، وزياد بن طارق الراوي عن زهير بن صُرْدٍ، ونحوهما كخلف بن خليفة اهـ.

(أولهم ذو العشرة) مبتدأ وخبره أي أول طبقات التابعين الخمس عشرة صاحب العشرة أي من لقي، وروى عن العشرة المشهود لهم بالجنة. (وذاك) أي صاحب العشرة (قيس) هو ابن أبي حازم (ما) نافية (له نظير) أي ليس له مشابه في هذه الفضيلة. وهي الرواية عنهم كلهم كما نص عليه عبد الرحمن بن يوسف بن خراش، وابن حبان، وخالف أبو داود، ويعقوب بن شيبة في سماعه من عبد الرحمن بن عوف.

(وعد) بالبناء للمفعول (عند حاكم) أبي عبدالله في كتابه معرفة العلوم (كثير) نائب فاعل عد، أي عدُّ، الحاكمُ زيادة على قيس ممن روى عن العشرة كثيراً كأبي عثمان النهدي، وقيس بن عُبَادٍ، وأبي ساسان حضين بن المنذر، وأبي وائل، وأبي رجاء العطاردي، والحق أن قيساً لا ثاني له في هذا.

وكذا عدُّ سعيد بن المسيب فيمن أدرك العشرة غلط فإنه ولد في خلافة عمر فلم يسمع أبا بكر بلا خلاف، وكذا عمر على الصحيح.

ثم إن الحاكم رحمه الله لم يذكر الطبقة كلها بالتفصيل كما قدمنا بل قال بعد ذكر الطبقة الأولى والطبقة الثانية الأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس، ومسروق، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وخارجة بن زيد، وغيرهم، والطبقة الثالثة الشعبي، وشريح بن الحرث، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، وأقرانهم

ثم قال وهم خمس عشرة طبقة آخرهم من لقي أنس بن مالك إلى آخر كلامه كما أشار الناظم إليه بقوله:

وَأَخِرُ الطَّبَاقِ لَأَقِي أَنَسٍ وَسَائِبٍ كَذَا صُدِّيِّ وَقِسِ

(وآخر الطباق) من الطبقات الخمس عشرة (لاقي) بصيغة اسم الفاعل مضاف إلى (أنس) بن مالك رضي الله عنه من أهل البصرة (و) لاقى (سائب) بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بالضم الكندي صحابي صغير مات سنة ٩١ هـ وقيل قبل ذلك آخر من مات بالمدينة من الصحابة كما تقدم.

يعني: أن آخر الطبقة من أهل المدينة من لقي السائب (كذا صدي) أي آخر الطبقة من أهل الشام من لقي صدي بن عجلان أبا أمامة الباهلي رضي الله عنه. (وقس) فعل أمر من قاس يقيس كسر آخره للوزن، أي قس على المذكور المتروك كقولك آخر الطبقة من أهل الكوفة لاقى عبدالله بن أبي أوفى، ومن أهل مصر لاقى عبدالله بن الحارث بن جزء ومن أهل مكة لاقى أبي الطفيل.

وَحَيْرُهُمْ أُوَيْسٌ أَمَّا الْأَفْضَلُ فَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَكَانَ الْعَمَلُ

(وخيرهم) أي التابعين من حيث الزهد والورع (أويس) ابن عامر القرني بفتح القاف والراء بعدها نون من مَدَجَج مخضرم أرسل، وَرَوَى له مسلم أشياء من كلامه، شهد صِفِّين مع علي، وقتل يومئذ، وهو سيد التابعين، كما رواه مسلم في صحيحه، وله مناقب مشهورة اهـ. خلاصة، يعني: أن خير التابعين زهداً وورعاً أويس رحمه الله، لما روي مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن خير التابعين رجل يقال له أويس» الحديث.

(وأما الأفضل) من حيث حفظ الخبر والأثر (ف) سعيد (بن المسيب) لكثرة علومه الشرعية كالتفسير، والحديث، والفقه، ونحوها، وهذا هو المراد من قول من قال: إنه أفضل التابعين، وإلا فيرده الحديث المتقدم. وقوله: (وكان العمل) أي عمل الناس في أيام التابعين، والعمل بالرفع

اسم كان، وخبرها الجار والمجرور في البيت التالي: وفيه التضمنين.

عَلَى كَلَامِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ هَذَا عُبَيْدِ اللَّهِ سَالِمِ عُزْوَةِ
خَارِجَةِ وَابْنِ يَسَارِ قَاسِمِ أَوْ فَا بُو سَلْمَةَ عَنْ سَالِمِ

(على كلام) أي فتاوى (الفقهاء السبعة) من أهل المدينة (هذا) بدل
تفصيل من السبعة، والإشارة إلى سعيد بن المسيب (عبيدالله) بالجر عطفاً
على هذا بحذف عاطف، أي وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي.

(سالم) بالجر عطفاً على هذا أيضاً وسكنت الميم للوزن، هو ابن
عبدالله بن عمر العدوي. (عروة) بالجر أيضاً والصرف للضرورة هو ابن
الزبير بن العوام الأسدي. (خارجة) بالجر والصرف أيضاً لما ذكر، هو ابن
زيد بن ثابت الأنصاري، أبو زيد، المدني ثقة فقيه، مات سنة مائة، وقيل
قبلها، روى له الجماعة اهـ تقريب.

(و) سليمان (بن يسار) الهلالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة
رضي الله عنهما، ثقة فاضل مات بعد المائة، وقيل قبلها، روى له
الجماعة اهـ ت.

(وقاسم) بن محمد بن أبي بكر التيمي.

وحاصل المعنى: أن هؤلاء السبعة هم الذين يصدر الناس عن آرائهم،
وينتهون إلى أقوالهم، وفتاواهم لمعرفتهم بالفقه والصلاح. قال ابن المبارك:
كانوا إذا جاءتهم المسألة دخلوا فيها جميعاً فنظروا فيها ولا يقضي القاضي
حتى ترفع إليهم فينظرون فيها فيصدرون اهـ. والفقهاء وإن كانوا بكثرة في
التابعين فعند إطلاق هذا الوصف مع قيد العدد المعين لا ينصرف إلا إلى
هؤلاء كما قلنا في العبادة من الصحابة سواء، قاله السخاوي.

ولما وقع اختلاف في تعيين السابع ذكره بقوله: (أو فأبو سلمة)
بالصرف للوزن ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل: اسمه
عبدالله وقيل: إسماعيل ثقة، مكث مات سنة ٩٤ وكان مولده سنة بضع
وعشرين روى له الجماعة اهـ ت (عن سالم) المتقدم، أي بدله.

وهذا لأكثر علماء الحجاز، والأول لابن المبارك وقيل: بدلاً عن سالم أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي الأعمى الذي كان يقال له: راهب قريش لكثرة صلاته، قال ابن خراش: هو أحد أئمة المسلمين.

وعنه أيضاً أبو بكر وعمر وعكرمة وعبدالله بنو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أجلاء ثقات يضرب بهم المثل، وكلهم من شيوخ الزهري إلا عمراه. وهذا القول لأبي الزناد ونظمهم على هذا من قال (من الطويل):

إِذَا قِيلَ مَنْ فِي الْعِلْمِ سَبْعَةٌ أَبْحُرٍ مَقَالَتُهُمْ لَيْسَتْ عَنِ الْحَقِّ خَارِجَةٌ
فَقُلْ هُمْ عَيْدُ اللَّهِ عُرْوَةُ قَاسِمٍ سَعِيدُ أَبُو بَكْرٍ سُلَيْمَانُ خَارِجَةٌ

وكلهم من أبناء الصحابة إلا سليمان فأبوه يسار لا صحبة له، قاله السخاوي رحمه الله.

وَبِنْتُ سِيرِينَ وَأُمُّ الدَّرْدَا خَيْرُ النِّسَاءِ مَعْرِفَةٌ وَزُهْدًا [٧١٥]

(و) حفصة (بنت سيرين) مبتدأ، أم الهذيل الأنصارية البصرية ثقة، ماتت بعد المائة، روى لها الجماعة. اهت.

قال إياس بن معاوية: ما أدركت أحداً أفْضَلُهُ على حفصه، يعني بنت سيرين، فقيل: له الحسن، وابن سيرين؟ فقال: أما أنا فما أفضل عليها أحداً. (وأم الدردا) هجيمة، وقيل: جهيمة بنت حُيِّ الوصابية، وهي الصغرى، وأما الكبرى فصحابية واسمها خيرة بنت أبي حدر (خير النساء) خير المبتدئ (معرفة) تمييز منصوب أي من حيث المعرفة بالله، وأحكامه. (وزهدا) أي من حيث الإعراض عن فضول الدنيا.

وحاصل المعنى: أن سيدتا النساء التابعيات حفصة بنت سيرين وأم الدرداء الصغرى، وهذه العبارة تقتضي استواءهما، ولكن المنقول في ابن الصلاح والتقريب عن أبي بكر بن أبي داود ما نصه سيدتا التابعيات حفصة

بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن، وثالثتهما وليست كهما أم الدرداء. اهـ
فأفاد أن أم الدرداء بعد حفصة فتأمل.

وَمِنْهُمْ الْمُخْضَرْمُونَ مُدْرِكٌ نُبُوَّةٍ وَمَا رَأَى مُشْتَرِكٌ

(ومنهم) أي من التابعين بل من كبارهم (المخضرمون) بالخاء والضاد المعجمتين، وفتح الراء على أنه اسم مفعول من أجل أنهم خُضِرُوا أي قطعوا عن نظرائهم، وحكى كسرهما أيضاً، واشتقاقه من أن الجاهلية كانوا يخضرمون أذان الإبل أي يقطعونها لتكون علامة لإسلامهم إن أُغِيرَ عليهم، أو حوربوا، قاله الحاكم نقلاً عن بعض مشايخه.

وعدهم مسلم عشرين نفساً، لكن هم أكثر من ذلك كأبي عمرو الشيباني، وسويد بن غفلة، وشريح بن هانئ، وغيرهم، ثم ذكر تعريفه فقال هو (مدرك نبوة) مع جاهلية (و) الحال أنه (ما) نافية (رأى) النبي ﷺ بمعنى أنه لم يصحبه، وهو (مشترك) بين العصرين ومتردد بين الطبقتين لا يُدْرَى من أيهما، هو من قولهم لحم مُخْضَرَمٍ لا يدري من ذكر هو أو أنثى؟ وطعام مخضرم ليس بحلو ولا مر.

وحاصل المعنى: أن المخضرم هو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي ﷺ ولم يصحبه هذا في مصطلح المحدثين، وأما من حيث اللغة فهو الذي عاش نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الإسلام سواء أدرك الصحابة أم لا؟ فبينهما عموم وخصوص من وجه، فحكيم بن حزام مخضرم في اللغة.

يَلِيهِمُ الْمَوْلُودُ فِي حَيَاتِهِ وَمَا رَأَوْهُ عُدًّا مِنْ رُؤَاتِهِ

(يليههم) أي المخضرمين في الرتبة (المولود) ذكراً كان أو أنثى (في حياته) ﷺ كعبدالله بن أبي طلحة، وأبي أمامة، وأبي إدريس الخولاني، وغيرهم، وقدمهم ابن الصلاح على المخضرمين، فجعلهم يلون الطبقة الأولى من التابعين على الإطلاق، واعترضه البلقيني، والصواب ما في النظم. (وما) نافية (رأوه) أي اعتقد العلماء هذا المولود (عُدًّا) بالبناء

للمفعول، أي معدوداً (من رواته) أي النقلة عنه ﷺ، لكونه لم يسمع بل روايته مرسلة.

وحاصل معنى البيت: أن من ولد في حياة النبي ﷺ من أولاد الصحابة يلي مرتبة المخضرمين، وأحاديثه عنه ﷺ مرسلة، لعدم أهليته للتحمل وقت ذلك.

ولما وقع بعض العلماء في التخييط بعَدِّ بعض الصحابة في التابعين، وبالعكس، وعَدِّ بعض التابعين في أتباع التابعين نه عليه بقوله:

وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّ فِي الْأَتْبَاعِ صَحَابَةً لَغَلَطَ أَوْ دَاعٍ
وَالْعَكْسُ وَهَمًّا وَالْتِبَاعُ قَدْ يُعَدُّ فِي تَابِعِ الْأَتْبَاعِ إِذْ حَمَلُ وَرَدُّ

(ومنهم) أي العلماء الذين عملوا في الطبقات (من عد في الأتباع) أي التابعين (صحابية) أي جماعة معروفة بالصحبة (لغلط) منه، كالنعمان وسويد ابني مقرن عدهما الحاكم من التابعين مع كونهما صحابيين معروفين (أو) عد صحابة في التابعين لا لغلط بل لـ (داع) أي لسبب اقتضى ذلك لكونه من صغار الصحابة يقارب التابعين في كون روايته، أو غالبها عن الصحابة، كعد مسلم من التابعين يوسف بن عبدالله بن سلام ومحمود بن لبيد.

(والعكس) مبتدأ خبره واقع، يعني: أنه وقع عد التابعين في الصحابة (وهما) أي غلطاً، كعد محمد بن الربيع الجيزي: عبد الرحمن بن غنم الأشعري ممن دخل مصر من الصحابة، وليس منهم على الأصح.

(والاتباع) بالكسر: الولاء بمعنى المتابعة كما في «ق» على حذف مضاف أي ذو التباع بمعنى التابعي.

(قد يعد) بالبناء للمفعول (في تابع الأتباع) أي منهم (إذ) تعليلية (حمل) أي نقل ورواية للحديث في غالب الأوقات عن التابعين (ورد) أي أتى.

وحاصل المعنى: أنه قد يعد التابعي في طبقة أتباع التابعين لكون

الغالب عليه روايته عن التابعين كأبي الزناد لقي ابن عمر، وأنساً، وأبا أمامة سهل بن حنيف، ومع ذلك فعداده عند أكثر الناس في أتباع التابعين.

وَمَعْمَرٌ أَوَّلُ مَنْ مِنْهُمْ قَضَى وَخَلَفَ آخِرُهُمْ مَوْتاً مَضَى [٧٢٠]

(و) أبو زيد (معمر) ابن زيد، مبتدأ خبره قوله (أول) أي أسبق (من) موصولة (منهم) أي التابعين (قضى) أي مات، صلة من، والمعنى أن أول من مات من التابعين هو معمر بن زيد قتل بخراسان، وقيل: بأذربيجان سنة ٣٠.

(وخلف) ابن خليفة بن صاعد الأشجعي مولاهم، أبو أحمد، الكوفي، نزيل واسط، ثم بغداد. (آخروهم) أي التابعين (موتاً) أي من حيث الموت وجملة (مضى) صفة موتاً، يقال: مَضَى السيف مَضَاءً قطع، قاله في «ق»، أي موتاً قاطعاً لحياته.

والمعنى: أن خلفاً آخروهم موتاً، وذلك لأنه مات سنة ١٨٠ على ما في التدريب، أو سنة ١٨١ على ما قاله ابن حبان وصححه الحافظ في التريب. وذكر فيه أيضاً ما نصه: وادعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي، فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد اهـ.

وقال ابن حبان: وقد رأى عمرو بن حريث وهو صغير رؤية لا اعتبار بها في صحبته اهـ.

(تمة): الزيادات في هذا الباب قوله: وَعُدَّ عند حاكم كثير إلى قوله: كذا صُدِّيَّ وقس، وقوله: يليهم المولود البيت، وقوله: ومعمر أول من منهم قَضَى البيت.

رواية الأكاابر عن الأصاغر، والصحابه عن التابعين

أي هذا مبحثه وهو النوع الثالث والخمسون من أنواع علوم الحديث وهو نوع مهم تدعو إليه الهمم العلية، والأنفس الزكية، ولذا قيل: لا يكون الرجل محدثاً حتى يأخذ عمن فوقه ومثله ودونه، والأصل فيه رواية النبي ﷺ في خطبته حديث الجساسة عن تميم الداري كما في صحيح مسلم، وقوله ﷺ في كتابه إلى اليمن: «وإن مالكا يعني ابن مارة حدثني بكذا وذكر شيئاً» أخرجه ابن منده، وقوله أيضاً: «حدثني عمر أنه ما سبق أبا بكر إلى خير قط إلا سبقه» أخرجه الخطيب والديلمي قاله السخاوي.

وَقَدْ رَوَى الْكِبَارُ عَنْ صِغَارٍ فِي السِّنِّ أَوْ فِي الْعِلْمِ وَالْمِقْدَارِ
أَوْ فِيهِمَا وَعِلْمٌ ذَا أَفَادَا أَنْ لَا يُظَنَّ قَلْبُهُ الْإِسْنَادَا

(وقد روى الكبار) من العلماء (عن صغار) منهم (في السن) متعلق بالكبار أو بصغار على سبيل التنازع، والمعنى أنه قد يروي الأكبر في السن والأقدم في الطبقة عن الأصغر منه فيهما، كرواية كل من الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري عن تلميذهما الإمام مالك بن أنس (أو) روى الحافظ العالم عمن هو أصغر منه (في العلم والمقدار) عطف عام على خاص إذا المقدار يشمل العلم، والحفظ، وغيرهما، يعني مع كونه أكبر في السن، كرواية مالك وابن أبي ذئب عن شيخهما عبدالله بن دينار. (أو) روى عمن هو أصغر منه (فيهما) أي السن والمقدار المستلزم للعلم، كرواية

كثير من الحفاظ، والعلماء عن أصحابهم، وتلاميذهم، كعبد الغني بن سعيد، عن محمد بن علي الصوري، والخطيب عن أبي نصر بن ماکولا، ونظائرهما.

والحاصل: أن هذا النوع ينقسم إلى ثلاثة أقسام: الأول: كونه أكبر سناً وطبقة، والثاني: كونه أكبر في القدر من الحفظ والعلم ولقاء الشيوخ دون السن، والثالث: كونه أكبر في الأمرين معاً.

ثم ذكر فائدته فقال:

(وعلم ذا) أي معرفة هذا النوع من إضافة المصدر إلى المفعول وهو مبتدأ خبره (أفادا) بألف الإطلاق (أن) مصدرية (لا يظن) بالبناء للمفعول (قلبه) أي عكس الراوي (الإسنادا) بألف الإطلاق أي عكسه بالتقديم والتأخير، والجملة في تأويل المصدر مفعول أفاد. أي أفاد عدم ظن قلب الإسناد.

وحاصل المعنى: أن فائدة معرفة هذا النوع عدم ظن انقلاب السند على الراوي، ومن فوائده أيضاً أن لا يتوهم أن المروي عنه أكبر وأفضل نظراً إلى أن الأغلب كون المروي عنه كذلك فتجهل بذلك منزلتهما، وقد روى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم». واختلف في صحته.

ومنها التنويه من الكبير بذكر الصغير ليلتفت إليه الناس للأخذ عنه. أفاده السخاوي.

وَمِنْهُ أَخْذُ الصَّحْبِ عَنْ أَتْبَاعٍ وَتَابِعٍ عَنْ تَابِعِ الْأَتْبَاعِ

(ومنه) أي من هذا النوع (أخذ الصحب) أي رواية الصحابة (عن أتباع) لهم (و) أخذ (تابع عن تابع الأتباع) ثم مثل ذلك بقوله:

كَالْبَحْرِ عَنْ كَعْبٍ وَكَالرُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكٍ وَيَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ

(كالبحر) أي وذلك كرواية البحر ابن عباس، وكذا العبادة الأربعة، وأنس، ومعاوية، وأبو هريرة (عن كعب) هو ابن ماتب الحِميري أبو إسحاق

المعروف بكعب الأحبار، ثقة مخضرم، كان من أهل اليمن، فسكن الشام، مات في آخر خلافة عثمان، وقد زاد على المائة، وليس له في البخاري رواية إلا حكاية لمعاوية فيه، وله في مسلم رواية لأبي هريرة عنه عن طريق الأعمش عن أبي صالح اهت.

(وكالزهري) محمد بن مسلم أي كروايته، وهو تابعي، (عن مالك) الإمام وهو من أتباع التابعين، (و) كرواية (يحيى) بن سعيد بن قيس (الأنصاري) المدني أبي سعيد القاضي، المتوفى سنة ١٤٤ هـ أو بعدها، وهو من التابعين، عن مالك أيضاً، والأنصاري بنقل حركة الهمزة إلى اللام للوزن نسبة إلى الأنصار القبيلة المشهورة.

(تمة): الزيادات قوله: وعلمُ ذا إلى قوله قلبه الإسنادا، وقوله وتابع عن تابع الأتباع إلى آخر الباب.

رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة

أي هذا مبحثه، وهو النوع الرابع والخمسون من أنواع علوم الحديث.

وَمَا رَوَى الصَّحْبُ عَنِ الْأَتْبَاعِ عَنْ
 أَلْفَ فِيهِ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ
 وَمُنْكَرُ الْوُجُودِ لَا يُصِيبُ
 كَسَائِبِ عَنِ ابْنِ عَبْدِ عَنْ عُمَرَ
 صَحَابَةَ فَهُوَ ظَرِيفٌ لِلْفِطْنِ
 وَنَحْوُ ذَا قَدْ جَاءَ عِشْرُونَ أَتْرُ

(وما) مبتدأ أي الحديث الذي (روى الصحب) جمع صاحب بمعنى الصحابي كراكب وركب، أو اسم جمع له (عن الأتباع) متعلق بروى (عن صحابة) حال من الأتباع أي حال كون الأتباع ناقلين، عن الصحابة وقوله: (فهو ظريف) أي فن حسن، خبر ما دخلت عليه الفاء، لكون المبتدأ مماً يفيد العموم (للفطن) بفتح فكسر كفتح، أي للحادق بهذا الفن، من فطن به، وإليه، وله، كفتح ونصر وكرم فطناً مثلثاً وبالتحريك وبضميتين، وله مصادر أخرى في «ق»، متعلق بظريف.

(ألف فيه) أي جمع في هذا النوع جزءاً لطيفاً (الحافظ) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (الخطيب) البغدادي إمام هذا الفن (ومنكر الوجود) مبتدأ أي وجود هذا النوع قائلاً: بأن رواية الصحابة عن التابعين لا تكون إلا إسرائيلية أو موقوفات، (لا يصيب) خبر المبتدأ، أي لم يدرك الحق.

وحاصل المعنى: أن من أنكر من العلماء وجود رواية الصحابي عن التابعين للحديث المرفوع غير مصيب لوجود ذلك منهم، كما مثل لذلك بقوله: (كسائب) أي كرواية سائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي صحابي صغير تقدمت ترجمته.

(عن ابن عبد) هو عبد الرحمن بن عبد بغير إضافة القاريّ بتشديد الياء نسبة إلى قارة قبيلة مشهورة بجودة الرمي، من ثقات التابعين، ويقال له: رؤية، مات سنة ٨٨ روى له الجماعة حال كونه راوياً (عن عمر) بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «من نام عن حزيه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل» رواه مسلم والأربعة (ونحو ذا) بالرفع مبتدأ أي مثل ما وقع لسائب خبره (قد جاء عشرون أثر) أي حديثاً، وقف عليه بالسكون، وإن كان تمييزاً منصوباً على لغة ربيعة.

وحاصل المعنى: أنه حصل من رواية الصحابي عن التابعي عن الصحابي كما لسائب عشرون حديثاً جمعها الحافظ العراقي.

منها: حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ أملى عليّ لا يستوي القاعدون من المؤمنين فجاء ابن أم مكتوم» الحديث رواه البخاري وغيره.

ومنها: حديث يعلى بن أمية عن عنبة بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة مرفوعاً: «من صلى ثنتين عشرة ركعة بالنهار، أو بالليل بنى له بيت في الجنة» رواه النسائي.

ومنها: حديث أبي هريرة عن أم عبدالله بن ذئاب عن أم سلمة مرفوعاً: «ما ابتلى الله عبداً ببلاء، وهو على طريقة يكرهها إلا جعل الله ذلك البلاء كفارة له» رواه ابن أبي الدنيا في كتابه المرض والكفارات.

(تتمة): هذا الباب زائد على العراقي.

رواية الأقران

أي هذا مبحثها، وهو النوع الخامس والخمسون من أنواع علوم الحديث وهو نوع مهم تأتي فائدته في النظم.

وَوَقَعَتْ رَوَايَةَ الْأَقْرَانِ وَعِلْمُهَا يُقْصَدُ لِلْبَيَانِ
أَنْ لَا يُظَنَّ الرَّيْذُ فِي الْإِسْنَادِ أَوْ إِبْدَالُ عَنْ بِالْوَاوِ وَالْحَدَّ رَأَوْا
إِنْ يَكُ فِي الْإِسْنَادِ قَدْ تَقَارَبَا وَالسِّنُّ دَائِمًا، وَقِيلَ غَالِبًا

[٧٢٥]

(ووقعت أي حصلت ووجدت (رواية الأقران) بعضهم عن بعض، ثم ذكر فائدتها فقال: (وعلمها) أي معرفة رواية الأقران، مبتدأ خبره جملة (يقصد) بالبناء للمفعول (للبيان)، أي ليتضح الحال، ويزول الإشكال (أن) مصدرية (لا يظن) بالبناء للمفعول والنائب عن الفاعل قوله: (الزيد) مصدر زاد الشيء (في الإسناد) متعلق به، والمصدر المؤول بدل من البيان.

والمعنى: أن علم هذا النوع أمر مهم مقصود لثلا يظن الزيادة في الإسناد (أو) أن لا يظن (إبدال عن) الواقعة فيه (بالواو) أي وقوع «عن» بدلاً عن الواو العاطفة إن كان بالعننة.

(والحد) مفعول مقدم أو مبتدأ، أي تعريف هذا النوع (رأوا) أي العلماء (إن) شرطية (يك) أي القرينان الراوي أحدهما عن الآخر (في الإسناد) أي الأخذ عن الشيوخ (قد تقاربا) خبر يك (والسن) بالجر عطف

على الإسناد أي تقارباً أيضاً في العمر (دائماً، وقيل غالباً) أي أن التقارب لا يشترط في السن، بل هو الغالب فيكفي التقارب في الإسناد فقط وعليه الحاكم، وجواب إن دل عليه ما قبله، أي رأوا الحدَّ.

وحاصل المعنى: أن أهل الحديث رأوا حدَّ رواية الأقران إن تقارب القرينان في الإسناد والسنن، وربما اكتفوا بالإسناد فقط، كأن يكون أحد الراويين أكبر سنّاً من الآخر، ولكنهما يشتركان في الشيوخ فهما من الأقران أيضاً.

وَفِي الصَّحَابِ أَرْبَعٌ فِي سَنَدٍ وَخَمْسَةٌ وَبَعْدَهَا لَمْ يُزِدْ

(وفي الصحابة) خبر مقدم لقوله: (أربع) أي وثابت في الصحابة رضي الله عنهم أربع أنفس (في سند) واحد يروي بعضهم عن بعض، وحاصل المعنى: أنه وجد في سند واحد أربعة من الصحابة يروي بعضهم عن بعض، وهو حديث السائب بن يزيد، عن حويطب بن عبد العزى، عن عبدالله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: «ما جاءك من هذا المال من غير إشراف، ولا سؤال فخذ، وما لا فلا تتبعه نفسك».

قال: المحقق هكذا ذكره الناظم في التدريب والحديث بمعناه في صحيح مسلم عن السائب عن عبدالله السعدي بحذف حويطب اهـ.

وثابت في الصحابة أيضاً (خمسة) نفر في سند واحد، وهو حديث عبدالله بن عمرو عن عثمان عن عمر عن أبي بكر الصديق عن بلال رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «الموت كفارة لكل مسلم».

قال المحقق: هكذا نقله الناظم في التدريب عن بعض الأجزاء، ورواه بإسناده هو ولم يتكلم على إسناده من صحة أو ضعف، وقد نقل المتن في الجامع الصغير، ورمز له بأنه رواه أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب من حديث أنس، وأطال القول فيه في اللآلئ المصنوعة، وكل طرقة التي ذكرها من حديث أنس، ولم يذكر أنه جاء من رواية بلال، وكذلك نسبه العجلوني في كشف الخفا للبيهقي، والقضاعي، ولم أجد له

إسناداً عن بلال إلا الإسناد الذي رواه به الناظم وهو إسناد يحتاج إلى نظر كثير اهـ كلام المحقق، (وبعدها) أي بعد الخمسة (لم يرد) من ورود أي لم يجيء، وفي نسخة المحقق لم يزد من الزيادة فعليه الفعل بالبناء للمفعول، أي لم يزد على الخمسة، بمعنى أن رواية الصحابة بعضهم عن بعض لا يتعدى خمسة أشخاص.

(لطيفة): ذكرها الناظم في التدريب قال قد يجتمع جماعة من الأقران في حديث كما روى أحمد بن حنبل، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يحيى بن معين، عن علي بن المدني، عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه عن سعيد^(١) عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: «كان أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة» فأحمد، والأربعة، فوفاه خمستهم أقران اهـ.

فَإِنْ رَوَى كُلُّ مِنَ الْقَرْنَيْنِ عَنْ صَاحِبِهِ فَهُوَ مُدَبِّجٌ حَسَنٌ

(فإن روى) أي أخذ (كل) واحد (من القرنين) بكسر القاف ثنية قرن، وهو المماثل قال في المصباح: والقرن من يقاومك في علم، أو قتال، أو غير ذلك، والجمع أقران مثل حمل وأحمال. اهـ. (عن صاحبه) أي قرنه (فهو مدبج) بصيغة اسم المفعول المضعف وقوله: (حسن) إشارة إلى وجه تسميته به، يعني: أنه إنما سمي به لحسنه، لأن المدبج لغة المُزَيْن، لأن الرواية إنما تقع كذلك لنكتة يعدل فيها عن العلو إلى المساواة، أو النزول، فيحصل للإسناد بذلك تزيين، وهذا الذي اختاره الناظم في وجه التسمية هو مختار العراقي، قال: ويحتمل أن يكون سُمِّيَ به لنزول الإسناد فيكون دماً من قولهم رجل مدبج قبيح الوجه والهامة.

قال: ويحتمل كونه مأخوذاً من ديباجتي الوجه وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما، قلت: وهذا هو الذي اختاره الحافظ في شرح النخبة.

(١) في شرح الألفية للعراقي عن شعبة فليحمر.

والحاصل: أنه إن روى كل واحد من القرنين عن صاحبه فهو المدبج، وأول من سماه بذلك الدارقطني، إلا أنه لم يقيده بكونهما قرنين، بل كل اثنين روى كل منهما عن الآخر يسمى بذلك، وإن كان أحدهما أكبر، وذكر منه رواية النبي ﷺ عن أبي بكر، وعمر، وسعد بن عباد، وروايتهم عنه، ورواية عمر، عن كعب، وكعب عنه.

والمدبج أخص من رواية الأقران فكل مدبج أقران ولا عكس، ثم ذكر أمثله بقوله:

فَمِنْهُ فِي الصَّحْبِ رَوَى الصَّدِيقُ عَنْ عُمَرَ ثُمَّ رَوَى الْفَارُوقُ

(فمنه) الفاء فصحيحة أي من المدبج، خبر مقدم (في الصحب) رضي الله عنهم، وقوله: (روى الصديق) في تأويل المصدر بتقدير «أن» على قلة، كما في تسمع بالمعيدي خير من أن تراه، مبتدأ مؤخر، أي رواية الصديق أبي بكر رضي الله عنه (عن عمر) بالصرف للضرورة (ثم) بمعنى الواو لأنه لا يراد هنا الترتيب، (روى الفاروق) عطف على ما قبله، أي رواية الفاروق عنه، وهو لقب لعمر رضي الله عنه، لَقَّبَهُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قال الحافظ في الإصابة وأخرج محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه بسند فيه إسحاق بن أبي فروة عن ابن عباس أنه سأل عمر عن إسلامه فذكر قصته بطولها، وفيها أنه خرج ورسول الله ﷺ بينه وبين حمزة وأصحابه الذين كانوا اختفوا في دار الأرقم، فعلمت قريش أنه امتنع فلم تصبهم كآبة مثلها، قال: فسماني رسول الله ﷺ يومئذ الفاروق اهـ.

وحاصل المعنى: أن مثال المدبج في الصحابة رواية أبي بكر الصديق عن عمر وعمر عنه.

وَفِي التَّبَاعِ عَنْ عَطَاءِ الرَّهْرِيِّ وَعَكْسُهُ وَمِنْهُ بَعْدُ فَادِرٍ

والمدبج (في التباع) بالكسر مصدر تابع أي ذوي التباع، بمعنى التابعين، والجار والمجرور خبر مقدم، أي كائن في التابعين، أو حال، والخبر محذوف أي منه (عن عطاء) بمنع الصرف للوزن، هو عطاء بن أبي

رياح بالفتح، واسم أبيه أسلم، القرشي مولاهم المكي، ثقة فاضل فقيه لكنه كثير الإرسال، مات سنة ١١٤ هـ، روى له الجماعة اهـ ت، وقوله: (الزهري) مبتدأ مؤخر، على حذف مضاف أي رواية الزهري حال كونها منقولة عن عطاء كائنة في التابعين مثلاً للمديح، أو رواية الزهري عن عطاء كائنة منه أي المديح حال كونها واقعة في التابعين (وعكسه) كذلك أي رواية عطاء عنه.

وحاصل المعنى: أن مثال المديح في التابعين رواية عطاء والزهري كل منهما عن الآخر.

(ومنه) أي من المديح متعلق بادر (بعُد) أي بعد التابعين، أي في أتباع التابعين (فادر) أي اعلم وجود مثل ما تقدم من المديح في أتباع التابعين كرواية مالك عن الأوزاعي وعكسه.

فَتَارَةٌ رَاوِيَهُمَا مُتَّحِدٌ وَالشَّيْخُ أَوْ أَحَدُهُمَا يَتَّحِدُ [٧٣٠]

(فتارة) منصوب على الظرفية بمعنى المرة، وأصلها الهمز لكنه خفف لكثرة الاستعمال، وربما همزت على الأصل، وجمعت بالهمز، فقليل تارة وتثار وتثر، وأما المخفف فالجمع تارات، قاله في المصباح. (راويهما) أي الراوي عن القرنين (متحد) أي واحد (والشيخ) كذلك واحد، والمعنى: أنه قد يكون الراوي عن القرنين واحداً، ويتحد شيخهما الذي أخذاه عنه، (أو أحدهما) بسكون الحاء للوزن ولو قال: أَوْ أَحَدٌ ذَيْنِ وَاحِدٌ، لسلم من هذا التغيير الشاذ (يتحد) دون الآخر كأن يتحد الراوي دون الشيخ أو العكس، وقد لا يتحد واحد منهما، قال المحقق، هكذا قسم الناظم، ولا أرى فائدة من هذا التقسيم اهـ. قلت: هو من محسنات الإسناد، وطُرفِه كما في سابقه، فالفائدة الحاصلة فيما سبق موجودة فيه كما لا يخفى، فإن من فوائد هذا الباب كما قال السخاوي، الحرص على إضافة الشيء لراويه والرغبة في التواضع في العلم والله أعلم.

وَمِنْهُ فِي الْمُدَبَّحِ الْمَقْلُوبِ مُسْتَوِيًّا مِثْلُهُ عَجِيبٌ

مَالِكٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَذَا عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ مَالِكِ سُلَيْكٍ

(ومنه) أي المدبج خبر مقدم (في المدبج) مصدر ميمي بمعنى التدبج متعلق بقوله: (المقلوب) مبتدأ مؤخر، أي المقلوب في تدبيجه كائن من أنواع المدبج حال كونه (مستويًا) في جميع الأمور المتعلقة بالرواية قال المحقق: أي ليس فيه شيء من الضعف الذي في نوع المقلوب الماضي في أنواع الضعيف اهـ.

(مثاله) أي مثال المقلوب في التدبج (عجيب) أي مستطرف (مالك) بمنع الصرف للوزن بدل من عجيبِ الخَبَرِ، أو خبر لمحذوف أي هو مالك أي رواية مالك بن أنس الإمام (عن سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري أبي عبدالله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس مات سنة^(١) ١٦٤ روى له الجماعة اهـ.

(عن عبد الملك) بن عبد العزيز بن جريح الأموي المكي (و) روى (ذا) أي عبد الملك (عن الثوري) سفيان (عن مالك) ابن أنس فهذا إسناد كان على صورة ثم جاء في رواية أخرى على صورة أخرى مقلوباً كما ترى.

وقوله: (سلك) بالبناء للمفعول، خبر لمحذوف أي هذا طريق مسلك واضح، أو منظوم في جملة الأسانيد الصحاح.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: وعلمها يقصد إلى قوله: إبدال عن بالواو وقوله: وفي الصحاب: البيت، وقوله: فمنه في الصحب إلى آخر الباب.

(١) وقيل سنة ١٦١ كما يأتي في النظم.

الإخوة والأخوات

أي هذا مبحثه، وهو النوع السادس والخمسون من أنواع علوم الحديث.

**وَمُسْلِمٌ وَالنَّسِيُّ صَنَّفَا فِي إِخْوَةٍ وَقَدْ رَأَوْا أَنْ يُعْرِفَا
كَيْ لَا يَرَى عِنْدَ اشْتِرَاكِ فِي اسْمِ الْأَبِّ غَيْرَ أَخٍ وَأَمَّا أَنْتَسَبُ**

(ومسلم) بن الحجاج صاحب الصحيح مبتدأ (و) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (النسيء) عطف على المبتدأ وخبره جملة قوله: (صنفا) كتابين (في) بيان أسماء (إخوة) أي وأخوات من الرواة والعلماء، وكذا ألف ابن المدني وأبو داود وأبو العباس السراج والجعابي، ثم الدمياطي، وكذا صنف في خصوص أولاد المحدثين أبو بكر بن مردويه، وفي خصوص الإخوة من أولاد كل من عبدالله وعتبة ابني مسعود الدارقطني، وفي خصوص رواية الإخوة بعضهم عن بعض أبو بكر بن السني، وأمثله في الاثنين فما فوقها كثيرة، قاله السخاوي، ثم ذكر فائدة هذا النوع بقوله:

(وقد رأوا) أي العلماء الذين أفردوه بالتصنيف (أن) مصدرية (يعرفا) بالبناء للمفعول والألف للإطلاق، أي أرادوا أن يعرف هذا الفن معرفة تامة (كي) تعليلية (لا يرى) بالبناء للمفعول أي لا يظن (عند اشتراك) أي اشتراك جماعة (في اسم أب) بالتكثير، وفي نسخة المحقق الأب بالتعريف

ولا بد من النقل للوزن. (غير أخ) بالرفع نائب فاعل يرى (أخاً) مفعوله الثاني (و) الحال أنه (ما) نافية (له) أي للمشارك بالفتح (انتسب) المشترك بالكسر، يعني: أنه لا انتساب بينهما، وإنما مجرد اشتراك في الاسم فقط.

وحاصل المعنى: أن فائدة هذا النوع هو الأمن من ظن من ليس بأخ أخاً للاشتراك في اسم الأب كأحمد^(١) بن إشكاب وعلي بن إشكاب ومحمد بن إشكاب، وكذا الأمن من ظن الغلط، ثم ذكر لطائف غريبة في هذا النوع منها أربع إخوة في سند واحد فقال:

أَرْبَعُ إِخْوَةٍ رَوَوْا فِي سَنَدٍ أَوْلَادُ سَيْرِينَ بِفَرْدٍ مُسْنَدٍ [٧٣٥]

(أربع إخوة) من الرجال مبتدأ خبره جملة (رووا) أي أخذ بعضهم عن بعض (في سند) واحد وهم (أولاد سيرين) بكسر المهملة ثم مثناة تحتية بعدها راء وآخره نون، وهم محمد وأنس ويحيى ومعبد، قال السخاوي بعد ذكْرِهِمْ، وَذِكْرِهِمْ، حَفْصَةَ، وَكْرِيْمَةَ: وكلهم ثقات (بفرد) أي بحديث واحد (مسند) أي متصل مرفوع إلى النبي ﷺ، وهو ما رواه محمد بن سيرين عن أخيه يحيى، عن أخيه معبد، عن أخيه أنس، عن مولاهم أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «قال لبيك حجاً حقاً تعبداً ورقاً» قال الناظم: ذكره ابن طاهر وهو في جزء أبي الغنائم النَّرْسِي^(١)، وأخرجه الدارقطني من غير ذكر معبد، في علله.

قال المحقق: وفي التدريب سعيد يعني بدل معبد، وهو خطأ اهـ. وهذه لطيفة غريبة جداً.

(تنبیه): لسيرين أولاد كثيرون وهم محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة المتقدمون، قال السخاوي: وكان معبد أكبرهم سنّاً، وأقدمهم موتاً، وحفصة أصغرهم، وممن عدّهم ستة ابن معين، والنسائي

(١) بكسر الهمزة، واسم إشكاب الأول مُجَمِّع.

(٢) بفتح فسكون: نسبة إلى نهر من أنهار الكوفة.

في الكنى، والحاكم في علومه، وكذا أبو علي الحافظ فيما نقله الحاكم في تاريخه عنه لكنه جعل مكان كريمة خالداً، وجعله ابن سعد في الطبقات سابعاً، وزاد فيهم أيضاً عمرة وسودة وأمهما كانت أم ولد لأنس بن مالك، وأم سليم، وأمها هي ومحمد ويحيى وحَفْصَة وكريمة صفيّة، فصاروا عشرة وقد ضبطه البرماوي في النظم فقال (من بحر الطويل):

لِسِيرِينَ أَوْلَادٌ يُعَدُّونَ سِتَّةً عَلَى الْأَشْهَرِ الْمَعْرُوفِ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ
وَبِتَّتَانِ مِنْهُمْ حَفْصَةٌ وَكَرِيمَةٌ كَذَا أَنْسٌ مِنْهُمْ وَيَحْيَى وَمَعْبُدٌ
وَزَادَ ابْنُ سَعْدٍ خَالِدًا ثُمَّ عَمْرَةَ وَأُمُّ سُلَيْمٍ سَوْدَةٌ لَا تُفْنَدُ

وعدهم ابن قتيبة في المعارف إجمالاً ثلاثة وعشرين من أمهات أولادهم ما قاله السخاوي بتصرف.

قال النووي: وكان أبوهم سيرين من سبى عَيْنِ التَّمْرِ، وهو مولى لأنس بن مالك كاتبه على عشرين ألف درهم فأداها وعتقها.

ومنها إخوة سبعة شهدوا بدرأ ذكرهم بقوله:

وَإِخْوَةٌ مِنَ الصِّحَابِ بَدْرًا قَدْ شَهِدُوهَا سَبْعُ آبْنَا عَفْرَاءَ

(وإخوة) مبتدأ، وقوله (من الصحاب) رضي الله عنهم، صفة له (بدرأ) أي غزوتها منصوب على الاشتغال يفسره ما بعده (قد شهدوها) أي حضروها وباشروا القتال فيها، خبر المبتدأ (سبع) خبر لمحذوف أي هم سبع (ابنا عفرا) بوصل الهمزة والقصر للضرورة، بدل من سبع، أو خبر لمحذوف أيضاً، أي هم أبناء عفراء.

وحاصل المعنى: أن سبعة من الإخوة شهدوا بدرأ وهم أبناء عفراء بنت عبيد بن ثعلبة وهم معاذ ومعوذ، وعوف أبوهم الحارث بن رفاعة بن الحارث، وعافل وخالد وإياس وعامر، أبوهم الكبير بن عبد ياليل الليثي، فهم سبعة إخوة لأم، ثلاث من أب، وأربعة من أب، قال الحافظ في الإصابة: هذه خصيصة لها لا توجد لغيرها.

قال الناظم: ثمانية في الصحابة: أسماء وحرمان وخراش وذؤيب
وسلمة وفضالة ومالك وهند بنو حارثة، شهدوا بيعة الرضوان بالحديبية، ولم
يشهدوا غيرهم، يعني: من الإخوة اهـ بتصرف.

ومنها تسعة إخوة مهاجرون ذكرهم بقوله:

وَتِسْعَةٌ مُهَاجِرُونَ هُمْ بَنُو حَارِثِ السَّهْمِيِّ كُلُّ مُحْسِنٍ

(وتسعة) من الصحابة رضي الله عنهم مبتدأ (مهاجرون) صفة له (هم) مبتدأ ثان خبره (بنو حارث) والجملة خبر الأول، والمعنى: أن من الإخوة الصحابة تسعة كلهم مهاجرون، وهم أولاد الحارث بن قيس بن عدي (السهمي) وهم بشر وتميم والحارث والحجاج والسائب وسعيد وعبدالله ومعمر وأبو قيس (كل) من هؤلاء التسع (محسن) لكونه آثر الباقي على الفاني، حيث ترك وطنه لله ولرسوله ﷺ، وزادوا على ذلك أن استشهد منهم سبعة في سبيل الله.

قال الناظم: مثال العشرة من الصحابة أولاد العباس: عبدالله، وعبيدالله، وعبد الرحمن والفضل وقثم ومعبد وعون والحارث وكثير وتمام، وهو أصغرهم، ومثال الإثني عشر فيهم، أولاد عبدالله بن أبي طلحة، إبراهيم وإسحاق وإسماعيل وزيد وعبدالله وعمارة وعمر وعمير والقاسم ومحمد ويعقوب ومعمر، ومثال الثلاثة عشر، أو الأربعة عشر، أولاد العباس المذكورون وله أربع إناث أو ثلاث، أم كلثوم وأم حبيب وأميمة وأم تميم.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: ومسلم والنسائي، وقوله: وقد رأوا أن يعرفا إلى قوله أربع، في البيت الثالث، وقوله: بفرد مسند إلى قوله: كل محسن.

رواية الآباء عن الأبناء وعكسه

أي هذا مبثوتهما وهما نوعان جمعتهما في باب واحد لتقابلهما، وهما النوع السابع والخمسون والثامن والخمسون من أنواع علوم الحديث. وهما فنان مهمان، وفائدة معرفة أولهما الأمن من ظن التحريف الناشء عن الابن أباً.

وَأَلَّفَ الْخَطِيبُ فِي ذِي أَثَرٍ عَنِ ابْنِهِ كَوَائِلٍ عَنْ بَكْرِ
وَالْوَائِلِي فِي عَكْسِهِ.....

(وَأَلَّفَ الْخَطِيبُ) أي جمع الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي كتاباً (في ذي) أي صاحب (أثر) بفتح فسكون مصدر أثر الحديث من باب قتل إذا نقله (عن ابنه) متعلق بأثر أي فيمن روى عن ابنه.

والمعنى: أن الخطيب ألف فيمن روى عن ابنه وذلك (كوائل) ابن داود التيمي الكوفي (عن) ابنه (بكر) عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً: «أخروا الأحمال فإن اليد معلقة والرجل موثقة».

وكرواية العباس عن ابنه الفضل: «أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة» (و) ألف الحافظ أبو نصر عبيدالله بن سعيد بن حاتم السجزي (الوائلي) بسكون الياء للوزن، قال في اللباب نسبة إلى قرية

بسجستان يقال لها وائل، أحد الحفاظ، رحل في طلب الحديث إلى العراق ومصر والحجاز وأقام بمكة إلى أن مات بعد الأربعين والأربعمئة، وكان ثقة حسن السيرة، وقال عبد العزيز النخشي: أبو نصر الوائلي كان من بكر بن وائل السجستاني، فإن اتفق له هذه النسبة في الأب والمكان، وإلا فأحدهما خطأ.

(في عكسه) أي عكس رواية الآباء عن الأبناء، وهو رواية الأبناء عن الآباء، الذي هو ثاني النوعين، وهو الجادة، ثم هو نوعان رواية الرجل عن أبيه فحسب، وهو باب واسع كرواية أبي العشاء بضم العين وفتح الشين وبعدها راء ممدوداً عن أبيه عن النبي ﷺ وحديثه في السنن الأربعة، والراجح أن اسمه أسامة بن مالك بن قَهْطَم بكسر القاف والطاء آخره ميم، وقيل: غير ذلك، والثاني: روايته عن أبيه عن جده وإليه أشار بقوله:

..... فَإِنْ يُرَدُّ عَنْ جَدِّهِ فَهُوَ مَعَالٍ لَا تُحَدِّدُ

(فإن يزد) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل قوله: (عن جده) أي هذا اللفظ يعني: أنه إن زيد في رواية الابن، عن أبيه عن جده (فهو) أي هذا القسم (معال) بفتح الميم جمع معلاة بفتحها أيضاً أي مَكْسَب الشرف، مشتق من قولهم عَلِيَ فِي الْمَكَانِ يَعْلَى مِنْ بَابِ تَعَبٍ عَلَاءٌ بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ، أفاده في المصباح.

(لا تحد) بالبناء للمفعول صفة معال أي غير محدودة، قال أبو القاسم منصور بن محمد العلوي: الإسناد بعضه عوال وبعضه معال، وقول الرجل حدثني أبي عن جدي من المعالي.

أَهْمُهُ حَيْثُ أَبٌ وَالْجَدُّ لَا يُسَمَّى وَالْأَبَا قَدْ أَنْتَهَتْ إِلَى [٧٤٠] عَشْرَةٍ وَأَرْبَعٍ فِي سَنَدٍ مُجْهَلٍ لِأَرْبَعِينَ مُسْنَدٍ

(أهمه) مبتدأ أي أهم رواية الأبناء عن الآباء خبره قوله: (حيث أب والجد لا يسمى) كل منهما، أو سمى الأب وأبهم الجد، لأنه يحتاج إلى

معرفة، وقد ألف الحافظ صلاح الدين العلائي فيه، الوشي المعلم، وقسمه أقساماً فمنه ما يعود الضمير في قوله عن جده على الراوي، ومنه ما يعود فيه على أبيه، وبيّن ذلك وحققه، وخرج في كل ترجمة حديثاً من مرويه، وقد لخصه الحافظ وزاد عليه تراجم.

والمعنى: أن أهم هذا النوع ما إذا كان الأب، أو الجد غير مسمى لاحتياجه إلى التنقيب ليعرف، ثم ذكر نهاية التسلسل من هذا النوع بقوله:

(والآبا) بالقصر للوزن مبتدأ خبره جملة (قد انتهت) رواية أبنائهم عنهم (إلى عشرة وأربع) يعني: أربعة عشر أباً (في سند مجهل) أي منسوب إلى الجهالة في بعضه (لأربعين مسند) تمييز كسر للروي أي لأربعين حديثاً مسنداً إلى رسول الله ﷺ.

وحاصل المعنى: أن أكثر ما وقع في التسلسل برواية الأبناء عن الآباء أربعة عشر أباً جاء بها أربعون حديثاً، وهي رواية أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب عن أبيه علي بن أبي طالب: الحسن بن عبيدالله عن أبيه عبيدالله بن محمد، عن أبيه محمد بن عبيدالله، عن أبيه عبيدالله بن علي، عن أبيه علي بن الحسن، عن أبيه الحسن بن الحسين، عن أبيه الحسين بن جعفر، وهو أول من دخل بلخ من هذه الطائفة، عن أبيه جعفر الملقب بالحجة، عن أبيه عبيدالله، عن أبيه الحسين الأصغر، عن أبيه زين العابدين علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده علي رضي الله عنه، مرفوعاً، منها حديث: «المجالس بالأمانة»، ومنها: «ليس الخبر كالمعاينة»، ومنها حديث: «الحرب خدعة»، ومنها حديث: «المستشار مؤتمن»، ومنها: «المسلم مرآة المسلم»، قال العراقي: وفيهم من لا يعرف.

وأما دون ذلك، فمن تسعة آباء ما رواه الخطيب في تاريخ بغداد عن أبي الفرج عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكينة بضم الهمزة وفتح الكاف وفتح النون بن عبد الله التميمي كل واحد من هؤلاء: عبد الوهاب، ومن فوقه،

يقول: سمعت أبي إلى أن وصل إلى أكينة قال: سمعت علي بن أبي طالب: وقد سئل عن الحنان المنان؟ فقال: «الحنان الذي يُقْبَلُ على من أعرض عنه، والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال».

قال الخطيب: بين أبي الفرج وبين علي في هذا الإسناد تسعة آخرهم أكينة بن عبدالله وهو الذي سمع علياً رضي الله عنه أخرجه في كتاب الآباء، وروى بهذا السند في كتاب اقتضاء العلم العمل، عن علي أيضاً: «هَتَفَ العلم بالعمل، فإن أجابه، وإلا ارتحل».

ومن أنني عشر أبا ما رواه العراقي والناظم بإسناديهما إلى رزق الله بن أبي الفرج عبد الوهاب شيخ الخطيب عن آبائه هؤلاء المذكورين إلى أكينة قال: سمعت أبي الهيثم سمعت أبي عبدالله سمعت رسول الله ﷺ فذكر حديثاً مرفوعاً ثم نقل الناظم عن الحافظ العلائي قال: هذا إسناد غريب جداً ورزق الله كان إمام الحنابلة في زمانه من الكبار المشهورين، وأبوه أيضاً إمام مشهور لكن جده عبد العزيز وهو أبو الحسن التميمي متكلم فيه على إمامته، واشتهر بوضع الحديث، وبقية آبائه مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب أصلاً، وقد خبط فيهم عبد العزيز فزاد أبا لأكينة وهو الهيثم.

وَمَا لِعَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فَالْأَكْثَرُونَ اَحْتَجَّ بِهِ حَمَلًا لِحَدِيثِهِ عَلَى الصَّحَابِيِّ وَقِيلَ بِالْإِفْصَاحِ وَأَسْتَيْعَابِ

(وما) مبتدأ أي الحديث الذي (لعمر بن شعيب) بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص من الخامسة، توفي ١١٨ هـ (عن أبيه) على لغة النقص، وهو شعيب المذكور (عن جده فالأكثر) من المحدثين (احتج به) أي بما لعمر، وجملة الأكثر خبر «ما».

وحاصل المعنى: أن الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب بن محمد عن أبيه عن جده احتج به أكثر العلماء إذا صح السند إليه، وله نسخة كبيرة بهذا السند أكثرها فقهيات جيد، قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل،

وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ما تركه أحد من المسلمين، قال: من الناس بعدهم؟ وروى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه قال: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر، قال النووي: وهذا التشبيه نهاية في الجلالة من مثل إسحاق، وقال أيضاً: إن الاحتجاج به هو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل الحديث وهم أهل هذا الفن، وعنهم يؤخذ اهـ.

(حماً) مفعول لأجله أي إنما احتجوا به لأجل حملهم (لجده) المذكور (على) أنه عبدالله بن عمرو (الصحابي) الجليل، يارجاع الضمير على شعيب دون عمرو، وذلك لما ظهر لهم في إطلاقه ذلك، وسماع شعيب من عبدالله ثابت، وقوله: (وقيل بالإفصاح واستيعاب) إشارة إلى قولين آخرين قائلين بالتفصيل الأول، ما ذهب إليه الدارقطني، وهو الفرق بين ما إذا أفصح بجده أنه عبدالله فيحتج به، أو لا يفصح فلا يحتج به، وكذلك إن ذكر ما يدل على المراد بأنه هو الصحابي يحتج به، كأن يقول عن أبيه عن جده سمعت رسول الله ﷺ أو نحوه.

القول الثاني: ما ذهب إليه ابن حبان وهو تفصيل آخر، قال: إن استوعب ذكر آبائه في الرواية احتج به، وإن اقتصر على قوله عن أبيه عن جده لم يحتج به، وقد أخرج في صحيحه حديثاً واحداً هكذا عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن محمد بن عبدالله بن عمرو عن أبيه مرفوعاً: «ألا أحدثكم بأحبكم إلى وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة» الحديث.

قال الحافظ العلائي ما جاء به التصريح برواية محمد عن أبيه في السند فهو شاذ نادر.

والحاصل: أن في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده اختلافاً، ذهب قوم إلى أنه لا يحتج بها لأن جده محمد لا صحبة له، فهو إن أراد جده عبدالله فشعيب لم يلقه، فيكون منقطعاً، وإن أراد محمداً فلا صحبة

له فيكونُ مرسلًا، قال الذهبي في الميزان: هذا لا شيء لأن شعيباً ثبت سماعه من عبدالله، وهو الذي ربّاه حتى قيل: إن محمداً مات في حياة أبيه عبدالله، وكفل شعيباً جده عبدالله، فإذا قال عن أبيه عن جده: فإنما يريد بالضمير أنه عائد إلى شعيب.

قال: وصح أيضاً سماع شعيب من معاوية، وقد مات معاوية قبل عبدالله بن عمرو بسنوات فلا ينكر سماعه من جده، سيما وهو الذي رباه وكفله اهـ.

وذهب قوم إلى الاحتجاج بها، وهو قول الجمهور، وهو الراجح كما تقدم.

وذهب قوم إلى التفصيل وهؤلاء على قولين فمنهم من فصل بالإفصاح وهو الدارقطني قال: إن أفصح بجده أنه عبدالله احتج به وإلا فلا.

ومنهم من فصل بالاستيعاب وهو ابن حبان قال: إن استوعب ذكر آبائه احتج به، وإن اقتصر على قوله عن أبيه عن جده فلا يحتج به.

وَهَكَذَا نُسَخَةُ بَهْزٍ وَأَخْتَلَفَ أَيُّهُمَا أَرْجَحُ وَالْأُولَى أَلْفٌ

(وهكذا) خبر مقدم لقوله: (نسخة بهز) بن حكيم بن معاوية بن حيدة بفتح الحاء، وسكون الياء القشيري البصري، مات قبل الستين ومائة، روى له البخاري تعليقاً والأربعة اهـ. ت، والنسخة: الكتاب المنقول، والجمع نسخ مثل غرفة وغرف اهـ المصباح، وهذه النسخة نسخة كبيرة حسنة.

وحاصل المعنى: أنه اختلف العلماء مثل ما اختلفوا في عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في نسخة مروية لبهز بن حكيم عن أبيه عن جده، فاحتج بها بعضهم لكونها نسخة حسنة، صححها ابن معين، واستشهد بها البخاري في الصحيح، وهذا هو الراجح، وردها بعضهم لأن سماعه منها سير، والباقي بالوجدادة، وقال الحاكم: إنما أسقط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده لأنها شاذة لا متابع له فيها اهـ.

(فائدة): قال السخاوي الضمير هنا في جده لبهز وهو معاوية بن حيدة القشيري صحابي شهير ولا يصح أن يكون الضمير فيه لحكيم فإن جده حيدة لم ينقل له حديث عن النبي ﷺ مع كونه صحابياً اهـ.

ثم ذكر اختلاف العلماء في الترجيح بين النسختين فقال: (واختلف) بالبناء للمفعول وقوله: (أيهما) اسم موصول بمعنى الذي مبني لحذف صدر صلته في محل جر بفي مقدرة، والجار والمجرور في محل رفع نائب الفاعل. وقوله: (أرجح) خبر للمبتدأ المقدر، وتقدير الكلام: واختلف في الذي هو أرجح.

وحاصل المعنى: أنه اختلف العلماء في هاتين النسختين أيهما أرجح هل نسخة عمرو عن أبيه عن جده، أو نسخة بهز عن أبيه عن جده؟ فرجح الأول بعضهم كما جنح إليه الناظم حيث قال: (والأولى) أي نسخة عمرو، مبتدأ على حذف مضاف أي ترجيح الأولى وخبره قوله: (ألف) بالبناء للمفعول أي اختير، من أَلَفَ الشيء من باب علم أنس به وأحبه كما في المصباح.

والمعنى: أن ترجيح الأولى هو الصواب لأن البخاري حكم بصحة رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، واستشهد بها في صحيحه.

ورجح بعضهم الثانية لأن البخاري استشهد ببعضها في صحيحه تعليقاً، ورد بأن تصحيحه أقوى من مجرد استشهاده، وبأنه استشهد أيضاً بحديث عمرو فقد أخرج حديثاً معلقاً في كتاب اللباس من صحيحه، وخرجه الحافظ من طريق عمرو بن شعيب وقال: إنه لم ير في البخاري إشارة إلى حديث عمرو غير هذا الحديث قاله المحقق.

[٧٤٥] وَأَعْدُدْ هُنَا مَنْ تَرَوْا عَنْ أُمَّ بَحَقٍّ عَنْ أُمَّهَا مِثْلَ حَدِيثِ مَنْ سَبَقُ

(واعدد هنا) أي اذكر هنا أيها المحدث في نوع رواية الأبناء عن الآباء رواية (من ترو) قال الشارح: بحذف الياء للوزن قلت: الأولى أنه لغة قليلة كقول الشاعر (من الرجز):

أَبِيْتُ أُسْرِي وَتَبَيْتِي تَدْلِكِي شَعْرَكَ بِالْعَنْبَرِ وَالْمَسْكِ الذَّكِيِّ

(عن أم) لها (بحق) متعلق بأعدُدْ، أي أعدده بحق لشبوته، أو بترو، أي بحديث حق إشارةً إلى أن الحديث المروي حق وصدق.

(عن أمها) أي جدتها، والمعنى: أنه يلتحق برواية الرجل عن أبيه عن جده رواية المرأة عن أمها عن جدتها، قال الناظم: وهو عزيز جدًا، وذلك (مثل حديث من سبق)، وهو ما رواه أبو داود، في سننه عن بندار، ثنا عبد الحميد بن عبد الواحد، قال: حدثتني أم جنوب بنت نميلة عن أمها سويدة بنت جابر، عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضر، عن أبيها أسمر بن مضر، قال: أتيت النبي ﷺ فبايعته: «فقال من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له» قال البيهقي: أراد إحياء الموات، وخرج الكافر فلاحق له والله أعلم.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: والآبا قد انتهيت إلى قوله: لأربعين مسند، وقوله: وقيل بالإفصاح إلى آخر الباب.

السابق واللاحق

أي هذا مبحثه وهو النوع التاسع والخمسون من أنواع علوم الحديث وهو نوع ظريف سماه بذلك الخطيب، وستأتي فائدته.

فِي سَابِقٍ وَلَا حِقِّ قَدْ صُنِفَا مَنْ يَرُو عَنْهُ اثْنَانِ وَالْمَوْتُ وَفَى
لِوَاحِدٍ وَأُخِرَ الثَّانِي زَمْنُ كَمَا لِكَ عَنْهُ رَوَى الزُّهْرِيُّ وَمِنْ
وَفَاتِهِ إِلَى وَفَاةِ السُّهْمِيِّ قَرْنٌ وَفَوْقَ ثُلْثِهِ بِعِلْمِ

(في سابق ولاحق) من الرواة متعلق بقوله: (قد صنفا) بالبناء للمفعول أي ألف العلماء كالخطيب ثم الذهبي في هذا النوع، وأشار الشارح إلى أنه بالبناء للفاعل حيث جعل الفاعل الخطيب وهو غير ظاهر.

ثم عرفه بقوله: (من يرو) بحذف الياء لما تقدم أي هو من يرو (عنه) اثنان) من الرواة (والموت وفي) مبتدأ وخبر في محل نصب على الحال، أي حال كون الموت أتى (لواحد) من الراويين (وأخر) بالبناء للمفعول (الثاني) منهما أي تأخر موت الثاني (زمن) منصوب على الظرفية متعلق بأخر، وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة أي زمناً طويلاً حتى حصل بينهما أمد مديد.

وحاصل المعنى: أن السابق واللاحق عبارة عن اشتراك في الرواية عنه متقدم ومتأخر تباين وقت فأتيهما تبايناً شديداً.

(كمالك) خبر لمحذوف أي مثال كمالك الإمام حال كونه (عنه روى) أبو بكر محمد بن مسلم (الزهري ومن وفاته) أي الزهري (إلى وفاة) أبي حذافة أحمد بن إسماعيل (السهمي) بفتح فسكون (قرن) بفتح فسكون أي مائة سنة (وفوق ثلثه) بسكون اللام لغة في ضمها، أي ثلث القرن. وحاصل المعنى: أن بين وفاتي الزهري والسهمي أكثر من قرن وثلث فإن الزهري مات سنة ١٢٤ هـ والسهمي مات سنة ٢٥٩ هـ فبينهما مائة وخمس وثلثون سنة. وقوله: (بعلم) خبر لمحذوف أي هذا مضبوط بعلم محقق.

ثم ذكر من فوائد هذا النوع بقوله:

وَمِنْ مَفَادِ النَّوعِ أَنْ لَا يُحْسَبَا حَذْفٌ وَتَحْسِينٌ عَلَوٌ يُجْتَبَى

(ومن مفاد النوع) بضم الميم اسم مفعول أفاده، أي مما أفاده هذا النوع، أو مصدر ميمي له أي من فائدة هذا النوع، وهو خبر مقدم لقوله: (أن) مصدرية (لا يحسبا) بالبناء للمفعول وألف الإطلاق أي لا يظن (حذف) لبعض الرواة.

وحاصل المعنى أن من فائدة معرفة السابق واللاحق الأمن من ظن سقوط بعض الرواة من إسناد متأخر الوفاة، لأنه لما رأى موت من أخذ عن الشيخ ربما توهم أن هناك واسطة بين هذا الراوي المتأخر الوفاة وبين الشيخ (ومن) مفاده أيضاً (تحسين علو) للإسناد أي إيصال حسنه وحلاوته إلى قلوب من يروونه، وذلك لأنه إذا اشترك راويان في الأخذ عن شيخ وعلم تقدم وفاة أحدهما على الآخر ثبت العلو لمقدم الوفاة وإذ العلو قد يكون بتقدمها كما تقدم، وإذا ثبت العلو ثبتت حلأوته في قلوب أهله. (يجتبي) بالبناء للمفعول أي يختار، والجملة صفة لعلو إذ هو أفضل من النزول كما سبق، أو صفة للتحسين بل هو الأولى.

ثم أعاد الكلام على أمثلة هذا النوع إلا أنه ترك الأولى وهو إما تقديم ذكر الفائدة، أو تأخيرها لتتسق الأمثلة فقال:

(بين) وفاة (أبي علي) الحافظ أحمد بن أبي الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي البرداني بفتحيتين كما في «ق» واللسان، وبضم الباء على ما في اللباب، الحنبلي، كان حافظاً فاضلاً توفي سنة^(١) ٤٩٨ هـ وهو أحد شيوخ الحافظ السلفي، والظرف خبر مقدم لقرن، أو متعلق بيحتذى (و) بين وفاة (السبط) بكسر فسكون ولد الولد جمعه أسباط مثل حمل وأحمال اهـ المصباح.

وفي المحكم ولد الابن والابنة. (اللذا) لغة في الذي (للسلفي) بكسر ففتح، هو الحافظ العلامة شيخ الإسلام أبو طاهر عماد الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الأصفهاني، كان أوحد زمانه في علم الحديث، وأعلمهم بقوانين الرواية توفي يوم الجمعة خامس ربيع الآخر سنة ٥٧٦ وله ١٠٦ سنة اهـ طبقات الحفاظ، والسبط هو عبد الرحمن بن مكي.

والسلفي نسبة إلى سِلْفَة بكسر فسكون وكعنة لقب جد جده معرب سه لبه أي ذو ثلاث شفاه، لأنه كان مشقوق الشفة اهـ «ق»، وقيل: إنه منسوب إلى بطن من حمير، يقال لهم: بنو السلف، اهـ تاج. (قرن ونصف) مبتدأ مؤخر، أو خبره قوله: (يحتذى) بالبناء للمفعول أي يُقَدَّرُ.

وحاصل المعنى: أن الوقت الذي بين وفاتي أبي علي البرداني، وسبط السلفي: قرن ونصف أي مائة وخمسون سنة، وذلك أن الحافظ السلفي سمع منه أبو علي البرداني أحد مشايخه حديثاً، ورواه عنه، ومات على رأس^(٢) ٥٠٠ سنة ثم آخر أصحاب السلفي بالسماع سبطه أبو القاسم عبد الرحمن بن مكي وكانت وفاته سنة ٦٥٠.

(١) وسيأتي أنه مات سنة ٥٠٠ هـ.

(٢) تقدم أنه مات سنة ٤٩٨ هـ، وعلى تكون المدّة أزيد مما ذكر. فتنبه.

قال الحافظ: هذا أكثر ما وقفنا عليه من تباعد ما بين الراويين في الوفاة.

(فائدة): القرن أربعون سنة، أو عشرة، أو عشرون، أو ثلاثون، أو خمسون، أو ستون، أو سبعون، أو ثمانون، أو مائة، أو مائة وعشرون، وقول من قال: مائة أصح أفاده في «ق».

(تتمة): الزيادة هنا قوله: ومن مفاد النوع إلى آخر الباب.

من روى عن شيخ ثم روى عنه بواسطة

أي هذا مبحثه، وهو النوع الستون من أنواع علوم الحديث.

وَمَنْ رَوَى عَنْ رَجُلٍ ثُمَّ رَوَى عَنْ غَيْرِهِ عَنْهُ مِنَ الْفَنِّ حَوَى
أَنْ لَا يُظَنَّ فِيهِ مِنْ زِيَادَةٍ أَوْ انْقِطَاعٍ فِي الَّذِي أَجَادَهُ

(ومن) إما موصولة أو شرطية (روى) أي نقل حديثاً (عن رجل) المراد به الشيخ لا خصوص الرجل (ثم روى) ذلك الراوي ذلك الحديث (عن غيره) أي غير ذلك الشيخ، حال كونه ذلك الغير راوياً (عنه) أي الشيخ الذي روى ذلك الراوي عنه (من الفن) أي فن مصطلح الحديث متعلق بقوله: (حوى) أي جمع (أن) مصدرية (لا) نافية (يظن) بالبناء للمفعول (فيه) أي في السند الثاني المشتمل على الوسطة.

(من) زائدة (زيادة) لذلك الوسطة، إذا رواه بدونه، والجملة في تأويل المصدر مفعول حوى، أي حوى معرفة هذا النوع عَدَمَ ظَنِّ زِيَادَةٍ إِنْخِ. (أو انقطاع) بالجر عطف على زيادة، أو بالرفع على محلها، أي أن لا يظن انقطاع في محل الوسطة، أي نقص (في) السند (الذي أجاده) أي رواه أولاً مُجِيداً، أي آتياً بالجيد، يقال: أجاد فلان، إذا أتى بالجيد، من قول، أو فعل اهـ المصباح. وصفه بالإجادة لعلوه حيث نقله من دون واسطة.

وحاصل المعنى: أن معرفة هذا النوع حوى من مهمات مصطلح الحديث عدم ظن الزيادة في صورة زيادة الواسطة، أو النقص في صورة حذفها.

وحاصل هذا النوع: أنه قد يروي الراوي عن رجل حديثاً مباشرة ثم يرويه عنه بواسطة رجل آخر كما إذا روى مالك عن نافع حديثاً ثم رواه عن الزهري عن نافع، فهذا مما ينبه عليه الطالب، وينبغي له معرفته لئلا يخطيء فيظن الإسناد الذي فيه الزيادة خطأً من أحد الرواة أو غيرهم، أو يظن أن الإسناد الآخر الذي ليس فيه الزائد إسناد منقطع مع أن الإسنادين صحيحان.

(تتمة): هذا الباب من زياداته على العراقي.

الوحدان

أي هذا مبحثه، وهو النوع الحادي والستون من أنواع علوم الحديث، وهو بضم الواو جمع واحد، وهو الذي لم يرو عنه إلا راو واحد صحابياً كان أو غيره.

صَنَّفَ فِي الْوُحْدَانِ مُسْلِمٌ بِأَنَّ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ وَمِنْ مُفَادِهِ مَعْرِفَةُ الْمَجْهُولِ وَالرَّدُّ لَا مِنْ صُحْبَةِ الرَّسُولِ

(صنف في الوحدان) بضم فسكون جمع واحد (مسلم) الإمام الحجة صاحب الصحيح جزء صغيراً في معرفة الوحدان (بأن لم يرو عنه) خبر لمحذوف أي ذلك كائن بأن لم يرو عن الشخص (غير واحد) من الرواة، يعني: أن الوحدان هم الذين جهلت عينهم فلم يرو عنهم إلا راو واحد (ومن مفاده) بالضم أي فائدة هذا النوع (معرفة المجهول) عينه أو حاله (والرد) بالرفع عطفاً على معرفة من عطف المسبب على السبب أي من مفاده أيضاً رد روايته على الخلاف الذي مر في باب من تقبل روايته ومن ترد (لا) عاطفة على محذوف أي من كل راو لا (من صحبة الرسول ﷺ، والصحبة بالضم الصاد وسكون الحاء جمع صاحب كفاره وفُرْهَةٌ أفاده في اللسان والمصباح.

وحاصل المعنى: أن فائدة معرفة هذا النوع معرفة المجهول ورد

روايته إلا إذا كان من أصحاب رسول الله ﷺ لأنهم كلهم عدول بإجماع من يعتد بإجماعه كما مر فلا تضر جهالتهم.

مِثَالُهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ مُسَيَّبٍ إِلَّا ابْنُهُ وَلَا عَنِ ابْنِ تَغْلِبٍ [٧٥٥]
عَمْرٍو وَسُوَى الْبَصْرِيِّ وَلَا عَنْ وَهْبٍ وَعَامِرِ بْنِ شَهْرِ آلِ الشَّعْبِيِّ

(مثاله) أي مثال من لم يرو عنه إلا واحداً من الصحابة رضي الله عنهم، أنه (لم يرو عن مسيب) بفتح الياء وكسرهما، وهو الأولى ابن حَزْنٍ بفتح فسكون ابن أبي وهب المخزومي، أبو سعيد، له ولأبيه صحبة عاش إلى خلافة عثمان رضي الله عنه، أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي اهت (إلا ابنه) سعيد بن المسيب التابعي الجليل، أحد الفقهاء السبعة المتقدم ذكره، فإنه رَوَى عنه حديث وفاة أبي طالب المتفق عليه. (ولا) أي لم يرو (عن ابن تغلب) بفتح التاء وسكون الغين وكسر اللام وتفتح عند النسبة إليه (عمرو) بدل عن ابن، التَّمْرِيِّ، بفتح النون والميم صحابي تأخرت وفاته إلى بعد الأربعين، روى له البخاري والنسائي وابن ماجه اهت أي لم يرو عن عمرو بن تغلب أحد (سوى) الحسن (البصري) روى عنه مرفوعاً: «إني لأعطي الرجل والذي أدع أحب إلي» الحديث أخرجه البخاري.

(ولا) أي لم يرو (عن وهب) بن خَنْبِشٍ بمعجمة فنون فموحدة فمعجمة بوزن جعفر الطائي، صحابي نزل الكوفة، ويقال: اسمه هَرَمٍ، ووهب أصح، روى له النسائي وابن ماجه اهت (و) كذا لم يرو عن (عامر بن شهر) الهمداني، أبي الكنود بفتح الكاف ثم نون، صحابي، نزل الكوفة، وهو أول من اعترض على الأسود الكذاب باليمن، روى له أبو داود اهت (إلا) الإمام الحافظ الفقيه الفاضل عامر بن شراحيل، أبو عمرو، (الشعبي) بفتح الشين وسكون العين نسبة إلى شعب بطن من همدان، قاله في اللباب، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة، وله نحو من ٨٠ سنة، روى له الجماعة اهت، يعني أنه لم يرو عن هذين الصحابين: وهبٍ وعمرٍ إلا راوٍ واحداً وهو الشعبي فقط.

لكن اعترض العراقي على عد عامر بن شهر بأن ابن عباس روى عنه .

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ صِحَابٌ مِنْ أَوْلَى كَثِيرٌ الْحَاكِمُ عَنْهُمْ غَفَلًا

(وفي الصحيحين) للبخاري ومسلم خبر مقدم (صحاب) مبتدأ مؤخر أي كائن في الصحيحين صحابة (من أولى) يحتمل كونه اسم إشارة على لغة القصر، إشارة إلى من لم يرو عنهم إلا راو واحد، ويحتمل كونه اسماً موصولاً بمعنى الذين حذف صلته ضرورة، أي من الذين لم يرو عنهم إلا راو واحد على حد قوله (من الكامل):

نَحْنُ الْأَوْلَى فَاجْمَعْ جُمُوعَكَ ثُمَّ وَجَّهْهُمْ إِلَيْنَا

أي نحن الذين عرفوا بالشجاعة. لكن الاحتمال الثاني يبعده كتابته بالواو.

وحاصل المعنى: أنه ثبت في الصحيحين من هذا النوع صحابة رضي الله عنهم. (كثير) صفة لصحابة، أو خبر لمحذوف أي هم كثير، لا قليل. (الحاكم) أبو عبدالله مبتدأ (عنهم) أي عن وجودهم، فيهما متعلق بقوله (غفلاً) أي ذهل خبر المبتدأ.

وحاصل المعنى: أن الحاكم غفل عن وجود الوُحْدَانِ فِي الصَّحِيحَيْنِ حيث قال في كتابه المدخل: إن الشيخين لم يخرجوا في الصحيحين عن أحد من الصحابة الوحدان، وتبعه على ذلك البيهقي، فقال في سننه الكبرى عقيب حديث بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن جده مرفوعاً: «ومن كتّمها فإنّا أخذوها وشطر إبله عزمة من عزمات ربك» الحديث ما نصه هذا حديث قد أخرجه أبو داود في كتاب السنن، فأما البخاري ومسلم فإنهما لم يخرجاه جرياً على عادتهما في أن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راو لم يخرجوا حديثه في الصحيحين، ومعاوية بن حيدة القشيري لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه فلم يخرجوا حديثه في الصحيح. ورد عليه العلامة ابن التركماني في الجوهر النقي بأنه ليس ذلك من عادتهما

فقد أخرج حديث المُسَيَّب بن حزن في وفاة أبي طالب، ولا راوي له غير ابنه سعيد، وأخرج البخاري حديث مِرْدَاس: «يذهب الصالحون» ولا راوي له غير قيس بن أبي حازم، وأخرج حديث عمرو بن تغلب: «إني لأعطي الرجل» ولا راوي له غير الحسن، وأخرج مسلم حديث رافع الغفاري، ولا راوي له غير عبدالله بن الصامت، وحديث أبي رفاع، ولا راوي له غير حميد بن هلال، وحديث الأغر المزني، ولا راوي له غير أبي بردة في أشياء كثيرة عندهما من هذا النحو، نقله المحقق.

(تنبيه) لم يذكر الناظم أمثلة من بعد الصحابة، وهم كثيرون بل أكثر منهم، منهم أبو العُشْرَاء، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، وتفرد الزهري عن نيف وعشرين من التابعين، وعمرو بن دينار عن جماعة، وكذا يحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو إسحاق السبيعي، وهشام بن عروة.

وقال الحاكم: الذين تفرد عنهم مالك نحو عشرة من شيوخ المدينة، ومنهم المسور بن رفاع القرظي، قال: وتفرد سفيان عن بضعة عشر شيخاً منهم عبدالله بن شداد الليثي، وتفرد شعبة عن نحو ثلاثين شيخاً منهم المُفَضَّل بن فَصَّالَة، أفاده في التقريب والتدريب.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: ومن مفاده، إلى قوله: الرسول، وقوله: إلا ابنه، وقوله: سوى البصري.

من لم يرو إلا حديثاً واحداً

أي هذا مبحثه وهو النوع الثاني والستون من أنواع علوم الحديث.

وَلِلْبَخَارِيِّ كِتَابٌ يَحْوِي مَنْ غَيْرَ فَرْدٍ مُسْنَدٍ لَمْ يَزْوِي
وَهُوَ شَبِيهٌ مَا مَضَى وَيَفْتَرِقُ كُلُّ بِأَمْرِ فِدْرَايَةٍ تَحِقُّ
مِثْلُ أَبِي بَنٍ عِمَارَةَ رَوَى فِي الْخُفِّ لَا غَيْرُ فَكُنْ مِمَّنْ حَوَى [٧٦٠]

(وللبخاري) الإمام الحجة أبي عبدالله محمد بن إسماعيل، خبر مقدم لقوله: (كتاب) أي كائن للإمام البخاري كتاب مفرد (يحوي) صفة لكتاب أي يجمع ذلك الكتاب (من) موصولة مفعول به ليحوي، واقعة على الصحابة (غير) مفعول مقدم ليرو (فرد) أي حديث واحد (مسند) أي مرفوع إلى النبي ﷺ (لم يرو) صلة «من».

وحاصل معنى البيت: أن للإمام البخاري رحمه الله تعالى كتاباً مفرداً يجمع من لم يرو إلا حديثاً واحداً من الصحابة خاصة ثم ذكر الفرق بينه وبين الوجدان فقال:

(وهو) أي هذا النوع (شبيهه) أي مماثل (ما) أي النوع الذي (مضى) قريباً وهو الوجدان يجتمعان فيمن لم يرو عنه إلا حديثاً واحداً. (ويفترق كل) واحد منهما عن الآخر (بأمر) يختص به فإنه قد يكون روى عنه أكثر من واحد وليس له إلا حديث واحد، وقد يكون روي عنه غير حديث وليس

له إلا راو واحد، وذلك معروف موجود (فدراية تحقق) فإذا كان كذلك فمعرفة كل منهما تكون لازمة. ثم ذكر مثلاً لذلك فقال:

(مثل) خبر لمحذوف أي ذلك أو مفعول لمحذوف أي أعني مثل (أبي) بالتصغير (ابن عمارة) بكسر العين على الأصح مدني سكن مصر له صحبة، وفي إسناد حديثه اضطراب، روى له أبو داود، وابن ماجه اهت (روى) حديثاً واحداً عن النبي ﷺ (في) مسح (الخف) أي الخفين (لا غير) أي ليس له غير هذا الحديث الواحد، رواه أبو داود وابن ماجه، قاله الحافظ المزي.

وكأبي اللحم الغفاري له حديث واحد في الاستسقاء، رواه الترمذي والنسائي، وأحمز بن جَزء البصري روى حديثاً واحداً: «أنه ﷺ كان إذا سجد جافى عضديه عن جنبيه» رواه أبو داود، وكحدر بن أبي حدر الأسلمي روى عن النبي ﷺ: «ومن هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه» رواه أبو داود، وكأبي حاتم صحابي روى حديث: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إن لم تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض» قال الناظم: ليس لأبي حاتم غيره.

(فكن) أيها الطالب للتحقيق (ممن حوى) أي حَفِظَ المذكور، وغيره، فأطراف هذا الفن لا تنهاى، فينبغي حفظها وتحققها، ومن أمثلة غير الصحابة إسحاق بن يزيد الهذلي المدني روى عن عون بن عبد الله بن مسعود حديث: «إذا ركع أو سجد فليسبح ثلاثاً وذلك أدناه» رواه أبو داود والترمذي والنسائي، قال المزي: وليس له غيره.

وإسماعيل بن بشير المدني، روى عن جابر وأبي طلحة، قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرئ يخذل امرأ مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة» الحديث رواه أبو داود قال الحافظ المزي: ولا يعرف له غيره.

(تتمة): هذا الباب زائد على الألفية العراقية كالآتي.

من لم يرو إلا عن واحد

أي هذا مبحثه وهو النوع الثالث والستون من أنواع علوم الحديث.
 وَمِنْهُمْ مَنْ لَيْسَ يَرُو إِلَّا عَنْ وَاحِدٍ وَهُوَ ظَرِيفٌ جَلًّا
 كَاتِبُنْ أَبِي الْعَشْرِينَ عَنْ أَوْزَاعِي وَعَنْ عَلِيٍّ عَاصِمٌ فِي الْأَتْبَاعِ
 وَأَبْنُ أَبِي ثَوْرٍ عَنِ الْخَبَرِ وَمَا عَنْهُ سِوَى الزُّهْرِيِّ فَرُدَّ بِهِمَا

(ومنهم) أي من رواة الحديث في نسخة، ولهم أي للمحدثين خبر
 مقدم لقوله: (من ليس يروى إلا عن) شيخ (واحد وهو) أي هذا النوع
 (ظريف) مליح مستحسن معرفته (جلا) بالجيم أي عظم قدره عند المحدثين
 لقلته وجوده، وذلك (ك) عبد الحميد بن حبيب (ابن أبي العشرين) الدمشقي
 أبي سعيد كاتب الأوزاعي حال كونه راوياً (عن أوزاعي) الإمام أبي عمرو
 عبد الرحمن بن عمرو إمام أهل الشام المتوفى سنة ١٥٧ هـ.

يعني: أن ابن أبي العشرين لم يرو إلا عن الأوزاعي فقط قال في
 «ت» صدوق ربما أخطأ، قال أبو حاتم: كان كاتب ديوان، ولم يكن
 صاحب حديث، روى له البخاري تعليقاً، والترمذي وابن ماجه اهـ. وهذا
 مثال لأتباع التابعين.

(وعن علي) بسكون الياء للوزن أي روى عن علي بن أبي طالب فقط

(عاصم) بمنع الصرف للوزن ابن ضمرة السلولي الكوفي صدوق مات سنة ١٧٤ روى له الأربعة اهـت. وهذا مثال (في الأتباع) أي التابعين.

فقوله عن علي عطف على أوزاعي وعاصم على ابن أبي العشرين وفي الأتباع خبر لمحذوف كما قدرناه، أو عن علي عاصم مبتدأ وخبر أي عاصم روى عن علي فقط.

قال المحقق عند قوله: وعن علي إلخ. ما نصه كذا في النسخ وهو الصواب وفي النسخة المقروءة على المصنف وعن علي عاصم الأتباع اهـ. (و) كعبيد الله بن عبدالله (ابن أبي ثور) القرشي مولى بني نوفل، ثقة من الثالثة، روى له الجماعة، اهـت حال كونه راوياً (عن الحبر) عبدالله بن عباس رضي الله عنهما فقط.

(وما) نافية (عنه) متعلق بمحذوف أي روى (سوى الزهري) فاعل للفعل المقدر أي لم يروى عنه غير الزهري (فرد) خبر لمحذوف أي منفرد (بهما) أي الحبر والزهري، يعني: أنه منفرد من كلا الجانبين انفرد بالرواية عن الحبر، وانفرد الزهري بالرواية عنه، فهو مثال للنوعين لمن لم يرو إلا عن واحد، ولمن لم يرو عنه إلا واحد.

قال المحقق: هكذا جعله المؤلف مثلاً تبعاً للخطيب، ولكن نقل المزي في التهذيب أن عبيد الله هذا، روى أيضاً عن صفية بنت شيبة، وروى عنه أيضاً محمد بن جعفر بن الزبير، فهو ليس فرداً بهما ولا في واحد منهما اهـ.

(تمة): هذا الباب أيضاً من زياداته كالاتي:

من أسند عنه من الصحابة
الذين ماتوا في حياته ﷺ

أي هذا مبحثه، وهو النوع الرابع والستون من أنواع علوم الحديث،
فقوله: أسند بالبناء للمفعول والنائب عن الفاعل الجار والمجرور بعده،
وقوله من الصحابة: بيان لمن أي هذا مبحث من نُقِلَ عنه الحديث من
الصحابة الذين ماتوا إلخ، ويحتمل أن يكون بالبناء للفاعل والضمير في عنه
يعود إلى النبي ﷺ أي الصحابة الذين أسندوا الحديث أي روه عنه ﷺ،
فنقل عنهم مع كونهم ماتوا في حياته ﷺ.

وَأَعْنُ بِمَنْ قَدْ عُدَّ مِنْ رُؤَاتِهِ مَعَ كَوْنِهِ قَدْ مَاتَ فِي حَيَاتِهِ
يُدْرَى بِهِ الْإِرْسَالُ نَحْوُ جَعْفَرٍ وَحَمْرَةَ حَدِيثَةٍ فِي أُخْرٍ [٧٦٥]

(وأعن) أمر من عَنَيْتُ بأمره أعني من باب رمى إذا اهتمت،
واحتفلت به، فالنون مكسورة، أو من عُنَيْتُ بأمر فلان بالبناء للمفعول،
شغلت به، فالنون مفتوحة، وربما قيل: عَنَيْتُ بالبناء للفاعل مثل الأول
أفاده في المصباح، أي اهتم أيها المحدث (بمن) أي بمعرفة من (قد عد)
بالبناء للمفعول (من رواته) أي رواة حديثه ﷺ من الصحابة رضي الله
عنهم، فالجار والمجرور الأول متعلق بأعْنُ، والثاني بعُدَّ (مع كونه) أي
ذلك الراوي الصحابي (قد مات في حياته) ﷺ، ثم ذكر فائدته فقال:
(يدرى) بالبناء للمفعول (به) أي بمعرفة هذا النوع (الإرسال) لحديثه إذا
كان الراوي عنه تابعياً.

وحاصل المعنى: أن كثيراً من الصحابة توفوا في حياة النبي ﷺ،
فينبغي الاعتناء بمعرفتهم، لأنه قد يُروى عنهم أحاديث، وقد يكون الراوي
عنهم تابعياً، فيحكم على روايته بالإرسال، لأنه لم يدرك النبي ﷺ، فأولى
أن لا يدرك من توفي قبله، ثم ذكر الأمثلة لذلك بقوله: وذلك (نحو
جعفر) بن أبي طالب الهاشمي ذي الجناحين، الصحابي الجليل ابن عم
رسول الله ﷺ استشهد في غزوة مؤتة، سنة ثمان من الهجرة، روى له
البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة.

(وحمزة) بالصرف للضرورة ابن عبد المطلب أبو عمارة عم
المصطفى ﷺ، وأخوه من الرضاعة، ولد قبل النبي ﷺ بستين، وقيل:
بأربع، واستشهد بأحد سنة ثلاث من الهجرة، روى له الطبراني، حديثاً في
الحوض (خديجة) بالصرف ضرورة بنت خويلد أم المؤمنين رضي الله عنها.
(في آخر) أي مع جملة آخر من الصحابة الذين ماتوا في حياته ﷺ،
غير هؤلاء كسهيل بن البيضاء روى له أحمد، قال: نادى رسول الله ﷺ وأنا
رديفه: «يا سهيل بن بيضاء من قال لا إله إلا الله أوجب الله له بها الجنة
وأعتقه من النار».

ومنهم أبو سلمة زوج أم سلمة رضي الله عنهما، توفي مرجع
النبي ﷺ من بدر، روت عنه أم سلمة عن النبي ﷺ: «ما من مسلم يصاب
بمصيبة، فيفزع إلى ما أمر الله به، من قول إن الله وإنا إليه راجعون»
الحديث رواه الترمذي، والنسائي وابن ماجه.

(تمة): هذا الباب أيضاً من زياداته:

من ذكر بنعوت متعددة

أي هذا مبحثه، وهو النوع الخامس والستون من أنواع علوم الحديث، ويعبر عنه بموضح مُوهِم الجمع والتفريق.

وَأَلَّفَ الْأَزْدِيُّ فِيمَنْ وَصِفًا بِغَيْرِ مَا وَصِفِ إِزَادَةَ الْخَفَا

(وَأَلَّفَ) أي جمع الحافظ عبد الغني بن سعيد (الأزدي) بفتح فسكون نسبة إلى أزدشنوءة قبيلة مشهورة المصري المتوفى سنة ٤٠٩ عن ٧٧ سنة، كتاباً سماه «إيضاح الإشكال»، وكذا الخطيب كتاباً سماه «الموضح لإيهام الجمع والتفريق» بدأ فيه بما وقع للإمام البخاري من الوهم في ذلك (فيمن) متعلق بألف (وصفا) بالبناء للمفعول، والألف إطلاقية، أي في الشخص الذي وصف (بغير ما) زائدة بين المتضايقين (وصف) واحد، بل بأوصاف متعددة من أسماء، أو كنى، أو ألقاب، أو أنساب، إما من جماعة من الرواة عنه يُعَرِّفُه كل واحد بغير ما عَرَّفَهُ الآخر، أو من راو واحد عنه، يُعَرِّفُه مرة بهذا، ومرة بهذا، (إزادة الخفا) بالنصب مفعول من أجله، أي إنما يوصف بالأوصاف المتعددة لأجل إزادة خفائه، فيلتبس على من لا معرفة عنده بل على كثير من أهل المعرفة والحفظ.

ثم ذكر فائدة معرفته بقوله:

وَهُوَ عَوِيصٌ عِلْمُهُ نَفِيسٌ يُعْرِفُ مِنْ إِدْرَاكِهِ التَّدْلِيسُ

(وهو) أي هذا النوع (عويص) أي صعب يعسر الاطلاع عليه، يقال: عوص الكلام كفرح، وعاص يعاص عياصاً وعوصاً: صعب، والشيء: اشتد، والعويص من الشعر ما يصعب استخراج معناه، أفاده في «ق».

(علمه) أي معرفته من إضافته المصدر إلى مفعوله (نفيس) أي شريف من نفس الشيء بالضم نفاسه، ككرم وزنا ومعنى، أفاده في المصباح، وذلك لمسيب الحاجة إليه في معرفة التديس، كما أشار إليه بقوله: (يعرف) بالبناء للمفعول (من إدراكه) أي معرفة هذا النوع (التديس) للمدلسين، حيث يصنعون ذلك، ليوهموا أنه ليس هذا الرجل، فيشبهه على الناظر، فيظن غير الصحيح صحيحاً، وهو قلة دين، وعدم أمانة ممن عمله.

مِثَالُهُ مُحَمَّدُ الْمَصْلُوبُ خَمْسِينَ وَجْهًا اسْمُهُ مَقْلُوبٌ

(مثاله) أي هذا النوع (محمد) بمنع الصرف للوزن (المصلوب) في الزندقة، كان يضع الحديث (خمسین وجهاً) مفعول مطلق لمقلوب (اسمه مقلوب) مبتدأ وخبر، أي أن اسم محمد هذا مقلوب خمسين وجهاً، كما قاله ابن الجوزي، بل ذكر عبدالله بن أحمد بن سواده أنه مقلوب على أكثر من مائة، وأنه جمعها في جزء، ف قيل فيه: محمد بن سعيد، وقيل: محمد مولى بني هاشم، وقيل: محمد بن قيس، وقيل: محمد بن الطبري، إلى آخر ما ذكره في التدریب، بل هو أكثر منه كما مر آنفاً.

وقد استعمل هذا كثيراً الخطيب في شيوخه فيروي في كتبه عن أبي القاسم الأزهری، وعن عبدالله بن أبي الفتح الفارسي، وعن عبدالله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، والكل واحد، وتبعه في ذلك المحدثون خصوصاً المتأخرين، وآخرهم أبو الفضل ابن حجر، نعم لم يستعمل الحافظ العراقي شيئاً منه في أماليه، قاله الناظم.

(تمة): قوله: وألف الأزدي فيمن، وقوله: وهو عويص علمه نفيس، من زيادات الناظم على العراقي.

أفراد العلم

أي هذا مبحثه، وهو النوع السادس والستون من أنواع علوم الحديث، وهو فنٌ حسن يوجد في أواخر الأبواب من الكتب المصنفة في الرجال بعد أن يذكروا الأسماء المشتركة.

وَالْبَرْدَعِيُّ صَنَّفَ أَفْرَادَ الْعِلْمِ أَسْمَاءً أَوْ الْقَابِأَ أَوْ كُنًى تَضَمَّ

(و) الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون بن روح (البردعي) هكذا بالذال المعجمة في نسخة الشارح، والمحقق، والصواب بالذال المهملة، قال في اللباب: ما نصه: بالاختصار، البرديجي بفتح الباء وسكون الراء وبعدها دال نسبة إلى برديج بلدة بأقصى أذربيجان بينها وبين بردعة أربعة عشر فرسخاً منها: أبو بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي الحافظ، سمع نصر بن علي الجهضمي، وإسحاق بن سيار النصيبي، توفي في شهر رمضان سنة ٣٠١، ويقال له البردعي أيضاً، وكان إماماً ثقة وقال قبله: ما نصه والبردعي بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وفتح الدال المهملة وفي آخره عين مهملة نسبة إلى بردعة، بلدة من أقصى أذربيجان اهـ.

والذي في التدريب وشروح ألفية العراقي البرديجي، وهو مبتدأ خبره، جملة قوله (صنف) قال في المصباح: والتصنيف تمييز الأشياء بعضها من بعض، وَصَنَّفَتِ الشَّجَرَةَ أَخْرَجَتْ وَرَقَهَا، وتصنيف الكتاب من هذا. اهـ (أفراد

العلم) أي الأعلام المفردة من إضافة الصفة للموصوف والعلْمُ: ما يجعل علامة على شخص من اسم، وكنية، ولقب كما أشار إليه بقوله:

(أسماء) أي سواء كانت أسماء جمع اسم، وهو ما وضع علماً على معين (أو ألقاباً) جمع لقب، وهو ما دل على رِفْعَةِ المسمى، أَوْضَعِيهِ (أو كنى) جمع كنية بالضم وهو ما صدر بأب أو أم أو نحوهما (تضم) صفة للألقاب والكنى، أي يزداد كل منهما على الاسم إذ هما زائدان على الأسماء غالباً.

وحاصل معنى البيت: أن الإمام الحافظ البردعي رحمه الله صنف كتاباً في هذا النوع مترجماً بالأسماء المفردة، وهو أول كتاب وضع في جمعها مفردة، وإلا فهي مفرقة في تاريخ البخاري الكبير، وكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، في أواخر الأبواب، وقد استدرك أبو عبدالله بن بكير وغيره على كتابه في مواضع ليست أفراداً بل هي مَثَانٍ، وَمَثَالِثٍ، وأكثر من ذلك، وفي مواضع ليست أسماء، وإنما هي ألقاب، قاله العراقي.

ثم هو أقسام: الأول في الأسماء، فمن أمثلته في الصحابة ما ذكر بقوله:

كَأَجْمَدٍ وَكَجَبِيْبٍ سَنَدَرٍ وَشَكَلٍ صُنَابِحِ بْنِ الْأَعْسَرِ [٧٧٠]

أي مثال ذلك (كأجمد) بالجيم ابن عُجَيَّانَ بعين مهملة ثم جيم ومثناة تحتانية على وزن عُليَّانَ، قال ابن الصلاح: ورأيتَه بخط ابن الفرات، وهو حجة، مخففاً على وزن سُفَيَّانَ صحابي، وقيل فيه بالحاء المهملة كالجادة، قاله السخاوي.

(وكجيب) بضم الجيم وموحدتين، وغلط ابن شاهين فجعله بالحاء المعجمة، وغلط بعضهم فجعله بالراء آخره، هو ابن الحارث صحابي، وك(سندر) بفتح المهملتين، بينهما نون ساكنة، الخصي، مولى زُبَّاعِ، الجذامي، نزل مصر، ويكنى أبا الأسود، وأبا عبدالله باسم ابنه، وظن بعضهم أنهما اثنان فاعترض على ابن الصلاح في دعوى أنه فرد، وليس

كذلك، كما قال العراقي اهـ تدريب وله صحبة (و) كـ(شكل) بفتحيتين ابن حميد العبسي، من رهط حذيفة، نزل الكوفة، روى حديثه أصحاب السنن، صحابي، وكـ(صنابح) بالضم آخره مهملة (ابن الأعسر) البجلي الأحمسي، صحابي، قال الحافظ ابن عبد البر: ليس الصنابح هو الصنابحي، الذي روى عن أبي بكر، لأن هذا اسم وذاك نسب، وهذا صحابي وذاك تابعي، وهذا كوفي، وذاك شامي.

وقال الحافظ في الإصابة: قيل في كل منهما صنابح وصنابحي، لكن الصواب في ابن الأعسر صنابح، وفي الآخر صنابحي، ويظهر الفرق بالرواية عنهما، فحيث جاءت الرواية عن قيس بن أبي حازم عنه فهو ابن الأعسر، وهو الصحابي، وحديثه موصول وحيث جاءت عن غير قيس عنه فهو الصنابحي وهو التابعي وحديثه مرسل.

قال الناظم: أضبط من هذا أن الصنابح لم يرو غير حديثين فيما ذكر ابن المدني وزاد الطبراني ثالثاً، من رواية الحارث بن وهب، وغلط فيه بأنه الصنابحي اهـ تدريب. القسم الثاني الكنى، ومن أمثله ما ذكره بقوله:

أَبِي مُعَيْدٍ وَأَبِي الْمُدَلَّةِ أَبِي مُرَايَةَ أَسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ

وكـ(أبي معيد) مصغراً مخفف الياء، حفص بن غيلان الهمداني شامي صدوق فقيه رمي بالقدر، روى له النسائي وابن ماجه اهـ ت.

(و) كـ(أبي المدلة) بضم الميم وكسر المهملة وتشديد اللام، مولى عائشة، يقال: اسمه عبدالله مقبول، روى له أبو داود وابن ماجه اهـ ت. وقال ابن الصلاح وتبعه النووي لم يعرف اسمه، وانفرد أبو نعيم بتسميته عبيدالله بن عبدالله. قال العراقي: وليس كذلك بل سماه كذلك ابن حبان في الثقات، وقال أبو أحمد الحاكم: هو أخو سعيد بن يسار، وأخطأ، إنما ذلك أبو مزرد وهو أيضاً فرد، واسمه عبد الرحمن بن يسار، قال ابن الصلاح: في أبي المدلة، روى عنه الأعمش وابن عيينة وجماعة، قال العراقي: وهو وهَم عجيب فلم يرو عنه واحد منهم أصلاً بل انفرد عنه

ثم ذكر من أمثلة ذلك فقال :

أبو مجاهد سعد الطائي ، كما صرح به ابن المديني ، ولا أعلم في ذلك خلافاً بين أهل الحديث، اهـ تدريب وكـ (أبي مراية) بضم الميم وتخفيف الراء فياء تحتانية (اسمه عبدالله) بن عمرو العجلي تابعي ، روى عنه قتادة .

(تنبيه) : عبدالله بحذف الألف من لفظ الجلالة للوزن وهو قبيح .

والقسم الثالث الألقاب أشار إليها بقوله :

سَفِينَةَ مِهْرَانَ ثُمَّ مَنَدَلَ بِالْكَسْرِ فِي الْمِيمِ وَفَتْحَهَا جَلِي

وكـ (سفينة) بالصرف للضرورة، مولى رسول الله ﷺ يكنى أبا عبد الرحمن، لقب فرد لقبه به رسول الله ﷺ، لما رآه حمل شيئاً كثيراً في السفر، روى له الأربعة اهـت، واختلف في اسمه على أقوال، قيل: (مهران) بكسر فسكون، وقيل: غير ذلك (ثم مندل) عمرو بن علي العنزي، الكوفي أبو عبدالله ضعيف ولد سنة ١٠٣ ومات سنة ٧ أو ١٦٨، روى له أبو داود وابن ماجه . (بالكسر في الميم) كما قاله الخطيب وغيره (وفتحها جلي) مبتدأ وخبر، أي فتح الميم واضح صوبه ابن ناصر اهـ تدريب . وفي التقريب أنه مثلث الميم ساكن الثاني اهـ .

(تتمة) : الزيادات قوله : والبردعي صنف أفراد العلم، وقوله : كأحمد

إلى قوله : ابن الأعسر، وقوله : وأبي المدلة، إلى قوله : مهران، وقوله : وفتحها جلي .

الأسماء والكنى

أي هذا مبحثهما وهما النوع السابع والستون والثامن والستون من أنواع علوم الحديث.

وَأَعْنُ بِالْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى فَرُبَّمَا يُظَنَّ فَرْدًا عَدَدًا تَوْهَمًا

(وَأَعْنُ) بفتح النون وكسرهما كما تقدم أي اهتم أيها المحدث (بالأسماء) بنقل حركة الهمز إلى لام أل وقصرها للوزن، أي بمعرفة الأسماء لذوي الكنى (والكنى) بضم الكاف جمع كنية أي معرفة الكنى لذوي الأسماء (فربما يظن) بالبناء للمفعول، تعليل لأمره بالعناية أي إنما أمرتك بالعناية بهما لأنه ربما يظن (فرد) أي راو واحد (عدداً) أي متعدداً، إذا ذكر في موضع باسمه وفي آخر بكنيته (توهماً) مفعول مطلق ليظن كقعدت جلوساً، يقال: توهمت: ظننت كما في المصباح، و«ق»، يعني أن من لا معرفة له يظن الراوي الواحد المسمى باسمه تارة وبكنيته أخرى رجلين، وربما ذكر بهما معاً فيتوهمه رجلين.

قال ابن الصلاح: ولم يزل أهل العلم بالحديث يعتنون به ويتحفظونه ويطارحونه، فيما بينهم، وينتقصون من جهله اهـ. يعني: كما عيب على ابن هشام إمام العربية بأنه رام الكشف عن ترجمة أبي الزناد، فلم يهتد لمحلّه من كتب الأسماء، لعدم معرفة اسمه، مع كونه معروفاً عند مبتدئ

الطلبة، وربما ينشأ عن إغفاله زيادة في السند أو نقص منه وهو لا يشعر، فقد روى الحاكم من حديث أبي يوسف عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر مرفوعاً: «من صلى خلف الإمام فإن قراءته له قراءة»، وقال: إن عبدالله هو أبو الوليد كما بينه على بن المديني يعني: فعن زائدة قال: ومن تهاون بمعرفة الأسامي أورثه مثل هذا الوهم انتهى.

وعكسه أن تسقط عن كما اتفق للنسائي مع جلالته، حيث قال عن أبي أسامة حماد بن السائب، لأن أبا أسامة هو حماد بن أسامة، وشيخ حماد هو محمد بن السائب أبو النضر الكلبي.

ثم إن هذا النوع أقسام، القسم الأول ما ذكره بقوله:

فَتَارَةٌ يَكُونُ الْإِسْمُ الْكُنْيَةُ وَتَارَةٌ زَادَ عَلَى ذَا كُنْيَةٍ

(فتارة يكون الاسم الكنية) يعني: أن القسم الأول هو الذي سمي بالكنية لا اسم له غيرها، وتحت هذا القسم، ضربان، الأول: من لا كنية له كأبي بلال الأشعري، عن شريك، وأبي بكر بن عياش المقرئ، وكأبي حصين بفتح الحاء بن يحيى بن سليمان الراوي، عن أبي حاتم الرازي، قال: كل منهم ليس لي اسم غير الكنية، والضرب الثاني: ما ذكره بقوله: (وتارة زاد على ذا كنية) أي زاد على اسمه الذي هو كنية كنية أخرى، قال ابن الصلاح: فصار كأن لكنته كنية، وذلك ظريف عجيب، كأبي بكر بن عبد الرحمن، أحد الفقهاء السبعة، اسمه أبو بكر، وكنته أبو عبد الرحمن، قال العراقي، وهذا قول ضعيف رواه البخاري في التاريخ، عن سمي مولى أبي بكر، وفيه قولان آخران: أحدهما: أن اسمه محمد، وأبو بكر كنيته، وبه جزم البخاري. والثاني: أن اسمه كنيته، وهو الصحيح، وبه جزم ابن أبي حاتم، وابن حبان، وقال المزي: إنه الصحيح.

ومثله أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري كنيته أبو محمد، قال الخطيب: لا نظير لهما في ذلك، وقيل: لا كنية لابن حزم.

والقسم الثاني ما ذكره بقوله:

[٧٧٥] وَمَنْ كُنِيَ وَلَا نَرَى فِي النَّاسِ اسْمًا لَهُ نَحْوُ أَبِي أَنَسِ

(ومن كني) بالبناء للمفعول، وتخفيف النون، يقال: كناه بالتخفيف، وكناه بالتشديد، وأكناه بالهمز: سماه بكنيته، أي من عرف بكنيته (ولا نرى) جملة حالية أي والحال أننا لا نعلم (في الناس) أي بينهم (اسماً له) يعني: أنه لا يعرف من بين الناس اسمه، وذلك (نحو أبي أناس) بضم الهمزة وتخفيف النون وآخره سين مهملة ابن زُنَيْم بمعجمة فنون فميم مصغراً الليثي، أو الدِّيْلِي، صحابي، قاله السخاوي.

وكأبي مويهبة مولى رسول الله ﷺ، وأبي شيبة الخدري، وأبي شاه، وأبي الأبيض، التابعي عن أنس، وأبي بكر بن نافع مولى ابن عمر، وأبي النجيب بالنون المفتوحة، وقيل: بالتاء المضمومة، مولى عبدالله بن عمرو بن العاص، قاله ابن الصلاح، وقال العراقي: بل مولى عبدالله بن سعد بن أبي سرح بلا خلاف، قال: وقد جزم ابن ماكولا: بأن اسمه ظليم، وحكاه قبله ابن يونس، وأبي حريز بالحاء المفتوحة والراء المكسورة والزاي، الموقفي بفتح الميم وسكون الواو وكسر القاف ثم فاء محلة بمصر.

والقسم الثالث ما ذكره بقوله:

وَتَارَةً تَعَدُّ الْكُنَى وَقَدْ لُقِّبَ بِالْكُنْيَةِ مَعَ أُخْرَى وَرَدَّ

(وتارة تعدد) بحذف إحدى التاءين، أي تعدد، أو بضم التاء مَبْنِيًا للمفعول، أي تصير (الكنى) جمع كنية متعددة بأن تكون له كنية متعددة أكثر من كنية، كابن جريج اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وكنيته، أبو الوليد، وأبو خالد، وكمنصور الفراوي، كنيته أبو بكر وأبو الفتح، وأبو القاسم، يقال له: ذو الكنى.

والقسم الرابع: ما ذكره بقوله: (وقد لقب) أي تارة قد لقب الشخص

(بالكنية) بأن شبهت الكنية باللقب، في رَفَعَةِ المسمى أَوْضَعَتِهِ (مع أخرى) أي مع وجود كنية أخرى غير الكنية التي هي لقبه.

وحاصل المعنى: أنه يوجد للشخص لقب بصورة الكنية: وله كنية أخرى حقيقة كأبي تراب لعلي بن أبي طالب لقبه به النبي ﷺ حيث قال له: «قم أبا تراب»، وكان نائماً عليه، وقصته مشهورة، وكنيته أبو الحسن، وكأبي الزناد عبدالله بن ذكوان: كنيته أبو عبد الرحمن، وكأبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، لُقِبَ به لأنه كان له أولاد عشرة رجال، كنيته أبو عبد الرحمن، وغير ذلك، وقوله: (ورد) جملة حالية أي حال كون هذا الاستعمال وارداً في استعمال الناس واصطلاحاتهم.

والقسم الخامس ما ذكره بقوله:

وَمِنْهُمْ مَنْ فِي كُنَاهُمْ اِخْتَلَفَ لَا اِسْمٍ وَعَكْسِهِ وَذَيْنِ.....

(ومنهموا) أي ومن الرواة خبر مقدم لقوله: (من في كناههم اختلف) بالبناء للمفعول أي كائن من الرواة من اختلف العلماء في كنيتهم (لا) في (اسم) لهم أي لا يختلفون في أسمائهم، كأسامة بن زيد لا اختلاف في اسمه وفي كنيته اختلاف أبو زيد، أو أبو محمد، أو أبو عبدالله، أو أبو خارجة، أقوال، وخلائق لا يحصون.

والقسم السادس ما ذكره بقوله:

(وعكسه) بالجر عطفاً على كناههم، والمعنى: أن منهم من اختلف العلماء في اسمه لا في كنيته، كأبي بصرة الغفاري حَمِيلَ بالحاء المهملة على الأصح مصغراً، أو جَمِيلَ بالجيم مكبراً، وأبي جحيفة، وهبٌ أو وهبُ اللّه، وأبي هريرة اختلف في اسمه واسم أبيه على أقوال، قيل: ثلاثين، وقيل: نحو أربعين، والصحيح عبد الرحمن بن صخر، ونقل الترمذي عن البخاري أنه قال: عبدالله بن عمرو، قال الترمذي: وهو الأصح.

والقسم السابع ما ذكره بقوله:

(وذین) أي ومنهم من اختلف العلماء في اسمه وكنيته، فالإشارة إلى الاسم والكنية، كسفينة مولى رسول الله ﷺ عمير، أو صالح، أو مهران، أو غيره، وكنيته أبو عبد الرحمن، أو أبو البختری.

والقسم الثامن ما ذكره بقوله:

.....
أَوْ أُلْفٍ

كِلَاهِمَا وَمِنْهُمْ مَنِ اشْتَهَرَ بِكُنْيَةٍ أَوْ بِاسْمِهِ إِحْدَى عَشْرَ

(أو أُلْف) بالبناء للمفعول أي منهم من أُلْفَ أي عَلِمَ له (كلاهما) نائب الفاعل لألف أي الكنية والاسم.

والمعنى: أن من الرواة من علم اسمه وكنيته، ولم يختلف في واحد منهما، كالخلفاء الأربعة، أبي بكر^(١): عبدالله بن عثمان، وأبي حفص عمر بن الخطاب، وأبي عمرو عثمان بن عفان، وأبي الحسن علي بن أبي طالب، وأصحاب المذاهب: أبي حنيفة النعمان بن ثابت، وآباء عبدالله سفيان الثوري، ومالك، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن حنبل.

والقسم التاسع ما ذكره بقوله:

(ومنهما) أي الرواة خير مقدم عن قوله: (من اشتهر) بين العلماء (بكنية) له دون اسمه، وإن كان اسمه معيناً معروفاً، كأبي الضحى مسلم بن صُبَيْح^(٢)، وأبي إدريس الخولاني عائد الله بن عبدالله، في آخرين.

والقسم العاشر ما ذكره بقوله: (أو) من اشتهر (باسمه) دون كنيته، وإن كانت له كنية معينة، كطلحة بن عبيدالله، وعبد الرحمن بن عوف

(١) قلت: تقدم إنه اختلف في اسمه فقيل عبدالله، وقيل عتيق، وقيل هذا لقبه، فلعله لضعف الخلاف لم يعتبره، ولذا قال: لم يختلف فيه، وبالجملة فالمحل محل نظر.

(٢) بصيغة التصغير كما يأتي في النظم. وَأَضْمُمُ أَبَا لِمُسْلِمٍ أَبِي الضُّحَى.

والحسن بن علي، في آخرين كنية كل منهم أبو محمد، وكالزبير بن
العوام، والحسين بن علي، وحذيفة، وسلمان، وجابر في آخرين: كنوا
بأبي عبدالله، فجملة ما في هذا الباب (إحدى عشر) قسماً يجعل القسم
الذي هو من سُمِّي بالكنية لا اسم له غيرها ضربين كما تقدم.
(تتمة): قوله: فربما يظن فرد عدداً توهماً من زياداته.

(أنواع عشرة من الأسماء والكنى مزيدة)
على ابن الصلاح والألفية) أي العراقية

أي هذا مبحثها، وبها تصير الأنواع ثمانية وسبعين نوعاً.

الأول من الأنواع ما ذكره بقوله:

وَأَلَّفَ الْخَطِيبُ فِي الَّذِي وَفَا كُنْيَتُهُ مَعَ اسْمِهِ مُؤْتَلَفًا
مِثْلُ أَبِي الْقَاسِمِ وَهُوَ الْقَاسِمُ فَذَاكِرٌ بِوَاحِدٍ لَا وَاهِمٌ [٧٨٠]

(وألّف) الحافظ أبو بكر (الخطيب) البغدادي (في) بيان الراوي (الذي وفا) أي أتى (كنيته مع اسمه مؤتلفاً) أي متفقاً، والمعنى: أن الخطيب: ألّف جزءاً فيه من اتفق اسمه مع كنيته من الرواة، لينفي الغلط عن ذكره بأحدهما كما يأتي قريباً.

وذلك (مثل أبي القاسم وهو القاسم) بن محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن الطيلسان الأوسي الحافظ المتقن من محدثي الأندلس ولد سنة خمس وسبعين وخمسمائة كان عارفاً بالقراءات والعربية مات سنة ٦٤٢ فقد اتفق اسمه وكنيته فإذا عرف هذا (فذاكر) في سنده لمن كان كذلك (بواحد) من الكنية أو الاسم (لا واهم) أي غلط، أي لا يحكم عليه بأنه غلط في ذلك، وفيه إشارة إلى فائدة معرفة هذا النوع، وهو نفي الغلط عن ذكره بأحدهما، وهذا النوع ذكره الحافظ بن حجر في أول نكته على ابن الصلاح ولم يذكره في النخبة ولا في شرحها، أفاده في التدريب.

النوع الثاني ما أشار إليه بقوله:

وَفِي الَّذِي كُنَيْتُهُ قَدْ أَلِفَا اسْمَ أَبِيهِ غَلَطٌ بِهِ أَنْتَفَى

(و) ألف الخطيب أيضاً (في) معرفة الراوي (الذي كنيته) مبتدأ خبره قوله: (قد ألفت) بالإطلاق أي وافق (اسم أبيه) مفعولُ أَلِفَ، والمعنى: أن الخطيب رحمه الله ألف في بيان معرفة الذي وافقت كنيته اسم أبيه ثم ذكر فائدته فقال:

(غلط) مبتدأ سوغه كونه فاعلاً في المعنى (به) أي بسبب معرفته متعلق بقوله: (انتفى)، والمعنى: أن فائدته انتفاء الغلط بسبب معرفته عن نسبه إلى أبيه، ثم ذكر مثاله بقوله:

نَحْوُ أَبِي مُسْلِمٍ ابْنِ مُسْلِمٍ هُوَ الْأَعْرُ الْمَدَنِيُّ فَأَعْلَمَ

وذلك (نحو أبي مسلم ابن مسلم) واسمه (هو الأعر المدني) نزيل الكوفة ثقة، وهو غير سلمان الأعر الذي يكنى أبا عبدالله، وقد قلبه الطبراني، فقال: اسمه مسلم، ويكنى أبا عبدالله، روى له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم والأربعة، روى عن أبي هريرة وأبي سعيد، وكانا اشتراكاً في عتقه، وعنه علي بن الأقرم، وأبو إسحاق السبيعي وهلال بن يساف وطلحة بن مصرف وغيرهم اهـ تهذيب التهذيب. (فاعلم) أيها المحدث هذا ونظائره فإنه مفيد.

ثم أشار إلى الثالث بقوله:

وَأَلَفَ الْأَزْدِيُّ عَكْسَ الثَّنَانِي نَحْوُ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ

(وألف) الحافظ أبو الفتح عبد الغني بن سعيد (الأزدي) تقدم قريباً (عكس الثاني) أي جمع في كتاب عكس الذي قبله وهو من وافق اسمه كنية أبيه وذلك نحو (سنان بن أبي سنان) الديلي المدني ثقة، مات سنة ١٠٥ وله ٨٢ سنة، روى له البخاري ومسلم والترمذي والنسائي اهـ تقريب وأشار إلى الرابع بقوله:

وَأَلْفُوا مَنْ وَرَدَتْ كُنْيَتُهُ وَوَأَفَقَّتْهُ كُنْيَةُ زَوْجَتُهُ
مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ وَأُمُّ بَكْرٍ كَذَا أَبُو ذَرٍّ وَأُمُّ ذَرٍّ

(وألّفوا) أي جماعة من الحفاظ، كأبي الحسن بن حيويته، وابن عساكر أي جمعوا في كتب (من وردت) أي أتت (كنيته) من الرواة (و) الحال أنه (وافقتة كنية) منصوب على التمييز (زوجته) فاعل وافقت، والمعنى أنهم جمعوا في مؤلفاتهم الرواة الذين توافقوا مع زوجاتهم في الكنية، وهم كثيرون (مثل أبي بكر) الصديق رضي الله عنه (و) زوجته في الجاهلية (أم بكر) ولم يصح إسلامها، قاله الناظم. و(كذا أبو ذرّ) الغفاري جندب بن جنادة بضم الجيم فيهما والبدال الأولى تفتح وتضم على الأصح في اسمه، وقيل: بُرَيْرٌ مصغراً، أو مكبراً، واختلف في اسم أبيه على أقوال تقدم إسلامه، وتأخرت هجرته، فلم يشهد بدرأ، مات سنة ٣٢ في خلافة عثمان، روى له الجماعة أفاده في التقريب، (وأم ذر) بالرفع عطفاً على أبو ذر، امرأة أبي ذر لها ذكر في وفاة أبي ذر، قال الحافظ: وقفت على حديث فيه التصريح بأنها أسلمت مع أبي ذر، في أول الإسلام اهـ الإصابة. ثم أشار إلى الخامس بقوله:

وَفِي الَّذِي وَافَقَ فِي اسْمِهِ الْأَبَا نَحْوُ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ نَسَبًا

(و) ألفوا أيضاً: منهم أبو الفتح الأزدي (في) بيان معرفة الراوي (الذي وافق في اسمه الأب) أي اسم الأب (نحو عدي بن عدي) بن عميرة بفتح العين، الكندي، أبي فروة الجزري ثقة فقيه، عمل لعمر بن عبد العزيز على الموصل، مات سنة ١٢٠، أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه اهـ، وقوله: (نسباً) أي منسوباً إلى أبيه.

وَإِنْ يَزِدُ مَعَ جَدِّهِ فَحَسِّنْ كَالْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ

(وإن يزد) الراوي الموافق في اسم أبيه الموافقة (مع) اسم (جده) بأن تتفق أسماؤهم (فحسن) أي احكم أيها المحدث على هذا النوع بأنه

حسن، وذلك (كالحسن) مقبول من السادسة، مات سنة ١٤٥ وهو ابن ٦٨ سنة، روى له أبو داود والنسائي اهت (ابن الحسن) صدوق من الرابعة، مات سنة ٩٧، وله بضع وخمسون سنة، روى له النسائي اهت (ابن الحسن) بن علي بن أبي طالب الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، صحبه وحفظ عنه، مات شهيداً بالسم سنة ٤٩ وهو ابن ٤٧ وقيل: مات سنة ٥٠، وقيل: بعدها، روى له الأربعة اهت. ثم أشار إلى السادس بقوله:

أَوْ شَيْخُهُ وَشَيْخُهُ قَدْ بَانَ عِمْرَانُ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ عِمْرَانَ

(أو) بمعنى الواو (شيخه) بالنصب على الأبا، أي وألفوا أيضاً فيمن وافق اسمه اسم شيخه، وممن ألف فيه أبو موسى المدني (وشيوخه) الضمير عائد على شيخه أي شيخ شيخه (قد بانا) بألف الإطلاق، أي اتضح مثلاً لهذا النوع (عمران) فاعل بَانَ ابن مسلم المنقري بكسر فسكون أبو بكر القصير البصري صدوق ربما وهم، قيل: هو الذي روى عن عبدالله بن دينار، وقيل: بل هو غيره، وهو مكّي، روى له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي اهت (عن عمران) بن ملحان بكسر فسكون، ويقال: ابن تيم أبو رجاء العطاردي مشهور بكنيته، وقيل: غير ذلك في اسم أبيه، مخضرم ثقة معمر، مات سنة ١٠٥ وله ١٢٠ سنة، روى له الجماعة اهت.

(عن عمراننا) بن الحصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، أبي نُجَيْد مصغراً، أسلم عام خيبر وصحب، وكان فاضلاً وقضى بالكوفة، مات سنة ٥٢ بالبصرة، روى له الجماعة اهت.

ثم أشار إلى السابع بقوله:

أَوْ اسْمُ شَيْخٍ لِأَبِيهِ يَأْتِسِي رَبِيعُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ

(أو اسم شيخ) بالرفع مبتدأ خبر جملة يَأْتِسِي وقوله: (لأبيه) متعلق بقوله: (يَأْتِسِي) أي يقتدي بالموافقة بمعنى أنه يوافقه.

وحاصل المعنى: أنه قد يتفق اسم شيخ الراوي مع اسم أبيه، ومثاله (ربيع بن أنس) البكري، أو الحنفي، بصري نزل بخراسان صدوق له أوهام ورمى بالتشيع من الخامسة مات سنة ١٤٠، أو قبلها روى له الأربعة اهدت (عن أنس) بن مالك الصحابي المشهور فأنس بن مالك شيخه وليس والداً له بل وافق اسمه اسم والده.

ثم أشار إلى الثامن بقوله:

[٧٩٠] **أَوْ شَيْخُهُ وَالرَّأُو عَنْهُ الْجَارِي يَرْفَعُ وَهَمَّ الْقَلْبِ وَالتَّكْرَارِ**
مِثْلُ الْبُخَارِيِّ زَاوِيًا عَنْ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمٌ رَوَى عَنْهُ فَقَسَّمْ

(أو) وافق (شيخه و) اسم (الراوي عنه الجاري) صفة للراوي، أي الذين يجري ويتابعه للرواية عنه، فقوله: أو شيخه بالرفع فاعل لمحذوف، أي اتفق اسم شيخه واسم الراوي عنه، ثم ذكر فائدته بقوله: (يرفع) علم هذا النوع (وهم القلب) أي توهم أن هذا الاسم في السند مقلوب (و) توهم (التكرار) أي كونه وقع تكراراً مع أنه ليس كذلك، وذلك (مثل) الإمام أبي عبدالله (البخاري) بتخفيف الياء للوزن حال كونه (راوياً عن مسلم) بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي بالفاء أبي عمرو البصري ثقة مأمون مكثراً عمياً بأخرة من صغار التاسعة مات ٢٢٢، وهو أكبر شيخ لأبي داود، روى له الجماعة اهدت.

(ومسلم) بن الحجاج صاحب الصحيح (عنه) أي عن البخاري (روى) أي نقل حديثاً (فقسم) أي فرق بينهما على الوجه الذي ذكرناه، قال في «ق» وَقَسَمَ الدَّهْرُ الْقَوْمَ فَرَّقَهُمْ كَقَسَّمُهُمْ، اهـ.

وَفِي الصَّحِيحِ قَدْ رَوَى الشَّيْبَانِيُّ عَنِ ابْنِ عِيْزَارٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ

(وفي الصحيح) أي صحيح البخاري لأنه المقصود عند الإطلاق (قد روى) سليمان بن أبي سليمان فيروز، أبو إسحاق (الشيباني) الكوفي، ثقة، من الخامسة، مات في حدود الأربعين ومائة، روى له الجماعة (عن) الوليد

(بن عيزار) بفتح العين وسكون الياء فزاي آخره راء مهملة ابن حريث العبدى الكوفى ثقة من الخامسة، روى له الشيخان والترمذى والنسائى اهدت (عن) أبى عمرو سعد بن إياس (الشيبانى) الكوفى، ثقة مخضرم من الثانية مات سنة ٥ أو ٩٦ وهو ابن ١٢٠ سنة روى له الجماعة اهدت.

وحاصل المعنى: أنه وقع من هذا النوع فى صحيح البخارى حيث روى الشيبانى، عن الوليد بن العيزار، عن الشيبانى فانفقت نسبة الشيخ للوليد مع نسبة الراوى عنه، فهو نظير ما قبله.
ثم أشار إلى التاسع بقوله:

أَوْ اسْمُهُ وَنَسَبٌ فَادَّكِرَ كَحَمِيرِيٍّ بِنِ بَشِيرِ الْحَمِيرِي

(أو) اتفق (اسمه) أى الراوى (ونسب) له (فادكر) أمر من الادكار، وأصله الاذتكار، أبدلت تاء الافتعال دالاً بعد الذال ثم أبدلت الذال دالاً فأدغمت فيها لأن تاء الافتعال تبدل دالاً إذا وقعت بعد الذال والذال والزاي، كما أنها تبدل طاء إذا وقعت بعد حروف الإطباق، كما قال ابن مالك:

طَاتَا افْتَعَالٍ رُدُّ إِثْرٍ مُطَبَّقٍ فِي إِدَانٍ وَازْدَدَ وَادَّكِرُ دَالًا بَقِي
أى تذكره واعرفه فإنه من النوادر الفاذة.

ومثاله (كحميرى) بكسر فسكون بلفظ النسب (بن بشير الحميرى) روى عن جندب البجلي، وأبى الدرداء ومعقل بن يسار، وغيرهم، هكذا قاله فى التدريب والذي فى التقريب أنه منسوب إلى الجسر بالميم ومثله فى اللباب، ونصه باختصار الجسرى بفتح الميم وسكون السين نسبة إلى جسر وهو بطن من عنزة، منهم أبو عبد الله حميرى بن بشير الجسرى العنزى يروى عن سعيد الجريرى اهـ. فليحزر.

ثم أشار إلى العاشر وهو آخر الزوائد بقوله:

وَمَنْ بَلَفَظٍ نَسَبٍ فِيهِ سُمِّيَ مِثَالُهُ الْمَكِّيُّ ثُمَّ الْحَضْرَمِيُّ

(ومن) مبتدأ خبره محذوف، أي من الأنواع من إلخ، أو خبره قوله: مثاله المكي إلخ. (بلفظ نسب) متعلق بسمي (فيه) أي في هذا النوع متعلق بسمي أيضاً (سمي) بتخفيف الميم لغة في سمي بالتشديد كما في «ق» بالبناء للمفعول صلة «من».

وحاصل المعنى: أن من الرواة من سمي بلفظ النسب وهو قريب من الذي قبله (مثاله) أي مثال هذا النوع (المكي) بن إبراهيم بن بشير التميمي البلخي أبو السكن، ثقة، ثبت، من التاسعة مات سنة ٢١٥ وله ٩٠ سنة، روى له الجماعة اهـ ت. أحد رجال الصحيح ومن طريقه أكثر ثلاثيات البخاري، ومكي بن عمير الغبري البصري مجهول، (ثم الحضرمي) والد العلاء، وحضرمي بن عجلان مولى الجارود، وحضرمي بن لاحق التميمي اليامي القاص.

(تتمة): هذا الباب كله من زياداته كما ذكره في الترجمة، وبهذه الأنواع تكون الأنواع السابقة ٧٨ نوعاً.

الألقاب

أي هذا مبحثه وهو النوع التاسع والسبعون من أنواع علوم الحديث. وهو ما وضع علامة للتعريف لا على سبيل الإسمية العلمية، مما دل على رَفَعَةٍ، كزين العابدين أو ضَعَةٍ، كأنف الناقة.

وَأَعْنِ بِالألقابِ لِمَا تَقَدَّمَا وَسَبَبِ الوَضْعِ وَأَلْفِ فِيهِمَا [٧٩٥]

(وَأَعْنِ) بفتح النون وكسرهما كما مر أي اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (بالألقاب) أي بمعرفة ألقاب المحدثين، والعلماء، ومن يذكر معهم (لما تقدما) علة لأمره بالعناية، أي إنما أمرتك به للعلة المتقدمة في الأسماء والكنى حيث قال هناك:

وَعَنْ بِالأسماء والكنى فربما يظن فرد عدداً توهماً

أي لثلاث توهم من لا معرفة له بهذا الفن الشخص الواحد جماعة حيث يذكر تارة باسمه وتارة بلقبه، أو أكثر فهذا من فائدته معرفة هذا الباب، وقد وقع ذلك لجماعة من الحفاظ كعلي بن المديني، وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش، وأبي أحمد بن عدي حيث فرقوا بين عبدالله بن أبي صالح أخى بن سهيل بن أبي صالح، وبين عباد بن أبي صالح، وجعلوهما اثنين، مع كون عباد لقباً لعبدالله كما حققه الحفاظ: أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو داود، وغيرهم (و) اعن أيضاً بمعرفة

(سبب الوضع) للألقاب، فإن بعضها يعرف له سبب الوضع إلا أن أكثرها لا يعرف سببه (وَأَلْفَ فِيهِمَا) بالبناء للمفعول، والإدغام الكبير، حيث أَدغَم الفاء من أَلْفَ فِي فاءَ فِيهِمَا مع تحركه. وحاصل المعنى: أن العلماء أَلْفُوا فِي الألقاب وفي سبب وضعها فقد أَلْفَ فِي الأول جماعة من الحفاظ، كأبي بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي في مجلد مفيد كثير النفع واختصره أبو الفضل بن طاهر، وكأبي الفضل الفلكي، وأبي الوليد الفرضي محدث الأندلس، وابن الجوزي، وهو أوسعها سماه «كشف النقاب»، وجمعها كلها مع الزيادات الحافظ في مؤلف بديع سماه «نزهة الألباب»، قال السخاوي وزدت عليه زوائد كثيرة ضممتها إليه في تصنيف مستقل اهـ وللناظم «كشف النقاب عن الألقاب» وله المُنَى فِي الكُنَى.

(تنبيه): قال الحاكم: وأول من لقب في الإسلام أبو بكر الصديق، وهو عتيق لعناقة وجهه أي حسنه، وقيل: لأنه عتيق الله من النار اهـ تدريب. (تنبيه): آخر جزم ابن الصلاح ومن تبعه بأن ما كرهه صاحبه منها لا يجوز التلقيب به، وما لا فلا، لكن الراجح جواز ذلك مطلقاً للضرورة إذا لم يقصد عيبه كما جزم به النووي في أكثر كتبه، قال الناظم رحمه الله: ظهر لي حمل الكراهة على أصل التلقيب فيجوز بما لا يكره دون ما يكره اهـ.

ثم ذكر الأمثلة بقوله:

كَعَارِمٍ وَقَيْصِرٍ وَعَنْدَرٍ لِسَيْئَةٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
وَالضَّالِّ وَالضَّعِيفِ سَيِّدَانِ وَيُونُسَ الْقَوِيَّ ذُو لِيَانِ
وَيُونُسَ الْكُذُوبِ وَهُوَ مُنْقِنٌ وَيُونُسَ الصُّدُوقِ وَهُوَ مُوهِنٌ

وذلك (كعارم) لمحمد بن الفضل أبي النعمان السدوسي كان بعيداً من العرامة وهي الفساد، (وقيصر) لقب أبي النضر هاشم بن القاسم، المعروف، الليثي مولاهم، البغدادي، رَوَى عنه الإمام أحمد وغيره، ثقة ثبت مات سنة ٢٠٧ وله ٧٣ سنة، روى له الجماعة اهـ ت.

(و) ك (غندر) بضم الغين المعجمة وسكون النون بعدها دال ثم راء هو لقب (لسته) كل واحد منهم اسمه (محمد بن جعفر) أولهم أبو بكر البصري صاحب شعبة، وشيخ بندار، قدم البصرة ابن جريج فحدث بحديث عن الحسن البصري، فأنكروه عليه، وأكثر محمد بن جعفر من الشُّعْب بضم فسكون بمعنى إثارة الشر عليه، فقال ابن جريج: اسكت يا غندر، وأهل الحجاز يسمون المشغب غندراً، مات سنة ٣ أو ١٩٤ هـ، روى له الجماعة، والثاني: أبو الحسن الرازي، يروى عن أبي حاتم، والثالث: أبو بكر البغدادي الحافظ الجَوَّال شيخ أبي نعيم والحاكم وابن جميع وغيرهم، والرابع: أبو الطيب البغدادي من مشايخ الدارقطني، والخامس: أبو بكر القاضي البغدادي الراوي عن أبي شاکر ميسرة بن عبدالله، والسادس: أبو بكر النجار الراوي عن ابن صاعد وعنه الخلال، وهناك من لقب بغندر وليس اسمه محمد بن جعفر.

(و) ك (الضال) اسم فاعل من ضل خفت لامه للوزن لَقَب معاوية بن عبد الكريم لأنه ضل في طريق مكة فمات مفقوداً، وكان رجلاً جليلاً عظيم القدر، وك (الضعيف) لقب لعبدالله بن محمد الضابط المتقن لقب به لضعف في جسمه لا في حديثه، وقوله: (سيدان) خبر لمحذوف أي الضال والضعيف سيدان إشارة إلى ما قاله: الحافظ عبد الغني بن سعيد رجلان نبيلان لزمهما لقبان قبيحان: معاوية الضالُّ، وإنما ضل في طريق مكة، وعبدالله الضعيفُ وإنما كان ضعيفاً في جسمه، ويحتمل أن يكون الضال والضعيف مبتدأ خبره سيدان.

(و) ك (يونس القوي ذو ليان) بكسر اللام ككتاب اسم من لان يلين ليناً بكسر اللام بمعنى ضعف، وهو خبر لمحذوف، أي هو ذو ليان، أو خبر ليونس، هكذا النسخة، عند المحقق، وشرح عليها الشارح، ومثله في نسخة التدريب التي بين أيدينا، ونصها: ونظير ذلك أبو الحسن يونس بن يزيد القوي يروي عن التابعين وهو ضعيف، وقيل له: القوي لعبادته اهـ.

والذي في فتح المغيث القوي لقب للحسن بن يزيد بن فروخ أبي
يونس لُقِّبَ بذلك مع كونه كان ثقةً أيضاً لقوته على العبادة والطواف، حتى
قيل: إنه بكى حتى عمي، وصلى حتى حذب، وطاف حتى أُقْعِدَ كان
يطوف في كل يوم سبعين أسبوعاً اهـ.

وهذا هو الموافق لما في أسماء الرجال، كالتقريب والخلاصة وكذا
لما في اللباب في تهذيب الأنساب في مادة القوي، ولعله انقلب على
الناظم اسمه بكنيته وبالعكس، وأيضاً فإنه ضعفه، وهذا مجمع على توثيقه
ففي الخلاصة ما نصه: قال ابن عبد البر: أجمعوا على توثيقه اهـ فليحذر ما
في النظم والتدريب.

(و) كـ (يونس الكذوب) في عصر أحمد بن حنبل ثقة قيل له:
الكذوب لحفظه واتقانه، كما أشار إليه بقول: (وهو متقن) فهو من باب
الأضداد (و) كـ (يونس) بن محمد (الصدوق) من صغار الأتباع كذاب، كما
أشار إليه بقوله: (وهو موهن) بصيغة اسم الفاعل من أوهن إذا دخل في
الضعف ففي «ق» الوهن الضعف ويحرك قال: ووهن: يعني: بفتحتين
وأوهن دخل فيه، يعني في الضعف اهـ. أو بصيغة اسم المفعول أي
منسوب إلى الضعف ففي «ق» وَهَنَهُ وَأَوْهَنَهُ وَوَهَّنَهُ أضعفه اهـ.

والمعنى: أن يونس الصدوق ضعيف، أو مطعون بالضعف وإنما لقب
به من باب الأضداد تهكماً.

(تتمة): قوله: وألف فيهما كعارم وقيصر، وقوله: لستة محمد بن
جعفر، وقوله: ويونس إلخ من زياداته.

المؤتلف والمختلف

أي هذا مبحثه وهو النوع الثمانون من أنواع علوم الحديث.

أَهْمُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ مَا أُنْتَلَفَ خَطًّا وَلَكِنْ لَفْظُهُ قَدْ ائْتَلَفَ

(أهم أنواع) علوم (الحديث) أي من أهمها خبر مقدم، ويجوز كونه مبتدأ وإن كان الأول هو الأولى (ما أئتلف) أي اتفق مبتدأ مؤخر، أو خبر على حذف مضاف أي معرفة ما ائتلف (خطًّا) أي من حيث الخط (ولكن) مع ذلك (لفظه) أي التلفظ به مبتدأ خبره (قد اختلف).

وحاصل المعنى: أن معرفة المؤتلف (خطًّا، وكتابة، والمختلف لفظًا وحكاية من الأسماء والألقاب والأنساب ونحوها من أهم علوم الحديث لأنه مما يكثر فيه وهم الرواة، ولا يتقنه إلا عالم كبير حافظ، إذ لا يعرف الصواب فيه بالقياس ولا النظر، وإنما هو الضبط والتوثق في النقل، قال ابن الصلاح: فنَّ جليل من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ولم يَعَدَم مُخْجَلًا.

وَجُلُّهُ يُعْرِفُ بِالنَّقْلِ وَلَا يُمَكِّنُ فِيهِ ضَابِطٌ قَدْ شَمِلًا [٨٠٠]

(وجهه) أي معظمه، مبتدأ خبره جملة قوله: (يعرف) بالبناء للمفعول أي يعلم (بالنقل) عن الأئمة العارفين به (ولا يمكن فيه) أي في هذا النوع الجُلُّ (ضابط) أي قانون كلي (قد شملًا) بفتح الميم وكسرهما أي جمع؛ وأحاط

جزئياته، وجملة لا يمكن معطوف على الخبر. وحاصل المعنى: أن المؤلف والمؤتلف ينقسم إلى قسمين أحدهما: ما لا يُعرف إلا بالنقل والحفظ عن أهله، وهذا هو الأكثر فهذا النوع لا يوجد له ضابط كلي يُفزع إليه عند الإشكال، بل ضابطه النقل فقط، إذ لا يدخله القياس، ولا قبله شيء يدل عليه، ولا بعده، ومن ثم قال ابن المديني: أشد التصحيف ما يقع في الأسماء، والقسم الثاني: ما يدخل تحت الضبط وسيأتي في النظم.

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ وَالذَّهَبِيُّ آخِرًا ثُمَّ عُنِيَ بِالْجَمْعِ فِيهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فَجَاءَ أَيُّ جَامِعٍ مُحَرَّرٍ

(أول) أي أسبق (من صنفه) أي هذا النوع مفرداً، وإلا فأوله أبو أحمد العسكري لكنه أضافه إلى كتاب التصحيف (عبد الغني) بن سعيد الحافظ الأزدي المصري صنف كتاب المؤلف والمؤتلف في أسماء نقلة الحديث، وكتاب مشته النسبة، ثم صنف شيخه الدارقطني، وهو حافل، واستدرك عليهما الخطيب، وجمعها مع زيادات أبو نصر بن ماكولا، وهو أكمل التصانيف فيه، ثم ذيل عليه أبو بكر بن نقطة، ثم ذيل عليه جماعة ثم اختصر جميع ذلك الحافظ الذهبي في مختصر جِدًّا، كما أشار إليه بقوله: (و) صنف الحافظ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز التركماني (الذهبي) نسبة إلى صنعة الذهب المدقوق وهي صنعة أبيه، ولذا كان يقيد اسمه ابن الذهبي، قال بعضهم: ولعله اتخذ صنعة أبيه مهنة له في أول أمره لذلك عرف عند بعض معاصريه بالذهبي اهـ. توفي سنة ٨٤٨ عن ٧٥ سنة.

(آخرًا) أي متأخرًا عن هؤلاء المذكورين، وسمى كتابه «المشتبه في أسماء الرجال» لكنه أحجف في الاختصار بحيث لم يستوعب غالب أحد القسمين مثلاً، بل يذكر من كل ترجمة جماعة ثم يقول: وغيرهم، فيصير من يقع له راو ممن لم يذكره في حيرة لأنه لا يدري بأي القسمين يلتحق،

ونحو ذلك، واكتفى فيه بضبط القلم، فلا يعتمد لذلك على كثير من نسخه، وصار لذلك كتابه مابيناً لموضوعه، لعدم الأمن من التصحيف فيه وفاته من أصوله أشياء، قاله السخاوي. (ثم) جاء بعده ف (عنى) بالبناء للمفعول، يقال: عُنيت بأمر فلان عناية بالكسر وعُنيتاً بضم العين وكسر النون شغلت به، وربما قيل عُنيت بأمره بالبناء للفاعل أفاده في المصباح.

والمعنى: اشتغل (بالجمع فيه) أي المؤلف والمختلف (الحافظ) فاعل عُنِيَ العلامة الحجة إمام أهل هذا الفن في المتأخرين الذي صار له هذا اللقب كالعلم ينصرف إليه عند الإطلاق، قال بعض المحققين: ما معناه إن الحافظ صار لقباً له وهذا كلمة إجماع، وكان بعض شیوخنا يقول فيه حذام المحدثين، أحمد بن علي بن محمد (ابن حجر) لقب لبعض أجداده، العسقلاني، فألف كتابه المسمى «تبصير المتنبه بتحرير المشتبه» فاختصر ما أسهبه الذهبي، وبسط ما أجهفه، وضبط بالحروف ما جعله على ضبط القلم، وزاد عليه جملة مَيَّزَهَا بقلت، وانتهى، بلا تغيير، سوى تقديم الأسماء وتأخير الأنساب (فجاء) كتابه هذا جامعاً لأنواع المختلف والمؤتلف حال كونه (أي جامع محرر) أي كاملاً في جمعه وتحريره أي تنقيحه.

ثم ذكر القسم الثاني، وهو ما يدخل تحت الضبط ثم تارة يراد فيه التعميم، بأن يقال: ليس لهم كذا إلا كذا أو التخصيص بالصحيحين والموطأ، بأن يقال: ليس في الكتب الثلاثة كذا إلا كذا فذكر من أمثلة كليهما عيوناً مفيدة وتراجم عديدة، تبعاً لابن الصلاح وزاد عليه كثيراً وإلى الأول: أشار بقوله:

وَهَذِهِ أَمْثَلَةٌ مِمَّا اخْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ مَعَ زَوَائِدِ أُخَرَ

(وهذه) الأسماء الآتية (أمثلة) مما يدخل تحت الضبط الذي يراد به التعميم حال كونها مأخوذة (مما اختصر) الحافظ الناقد أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المشهور بـ (ابن الصلاح) في كتابه المشهور (مع زوائد) حال

مترادفة أو متداخلة (أخر) بضم ففتح جمع أخرى ككبر وكبرى أي أسماء غير ما ذكره ابن الصلاح مأخوذة من الكتب المتقدمة، ثم ذكر الأمثلة، فمنها: الأسفع والأسقع، فقال:

بَكْرِيَهُمْ وَأَبْنُ شُرَيْحٍ أَسْفَعُ وَجَاهِلِيُونَ وَغَيْرُ أَسْفَعُ

(بكريهم) مبتدأ أو خبر مقدم أي الرجل المنسوب إلى بني بكر (و) كذا (ابن شريح) بالشين المعجمة كل منهما اسمه (أسفع) بالسين المهملة والفاء، والمعنى: أن البكري اسمه أسفع ونص الإصابة: الأسفع البكري، ويقال: ابن الأسفع قال ابن ماکولا: هو بالفاء يقال له: صحبة أخرج حديثه الطبراني اه باختصار، وكذا ابن شريح الجرمي اسمه أسفع بن شريح بن صريم بن عمرو، اه الإصابة.

وفي تبصير المنتبه أنه ابن سريح بالسين والجيم فليحذر، وهو صحابي أيضاً له وفادة. (و) كذا رجال (جاهليون) أي منسوب إلى الجاهلية، وهي ما قبل الإسلام اسم كل واحد منهم بهذا الضبط، وهم يزيد بن ثمامة بن الأسفع الأرحبي وأخواه سرح وعبدالله فرسان في الجاهلية، وفي همدان الأسفع بن الأوبر، والأسفع بن الأجدع اه تبصير، قلت: ومقتضى ما في النظم أنه ليس في الإسلام، أسفع إلا البكري وابن شريح لكن في التبصير زاد عليهما مصعب بن الأسفع عن ربيع بن عبد الرحمن وعنه موسى بن يعقوب اه.

(وغير) أي غير هؤلاء المذكورين، خبر مقدم لقوله: (أسقع) وهم جماعة منهم: واثلة بن الأسقع الليثي الصحابي، وأسقع بن الأسلع بصري ثقة.

ومنها أسيد بالتصغير مع أسيد بالتكبير كما أشار إليهما بقوله:

[٨٠٥] **أَسِيدُ بِالضَّمِّ وَبِالتَّصْغِيرِ أَبْنَا أَبِي الْجَدْعَاءِ وَالْحَضِيرِ**
وَأَخْنَسِ أَحْيَاةٍ وَتَغْلَبَةُ وَأَبْنِ أَبِي إِيَّاسٍ فِيمَا هَدَبَةُ
وَرَافِعِ سَاعِدَةٍ وَزَافِرِ كَعْبِ وَيَرْبُوعِ ظَهْرٍ عَامِرِ

ثُمَّ أَبُو عُقْبَةَ مَعَ تَمِيمٍ وَجَدُّ قَيْسٍ صَاحِبِ تَمِيمِي
وَأَكْنِ أَبَا أُسَيْدِ الْفَرَّازِيِّ وَأَبْنَا عَلِيٍّ وَثَابِتِ بُخَّارِي

(أسيد) بالضم) لهمزه، وكان يغني عنه قوله: (وبالتصغير) بوزن عَزِيرِ فَقَوْلُهُ «أسيد» مبتدأ على حذف مضاف أي ومسميات أسيد وخبره قوله: (أبنا) جمع ابن قصر للضرورة مضاف إلى (أبي الجدعاء) وما عطف عليه. وحاصل المعنى: أن أسيداً بالتصغير اسم جماعة، وهم أسيد بن أبي الجدعاء يقال: له صحبة (و) أسيد بن (الحضير) صحابي ابن صحابي (و) أسيد (ابن أخنس) بالصرف للضرورة، وهو ابن الأخنس بن الشريق، بفتح الشين، الثقفي ذكره عمر بن شبة في الصحابة (و) أسيد بن (أحيحة) بهمزة مضمومة وحاءين مهملتين بينهما ياء، صُرف للضرورة ابن خلف الجمحي من مسلمة الفتح (و) أسيد بن (ثعلبة) له صحبة (و) أسيد (ابن أبي إياس) هكذا في نسخة الشارح والمحقق إياس بالياء، والذي في الإصابة وأسد الغابة أنه أسيد بن أبي أناس بالنون وهو صحابي ابن أخي سارية بن زنيم الذي قال له عمر رضي الله عنه بين خطبته: يا ساريةُ الجبل، ولأسيد هذا قصة في إسلامه ذكر في أسد الغابة والإصابة، وهذا الضبط في أسيد هذا بضم الهمزة وفتح السين هو الأصح كما قال (فيما هذبه) أي في القول الذي حرره النقاد من ضبطه، فقوله فيما هذبه خبر لمحذوف أي عدُّ ابن أبي أناس في أسيد بضم الهمزة وفتح السين كائن في القول الذي حرره من حقه، وعليه الحافظ في التبصير، تبعاً للمرزباني، وصحح ابن الأثير في أسد الغابة: كونه بفتح الهمزة وكسر السين وهو الذي ضبطه العسكري والدارقطني كما في الإصابة.

(و) أسيد بن (رافع) بن خديج شيخ مجاهد ويقال فيه أسيد ابن أخي أبي رافع، وذكر في التبصير أن فيه اختلافاً يعني في ضبطه هل هو بالتصغير أو بالتكبير، وأسيد بن (ساعدة) بالصرف للوزن ابن عاصم الأنصاري الحارثي صحابي، وكذا ابنه يزيد (و) أسيد بن (زافر) والي إرْمِينَةَ، وكذا

ابنه يزيد، وأسيد بن (كعب) القرظي أخي أسد، لهما صحبة (و) أسيد بن (يربوع) الساعدي شهد أحداً، وأسيد بن (ظهير) بن رافع الأنصاري الحارثي، يكنى أبا ثابت له ولأبيه صحبة، وأسيد بن (عامر) بن سلم بن تيم جد أبي صالح محمد بن عيسى الكاتب الذهلي أحد الحفاظ.

ولما أنهى المنسوب إلى الأبناء أتبعه بما هو منسوب إلى الأباء فقال (ثم أبو عقبة) بالرفع عطفاً على أبنا أبي الجدعاء، أي والد عقبة، وهو أسيد الصديقي تابعي (مع) والد (تميم) وهو أسيد أبو رفاعة الصحابي (وجد قيس) بالرفع عطفاً على أبناء أيضاً أي جد قيس بن عاصم بن أسيد بن جعونة، وقوله: (صاحب) بالرفع خبر لمحذوف أي هو صاحب النبي ﷺ يعني: أن قيساً هذا صحابي (تميمي) منسوب إلى بني تميم (وأكن) أيها المحدث (أبا أسيد الفزاري) ويقال: الصديقي، روى عنه ابن أبي زكريا (وابنا علي وثابت) مبتدأ خبره محذوف أي كذلك يعني: أن ابن علي وابن ثابت: يكتيان بأبي أسيد، فأما ابن علي فهو أبو أسيد بن علي بن مالك الأنصاري ذكره أبو العباس السراج في الصحابة، حكاه ابن منده اه الإصابة، وأما ابن ثابت فهو عبدالله بن ثابت الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ يقال له: أبو أسيد الذي روى عنه حديث: «كلوا الزيت وادهنوا به» إلا أن في سنده جابراً الجعفي، قاله في الإصابة.

وقوله: (بخاري) هكذا النسخة عند الشارح والمحقق منسوب إلى بُخَارَى وسيأتي للناظم:

إِلَى بُخَارَى نِسْبَةُ الْبُخَارِيِّ وَمَنْ مِنَ الْأَنْصَارِيِّ فَالْجَارِي
وَلَيْسَ فِي الصَّحْبِ وَلَا الْأَتْبَاعِ مَنْ يُنْسَبُ الْأَوَّلُ بِالْإِجْمَاعِ

وأظن أنه هنا تصحّف بخاري من نجاري، أو من أنصاري.

(تنبيه): لم يستوعب الناظم من يسمى أسيداً بالضم اسماً أو كنية، وقد استوفاهما الحفاظ في تبصير المنتبه فانظره هناك.

ومنها أَمَنَةٌ وَأَمِيَّةٌ وَأَمِنَّةٌ كما ذكرها بقوله :

ثُمَّ ابْنُ عَيْسَى وَهُوَ فَرْدٌ أَمَنَةٌ وَغَيْرُهُ أَمِيَّةٌ أَوْ أَمِنَّةٌ [٨١٠]

(ثم) بعد أن عرفت أُسَيْدًا وَأُسَيْدًا ينبغي لك أن تزيد عليه بقية أنواع الباب، فتقول: (ابن عيسى) مبتدأ خبره أمانة (وهو فرد) أي والحالة أنه منفرد بهذا الاسم (أمنة) بوزن حسنة، روى عن أبي صالح كاتب الليث (وغيره) أي غير ابن عيسى إما (أمية) الصرف للوزن، بضم الهمزة وتشديد الياء مصغراً وهو كثير (أو آمنة) بهمزة ممدودة بوزن فاطمة، أم النبي ﷺ وأبو آمنة له صحبة.

ومنها أَتَشْ وَأَنْسُ كما ذكرهما بقوله :

مُحَمَّدُ بْنُ أَتَشَ الصَّنْعَانِيِّ بِالتَّاءِ وَالتَّشِينِ بِلا تَوَانٍ

(محمد بن أتش) بمنع الصرف للوزن مبتدأ (الصنعاني) نسبة إلى صنعاء اليمن، وغلط من قال الصغاني، وهو محمد بن الحسن ابن أتش، نسب إلى جده، وخبر المبتدأ قوله: (بالتاء) المثناة (والتشين) المعجمة بوزن أنس، صدوق فيه لين، رمي بالقدر، وقوله: (بلا توان) خبر لمحذوف أي هذا الضبط محقق بلا تساهل، أو متعلق بفعل محذوف أي خذ هذا الضبط بلا تساهل، فإنه ربما يشبهه بأنس فإنه الجادة، ومثله أخوه علي بن أتش كما في التبصير. ومنها أثوب مع أيوب كما ذكرهما بقوله :

أَثُوبٌ نَجْلٌ عُتْبِيَّةٌ وَالْأَزْهَرِ وَوَالِدُ الْحَارِثِ ثُمَّ أَقْتَصِرِ

(أثوب) بفتح الهمزة وسكون المثناة وفتح الواو مبتدأ على حذف مضاف أي مسمى أثوب، وخبره قوله: (نجل) أي ابن (عتبة) بالصرف للوزن، قيل له صحبة، حديثه في الديك الأبيض، ولا يصح. (و) أثوب نجل (الأزهر) أخو بني جناب، وهو زوج قَيْلَةَ بنت مَحْرَمَةَ الصحابية ذكره ابن ماکولا اه تبصير. (و) أثوب (والد الحارث) رأى علياً، قال ابن ماکولا: وهو خطأ من عبد الغني وإنما هو ثُوبٌ بلا ألف اه تبصير، يعني: كُزْفَر (ثم) إذا عرفت أن هؤلاء الثلاثة أثوب بوزن أفضل ف(ماقتصر) عليهم، فإن غيرهم أيوب، وهو كثير.

ومنها براءً بالتشديد مع براءً بالتخفيف، ذكرهما بقوله:

وَأَبَوَا عَالِيَةً وَمَعْشَرَ أُذَيْنَةَ حَمَادُ بَرَاءُ أَذْكَرِ

(وأبوا) بصيغة التثنية، مبتدأ مضاف إلى (عالية) بالصرف للوزن (ومعشر) بفتح الميم وسكون العين وفتح الشين المعجمة (أذينة) بالرفع عطف على أبوا بحذف العاطف، وصرف للوزن، وليس معطوفاً على عالية وقد أخطأ الشارح وتبعه العلامة ابن شاکر في هذا وفي (حماد) حيث جعلهما معطوفين على عالية فقال: وأبو أذينة وأبو حماد وليس كذلك.

وقوله: (براء) خبر المبتدأ أي لقب أبي العالية وأبي معشر، وأذينة وحماد: براءً بفتح الباء وتشديد الراء من بَرِيّ الشاب وغيره قاله في التبصير.

وحاصل المعنى: أن كل^(١) واحد من أبي العالية واسمه زياد بن فيروز، وأبي معشر يوسف بن يزيد البصري العطار صدوق ربما أخطأ، وأذينة وحماد بن سعيد المازني البصري روى عنه الأعمش يلقب بالبراء، وقوله: (اذكر) تمام البيت أي اذكر هذا، وأما غيره فالبراء بالفتح وتخفيف الراء وهم جماعة.

ومنها النجاري مع البخاري أشار إليه بقوله:

إِلَى بُخَارَى نِسْبَةُ الْبُخَارِيِّ وَمَنْ مِنَ الْأَنْصَارِيِّ فَالْنجَارِيِّ [٨١٥]
وَلَيْسَ فِي الصَّحْبِ وَلَا الْأَتْبَاعِ مَنْ يُنسَبُ الْأَوَّلَ بِالْإِجْمَاعِ

(إلى بخارى) بضم الباء البلدة المشهورة، خبر مقدم لقوله: (نسبة البخاري) يعني: أن البخاري بالباء والخاء منسوب إلى البلدة المشهورة،

(١) وفيه نظر إذ يوهم أن أذينة غير أبي العالية، وليس كذلك بل هو اسمه، إذ في اسمه اختلاف فقيل أذينة وقيل زياد، وقيل كلثوم، وقيل ابن أذينة كما في التقريب. فالحاصل أن أذينة هو أبو العالية، فالبراء بالتشديد لقب لثلاثة: أبي العالية، وحماد بن سعيد، وأبي معشر، وليس لأربعة خلاف ما يوهمه كلام الناظم تبعاً للحافظ في تبصيره. فتنبه.

وهو كثير في الأنساب (ومن) موصولة مبتدأ (من الأنصاري) صلة من، أي ومن كان من الأنصار من أولاد الصحابة والتابعين (ف) هو (النجاري) خبر المبتدأ، أي منسوب إلى بني النجار بفتح النون وتشديد الجيم بطن من الأنصار، (وليس في الصحب ولا الأتباع) أي الصحابة والتابعين (من ينسب) بالبناء للمفعول (الأول) منصوب بنزع الخافض إلى الأول، وهو بُخَارَى وهذا (بالإجماع) من العلماء، يعني: أنه لا يوجد في الصحابة ولا في التابعين من ينسب إلى بُخَارَى، بل كلهم منسوبون إلى النجار، هكذا قال الناظم تبعاً للذهبي: في المشتبه، قال الحافظ: وفيه نظر لأن ابن منده ذكر في الصحابة، الأسود بن حازم بن صفوان نزل بُخَارَى اه تبصير.

وقال أيضاً: فأما أبو المعالي البخاري أحمد بن محمد بن علي البغدادي فنسب إلى بُخَارِ البُخُورِ بالعود وغيره، لأنه كان يبخر في الخانات اه.

وقيد بالأتباع لأن أتباع التابعين ومن بعدهم ينسبون إلى بخارى بكثرة، كالإمام البخاري صاحب الصحيح.

ومنها خَدِيج، مع خَدِيجِ أشار إليهما بقوله:

وَالِدَ رَافِعٍ وَفَضْلٍ كَبِيرٍ خَدِيجٍ أَهْمِلْ غَيْرَ ذَا وَصَغْرٍ

(والد رافع وفضل) مفعول مقدم لكبير، أو مبتدأ خبره، جملة (كبير) بتقدير رابط، يعني أن والد رافع وفضل مكبر (خديج) بدل من والد، أو خبر لمحذوف أي هو خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة، ومنع الصرف للوزن. (أهمل) أي انطلق به مهملاً بلا نقطة على الحاء (غير ذا) أي غير خَدِيج المذكور (وصغر) ه فتقول خَدِيجُ.

وحاصل المعنى: أن رافع بن خَدِيج، وفضل بن خديج أبوهما مكبر ومعجم، وأما غير ذلك فهو خَدِيج بحاء مهملة آخره جيم مصغراً، وهو كثير، هكذا قال الناظم: تبعاً للذهبي، لكن استدرك عليه الحافظ من الأول كثيراً فانظر التبصير.

ومنها حِرَاشٌ مع خِرَاشٍ أشار إليهما بقوله:

حِرَاشٌ أَبْنُ مَالِكِ كَوَالِدِ رَبْعِيِّ أَهْمِلُهُ بِغَيْرِ زَائِدٍ

(حراش) مبتدأ خبره جملة «أهمله»، وهو (ابن مالك) معاصر لشعبة،
سمع يحيى بن عبيد، (كوالد ربعي) وإخوته (أهمله) بوصل الهمزة للوزن،
أي اضبطه بحاء مهملة مكسورة بوزن كتاب. (بغير) شخص (زائد) على
هذين، فإن غيرهما خراش بخاء معجمة، وهو خراش عن أنس كذاب،
وعبد الرحمن بن محمد بن خراش الحافظ، كان قبل ثلاثمائة، وآخرون.
ومنها حِرَامٌ وَحَرَامٌ أشار إليهما بقوله:

كُلُّ قُرَيْشِيٍّ حِرَامٌ وَهُوَ جَمٌّ وَمَا فِي الْأَنْصَارِ حَرَامٌ مِنْ عِلْمٍ

(كل قرشي حرام) مبتدأ وخبر أي كل من كان قرشياً فاسمه حرام
بحاء مهملة مكسورة وزاي معجمة (وهو جم) بفتح الجيم أي كثير لا
ينضبض بالعدد (وما) مبتدأ أي الذي وقع (في الأنصار حرام) بحاء وراء
مهملتين خبر «ما» (من علم) بيان لما.

وحاصل المعنى: أن كل ما أتى من الأعلام في قبيلة الأنصار فهو
حرام، قال العراقي: قد يتوهم من هذا أنه لا يقع الأول إلا في قریش ولا
الثاني إلا في الأنصار، وليس مراداً بل المراد أن ما وقع من ذلك في قریش
يكون بالزاي وفي الأنصار يكون بالراء، وقد ورد الأمران في عدة قبائل
غيرهما فوق بالزاي في خزاعة، وبني عامر بن صعصعة، وغيرهما، وبالراء
في بلي، وختعم، وجدام، وتميم بن مر، وفي خزاعة أيضاً، وفي عذرة،
وبني فزارة، وهذيل وغيرهم كما بينه ابن ماكولا وغيره اهـ.

ومنها حُضَيْرٌ وَخُضَيْرٌ أشار إليهما بقوله:

أَهْمِلَ لَيْسَ غَيْرُ الْخُضَيْرِ أَبُو أَسِيدٍ غَيْرُهُ خُضَيْرٌ

(أهمل) بالبناء للمفعول أي ضبط بحاء مهملة (ليس غير) أي ليس
غير الإهمال جائزاً فيه، أو ليس غيره بهذا الضبط، وجملة ليس معترضة بين

الفعل والنائب وهو (الحضير) بضم حاء مهملة، فضاد معجمة بصيغة التصغير (أبو أسيد) مصغراً بدل من الحضير، أو خبر لمحذوف أي هو أبو أسيد (غيره) أي غير حضير أبي أسيد، مبتدأ خبره قوله: (حضير) بضم خاء معجمة فضاد بصيغة التصغير أيضاً.

وحاصل المعنى: أن والد أسيد: حضير بمهملة، وليس له نظير، وكان يقال له: حُضَيْرُ الكَتَائِبِ اهد تبصير، وأما غيره فحضير بخاء معجمة وهو كثير. ومنها حَنَاطٌ وَحَبَّاطٌ وَخَيَّاطٌ، ذكرها بقوله:

عَيْسَى وَمُسْلِمٌ هُمَا حَنَاطٌ وَإِنْ تَشَا حَبَّاطٌ أَوْ خَيَّاطٌ [٨٢٠]

(عيسى) بن أبي عيسى، ميسرة، مبتدأ (ومسلم) بن أبي مسلم (هما) مبتدأ ثان خبره قوله: (حناط) أي كل واحد هما يقال له: حناط، بخاء مهملة ثم نون، والجملة خبر الأول (وإن تشا) أيها المحدث أن تزيد لهما وصفاً فقل: (خباط) بخاء معجمة فباء موحدة مشددة (أو خياط) بخاء معجمة فياء مشددة.

وحاصل المعنى: أن عيسى ومسلماً يوصف كل منهما بهذه الأوصاف الثلاثة، فبأي وصف وصف به كل واحد منهما كان صحيحاً، والغلط لذلك مأمون فيهما، قاله الدارقطني ثم ابن ماكولا، لقول ابن معين كما نقله الدارقطني في مسلم: إنه كان يبيع الخَبَطَ^(١) والحنطة، وكان خياطاً، وقوله أيضاً في عيسى: إنه كان كوفياً وانتقل إلى المدرسة، وكان خياطاً، ثم ترك ذلك، وصار حَبَّاطاً، ثم ترك ذلك وصار يبيع الحنطة، بل قال هو عن نفسه فيما حكاه ابن سعد: أنا خياط، وحناط، وخباط، كُلاًّ عَالَجْتُ، ولكن مع هذا فاشتهاره إنما هو بالمهملة والنون، واشتهر الآخر بالمعجمة والموحدة ولذا رجح الذهبي في كل واحد ما اشتهر به اهد فتح. ومنها الجَرِيرِيُّ والحَرِيرِيُّ ذكرهما بقوله:

وَصِفَ أَبَا الطَّيِّبِ بِالْجَرِيرِيِّ ابْنَ سُلَيْمَانَ وَبِالْحَرِيرِيِّ

(١) هو الذي تأكله الإبل.

(وصف) أيها المحدث (أبا الطيب) أحمد بن سليمان (بالجريري) بالجيم مفتوحة فراء مهملة مكبراً نسبة إلى جرير. (ابن سليمان) بدل من أبا الطيب، أو خبر لمحذوف أي هو ابن سليمان (و) صِفُهُ أيضاً (بالحريري) بحاء مهملة فراء نسبة إلى بيع الحرير، وعبارة الحافظ في تبصير المنتبه: وأبو الطيب أحمد بن سليمان الجريري، ثم الحريري بحاء مهملة نزل مصر وكان أيضاً يبيع الحرير اجتمعت فيه النسبتان اهـ.

ومنها: حَمَالٌ وَجَمَالٌ أشار إليهما بقوله:

وَلَيْسَ فِي الرُّوَاةِ بِالْإِهْمَالِ وَصَفًا سِوَى هَارُونَ الْحَمَالِ

(وليس في الرواة) أي رواة الحديث خاصة أو فيمن يذكر منهم في الكتب المتداولة. قاله السخاوي، والجار والمجرور متعلق بليس لأنها بمعنى لا يوجد، وقوله: (بالإهمال) خبر ليس مقدماً على اسمها وقوله: (وصفاً) حال من الحَمَالِ، وقوله: (سوى هارون) اسم ليس مؤخراً.

يعني: أنه لا يوجد غير هارون بن عبدالله بن مروان البزاز الحافظ، والد موسى، وقوله: (الحمال) بحاء مهملة فميم مشددة وصف لهارون. وحاصل المعنى: أن كل جمال بالجيم، في الصفات إلا هارون المذكور فإنه بالحاء المهملة، وإنما قيده بالصفات ليخرج من تسمى بذلك، كحمال بن مالك وأبيض بن حمال، وقيدنا أيضاً في الكتب المتداولة لأنه يوجد في غيرها وصفاً لجماعة كرافع بن نصر الحمال، وغيره، أفاده الحافظ، واختلف في سبب وصف هارون الحمال، فقليل: إنه كان بزازاً، ثم تزهّد وصار يحمل الشيء بالأجرة، ويأكل منها، وقيل: عكسه وقيل: لكثرة ما حمل من العلم، ورجح ابن الصلاح الأول، أفاده السخاوي.

ومنها الخَدْرِيُّ مع الخُدْرِيِّ أشار إليهما بقوله:

الْخُدْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَمَنْ عَدَاهُ فَاصْطُمْنُ وَسَكْنُ

(الخدري) بحاء معجمة فдал مهملة مفتوحتين، مبتدأ خبره (محمد بن

حسن) يعني: أن الخدري بهذا الضبط هو أبو جعفر محمد بن الحسن الخَدْرِي يروي عن عبد الرحمن بن أبي حاتم (ومن عداه) أي غير محمد بن الحسن المذكور، مفعول مقدم لقوله: (فاضممن) خاءه (وسكن) دالة، يعني: أن غير محمد بن الحسن كله بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة، وهم جماعة كثيرون كأبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ومنها دُوَاد مع داود، أشار إليهما بقوله:

عَلِيُّ النَّاجِي وَوَلَدُ دَاوَادٍ وَأَبْنُ أَبِي دَاوَادِ الْإِيَادِي

(علي) مبتدأ، و(الناجي) صفته نسبة إلى ناجية قبيلة كبيرة من أسامة بن لؤي، قاله في اللباب. (ولد دُوَاد) بالإدغام الكبير خبر علي، يعني: أن علياً هو ابن دُوَاد بضم الدال بعدها واو مهموزة ثم ألف، ثم دال، وقيل فيه داود، وعلى هذا هو أبو المتوكل صاحب أبي سعيد الخدري، قاله في التبصير. (و) بهذا الضبط أيضاً أحمد (بن أبي دُوَاد الإيادي) بكسر الهمزة نسبة إلى إياد بن نزار القاضي الجهمي المشهور. وحاصل المعنى: أن هذين الرجلين علي بن دُوَاد، وابن أبي دُوَاد بالضبط المذكور، وغيرهم داود وهو كثير، لكن زاد في تبصير المنتبه أبا دُوَاد الرؤاسي، واسمه يزيد بن معاوية شاعر فارس، وأبا دُوَاد جويرة بن الحجاج الإيادي من الشعراء القدماء، وأبا دُوَاد عدي بن الرقاع العاملي من فحول الشعراء في دولة بني أمية اهـ. ومنها الدَّبْرِيّ والدَّرِيدِيّ وَزَرْنَدِيّ ذكرهما بقوله:

الدَّبْرِيّ إِسْحَاقُ وَالدَّرِيدِيّ نَحْوِيْهِمْ وَغَيْرُهُ زَرْنَدِيّ [٨٢٥]

(الدَّبْرِيّ) بفتح الدال المهملة والباء الموحدة والياء مخففة للوزن مبتدأ خبره (إسحاق) هو ابن إبراهيم يروي عن عبد الرزاق، وأبوه روى أيضاً عن عبد الرزاق، وعنه عبد الوهاب بن يحيى شيخ لابن المقرئ اهـ تبصير. وهو نسبة إلى دَبْر كَجَبَل قرية باليمن اهـ ق.

(والدَّرِيدِيّ نحويهم) مبتدأ وخبر يعني: أن الدريدي بضم الدال

المهزلة وفتح الراء وسكون الياء بعدها دال نسبة إلى دريد جده هو النحوي المشهور أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي الدوسري البصري المولد نشأ بعمان وطلب الأدب وورد بغداد بعد أن أسن فأقام بها إلى أن مات سنة ٣٢١ أفاده في اللباب. (وغيره زرندي) مبتدأ وخبر يعني: أن غير ما ذكره من الدبري والديدي زرندي بزاي مفتوحة ونون ساكنة بدل الياء نسبة إلى زَرْنِدٍ كَمَرْنَدٍ قرية من قرى أصبهان وهم جماعة اهـ تبصير، بتغيير وزيادة. ومنها: روح بالفتح، وروح بالضم ذكرها بقوله:

بِالْفَتْحِ رَوْحٌ سَالِفٌ وَوَاهِمٌ مَن قَالِ ضَمُّ رَوْحِ ابْنِ الْقَاسِمِ

(بالفتح روح) مبتدأ وخبر، يعني أن رَوْحاً مضبوط بفتح الراء، وهم جماعة، وقوله: (سالف) أي أن رَوْحاً بالفتح في المتقدمين، واحتراز به عن رُوح في المتأخرين فإنه بالضم، ومنهم أبو رُوح عبد العزيز مولى أحمد بن أيبك الدمياطي، وأبو رُوح عيسى ابن المطعم شيخ شيوخ الحافظ الذهبي.

ولما قال ابن التين في شرح البخاري أن القاسمي ضَبَطَ رَوْحَ بن القاسم بضم الراء وقال: ليس في المحدثين بالضم غيره، وهو خطأ أشار إليه بقوله: (وواهم) أي مخطيء خبر مقدم عن قوله: (من قال) من العلماء (ضم) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل (روح ابن القاسم) يعني: أن من قال ضبط روح بن القاسم بالضم فقد أخطأ، فإنه بالفتح كالجادة فلا ينبغي استثناءه.

ومنها الزَّبِيرُ والزُّبَيْرُ ذكرهما بقوله:

إِبْنُ الزَّبِيرِ صَاحِبٌ وَنَجْلُهُ بِالْفَتْحِ وَالْكَوْفِيِّ أَيْضاً مِثْلُهُ

(إبن الزبير) مبتدأ خبره «بالفتح» أي عبد الرحمن بن الزبير (صاحب) خبر لمحذوف أي هو صحابي جملة معترضة جيء بها لبيان أنه صحابي وهو الذي تزوج امرأة رفاة القرظي المشهور قصتها في الصحيح وغيره. (ونجله) أي ولده الزبير بن عبد الرحمن كائنان (بالفتح) أي مضبوطان بفتح

الزاي وكسر الباء هكذا سَوَى الناظم بين عبد الرحمن وابنه في الفتح،
والذي في التبصير أن ابنه بالضم، ونصه: وابنه الزبير بن عبد الرحمن
بالضم فقط.

(والكوفي أيضاً مثله) مبتدأ وخبر، يعني: أن عبدالله بن الزبير الكوفي
الأسدي الشاعر المشهور بالفتح كذلك، وكذلك ابنه الزبير بن عبدالله بن
الزبير شاعر كأبيه بالفتح. قلت: ولعل هذا التبس على الناظم حيث قال
ونجله فإن هذا هو الذي يضبط بالفتح مع ابنه.

وعبدالله هذا هو الذي قال لعبدالله بن الزبير لما حَرَمَهُ: لَعَنَ اللَّهُ نَاقَةَ
حَمَلْتَنِي إِلَيْكَ فَقَالَ: إِنَّ وِرَاكِبَهَا، وله أخبار مع مصعب، وعبد الملك،
والحجاج، وله أخوان شاعران أيضاً بشر بن الزبير، ومختار بن الزبير قاله
في التبصير.

ومنها السَّفَرُ بالسكون والسَّفَرُ بالفتح ذكرهما بقوله:

السَّفَرُ بِالسُّكُونِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْفَتْحُ فِي الْكُنَى بِلَا أَمْتِرَاءِ

(السفر بالسكون) لفائه مبتدأ خبره قوله: (في الأسماء) يعني: أن
السفر بفتح السين وسكون الفاء أسماء (والفتح في الكنى) مبتدأ وخبر،
يعني: أن الكنى كلها سَفَرُ بفتح الفاء، هكذا قال الحافظ المِزِّي.
فمن الأول: السَّفَرُ بن نسير روى عن أبي هريرة، ووالد أبي الفيض يوسف،
ومن الثاني أبو السَّفَرُ سعيد والد عبدالله بن أبي السَّفَر.

ومنها سَلِمَةَ بكسر اللام وسَلَمَةَ بفتحها ذكرهما بقوله:

عَمْرُو وَعَبْدُ اللَّهِ نَجَلًا سَلِمَةً بِالْكَسْرِ مَعَ قَبِيلَةٍ مُكْرَمَةٍ
وَالْخُلْفُ فِي وَالِدِ عَبْدِ الْخَالِقِ

(عمرو) مبتدأ خبره «بالكسر» (وعبدالله) عطف على عمرو (نجلا) أي
ابنا (سلمة) صفة لعمرو وعبدالله (بالكسر) أي مضبوط بالكسر لأم والديهما
(مع قبيلة) هي بنو سَلِمَةَ، ووصفها بقوله: (مكرمة) لأنها من أنصار

رسول الله ﷺ وإنما وصفها به احترازاً عن غير الأنصار، فإنهم بنو سلمة بفتح السين واللام كبنى سلمة بطن من لخم وغيرهم.

وحاصل المعنى: أن عمرو بن سلمة الجرمي إمام قومه، وعبدالله بن سلمة أحد بني العجلان بدري استشهد بأحد، وبنو سلمة القبيلة المشهورة كلهم بكسر اللام، ومن عدا ذلك فهو بفتحها، وهم كثيرون، ومقتضاه أنه ليس بالكسر إلا هؤلاء، لكن في التبصير زاد عمرو بن سلمة الهمداني يروى عن علي، وعبدالله بن سلمة المرادي يروى عن علي أيضاً، وغيرهما (والخلف) مبتدأ أي اختلاف العلماء هل هو بكسر اللام أو بفتحها كائن (في) ضبط (والد عبد الخالق) شيخ شعبة الذي روى له مسلم حديث وفد عبد القيس فقال يزيد بن هارون: إنه بفتح اللام، وقال ابن عليه بكسرها. ومنها السلمي بالفتح ذكره بقوله:

..... وَالسَّلْمِيُّ لِلْقَبِيلِ وَافِقٍ
فَتْحاً وَمَنْ يَكْسِرُهُ لَا يُعَوَّلُ

[٨٣٠]

(والسلمي) مبتدأ (للقبيل) صفته، أي للقبيلة المعروفة التي مرت أنفاً (وافق) خبر المبتدأ أي وافق أيها المحدث أهل الإتيقان في ضبطه (فتحاً) أي بفتح اللام لكونه هو الحق عند المتقين فوافقهم عليه (ومن يكسره) أي يضبطه بكسر اللام وهم أكثر المحدثين، مبتدأ خبره جملة قوله (لا يعول) أي لا يعتمد عليه في ذلك، لأن قاعدة النسب أن ما كان على فعلٍ أو فعلة بكسر العين كَنِمِر وسَلِمَة يفتح تخفيفاً عند النسب كما هو مقرر في محله، وصرح بكونه لحناً ابن الصلاح، وقال النووي: إنه لغية.

ومنها سلام بالثقل وسلام بالتخفيف ذكرهما بقوله:

..... ثُمَّ سَلَامٌ كُلُّهُ مُثَقَّلٌ

يعني: أن (كُلُّ سلام) يضبط بتشديد اللام إلا ما استثناه بقوله:

إِلَّا أَبَا الْحَبْرِ مَعَ الْبَيْكُنْدِيِّ بِالْخَلْفِ وَأَبْنَ أُخْتِهِ مَعَ جَدِّ

أَبِي عَلِيٍّ وَالنَّسْفِيِّ وَالسَّيِّدِيِّ وَأَبْنِ أَبِي الْحَقِّيقِ ذِي التَّهَوُّدِ
وَأَبْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاهِضٍ وَفِي سَلَامٍ بْنِ مِشْكَمٍ خُلْفٍ قُفِي

(إلا أبا الحبر) أي إلا والد عبدالله بن سلام الصحابي الإسرائيلي، ثم الأنصاري الحبر بفتح الحاء وكسرهما، وهو أفصح أي العالم لأنه كان أولاً من أحبار أهل الكتاب، وكان اسمه الحصين فغيره النبي ﷺ عبدالله فهو بالتخفيف (مع البيكندي) بكسر الباء الموحدة وسكون الياء المثناة التحتانية ثم كاف مفتوحة ثم نون ساكنة بعدها دال نسبة إلى بلدة بين بخارى وجيحون كانت كثيرة العلماء، والمراد والد محمد بن سلام بن الفرج البخاري الحافظ أحد شيوخ البخاري (بالخلف) أي اختلاف العلماء فيه في التخفيف والتشديد، فقد ذكر الخطيب والدارقطني وغيرهما فيه التخفيف، وذكر جماعة كابن أبي حاتم وأبي علي الجبائي الثقيل، قال ابن الصلاح: الأول أثبت، وهو الذي ذكره غنّجار في تاريخ بخارى، وهو أعلم بأهل بلده، بل ذكّر عنه أنه قال: أنا محمد بن سلام بالتخفيف، وقال العراقي: وكأنه اشتبه بآخر شاركه في الاسم واسم الأب والنسبة وهو محمد بن سلام بن السكن البيكندي، الصغير فإنه بالتشديد، (وابن أخته)، بالنصب عطفاً على أبا الحبر، أو بالجر عطفاً على البيكندي أي ابن أخت عبدالله بن سلام الحبر، فالضمير راجع إلى الحبر لا إلى البيكندي وفيه خفاء.

فهو سلام بالتخفيف وعده في الصحابة ابن فتحون ولم نقف على اسم أبيه، قاله السخاوي. (مع جد أبي علي) الجبائي المعتزلي، محمد بن عبد الوهاب بن سلام مخففاً. (و) جد أبي نصر محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن سلام مخففاً (النسفي) بفتحيتين نسبة لنسب بكسر السين فتحت للنسب كالنمري، وينسب أيضاً السّلامى لجدّه المذكور، روى عن زاهر بن أحمد وأبي سعيد عبدالله بن محمد الرازي، مات بعد ٤٣٠ ذكره الذهبي. (و) جد سعد بن جعفر بن سلام مخففاً أبي الخير البغدادى، (السيدي) بفتح المهملة وياء تحتانية ثقيلة مكسورة نسبة

إلى السَّيِّدَةِ أخت المستنجد لأنه كان وكيلاً لها، روى عن ابن البطي، ومعر بن الفاخر، ويحيى بن ثابت بن بendar مات سنة ٦١٤، ذكره ابن نقطة في التكملة، قاله السخاوي. (و) إِلَّا سَلَامَ (ابن أبي الحقيق) بحاء مهملة فقاين مصغراً، أبي رافع (ذي اليهود) أي صاحب الانتساب إلى اليهود، لأنه كان من يهود بني قريظة بعث إليه النبي ﷺ من قتله وهو في حصن له من أرض الحجاز، فإنه بالتخفيف، وقال الحافظ في التبصير، إنه ممن اختلف فيه يعني في تخفيفه وتشديده (و) إِلَّا سَلَامَ (ابن محمد ناهض) بالنون والهاء والضاد المعجمة فإنه بتخفيفها بلا خلاف لكن اختلف الآخذون عنه في اسمه هل هو سلام بدون هاء أو سلامة بهاء، فقال بالأول أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ، وقال بالثاني أبو القاسم الطبراني (وفي سلام) متعلق بخلف، أو بَقْفِي (ابن مشكم) مثلث الميم ثم شين معجمة ساكنة وفتح كاف ثم ميم (خلف قفي) مبتدأ وخبر، أي اختلاف بين العلماء اتَّبعَ، بمعنى أنه اختلاف معتبر مشتهر بينهم، فقيل بتخفيف اللام، وقيل بتشديدها وهو الأشهر المعروف قاله ابن الصلاح وغيره، لكن قال الحافظ: وفيه نظر لأنه ورد في الشعر الذي هو ديوان العرب مخففاً كقول أبي سفيان بن حرب (من الطويل):

سَقَانِي فَرَوَانِي كُمَيْتاً مُدَامَةً عَلَى ظَمَاءِ مَنِّي سَلَامٌ بِنُ مِشْكَمِ
وغیره من الأبيات.

ووصفه ابن الصلاح بكونه خمّاراً في الجاهلية قال الحافظ: وكان السبب في تعريفه له به هذا البيت لكن ابن إسحاق عرفه في السيرة بأنه كان سيد بني النضيراه تبصير بتصرف. والحاصل: أن سلاماً بالتخفيف تسعة اثنان مختلف فيهما، وهما البيكندي، وابن مشكم، وزاد الحافظ ابن أبي الحقيق. ومنها سلامة بالتشديد، وسلامة بالتخفيف ذكرهما بقوله:

[٨٣٥] سَلَامَةٌ مَوْلَاةٌ بِنْتِ عَامِرٍ وَجَدُّ كُوفِيٍّ قَدِيمِ أَثَرِ

(سلامة) بالصرف للضرورة أي بتشديد اللام مبتدأ خبره قوله: (مولاة)

بنت عامر) أي هي مولاة لعائشة بنت عامر تروي عن هشام بن عروة. (و) سلامة أيضاً بالتشديد (جد كوفي) بالإضافة أي جد شخص كوفي (قديم) أي متقدم زمنه (آثر) أي راو للحديث. يعني: أن سلامة هذا جد لمحدث كوفي، وهو علي بن الحسين بن سلامة الكوفي ذكره الأمير ابن ماکولا.

وزاد عليهما الحافظ سلامة المغنية، وهي سلامة القس ومن عدا هؤلاء فهو سلامة بالتخفيف، وهم جماعة.

ومنها شيرين، وسيرين ذكرهما بقوله:

شِيرِينُ نِسْوَةٌ وَجَدُّ ثَانِي مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِي

(شيرين) بكسر الشين المعجمة والراء مبتدأ خبره قوله: (نسوة) أي عَلمَ لجماعة نسوة، منهم شيرين الهندية شيخة الأبرقوهي، تروي عن ابن كليب، وشيرين زوج كسرى مشهورة وغيرهما (و) شيرين أيضاً (جد ثاني محمد بن أحمد الجرجاني) أي جد محمد بن أحمد الجرجاني، فقوله: جد مبتدأ مضاف إلى محمد، وثاني خبره فصل به بين المتضايقين ضرورة، يعني: أن شيرين يطلق على نوعي النساء والرجال، فالأول جماعة نسوة والثاني جد محمد بن أحمد.

وحاصل المعنى: أن شيرين اسم لجماعة من النساء ولجد محمد بن أحمد بن شيرين الجرجاني، روى عن يحيى بن بكير.

وأما غير هؤلاء فسيرين بسين مهملة كمحمد بن سيرين وآخرين كثيرين.

ومنها سامري، وسامرائي، ذكرهما بقوله:

السَّامِرِيُّ شَيْخٌ نَجْلٍ حَنْبَلٍ وَمَنْ عَدَاهُ فَافْتَحَنْ وَتَقَلَّ

(السامري) بكسر الميم وتخفيف الراء مبتدأ خبره قوله: (شيخ نجل) أي ابن (حنبل) يعني: أن السامري شيخ لأحمد بن حنبل، وهو إبراهيم بن أبي العباس السامري، روى عن محمد بن حمير الحمصي،

وروى له النسائي وكان أصله كان سامرياً، أو جاورهم. وقيل نسب إلى السامرية محلة ببغداد، والسامري أحد السامرة وهم طائفة من اليهود ينكرون نبوة من جاء بعد موسى، قاله في التبصير، وفي «ق» ما يفيد أنه بفتح الميم فليحرر. (ومن عداه) أي غير شيخ ابن حنبل المذكور، مبتدأ خبره جملة «فافتحن»، أو مفعول مقدم لقوله: (فافتحن) ميمه (وثقل) راءه يعني: أن غيره يضبط بفتح الميم وتشديد الراء، وهم كثيرون نسبة إلى مدينة سُرَّ مَنْ رَأَى بالعراق، بناها المعتصم خففها الناس فقالوا: سَامراً ينسب إليها جماعة أفاده في اللباب، ومنها عِمارة بالكسر مع عُمارة بالضم، وَعَسَل بفتحيتين مع عَسَل بكسر فسكون ذكرها بقوله:

وَإِكْسِرُ أَبِي بَنٍ عِمَارَةٍ فَقَدْ وَعَسَلٌ هُوَ ابْنُ ذَكْوَانَ أَنْفَرْدُ

(واكسر) أيها المحدث (أبي بن عماره) أي عينه، وهو صحابي صلي للقبليتين حديثه عند أبي داود والحاكم (فقد) أي فحسب، يعني أن عماره والد أبي وحده مكسور العين، ومنهم من ضمها، وأما غيره فجمهورهم بالضم، وفيهم جماعة بالفتح والتشديد. (وعسل) بفتحيتين مبتدأ خبره جملة (هو ابن ذكوان) أَخْبَارِي لَقِيَ الْأَصْمَعِي. (انفرد) بهذا الضبط، وأما غيره فَعَسَل بكسر فسكون وهم جماعة.

ومنها العَيْشي، والعَنْسي، والعبسي، ذكرها بقوله:

فِي الْبَصْرَةِ الْعَيْشِيُّ وَالْعَنْسِيُّ بِالشَّامِ وَالْكَوْفَةِ قُلُوبُ عَيْسِي

(في البصرة العيشي) مبتدأ وخبر يعني: أن العيشي بفتح العين المعجمة فياء مثناة ساكنة فشين معجمة كائن في رواية البصرة نسبة لعائشة بنت طلحة أحد العشرة، كعبيدالله بن محمد بن حفص، ولبنى عائشة بنت تميم الله، كمحمد بن بكار بن الرِّيَّان. (والعنسي) بنون ساكنة ثم سين مهملة نسبة لعنس حي من مذحج في اليمن (بالشام) بالهمزة الساكنة وتَرْكُهَا أي في رواتها، يعني: أن العنسي بهذا الضبط خاص بالشاميين كعمير بن هانئ تابعي، ومحمد بن الأسود روى عن عمر (و) بـ (الكوفة قل) أيها

المحدث (عبي) بالباء الموحدة بدل النون والياء نسبة لعبس غطفان،
يعني: أن العبي بهذا الضبط خاص في الكوفيين كربي بن جرّاش
وعبيدالله بن موسى .

ثم إن هذا الضابط هو الغالب كما قال ابن الصلاح، وإلا فإن
عمار بن ياسر عسي مع أنه معدود في أهل الكوفة .
ومنها غَنَامٌ وَعَثَامٌ ذكرهما بقوله:

بِالنُّونِ وَالْإِعْجَامِ كُلُّ غَنَامٍ إِلَّا أَبَا عَلِيٍّ بَنَ عَثَامٍ [٨٤٠]

(بالنون والإعجام) خبر مقدم أي مضبوط بهما (كل غنام) يعني: أن
كل غنام بغين معجمة مفتوحة فنون مشددة، كغَنَامِ بن أوس الصحابي،
وعبيد بن غَنَامِ الكوفي، يروى عن أبي بكر بن أبي شيبة (إلا أبا علي) أي
غير والد علي (بن عثام) فإنه بعين مهملة فثاء مثلثة مشددة، العامري
الكوفي نزيل نيسابور ثقة فاضل .

ومنها قَمِيرٌ مَكْبَرًا وَقَمِيرٌ مَصْغَرًا، وَكَرِيْزٌ وَكُرِيْزٌ كذلك ذكرها بقوله:

قَمِيرٌ بِنْتُ عَمْرٍو لَا تُصَغَّرِ وَفِي خَزَاعَةَ كَرِيْزُ كَبْرٍ

(قمير) مبتدأ أو مفعول مقدم لتصغر بفتح القاف ثم ميم مكسورة
(بنت عمرو) امرأة مسروق بن الأجدع، تروى عن عائشة، وعنهما الشعبي .
(لا تصغر) أيها المحدث بلُ كَبْرَهَا، وأما غيرها فمصغر كزهير بن
محمد بن قَمِيرِ الشاشي يروى عن عبد الرزاق، ومكي بن قَمِيرِ يروى عن
جعفر بن سليمان . (وفي خزاعة) متعلق بكبر (كريز) مفعول مقدم مكتوب
على لغة ربيعة، أو مبتدأ خبره قوله: (كبر) أيها المحدث، يعني: أن كريزاً
في قبيلة خزاعة خاصةً مكبر، وأما في غيرها فمصغر، فمن الأول:
طلحة بن عبيدالله بن كَرِيْزِ تابعي، وابنه عبيدالله، قال ابن الصلاح: ولا
يستدرك في خزاعة أيوب بن كريز الراوي عن عبد الرحمن بن غنم لكون
عبد الغني ضبطه بالفتح فإنه بالضم عند الدارقطني وغيره اهـ .

ومنها مُسَوَّرٌ وَمُسَوَّرٌ ذكرهما بقوله:

وَنَجَلٌ مَرْزُوقٍ رَأَوَا مُسَوْرٌ وَأَبْنُ يَزِيدَ وَسِوَى ذَا مِسَوْرٌ

(ونجل) أي ابن (مرزوق) مبتدأ خبره، مسور (رأوا) أي العلماء ذلك جملة معترضة بين المتبدل والخبر، ويحتمل كون نجل مفعولاً أولاً لرأوا، ومسور مفعوله الثاني وكُتِبَ على لغة ربيعة، (مسور) بضم الميم ثم مهملة مفتوحة بعدها واو مشدودة، وآخره راء، يعني: أن مسور بن مرزوق مضبوط بالضبط المذكور، رَوَى عنه عمر بن يونس اليمامي مجهول، ذكره في الميزان، (وابن يزيد) مبتدأ خبره محذوف أي كذلك، يعني: أنه بهذا الضبط مسور بن يزيد الكاهلي الأسدي، ثم المالكي، صحابي، حديثه عند أبي داود، رَوَى عنه يحيى بن أبي كثير، ثم إنه ذكر هذين فقط، وذكر ابن الصلاح، ثم الذهبي بدل ابن مرزوق ابن عبد الملك اليربوعي، حدث عنه مَعْنُ الْقَرَّازِ، ثم إن ابن يزيد الأصح ضبطه بهذا الضبط، وأما ابن مرزوق ففيه كلام، وكذا ابن عبد الملك، قال السخاوي: بعد ذكر ابن يزيد وابن عبد الملك: ما نصه هكذا ذكرهما ابن الصلاح ثم الذهبي، واقتصر الدارقطني ثم ابن ماكولا على أولهما، يعني ابن يزيد، ولم يستدرك ابن نقطة ولا غيره عليهما أحداً، وصنيع البخاري في تاريخه الكبير حيث ذكر ابن عبد الملك في باب مسور بن مخرمة المخفف يشهد لهم، ولكنه أعاد ذكره في المشدد مع ابن يزيد، ولم يذكر غيرهما، وقول المصنف، يعني العراقي: إنه ذكر مع ابن يزيد في المشدد مسور بن مرزوق لم أره في النسخة التي عندي بتاريخ البخاري، بل لم أر ابن مرزوق فيه أصلاً مع قول شيخنا يعني: الحافظ ابن حجر في تبصير المنتبه إنه هو وابن عبد الملك اختلفت نسخ التاريخ فيهما تشديداً وتخفيفاً، بل قال في الإصابة: إنه أورده مع ابن مخرمة فاقتضى تخفيفه اه فتحصل من هذا أنه اختلف في كلهم تخفيفاً، وتشديداً.

(وسوى ذا) أي غير هذا المذكور مبتدأ خبره (مسور) بميم مكسورة فسين مهملة ساكنة فواو مفتوحة، آخره راء يعني أن من عدا هذين مضبوط بهذا الضبط وهم جماعة. ومنها مسيب بالفتح ومسيب بالكسر، ذكرهما بقوله:

كُلُّ مُسَيَّبٍ فَبِالْفَتْحِ سِوَى أَبِي سَعِيدٍ فَلِوَجْهَيْنِ حَوَى

(كل مسيب) مبتدأ خبره قوله: (فبالفتح) والفاء داخلة في خبر «كل» على قلة، يعني: أن كل مسيب مضبوط بفتح الياء بصيغة المفعول، وهم جماعة، كمسيب ابن واضح، ومسيب السلمي، ومسيب بن عبد الرحمن، ومسيب بن عبد خير وغيرهم. (سوى) مسيب بن حزن (أبي) أي والد (سعيد) التابعي الجليل، وهو صحابي ممن بايع تحت الشجرة، وأبوه حزن بن أبي وهب صحابي أيضاً (فلوجهين) بالفتح والكسر (حوى) أي جمع، يعني: أنه ضُبطَ بهما. وحاصل المعنى: أن المسيب بن حزن والد سعيد، مروى، بالضبطين قال علي بن المدني: أهل العراق يفتحونها وأهل المدينة يكسرونها، وكان سعيد يكره الفتح، اهـ تبصير، قيل: إنه دعا على من فتح، وقال: سيب الله من سيب أبي، فينبغي أن يقرأ بالكسر حذراً من دعوته أفاده في الشرح. ومنها عبيدة وعبيدة ذكرهما بقوله:

أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَمِّ أَجْمَعِ زَيْدُ بْنُ أَحْزَمٍ سِوَاهُ يُمْنَعُ

(أبو عبيدة) الكنية مبتدأ خبره (بضم) أي مضبوط بضم العين مصغراً (أجمع) توكيد للمبتدأ، يعني: أن أبا عبيدة مصغر كله لا يستثنى منه شيء، كما قاله الدارقطني في المتقدمين، فمن بعدهم من المشاركة، ووجد في المائة الخامسة من المغاربة أحمد بن عبد الصمد بن أبي عبيدة، من شيوخ القاضي أبي القاسم بن بقي، ضبطه ابن عبد الملك في التكملة بفتح العين، وأرخه سنة ست وثمانين وخمسمائة قاله السخاوي. (زيد بن أحزم) بخاء معجمة بعد الهمزة ثم زاء معجمة بعدها ميم بوزن أكرم، مبتدأ، خبره جملة (سواه) أي غيره (يمنع) بالبناء للمفعول، يعني: أن زيد بن أحزم شيخ البخاري لا نظير له في هذا الضبط، وأما غيره فأحرم بمهملتين، أو أكرم بجيم فراء مهمله، أو أكرم بخاء معجمة فراء مهمله، أو أحزم بمهمله، فمعجمة، لكن قال الحافظ: نَعَمْ سمي بأحزم أي بالضبط الأول جماعة في الجاهلية. اهـ.

وفي نسخة الشارح بدل الشطر الثاني ما نصه: نَصَّ عَلَيْهِ الدَّارِقُطْنِي فَاسْمَعُوا، يعني: أن هذا الضبط لأبي عُبَيْدَةَ نص عليه الحافظ الدارقطني فينبغي اعتماده.

ومنها حُضَيْنَ بالضاد المعجمة وحُصَيْنَ بالصاد المهملة ذكرهما بقوله:

[٨٤٥] **وَلَيْسَ فِي الرُّوَاةِ مِنْ حُضَيْنٍ إِلَّا أَبُو سَاسَانَ عَنْ يَقِينٍ**

(وليس في الرواة) أي رواية الحديث (من) زائدة (حُضَيْنَ) بحاء مهملة فضاد معجمة مصغراً اسم ليس مؤخراً، وخبرها الجار والمجرور قبله (إلا أبو ساسان) بدل من اسم ليس، وهو لقبه، وكنيته أبو محمد. وحاصل المعنى: أنه ليس حُضَيْنَ بالضبط المذكور في رواية الحديث إلا أبو محمد حُضَيْنَ بن المنذر بن الحارث بن وَعَلَةَ البصري الرقاشي، أبو ساسان بمهملتين وآخره نون تابعي، صاحب علي، روى له مسلم، وهذا بلا خلاف، وقد غلط الأصيلي والقاسبي في ضبطهما الحُصَيْنَ بن محمد الأنصاري في الصحيحين بالضاد المعجمة، قاله السخاوي، وإلى عدم الخلاف أشار بقوله: (عن يقين) أي أقول لك هذا الكلام مع يقين، أو هذا الكلام ناشئ عن يقين، يقال: يَقِنُ الأمرُ يَقِينًا من باب تعب، إذا ثبت، ووضح فهو يقين، فعيل بمعنى فاعل، قاله في المصباح.

ومنها الهمداني والهمداني ذكرهما بقوله:

وَلِلْقَبِيلِ نِسْبَةُ الْهَمْدَانِي وَبَلَدِ أَعْجَمٍ بِلَا إِسْكَانٍ فِي الْقُدَمَاءِ ذَاكَ غَالِبٌ وَذَا فِي الْأَخْرِيْنَ فَهُوَ أَصْلُ يُحْتَذَى

(وللقبيل) لغة في القبيلة، وهم بنو أب واحد، خبر مقدم عن قوله: (نسبة الهمداني) بفتح الهاء المهملة وسكون الميم وإهمال الدال، يعني أن نسبة الهمداني بهذا الضبط إلى القبيلة باليمن (وبلد) عطف على القبيل أي للنسبة إلى بلد (أعجم) أي اجعل على الدال نقطة (بلا إسكان) للميم، يعني أن النسبة إلى همدان بِلَدَّةٍ في العجم بناها همدان بن الفلج بن سام بن نوح: يكون بسكون الميم وإعجام الدال.

(في القدماء) متعلق بغالب أي في المتقدمين من الصحابة والتابعين وتابعيهم (ذاك) الأول مبتدأ خبره (غالب) (وذا) الثاني (في الآخرين) أي المتأخرين فذا مبتدأ، وفي الآخرين خبر، أي أن الثاني غالب في المتأخرين (فهو أصل) أي هذا الضبط قانون وضابط (يحتذى) بالبناء للمفعول أي يقتدى به ويلجأ إليه عند الاشتباه. وحاصل المعنى أن الهمداني في المتقدمين بسكون الميم أكثر ويفتحها في المتأخرين أكثر، قاله ابن ماكولا. ونحوه قول الذهبي: والصحابة والتابعون، وتابعوهم من القبيلة، وأكثر المتأخرين من المدينة، قال: ولا يمكن استيعاب واحد من الفريقين اهـ. قال السخاوي: وممن خرج عن الغالب وسُكِّنَ^(١) من المتأخرين: أبو إسحاق إبراهيم أبي الدم قاضي حماة، وأبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ، وجعفر بن علي وعبد الحكيم بن حاتم، وعبد المعطي بن فتوح، وعلي بن عبد الصمد السخاوي، والأربعة من أصحاب السلفي، وأبو الفضل محمد بن عطف، ومنصور بن سليم الحافظ، وآخرون كلهم همدانيون بالسكون والإهمال. اهـ فتح المغيث جـ ٣ ص ٢٤٤.

ولما ذكر عيوناً مفيدة من القسم الأول الذي يراد به التعميم، أتبعه بذكر عيون من القسم الثاني الذي يراد به التخصيص بالصحيحين والموطأ بقوله:

وَمِنْ هُنَا حَصَّ صَحِيحُ الْجُعْفِيِّ كُلُّ مَا يَأْتِي بِهِ مُوقَفِي

(ومن هنا) أي من هذا الموضع متعلق بقوله: (خص) بالبناء للمفعول ونائب فاعله قوله: (صحيح) الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (الجعفي) بضم الجيم وسكون العين نسبة إلى القبيلة نسبةً ولأَنَّ جده أسلم على يد يَمَانِ الجعفي، وتقدمت ترجمته، ويحتمل ضبط خص بالبناء

(١) أي ميمه مع إهمال داله.

للفاعل وفاعله ضمير عائذ على مفهوم من السياق أي خص ما يُذكر من الأسماء والكنى وغيرهما وصحيح مفعول به.

والمعنى: أن ما بعد هذا من الأسماء والكنى والألقاب والأنساب خاص بصحيح البخاري، وسيأتي ما في صحيح مسلم وموطأ مالك في قوله: في مسلم خلف إلى آخره، وقوله: ولم يزد موطأ إلخ. (لكل ما يأتي) من المؤتلف والمختلف (به) في صحيح الجعفي متعلق بـ (موفي) أي أن ما يأتي بعد هذا يوفي ما في صحيح البخاري من المؤتلف والمختلف.

فمنها أخيف وأقلح مع أحنف وأفلح ذكرها بقوله:

أَخِيفُ جَدُّ مِكَرَزٍ وَالْأَقْلَحُ كُنْيَةُ جَدِّ عَاصِمٍ قَدْ نَقَّحُوا

(أخيف) بفتح الهمز وسكون الخاء المعجمة وتحتة مثناة مفتوحة آخره فاء بوزن أحمد، مبتدأ خبره قوله: (جد مكرز) بميم مكسورة، فكاف ساكنة، فراء مهملة، فزاي معجمة، يعني: أن الأخيف بهذا الضبط اسم لجد مكرز بن حفص بن الأخيف العامري، له ذكر في صلح الحديدية. (والأقلح) بهمزة، فقف، فلام، فحاء مهملة بوزن الذي قبله: مبتدأ خبره قوله: (كنية جد عاصم) بن ثابت بن أبي الأقلح، له صحبة. (قد نقحوا) أي هذب العلماء هذا الواحد، وأما غيره فأفلح بالفاء وهو كثير، أو نقحوا هذه الأسماء المشتبهات على الوجه الذي أثبتناه هنا، فاحتفظ به.

ومنها يسار مع بشار ذكرهما بقوله:

وَكُلُّ مَا فِيهِ فَقُلُّ يَسَارُ إِلَّا أَبَا مُحَمَّدٍ بَشَارُ [٨٥٠]

(وكل ما فيه) أي صحيح البخاري من الأسماء وغيرها (فقل) أيها المحدث في ضبطه (يسار) بياء مفتوحة فسين مهملة آخره راء مهملة، وهو كثير. (إلا أبا محمد) فإنه (بشار) بياء موحدة فشين معجمة مفتوحتين، أي والد محمد بن بشار بن عثمان شيخ الأئمة الستة، الملقب ببندار، وهو أحد

الأئمة التسعة الذين اتفق الستة في الرواية عنهم من دون واسطة، وقد تقدم نظمي إياهم في باب المصحف والمحرف ص ٦٠٦. فارجع إليه تزدد به علماً.

ومنها بُسْر وبُشْر ذكرهما بقوله:

الْمَازِنِي وَأَبْنُ سَعِيدِ الْحَضْرَمِيِّ وَأَبْنُ عَبِيدِ اللَّهِ بُسْرٌ فَأَعْلَمُ

(المازني) بتخفيف الياء للوزن مبتدأ مع ما عطف عليه خبره قوله: بسر، نسبة لمازن بن منصور بن عكرمة بن حارثة بن قيس عيلان، والمراد به عبدالله بن بسر صحابي ابن صحابي له حديث موصول في صفة شيب النبي ﷺ، ومعلق في الجمعة. (وابن سعيد) بمنع الصرف للوزن (الحضرمي) المدني تابعي مولى ابن الحضرمي. (وابن عبيدالله) الحضرمي الشامي، كل منهم (بسر) بضم أوله ثم سين مهملة ساكنة آخره راء (فاعلم) ذلك أيها المحدث، ولا تزدد عليه، فإنه ليس في الصحيح غير هؤلاء، وأما غيرهم فهو بشر بياء موحدة مكسورة ثم شين معجمة ساكنة وهو كثير. ثم إن ظاهر كلامه يقتضي أن المازني هو بسر وليس كذلك لأن بسراً والدد عبدالله لا ذكر له في صحيح البخاري بل، ولا في مسلم، ولا في الموطأ، وإن ذكره المزي ورمز عليه علامة مسلم فإنه سهو كما صرح به العراقي والحافظ، بل الذي له ذكر في الصحيح هو ابنه عبدالله فلا بد من تقدير مضاف لتصحیح كلامه أي والد عبدالله المازني فتنبه.

ومنها بُشِير، وبُشَيْر، وَيُسَيْر، وَأُسَيْرُ ذكرها بقوله:

وَأَبْنُ يَسَارٍ وَأَبْنُ كَعْبٍ قُلُّ بَشِيرٌ وَقُلُّ يُسَيْرٌ فِي ابْنِ عَمْرِو أَوْ أُسَيْرٌ

(وابن يسار) الحارثي المدني التابعي حديثه في الكتب الثلاثة (وابن كعب) العدوي، وقيل: العامري البصري التابعي المخرج له في الصحيحين (قل) أيها المحدث في اسمهما (بُشِير) بموحدة تحانية فشين معجمة فياء ساكنة مصغراً، ومن عداهما في الصحيح فهو بشير مكبراً، وهو كثير، وأما مقاتل بن بُشِير فهو وإن كان مثلهما فلم يخرج له في الكتب الثلاثة

وإن زعم صاحب الكمال أن مسلماً أخرج له، فهو وهم. (وقل) أيها المحدث (يسير) بالتحانية ثم المهملة مصغراً (في) ضبط اسم (ابن عمرو) تابعي، بل يقال: إن له رؤية حديثه في الصحيحين، وقيل اسمه أسير كما أشار إليه بقوله:

(أو) لتنويح الخلاف (أسير) أي قيل: إن اسمه أسير بضم همزة بدل التحانية، وكذا اختلف في اسم أبيه، فقيل: عمرو كما مر آنفاً، وهو الأكثر، وقيل: جابر.

قال ابن المديني: أهل البصرة يقولون أسير بن جابر، وأهل الكوفة يقولون: أسير بن عمرو، وقال بعضهم: يسير بن عمرو، ورجح البخاري كونه أسير بن عمرو، وأشار إلى تليين قول من قال فيه: ابن جابر ذكره السخاوي. ومنها بصير ونصير ذكرهما بقوله:

أَبُو بَصِيرِ الثَّقَفِيِّ مُكَبَّرٌ وَابْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ نُونًا صَغَرُوا

(أبو بصير) بمنع الصرف للوزن، عتبة بن أسيد بن جارية (الثقفي) بتخفيف الياء للوزن ذكر في صلح الحديبية، وأبو بصير مبتدأ خبره قوله: (مكبر) أي بفتح الباء وكسر الصاد (وابن أبي الأشعث) مفعول مقدم لصغروا، أو مبتدأ خبره جملة «صغروا» (نوناً) أي بنون (صغروا) أي ضبطوه بالتصغير والنون، يعني: أن نصير بن أبي الأشعث الأسدي أبا الوليد الكوفي، روى عن حبيب بن أبي ثابت، وعنه أبو نعيم وثقه أبو زرعة، وأبو حاتم، له ذكر في البخاري في موضع من اللباس مضبوط بالنون مصغراً.

ومنها بزار مع بزاز، والنصري مع البصري، ذكرها بقوله:

يَحْيَى وَبِشْرٌ وَابْنُ صَبَاحٍ بَرَا بَرَّازٌ وَالنَّصْرِيُّ بِالنُّونِ عَرَا
مَالِكٌ عَبْدٌ وَاحِدٌ

(يحيى) مبتدأ مع المعطوفين أي يحيى بن محمد بن السكن البزار (وبشر) بن ثابت البزار (و) الحسن (بن صباح) البزار حال كونهم (برا)

مهملة في آخره، كلهم (بزار) خبر المبتدأ، أي بموحدة فزاي معجمة فراء مهملة، وأما غيرهم فبزار بزاين، وهم جماعة. (والنصري) مبتدأ خبره جملة «عرا» (بالنون) أي حال كونه مضبوطاً بالنون المفتوحة (عرا) أي أصاب، وقوله: (مالك) منصوب على المفعولية ممنوع من الصرف للوزن وقوله: (عبد واحد) عطف عليه يعني: أن مالكاً وعبد الواحد أصابهما النصري بالنون بمعنى أنه خاص بهما، وأما غيرهما فبصري بالباء. والحاصل: أن مالك بن أوس بن الحدثان من تابعي المدينة مخضرم مختلف في صحبته، مخصوص بهذا الضبط، وإنما قيل له النصري نسبة إلى قبيلة من هوازن من ولد نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، ومثله عبد الواحد بن عبد الله النصري أبو بشر الدمشقي، ومن عدا هذين فهو بصري نسبة إلى البصرة.

ومنها تُمَيْلَةٌ وَنُمَيْلَةٌ ذكرهما بقوله:

..... تُمَيْلَةٌ كُنْيَةٌ يَحْيَى غَيْرُهُ نُمَيْلَةٌ [٨٥٥]

(تميلة) بمثناة فوقية مضمومة وميم مفتوحة فياء مثناة ساكنة مبتدأ خبره قوله: (كنية يحيى) بن واضح الأنصاري مولاهم المروزي الحافظ، يعني: أن أبا تميلة مصغراً كنيته (غيره) أي غير يحيى المذكور (نميلة) بنون بدل المثناة وهو جد محمد بن مسكين، قال الحافظ: في الهدى ما في الكتاب بهذه الصورة غير هذين.

ومنها تَيْهَانٌ وَنَبْهَانٌ ذكرها بقوله:

إِسْمُ أَبِي الْهَيْثَمِ تَيْهَانٌ وَأَسْمُ أَبِي صَالِحِهِمْ نَبْهَانٌ

(اسم أبي الهيثم تيهان) يعني: أن اسم والد أبي الهيثم الصحابي تَيْهَانٌ بتاء مثناة فوقانية وتشديد ياء تحتانية مع كسرهما ابن مالك بن عتيك، وفي عبارة النظم نظر، إذ يوهم أن تيهاناً اسم أبي الهيثم وليس كذلك فإنه اسم والده، وأما اسمه فمالك فتنبه. (واسم أبي صالحهم نبهان) بنون مفتوحة ثم باء موحدة ساكنة، يعني: أن والد صالح مولى التوأمة هو نبهان الجمحي.

ومنها تَوَزِي مع ثَوْرِي وَتَغْلِيبي مع ثَعْلَبِي ذكرها بقوله:

مُحَمَّدُ ابْنُ الصَّلْتِ تَوَزِيٌّ مُسَيَّبٌ بِالْغَيْنِ تَغْلَبِيٌّ

(محمد بن الصلت) أبو يعلى البصري المشهور الذي، روى عنه البخاري في الردة حديث العُرَيْنين (توزي) بفتح المثناة فوقانية والواو المشددة على المعتمد ثم زاي مكسورة، نسبة إلى تَوَزٍ، ويقال: بجيم بدل الزاي بلدة بفارس، ومن عداه ثوري بالمثلثة والواو الساكنة، ثم راء (مسيب) بن رافع الأسدي، الكاهلي، الكوفي الضرير، كان يختم في ثلاث، ثم يصبح صائماً، لم يسمع من صحابي إلا من البراء وعامر بن عَبْدَةَ، حال كونه (بالغين) المعجمة (تغليبي) أي بتاء فوقانية فغين معجمة ساكنة ولام مكسورة ثم باء موحدة، ومن عداه كله ثعلبي بالثاء المثلثة والعين المهملة وفتح اللام.

ومنها حَرِيْزٍ مع جَرِيْرٍ ذكرهما بقوله:

أَبُو حَرِيْزٍ وَأَبْنُ عُثْمَانَ يُرَى بِالْحَاءِ وَالزَّايِ وَغَيْرُهُ بِرَا

(أبو حريز) عبدالله بن الحسين الأزدي قاضي سجستان، (و) حريز (ابن عثمان) الرحبي بمهملتين مفتوحتين ثم باء موحدة نسبة إلى بطن من حمير الحمصي، (يرى) بالبناء للمفعول أي كل منهما بالحاء المهملة المفتوحة (والزاي) المعجمة آخره بوزن كَبِيرٍ (وغيره) أي غير حريز المذكور مضبوط (برا) مهملة بدل الزاي، وكذا بجيم بدل الحاء، وهو كثير، قال الحافظ: وليس في الكتاب بضم الحاء المهملة شيء، ولا بفتحها وآخره راء شيء.

ومنها الحَرِيْرِيّ مع الجُرِيْرِيّ ذكرهما بقوله:

يَحْيَى هُوَ ابْنُ بَشْرِ الحَرِيْرِيّ وَغَيْرُهُ بِالضَّمَّةِ الجُرِيْرِيّ

(يحيى) مبتدأ خبره قوله: (هو ابن بشر) بكسر الباء الموحدة وسكون

الشين المعجمة، (الحريري) صفة لابن بشر، بالحاء والراء المهملتين، مكبراً بوزن كبير، يعني: أن يحيى بن بشر بن كثير أبا زكريا الأسدي الكوفي هو الحريري بالضبط المذكور، انفرد مسلم بالرواية عنه، وقول ابن الصلاح: إنه شيخ البخاري أيضاً قلد فيه عياضاً، وهو قلد شيخه الجياني، في تقييده، وسبقهم الحاكم والكلاباذي، خطأ، فشيخ البخاري إنما هو يحيى بن بشر البلخي الفلاس الزاهد وقد فرق بينهما ابن أبي حاتم، والخطيب، ثم المزي، والحافظ، وآخرون، ولهم يحيى بن أيوب الجري، بفتح الجيم وكسر الراء لجدته جرير البجلي، وهو وإن استشهد به البخاري في أول كتاب الأدب، من صحيحه فلم يقع منسوباً، أفاده السخاوي. قلت: وعلى الخطأ جرى الحافظ في هدي الساري، وتبعه هنا الشارح الترمسي (وغيره) أي غير يحيى المذكور مبتدأ، حال كونه مضبوطاً (بالضمة) وقوله: (الجريري) خبر المبتدأ، أي بضم الجيم وفتح الراء مصغراً، نسبة لجرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة، والمنسوب إليه في البخاري، بل وفي مسلم أيضاً، اثنان فقط عباس بن فروخ أبو محمد، وسعيد بن إياس، أبو مسعود، بصريان.

ومنها جارية وحارثة ذكرهما بقوله:

جَارِيَةٌ جِيماً أَبُو يَزِيدٍ وَأَبْنُ قَدَامَةَ أَبُو أُسَيْدٍ [٨٦٠]

(جارية جيماً) أي مضبوطاً بجيم ثلاثة: وهم (أبو يزيد) أي والد يزيد بن جارية الأنصاري المدني، (و) جارية (ابن قدامة) التميمي السعدي البصري، صحابي له ذكر في البخاري في الفتن، و(أبو أسيد) أي والد أسيد بوزن كبير، جد عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية، روى له البخاري حديث قتل حبيب ومن عدا هؤلاء الثلاثة فهو حارثة بالحاء.

ومنها حيان وحبان بالفتح وحبان بالكسر فذكر الأولين بقوله:

حَيَّانٌ بِأَلْيَاءِ سَوَى ابْنِ مُنْقِذٍ وَأَبْنِ هِلَالٍ فَافْتَحَ وَوَحْدٍ

(حيان) كله مضبوط (بالياء) المثناة التحتانية مع فتح الحاء المهملة (سوى) حبان (بن منقذ) بضم الميم ثم نون ساكنة بعدها قاف مكسورة ثم ذال معجمة ابن عمرو الأنصاري الصحابي، (و) حبان (بن هلال) الباهلي البصري المخرّج له في الصحيحين، ويقع كثيراً غير منسوب، وضابط ذلك أن كل ما كان في شيوخ شيوخهما حبان غير منسوب فهو ابن هلال، قاله السخاوي، (ف) إذا عرفت أن هذين مستثنيان من حبان (فافتحن) حاءهما أيها المحدث (ووجد) باءهما، ثم ظاهر كلامه يقتضي أن حبان بن منقذ، خرج له البخاري، وليس كذلك، وإنما الذي في البخاري ابنه واسع بن حبان وابن ابنه محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ، كما حققه الحافظ في هدي الساري، والسخاوي في فتح المغيث، ولعله أراد ضبط هذا الاسم من غير نظر إلى ذكره فيه.

(تنبيه): في هذا البيت ما اتفق العروض والضرب فإن الأولى: بالذال، والثاني: بالذال، وأجاب المحقق بأن المنقذ بالذال المهملة للقافية. قلت: لو قال بدل هذا البيت:

حَيَّانُ بِأَلْيَا وَأَفْتَحَنْ وَوَحَّادَا إِنِّي هَلَالٍ مُنْقَذٍ لِيَتْرُشُدَا
 لكان أولى وأسلم.

ثم ذكر الثالث بقوله:

أَبْنَا عَطِيَّةَ وَمُوسَى الْعَرِقَةَ بِالْكَسْرِ وَالتَّوْجِيدِ فِيمَا حَقَّقَهُ

(أبنا) مبتدأ بالقصر للضرورة جمع مضاف إلى الثلاثة بعده، وهم حبان بن (عطية) السلمي العلوي لكونه كان يفضل علياً على عثمان رضي الله عنهما، المذكور في البخاري في حديث سعد بن عبيدة قال: تنازع أبو عبد الرحمن يعني: السلمي وحبان بن عطية، إلخ، وحبان بن (موسى) بن سوار، أبو محمد السلمي المروزي، أحد شيوخ الشيخين في صحيحهما، وحبان (ابن العرقه) بفتح العين وكسر الراء المهملتين ثم قاف على المشهور، وهاء تأنيث، وحكى ابن ماكولا عن الواقدي فتح الراء،

وإن أهل مكة يقولون ذلك، وصحح ابن ماکولا الكسر، وهي أمه، وقيل لها: ذلك لطيب رائحتها، واختلف في اسمها، فقيل: قلابة بكسر القاف ابنة سُعيد مصغراً ابن سهم وتكنى أم فاطمة، واسم والد حبان، قيس أو أبو قيس بن علقمة، وحبان هذا هو الذي رمى سعد بن معاذ يوم الخندق، (بالكسر والتوحيد) خبر المبتدأ أي هؤلاء الثلاثة يضبطون بكسر الحاء المهملة وباء موحدة، فأما ابن عطية فالكسر فيه هو المعتمد الذي جزم به ابن ماکولا، والمشاركة، وصوبه صاحب المشارق، والمطالع، والجَيَّاني، وحكوا أن بعض رواة أبي ذر ضبطه بفتح أوله، ووهموه، وأما ابن موسى فالكسر فيه إجماع، وأما ابن العرقه فالكسر هو المشهور، بل الأصح، وحكى في اسمه جبار بالجيم آخره راء، وإلى هذا التحقيق أشار بقوله: (فيما حققه) الحذاق المتقنون يعني: أن هذا الضبط هو الذي أتقنه الضابطون المتشبتون في حفظهم، فلا يلتفت إلى من خالفهم، وزاد الحافظ في الهدى جد أحمد بن سنان بن جَبَّان بن القطان، وهو، وحبان بن موسى من شيوخ البخاري، وأما ابن عطية والعرقه فلهما ذكر بلا رواية. اهـ بتصرف.

ومنها حَصِين بالتكبير، وحُصَيْن بالتصغير، ذكرهما بقوله:

أَبَا حَصِينٍ الْأَسَدِيِّ كَبْرٍ

(أبا) مفعول مقدم لكبر، وحصين بمنع الصرف للوزن والأسدي بالنصب صفة لأبا (كبر) بكسر الراء للوزن أيها المحدث: يعني: أن أبا حصين عثمان بن عاصم الأسدي مكبر مع الإهمال لحرفيه، بل قال أبو علي الجياني: لا أعلم في الكتابين بفتح الحاء غيره ومن عداه فحصين مصغراً. ومنها حُكِيم بالتصغير، مع حَكِيم بالتكبير، ذكرهما بقوله:

ثُمَّ رُزِيقَ بِنِّ حُكَيْمٍ صَغْرٍ

(ثم رزيق بن حكيم) مفعول مقدم لقوله: (صغر) أيها المحدث، أي اضبط بالتصغير رزيق بن حكيم أبا حُكِيم بالضم أيضاً، الأيلي، وَالْيَهَا

لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، لَهُ ذِكْرٌ فِي الْبَخَارِيِّ، فِي بَابِ الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى
وَالْمَدَنِ وَتَصْغِيرِهِ وَتَصْغِيرِ أَبِيهِ وَكُنْيَتِهِ مَعَ تَقْدِيمِ الرَّاءِ عَلَى الزَّايِ هُوَ
الْمَشْهُورُ، بَلِ الصَّوَابُ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَحَكَى صَاحِبُ تَقْيِيدِ
الْمَهْمَلِ عَنْهُ أَنَّ ابْنَ عَيْنَةَ كَثِيراً مَا كَانَ يَقُولُهُ بِفَتْحِ الْحَاءِ، وَكَذَا قِيلَ فِي
زُرَيْقٍ بِتَقْدِيمِ الزَّايِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمْ، قَالَ السَّخَاوِيُّ.

وهو على هذا الضبط منفرد ومن عداه: فحكيم بفتح الحاء وكسر
الكاف.

ومنها حَيَّةٌ مَعَ حَبَّةٍ وَخَازِمٌ مَعَ خَازِمٍ ذَكَرَهَا بِقَوْلِهِ:

حَيَّةٌ بِالْيَاءِ أَبْنُهُ جَبِيرٌ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمِ الضَّرِيرِ

(حية بالياء) التحتانية المشددة بعد الحاء المهملة المفتوحة (ابنه
جبير) أي ولده يسمى جبيراً بالتصغير.

يعني: أن حية بهذا الضبط والد جبير الثقفي، ليس في البخاري
غيره، وكذا حبة بالياء الموحدة هو أبو حبة الأنصاري، ذكر في حديث
الإسراء ليس فيه غيره، (محمد بن خازم) بمنع الصرف للوزن أي بخاء
معجمة وزاي معجمة آخره ميم هو (الضرير) أي الأعمى، فمحمد مبتدأ خبره
«الضرير».

يعني: أن محمد بن خازم بهذا الضبط هو الضرير، وكنيته أبو معاوية
ليس في البخاري بهذا الضبط إلا هو، وكنية والد هشام ابن أبي خازم،
وأما محمد بن بشر العبدي، فمختلف في كنيته، هل هو أبو خازم بالمعجمة
أو المهملة، ولم يقع عنده مكنياً قاله في الهدى.

ومنها خنيس مع حَبِيش، وخبيب مع حَبِيب، وَالْجُرَشِيُّ مَعَ الْحَرَشِيِّ
ذَكَرَهَا بِقَوْلِهِ:

إِبْنُ حُدَافَةَ خُنَيْسٌ فَقَدِ حُبَيْبُ شَيْخِ مَالِكٍ وَأَبْنُ عَدِي
وَكَنْيَةَ لِابْنِ الرَّبِيعِ الْجُرَشِيِّ يُونُسُ وَالنَّضْرُ فَلَا تُفْتَشِ

[٨٦٥]

(ابن حذافة) بحاء مهملة مضمومة فذال معجمة مبتدأ خبره قوله (خنيس) بخاء معجمة مصغراً يعني أن خنياً بهذا الضبط هو خنيس بن حذافة الصحابي، له ذكر في البخاري وقوله: (فقد) أي فحسب إشارة إلى ترجيح أنه ليس بهذا الضبط غيره في البخاري، فإنه قد اختلف في حبش بن الأشعث المقتول يوم الفتح، ففي جميع الروايات ضبط بحاء مضمومة فباء موحدة، آخره شين معجمة وقاله ابن إسحاق في المغازي كالأول، وغير ابن حذافة بالضبط الثاني وهم جماعة، أفاده في الهدي.

(خبيب) بخاء معجمة فباء موحدة مصغراً بمنع الصرف للوزن مبتدأ خبره قوله (شيخ مالك) ابن أنس الإمام، يعني: أن خبيباً بهذا الضبط هو خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري شيخ الإمام مالك، ويرد خبيب غير منسوب في الصحيحين عن حفص بن عاصم، وفي صحيح مسلم وحده عن عبدالله بن محمد بن معن وهو هذا، وجده أيضاً بهذا الضبط وهو خبيب بن يساف، (و) بهذا الضبط أيضاً خبيب (بن عدي) المذكور في البخاري في حديث أبي هريرة في سرية عاصم بن ثابت الأنصاري وقتل خبيب، (و) بهذا الضبط أيضاً (كنية لـ) عبدالله (بن الزبير) فهو أبو خبيب كنى باسم ولده خبيب، ومن عدا هؤلاء الثلاثة، فهو خبيب بفتح المهملة ككبير.

ومنها (الجرشي) بضم المعجمة وفتح الراء المهملة فشين معجمة نسبة إلى بني جرش بطن من حمير، وقيل: اسم موضع باليمن قاله في اللباب.

والموجود في البخاري من المنسوب إليه اثنان:

وهما (يونس) بن القاسم اليمامي (والنضر) بن محمد (فلا تفتش) أيها المحدث أي لا تبحث لأنه لا يوجد غيرهما، وأما غيرها فهو الحرشي بالشين المعجمة والراء المهملة المفتوحتين وبإهمال السين بوزنه ولم يقع في البخاري قاله في الهدي.

ومنها الخراز والخراز ذكرهما بقوله:

ثُمَّ عَبِيدُ اللَّهِ فَالْخَرَازُ بِالرَّاءِ بَدَأَ غَيْرُهُ خَرَازُ

(ثم عبيدالله) مبتدأ خبره قوله (فالخراز) والفاء زائدة يعني: أن عبيدالله بن الأحنس أبا مالك هو الخراز (بالراء) المهملة المشددة، (بدأ) أي قبل الألف، والزاي المعجمة، وأما (غيره) أي غير عبدالله فكله (خراز) بزايين معجمتين، هكذا قال الناظم تبعاً للحافظ في هدي الساري من أن عبيدالله خراز بالضبط الأول وغيره خراز بالضبط الثاني، لكن الذي في كتب أسماء الرجال أن عبيدالله هو الخراز بمعجمات انظر التقريب والخلاصة وتهذيب التهذيب.

ومنها رُبَيْعٌ مع رُبَيْعٍ ورُزَيْقٍ مع زُرَيْقٍ، ورباح ورباح ذكرها بقوله:

بِنْتُ مَعْوِذٍ وَبِنْتُ النَّضْرِ رُبَيْعٌ وَأَبْنُ حُكَيْمٍ فَادِرٌ
رُزَيْقٌ بِالرَّاءِ أَوْلًا رَبَّاحٌ وَالِدُ زَيْدٍ وَعَطَا إِفْصَاحٌ

(بنت معوذ) بتشديد الواو بصيغة اسم الفاعل ابن عفراء صحابية لها رواية في البخاري، (وبنت النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة، عمه أنس بن مالك صحابية أيضاً وقع ذكرها في الجهاد، كلاهما (ربيع) بضم الراء وفتح الباء وتشديد الياء تصغير ربيع بفتح فكسر، وأما غيرهما فَرَبَيْعٌ مكبراً وهو كثير (وابن حكيم) تصغير حكم، كما تقدم، مبتدأ خبره قوله: «رزيق»، وفيه التضمين من عيوب القافية، وهو تعليق البيت بما بعده، وهو جائز للمولدين، ولذا يستعمله الناظم، كثيراً، وقوله: (فادر) أي اعلم ذلك أيها المحدث جملة معترضة بين المبتدأ والخبر، (رزيق) بمنع الصرف للوزن (بالراء) بالقصر للوزن، أي المهملة (أولاً) أي في أول الكلمة قبل الزاي المعجمة بصيغة التصغير، وأما بالزاي المعجمة أولاً بعدها راء مهملة مصغراً أيضاً ففي نسب الأنصار بنو زريق.

(رباح) بفتح راء مهملة فباء موحدة آخره حاء مهملة مبتدأ خبره قوله:

(والد زيد) بن رباح المدني يروى عن سلمان الأغر وعنه مالك، (و) كنية

والد (عطا) بالقصر للوزن، أي عطاء بن أبي رباح، واسمه أسلم ومن عداهما فبكسر راء فياء مثناة تحتانية، وقوله: (إفصاح) خير لمحذوف أي هذا إفصاح وتوضيح لمشتبه الأسماء، تكملة للبيت.

ومنها أبو الرِّجَالِ وأبو الرِّحَالِ ذكرهما بقوله:

مُحَمَّدٌ يُكْنَى أَبَا الرَّجَالِ وَعُقْبَةُ يُكْنَى أَبَا الرَّحَالِ [٨٧٠]

(محمد) هو ابن عبد الرحمن بن حارثة بن النعمان المدني روى عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، مبتدأ خبره جملة قوله (يكنى) بالبناء للمفعول وتخفيف النون، يقالُ كنيته أبا محمد وبأبي محمد، قال ابن فارس وفي كتاب الخليل الصواب الإتيان بالباء اهـ المصباح، قلت: وفيه التشديد في نونه أيضاً (أبا الرجال) براء مكسورة فجيم مخففة لأنه كان له عشرة من الأولاد رجال، (وعقبة) بالصرف للوزن ابن عبيد الطائي الكوفي علق له البخاري، في الجمعة (يكنى أبا الرِّحَالِ) براء مفتوحة فحاء مهملة مشددة.

ومنها سُريج مع سُريح ذكرهما بقوله:

سُريجُ ابْنًا يُونسٍ والنُّعمانُ وَأَكْنِ أَبَا أَحْمَدَ

(سريج) بسين مهملة فراء كذلك فجيم بعد ياء، مصغراً، مبتدأ على حذف مضاف أي مسميات سريج، وخبره (ابنا يونس) بالصرف للوزن (والنعمان)، يعني أن سريجاً بالضبط المذكور، اسم سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي أبي الحارث مروزي الأصل من شيوخ البخاري، إلا أنه في الصحيح روى عنه بواسطة، واسم سريج بن النعمان بن مروان، الجوهري أبي الحسن، البغدادي، أصله من خراسان من شيوخه أيضاً، روى عنه في الصحيح تارة بواسطة وتارة بدونها (واكن) أيها المحدث بأبي سريج (أبا أحمد) أي والد أحمد بن الصَّبَّاحِ النَّهْشَلِيِّ الرَّازِيِّ، فأبوه يكنى بأبي سريج، ومن عداهم فبالشين المعجمة والحاء المهملة، سريج، وهم جماعة.

ومنها سَلِيم مع سُلَيْم، والسَّيْنَانِي مع الشَّيْبَانِي ذكرها بقوله:

وَأَبْنُ حَيَّانُ
سَلِيمٌ بِالتَّكْبِيرِ وَالسَّيْنَانِي فَضْلٌ وَمَنْ عَدَاهُ فَالشَّيْبَانِي

(و) سليم (بن حيان) الهذلي البصري، مبتدأ خبره قوله: (سليم) بمنع الصرف للوزن (بالتكبير) يعني أن سَلِيم بن حيان مكبر، ومن عداه فهو سَلِيم مصغراً (والسيناني) بكسر المهملة بعدها ياء وقبل الألف وبعدها نونان، مبتدأ خبره قوله: (فضل) هو ابن موسى أبو عبدالله المروزي، (ومن عداه) أي غيره (ف) هو (الشيبياني) بفتح المعجمة بعدها ياء ثم موحدة.

ومنها السَّامِي مع الشَّامِي ذكرهما بقوله:

مُحَمَّدٌ عَبَادٌ وَالنَّاجِي وَعَبْدُ الْأَعْلَى كُلُّهُم سَامِيٌّ

(محمد) بن عرعة بن البرند، بكسرتين فسكون نون البصري، (وعباد) بمنع الصرف للوزن ابن منصور، (و) أبو المتوكل علي بن دؤاد بضم الدال بعدها واو بهمزة أو داود (الناجي) بنون وجيم نسبة إلى بني ناجية بن سامة قبيلة كبيرة، (وعبد الأعلى) البصري، أبو محمد، بنقل حركة الهمزة إلى اللام وحذفها للوزن (كلهم) أي هؤلاء الأربعة، (سامي) بسين مهملة نسبة إلى سامة بن لؤي، ومن عداهم فبالشين المعجمة شامي، فمحمد مبتدأ وما بعده عطف عليه وكلهم توكيد، أو مبتدأ ثان، وسامي خبره، والجملة خبر الأول.

ومنها صَبِيحٌ، مكبراً، وصَبِيحٌ مصغراً، ذكرهما بقوله:

صَبِيحٌ وَالِدُ الرَّبِيعِ فَافْتَحَا وَأَضْمُمُ أَبَا لِمُسْلِمٍ أَبِي الضُّحَى

(صبيح) مفعول مقدم لافْتَحَا، أو مبتدأ ممنوع من الصرف للوزن (والد الربيع) بن صبيح السعدي البصري، عابد، مجاهد، أول من صنف الكتب في البصرة كما تقدم أول المنظومة (فافتح) أيها المحدث والألف بدل من نون التوكيد، وفي نسخة المحقق فُتِحَا بالبناء للمفعول والألف

للإطلاق، والجملة خبر المبتدأ، يعني: أن صبيحاً والد الربيع مفتوح الأول بوزن كبير، والربيع هذا ذكره البخاري في كفارة اليمين في المتابعات، (واضمم) أيها المحدث (أبا لمسلم أبي الضحى) بدل من مسلم، يعني أن أبا مسلم أبي الضحى الهمداني الكوفي العطار صبيح مضموم الأول بصيغة التصغير.

ومنها عيَّاش، مع عباس ذكرهما بقوله:

عَيَّاشُ الرَّقَامِ وَالْحِمِصِيِّ أَبَا كَذَاكَ الْمُقْرِيءِ الْكُوفِيِّ [٨٧٥]

(عيَّاش) بعين مهملة مفتوحة فياء تحتانية مشددة، فآلف ثم شين معجمة، هو ابن الوليد (الرقام) نسبة إلى رقم الثياب، قاله في اللباب، البصري، قال الحافظ في الهدي: ومما يشتد اشتباهه في هذه المادة عباس بن الوليد، وعيَّاش بن الوليد، أحدهما: بالموحدة والمهملة والآخرُ بالمشناة والمعجمة، وكلاهما من شيوخ البخاري، فالأول هو النَّرْسِيُّ له في الكتاب حديثان أحدهما: في علامات النبوة، والثاني: في المغازي في باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، قال في كل منهما حدثنا عباس بن الوليد، وعلق له ثالثاً في كتاب الفتن، قال: قال عباس النَّرْسِيُّ: حدثنا يزيد بن زريع فذكر حديثاً وباقي ما في الكتاب عن حديث الآخر وهو عيَّاش بن الوليد الرَّقَامُ، يذكر أباه تارة وتارة لا يذكره، واختلف في موضع في الحج، قال فيه: حدثنا عباس بن الوليد حدثنا محمد بن فضيل فذكر حديث أبي هريرة في فضل المحلقين فأكثر الروايات بالشين المعجمة، وفي رواية ابن السكن بالمهملة وكان القاسبي يشك فيه عن أبي زيد فيقول: عباس أو عيَّاش، ويجزم به عن الأصيلي، فيقول عيَّاش بالمعجمة وهو الصواب، واختلف في موضع آخر في المبعث قال فيه: حدثنا عيَّاش بن الوليد حدثنا الوليد بن مسلم ففي أكثر الروايات بالمعجمة وهو غير مقيد في كتاب الأصيلي، ونقل أبو علي الجبَّاني عن بعضهم أنه عباس بن الوليد بن يزيد البيروتي وردَّ ذلك، وقال: إنه ليس بشيء وهو كما قال، اهـ كلام الحافظ.

(و) كذا (الحمصي) بكسر فسكون نسبة إلى حمص بلد مشهور

بالشام، (أبا) تمييز محول عن المضاف أي وكذلك أبو الحمصي وهو علي بن عياش الحمصي من شيوخ البخاري، و(كذلك) أي مثل الحمصي في كون أبيه بهذا الضبط: أبو بكر بن عياش بن سالم (المقرئ) أحد راويي عاصم أبي النجدد أحد القراء السبعة، الأسدي مولاهم الحنات أحد الأعلام، مختلف في اسمه والصحيح أن اسمه كنيته (الكوفي) نسبة إلى الكوفة البلدة المشهورة، وغير هؤلاء كله عباس وهو كثير.

ومنها عَبَادَةٌ وَعُبَادَةٌ ذكرهما بقوله:

..... وَأَفْتَحَ عَبَادَةً أَبَا مُحَمَّدٍ

(وافتح) أيها المحدث (عبادة) بالصرف للوزن أي أوله (أبا محمد) بدل من عبادة، يعني: أنه يفتح عين عبادة والد محمد بن عبادة الواسطي مع تخفيف باء، وغيره كله عبادة بالضم، وهو كثير.

ومنها عَبَادٌ مع عَبَادٌ ذكرهما بقوله:

..... وَأَضْمُمُ أَبَا قَيْسٍ عَبَادًا تَرَشُدٍ

(واضمم) أيها المحدث (أبا قيس) أي والده (عُباداً) عطف بيان أو بدل من أبا قيس، يعني: أن والد قيس بن عبَاد التابعي بضم العين المهملة وتخفيف الباء، وغيره عَبَادٌ بفتح فتشديد باء وقوله (ترشد) بالبناء للفاعل من باب نصر، وتعب، أو للمفعول مجزوم بالطلب قبله، يعني: أنك إن تفتح وتضم ما ذكر ترشد طريق الصواب، وإلا وقعت في التحريف.

ومنها عَبَدَةٌ مع عَبَدَةٌ ذكرهما بقوله:

..... وَفَتَحُوا بَجَالَةَ بَنَ عَبَدَهُ

(وفتحوا) أي المحدثون بَاء عَبَدَةَ والد (بجالة) بفتح الموحدة والجيم التميمي ثم العنبري، البصري، المروزي، (بن عبده).

يعني: أن عبدة هذا بفتحتين وعليه الدارقطني وابن ماكولا والجَيَّاني، وحكاه صاحب المشارق عن تاريخ البخاري، وأصحاب الضبط، وقيل فيه:

عبدة بالسكون حكاه صاحب المشارق عن البخاري أيضاً، ويقال فيه أيضاً:
 عبد، بدون هاء.
 ومنها عبيدةٌ مع عُبيدةٌ ذكرهما بقوله:

..... كَذَا عُبَيْدَةٌ بِنُ عَمْرِو قَيْدَةٌ
 وَالِدُ عَامِرٍ كَذَا وَأَبْنُ حُمَيْدٍ

(كذا) فتحوا عَيْنَ (عبيدة بن عمرو) أو ابن قيس بن عمرو السلماني بسكون اللام، أو فتحها، وهو الذي لأصحاب الحديث نسبة إلى سلمان بطن من مراد، التابعي المخضرم، المخرج له في الصحيحين، قاله السخاوي، يعني أن عبيدة بن عمرو هذا مفتوح العين مع كسر بائه (قيده)، يحتمل أن يكون فعل أمر حذف منه نون التوكيد للوزن، والأصل قيدهن أيها المحدث بهذا الضبط، وأن يكون فعلاً ماضياً فيه ضمير يعود إلى المفهوم من السياق أي قَيْدَهُ من حقق ضبطه بالضبط المذكور.

(والد عامر) وهو عُبَيْدَةُ الباهلي البصري قاضيها التابعي المذكور في البخاري في جملة من شاهد معاوية بن عبد الكريم القرشي الضالّ، يجيز كتب القضاة بغير محضر من الشهود، (كذا) أي مثل الضبط المتقدم، وهو فتح العين وكسر الباء (و) كذا بهذا الضبط عُبَيْدَةُ (بن حميد) بن صهيب الكوفي المعروف بالحذاء، ومن عدا هؤلاء الثلاثة فكله عُبيدةٌ بالتصغير.

ومنها عُبيد بالضم مع عبيد بالفتح ذكرهما بقوله:

..... وَكُلُّ مَا فِيهِ مُصَغَّرٌ عُبيدٌ

(وكل ما فيه) مبتدأ خبره قوله: عبيد، وقوله: (مصغر) حال من عبيد رسم على لغة ربيعة أي كل ما في صحيح البخاري (عبيد) بدون هاء التأنيث حال كونه مصغراً وليس فيه وكذا في مسلم والموطأ ممن هو بالفتح أحد، وإن كان يوجد في الجملة جماعة.

ومنها عَبْرٌ، مع عَبْرٌ ذكرهما بقوله:

وَوَالِدُ الْقَاسِمِ فَهُوَ عَبْرٌ وَأَبْنُ سَوَاءِ السَّدُوسِيِّ عَبْرٌ

(وولد القاسم) يكنى أبا زُبَيْد (فهو عبثر) بالموحدة الساكنة بعدها ثاء مثلثة ثم راء، يعني أن عبثر بن القاسم الكوفي الزُّبَيْدِي، أبا زبيد مضبوط بهذا الضبط. (و) أما جد محمد (ابن سواء) بن عنبر (السدوسي)، بفتح فضم نسبة إلى سدوس بن شيان أبو قبيلة، فهو (عنبر) بنون بدل الباء ثم باء موحدة بدل الثاء المثلثة، وأما غنثر بضم الغين المعجمة بعدها نون ثم ثاء مثلثة ثم راء، قاله أبو بكر الصديق لابنه عبد الرحمن في قصته المشهورة، ومعناه الأحق فليس في الأسماء، أفاده في الهدى اهـ بزيادة.

ومنها عُيْنَةٌ مَعَ عُتْبَةٍ ذَكَرَهُمَا بِقَوْلِهِ:

عُيْنَةٌ وَالِدُ ذِي الْمِقْدَارِ سَفِيَانٌ وَأَبْنُ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ [٨٨٠]

(عينة) صرف للضرورة أي بياين تحتانيتين، بعدهما نون مصغراً، مبتدأ خبره قوله: (والد ذي المقدار) الرفيع (سفيان) بدل من ذي، أبي محمد الإمام العلم المشهور، الهلالي الكوفي، ثم المكي، تكرر ذكره مسمى، وغير مسمى، (وابن حصن) بكسر فسكون عطف على والد، يعني أن عينة بالضبط المذكور ابن حصن بن حذيفة بن بدر، (الفزاري) بفتحيتين نسبة إلى فزارة بن ذبيان قبيلة كبيرة من قيس عَيْلان، وعينة هذا له صحبة وليس له رواية، وإنما ذكر في أثناء الحديث، وأما غيرهما فعتيبة، بتاء بدل الياء الأولى مصغراً، أيضاً وهو الواضح. ومنها عَتَابٌ مَعَ غِيَاثٌ ذَكَرَهُمَا بِقَوْلِهِ:

عَتَابٌ بِالتَّاءِ أَبْنُ بَشِيرِ الْجَزْرِيِّ

(عتاب) بعين مهملة و(التاء) بالقصر أي المشددة غير منصرف للوزن، مبتدأ خبره قوله: (ابن بشير) بمنع الصرف للوزن أيضاً، الأموي مولاهم، أبو سهل (الجزري) بفتحيتين نسبة إلى الجزيرة، وهي عدة بلاد ذكرها في اللباب، وأما غيره فغياث بكسر المعجمة بعدها مثناة من تحت وبعد الألف ثاء مثلثة كعثمان بن غياث الراسبي، وحفص بن غياث، وابنه عمر، وغيرهم.

ومنها عُقَيْل بالضم مع عَقِيل بالفتح ذكرهما بقوله:

عُقَيْلٌ بِالضَّمِّ فَرَاوِي الرَّهْرِي

(عقيل) بمنع الصرف للضرورة (بالضم) لأوله بصيغة التصغير، مبتدأ خبره قوله (فراوي الزهري) والفاء زائدة، يعني: أن عقيل بن خالد بهذا الضبط راوي ابن شهاب الزهري، وقد تكرر ذكره في البخاري، وأما غيره فهو عَقِيل بالفتح مكبراً كعَقِيل بن أبي طالب أخي علي، وأبي عَقِيل الأنصاري صحابيَان لهما ذكر، وأبي عَقِيل زهرة بن معبد تابعي، وأبي عَقِيل بشير بن عقبة الدورقي.

ومنها العَوْقِيُّ مع العَوْفِيُّ ذكرهما بقوله:

إِبْنُ سِنَانِ الْعَوْقِيِّ أَفْرِدٌ

(ابن سنان) بمنع الصرف للوزن مفعول مقدم لأفرد، يعني: أن محمد بن سنان (العوقي) بفتحيتين نسبة إلى العوقة - بطن من عبد القيس، وهو عَوْق بن الدليل بن عمرو بن وديعة، بن بكير بن أفضى، بن عبد القيس، (أفرد) هـ أيها المحدث من بين الرُّوَاة بهذه النسبة، وأما غيره فالعوفي بسكون الواو بعدها فاء نسبة إلى عبد الرحمن بن عوف الزهري.

ومنها القَارِيّ بالتشديد مع القَارِيّ بالتخفيف، ذكرهما بقوله:

قَارِيَهُمْ هُوَ ابْنُ عَبْدِ شَدْدٍ

(قاريهم) بالنصب مفعول مقدم لشدد، أو مبتدأ خبره جملة «شدد» وقوله: (هو ابن عبد) جملة معترضة (شدد) ياءه أيها المحدث، يعني: أن عبد الرحمن بن عَبْدِ الْقَارِيِّ الرَّاوِي عن عمر بن الخطاب، وكذا حفيد أخيه يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبدالله بن عبد القاري، نزيل الإسكندرية من طبقة الليث، يشدد ياءه نسبة إلى قَارَةَ قَبِيلَةٍ مَعْرُوفَةٍ بِالرَّمِي.

(تنبيه): هذا البيت اختلفت النسخ فيه ففي نسخة المحقق هكذا (ابن سِنَانِ الْعَوْقِيِّ وَالْقَارِيّ يُشَدِّدُ ابْنَ عَبْدِ) ناقص. قال المحقق: كذا في الأصل

المقروء على المصنف، وفي نسخة الشارح تمام البيت: «ذَاكَ السَّارِي» والنسخة التي شرحت عليها مذكورة في هامش المحقق، وعزاها إلى نسخة أحمد بن بك الحسيني، وقال: هو أحسن، وأشار بقوله: شَدِّدْ إِلَى أَنْ غَيْرَهُ مخفف الياء، وهو من ينسب إلى القراءة وهم جماعة، كما قاله في الهدى. وقال في اللباب القارئ بهمزة آخره يقال: لمن يقرأ القرآن العزيز، ويجوز ترك الهمزة تخفيفاً ولا يجوز تشديد الياء اهـ.

ومنها مُحْرَزٌ مَعَ مُجَزِّزٍ ذَكَرَهُمَا بِقَوْلِهِ:

أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ فَهُوَ مُحْرَزٌ صَفْوَانٌ أَمَّا الْمُدَلِّجِي مُجَزِّزٌ

(أبو عبيدالله) أي والد عبيدالله، مبتدأ خبره قوله: (فهو محرز) بحاء فراء مهملتين فزاي معجمة بصيغة اسم الفاعل، والفاء زائدة، له ذكر في الأحكام، ومثله (صفوان) بن محرز تابعي، فصفوان مضاف إليه مجرور والمضاف محذوف لدلالة ما قبله عليه وهو أبو، أي أبو صفوان كذلك، يعني: أنه محرز بالضبط المذكور، و(أما) الصحابي المذكور في حديث عائشة في قصة أسامة بن زيد بن حارثة (المدلجي) بتخفيف الياء للوزن، نسبة إلى بني مدلج بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام آخره جيم، بطن من كنانة، منهم القافة الذين يلحقون الأولاد بالأباء. اهـ لباب باختصار. فهو (مجزز) بجيم فزايين بوزن اسم الفاعل المضعف العين، قال في الهدى وحكى إسماعيل القاضي عن علي بن المدني عن ابن عيينة أن ابن جريج صحفه فقال محرز كالأول، واختلف في علقمة بن محرز، قال البخاري: باب سرية عبدالله بن حذافة السهمي وعلقمة بن محرز المدلجي، ففي رواية ابن السكن وغيره كالأول، وضبطه الدارقطني، وعبد الغني كالثاني. اهـ.

ومنها مَعْفَلٌ مَعَ مَعْقَلٍ ذَكَرَهُمَا بِقَوْلِهِ:

وَالِدُ عَبْدِ اللَّهِ قُلٌّ مَعْقَلٌ مُنْقَرِدٌ وَمَنْ سِوَاهُ مَعْقِلٌ

(والد عبدالله) مبتدأ خبره جملة قوله (قل) أيها المحدث في ضبطه

(مغفل) بغين معجمة ففاء مشددة بصيغة اسم المفعول كمعظم، يعني: أن عبدالله بن مغفل بن عبد نهم بن عفيف بن أسحم الصحابي، بايع تحت الشجرة، ونزل البصرة، يضبط أبوه بهذا الضبط، وهو (منفرد) بهذا الضبط (و) أما (من سواه) أي مغفل هذا فهو (معقل) بعين مهملة ففاف بوزن مسجد، وهم جماعة كمعقل بن يسار.

ومنها مُعَمَّرٌ، مع مَعَمَّرٌ، ومُنِيَّةٌ مع مُنِيَّةٌ ذكرها بقوله:

مُعَمَّرٌ يُشَدِّدُ ابْنَ يَحْيَى وَمُنِيَّةٌ بِالْيَاءِ أُمُّ يَغْلَى [٨٨٥]

(معمر) مبتدأ خبره قوله (يشدد) ميماً مع ضم أوله وزان مُغْفَلٌ الماضي (ابن يحيى) خبر بعد خبر، أو هو الخبر، ويشدد حال منه، يعني أن معمر بن يحيى بن بسام الكوفي له في الصحيح فرد حديث، يضبط بهذا الضبط، لكن الأكثرون على أنه بالتخفيف كالجادة، وأما غيره فَمَعَمَّرٌ، بفتح فسكون ففتح، كمعمر بن راشد، قال الحافظ: وأما مُعَمَّرٌ بن سليمان الرَّقِّيُّ فهو، بالثقل، ولم يخرج له البخاري، وَوَهَمَ الِدميَاطي في زعمه أنه روى له حديث المغيرة بن شعبة. اهـ.

(ومنية) بالصرف للوزن مبتدأ خبره «أم يعلى» (بالياء) أي حال كونه مضبوطاً بالياء المفتوحة بعد النون الساكنة وأوله ميم مضمومة، (أم يعلى) الصحابي واسم أبيه أمية بن أبي عبيدة بن همام، وأما غيرها فهو مُنِيَّةٌ بصيغة اسم الفاعل المضعف من نَبَّه، كهمام بن منبه، ووهب بن منبه. ومنها هُزَيْلٌ، بالزاء مع هُذَيْلٌ، بالذال ذكرهما بقوله:

ابْنُ شَرْحِبِيلَ فَقُلُّ هُزَيْلٌ بِالزَّيِّ لَكِنْ غَيْرُهُ هُذَيْلٌ

(ابن شرحبيل) بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء وكسر الباء مبتدأ خبره قوله (فقل) الفاء زائدة، في ضبطه أيها المحدث (هزيل) مصغراً حال كونه (بالزاي)، يعني أن هزيل بن شرحبيل الأودي الكوفي المخضرم مضبوط

بهذا الضبط (ولكن) غيره مما في الكتاب (هذيل) بالذال المعجمة بدل الزاي .

ومنها بُرَيْدٌ وِبِرْنَدٌ مع يَزِيدٌ ذكرها بقوله :

نَجَلُ أَبِي بُرْدَةَ قُلُ بُرَيْدُ وَأَبْنُ الْبُرْنَدِ غَيْرُ ذَا يَزِيدُ

(نجل) أي ابن (أبي بردة) بن أبي موسى الأشعري ، وإعرابه كسابقه ، (قل) أيها المحدث في ضبطه (بريد) بياء موحدة فراء مهملة مصغراً ، يعني : أن بريد بن عبدالله بن أبي بردة مضبوط بهذا الضبط ، فقوله : نجل أبي بردة فيه تجوز لأنه ابن ابنه عَبْدِ اللَّهِ قال السخاوي ، وأما ما وقع في البخاري من حديث مالك بن الحويرث في صفة صلاة النبي ﷺ من قوله : كصلاة شيخنا أبي بُرَيْدٍ عَمْرٍو بن سَلَمَةَ بكسر اللام فقد اختلف فيه : فالأكثر بريد بالتصغير كحفيد أبي موسى الأشعري ، وهو الذي رواه أبو ذر عن الحموي عن الفربري ، عن البخاري ، وكذلك ذكره مسلم في الكنى ، ولكن عامة رواة البخاري قالوا : يزيد كالجادة ، قال عبد الغني : لم أسمع من أحد بالزاي ومسلم أعلم ، اهد كلام السخاوي . (و) محمد بن عرعة (بن البرند) السامي بالمهملة اختلف في ضبطه ، فضبطه ابن ماکولا : بكسر الموحدة والراء بعدها نون ثم دال وقيل بفتحها ، وحكاهما أبو علي الجبائي عن ابن الفرضي فقال : إنه يقال بالفتح والكسر ، قال : والأشهر الكسر ، وكذا قال القاضي عياض ثم ابن الصلاح : إنه أشهر ، واقتصر عليه الذهبي ، والحافظ ، أفاده السخاوي .

فقوله : وابن البرند مبتدأ خبره محذوف تقديره كذلك أي في كونه بياء موحدة ثم راء ، لا في جميع الحروف ، والحركات شبهه به لثلاثا يلتبس بيزيد الآتي .

(غير ذا) أي غير من ذكر مما هو على صورته فهو (يزيد) بفتح المثناة التحتانية ثم زاي مكسورة ، وهو الجادة ، كيزيد بن هارون .

هَذَا جَمِيعُ مَا حَوَى الْبُخَارِيُّ فَأَضْبَطُهُ ضَبْطَ حَافِظِ نَكَارِ

(هذا) إشارة إلى ما ذكره في هذه الأبيات الأربعين من قوله ومن هنا خص صحيح الجعفي إلى هنا، (جميع ما حوى) أي جَمَعَ، وفي نسخة المحقق ما رَوَى، أي ذكره، يعني: أن هذا المذكور فيما تقدم من الأبيات هو ما جمعه، واشتمل عليه صحيح الإمام الحجة أبي عبدالله محمد بن إسماعيل (البخاري) من المؤلف والمختلف (ف) إذا كان كذلك فأقول لك (اضبطه) أيها المحدث أي احفظه حفظاً بليغاً، وبابه ضَرَبَ، ومنه قيل: ضبطت البلاد وغيرها، إذا قمت بأمرها قياماً ليس فيه نقص، أفاده في المصباح. (ضبط حافظ ذكار) أي مبالغٍ في التذُّكر لشدة ضبطه، لكن قوله جميع ما حوى البخاري معترض بأنه لم يستوعب المؤلف والمختلف المذكور فيه، فقد ذكر الحفاظ في الهدى كثيراً مما لم يذكره هنا، قال الشارح: لعله بحسب استحضاره حين النظم.

ثم ذكر ما يختص به صحيح مسلم فقال:

فِي مُسْلِمٍ خَلْفُ الْبَزَارِ وَسَالِمٌ نَصْرِيُّهُمْ جَبَّارٌ
هُوَ ابْنُ صَخْرٍ وَعَدِيُّ بْنُ الْخِيَارِ جَارِيَةٌ أَبُو الْعَلَابِ الْجِيمِ سَارِ [٨٩٠]

(في مسلم) خبر مقدم أي كائن في صحيحه (خلف) بفتحين مبتدأ مؤخر، (البزار) صفة خلف، بياء موحدة فزاي معجمة، فألف آخره راء مهملة. قال في اللباب: اسم لمن يخرج الدهن من البزور ويبيعه اهـ.

يعني: أن الذي في صحيح مسلم هو خلف بن هشام بن ثعلبة، أبو محمد البغدادي المقرئ شيخ مسلم البزار بهذا الضبط، وأما غيره فهو البزاز بزايين، وهو كثير.

(وسالم) عطف على خلف أي كائن أيضاً في مسلم سالم (نصريهم) بالنون صفة سالم أي نصريّ المحدثين وأضافه إليهم لاشتهاره بينهم، يعني أن سالمًا في مسلم هو النصري بالنون المفتوحة، والصاد المهملة الساكنة آخره راء نسبة إلى قبيلة وَجَدَ، ومحلة، قاله في اللباب، لكن هذا نسبة إلى قبيلة نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، وسالم هذا هو ابن عبدالله أبو

عبدالله أحد التابعين، يقال له مولى النصرين ومولى شداد، ومولى المَهْرِي ومولى دوس وسالم سَبْلان، بالتحريك.

ومن عدها فكله بصري بالباء، وثبت في مسلم أيضاً (جبار) بجيم مفتوحة فباء مشددة آخره راء مهملة بعد ألف (هو) أي جبار المذكور (ابن صخر) بن أمية بن خنساء الصحابي الأنصاري، ثم السلمي، أبو عبدالله ذكر في حديث جابر بن عبدالله في آخر صحيح مسلم قُبِيل حديث الهجرة مات سنة ثلاثين، وهو ابن اثنين وستين سنة. (و) ثبت أيضاً في مسلم (عدي بن الخيار) بن عدي بن نوفل بن عبد مناف النوفلي صحابي يعني: أنه مضبوط بخاء معجمة مكسورة بدل الجيم بعدها ياء مخففة بدل الباء الموحدة المشددة، وفي مسلم أيضاً (جارية) بالصرف للضرورة وهو عطف على خلف بحذف عاطف وقوله (أبو العلاء) بالقصر للوزن بدل منه، أو عطف بيان، أو جارية مبتدأ خبره قوله: سار يعني: أن جارية والد العلاء حال كونه مضبوطاً (بالجيم سار) فعل ماض أي ذكر، أو اسم فاعل من سرى بمعنى سار، أي ذَكَرُهُ مستمر في مسلم، والعلاء هذا هو والد الأسود بن العلاء الذي هو من رجال مسلم خاصة فالعلاء بن جارية ليس من رجاله وإنما يذكر في نسب ابنه هذا، وأما غيره فكله حارثة بالحاء والثاء.

أَهْمِلُ أَبَا بَصْرَةَ الْغِفَارِي كَذَا اسْمُهُ حُمَيْلٌ بِالْإِضْغَارِ

(أهمل) أيها المحدث (أبا بصرة) أي اضبطه بصاد مهملة بعدها باء موحدة وصرِف للضرورة (الغفاري) أي المنسوب إلى بني غفار بكسر الغين قبيلة مشهورة.

يعني: أن أبا بصرة مضبوط بالصاد المهملة (كذا) يهمل (اسمه حميل) بدل من اسمه أو عطف بيان، ومنع من الصرف للضرورة، وفي نسخة الشارح كذا أتى حُمَيْل، يعني: أن اسم أبي بصرة هو حميل بن بصرة بن وقاص، صحابي سكن مصر، ومات بها مضبوط بالإهمال ككنيته حال كونه (مع إضغار) أي تصغيره يقال: صغره وأصغره جعله

صغيراً اهـ «ق». وقيل: بفتح أوله مكبراً، وقيل: إن اسمه جَمِيل مكبراً بالجيم بدل الحاء.

صَغْرُ حُكَيْمًا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ عَبِيدَةَ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ لَا تَضُمُّ

(صغر) أي اجعل بصيغة التصغير (حكيماً ابن عبدالله) بدل من حُكَيْمًا أو مفعول لفعل محذوف أي أعني ابن عبدالله، ولا يكون صفة له لتنوين الأول وثبوت ألف ابن.

يعني: أن حكيم بن عبدالله بن قيس بن مَخْرَمَةَ بن المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي التابعي، المخرج له في مسلم ثلاثة أحاديث مضبوط بصيغة التصغير، ويقال فيه الحُكَيْم بالتعريف كما قال السخاوي (ثم عبيدة) بن سفيان بن الحارث (بن الحضرمي) بفتح فسكون نسبة إلى حضرموت البلدة المشهورة باليمن، وهو التابعي، المدني، المخرج له في مسلم، والموطأ حديث أبي هريرة في تحريم كل ذي ناب من السباع. (لا تضم) أي لا تضبطه بالضم مصغراً، أيها المحدث لعدم سماعه، بل اضبطه بصيغة المكبر، وقد قدمنا ثلاثة كلهم بهذا الضبط عبيدة بن عمرو السلماني، وعامر بن عبيدة، وعبيدة بن حميد، فهؤلاء الأربعة بصيغة التكبير، ومن عداهم فبصيغة التصغير.

وَأَفْتَحَ أَبَا عَامِرٍ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنَ الْبَرِيدِ هَاشِمٍ فَأَفْرَدَهُ

(وافتح) أي اضبط بالفتح أيها المحدث (أبا) أي والد (عامر بن عبدة) مفعول لفعل محذوف أي أعني ابن عبدة ولا يكون صفة لعامر لعدم^(١) حذف التنوين، يعني أن عامر بن عبدة الكوفي البجلي المخرج له في

(١) قوله: لعدم حذف التنوين: أي لأن القاعدة أن كلمة ابن إذا وقعت بين علمين وكانت صفة للأول وجب حذف التنوين من الاسم الأول وهمزة الوصل من الثاني خطأ تبعاً للفظ، ولهذه القاعدة شروط مذكورة في كتب النحو. انظر حاشية الخضر على ابن عقيل ج ٢ ص ٧٤.

مقدمة مسلم عن ابن مسعود قوله: «إن الشيطان ليتمثل في صورة رجل فيأتي القوم فيحدثهم»، الحديث، يضبط بفتح الباء كما قاله ابن المديني وأحمد والجاني، والتيمي، والصدفي، وبه صدر الدارقطني وابن ماكولا كلامهما، وضبطه بعضهم بالسكون، حكاه عباس الدوري عن ابن معين، بل حكى بعضهم فيه عَبدٌ بدون هاء، وهو وَهَمٌ، وقد قدمنا في رجال البخاري بهذا الضبط بجالة بن عَبَدَةَ والخلاف فيه، وأما عامر بن عَبِيدَةَ الذي في طبقة مسعر فهو بالكسر وزيادة ياء قاله السخاوي.

(وابن البريد) بالجر عطف على عامر، أي افتح والد ابن البريد، وهو البريد نفسه، وقوله: (هاشم) بالجر بدل من ابن، يعني: أنك تفتح باء البريد، والد هاشم بن البريد أبي علي الكوفي ثقة إلا أنه رمى بالتشيع قاله في التقريب.

ثم إن ظاهره يقتضي أن هاشماً هذا مما اختص به مسلم، وليس كذلك بل هو من رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، بل الذي له ذكر في صحيح مسلم ابنه: علي بن هاشم وهو الذي ذكره العراقي في الألفية حيث قال:

جَدُّ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ بَرِيدٌ: ولو قال بدل هذا البيت:

عَبَدَةُ وَالِدُ عَامِرٍ فُتِحَ، جَدُّ عَلِيِّ الْبَرِيدُ يَنْفَتِحُ، لكان أوضح وأبين.

وقوله: (فأفرده) أصله أفردنه بنون التوكيد الخفيفة المحذوفة للضرورة، فهو فعل أمر مبني على الفتح.

وَأَضْمُ عُقَيْلًا فِي الْقَبِيلِ مَعَ أَبِي يَحْيَى الْخُرَاعِيِّ كَمَا ضُحِبِ

(واضمم) أيها المحدث مما اختص به مسلم أيضاً (عقيلاً في القبيل) أي القبيلة المعروفة المذكورة في حديث عمران بن حصين عند مسلم حيث قال: كانت ثقيف حلفاً لبني عُقَيْلٍ ثم ذكر حديث العضاء، وأنها كانت لرجل من بني عُقَيْلٍ، (مع أبي) أي والد (يحيى) بنُ عُقَيْلٍ (الخراعي) بضم

الخاء المعجمة فزاي معجمة نسبة لبني خزاعة البصري المخرج له في مسلم.

(كماض) أي كما تضم العين في عقيل الماضي ذكره في قوله:

عُقَيْلٌ بِالضَّمِّ فَرَاوِي الرَّهْرِي .

وحاصل المعنى: أن عُقَيْلاً بصيغة التصغير ثلاثة اثنان مما اختص بهما مسلم: وهما القبيلة ويحيى بن عُقَيْل، وواحد مضى في رجال البخاري، وهو غير مختص به، ومن عدا هؤلاء الثلاثة في الكتابين، وكذا في الموطأ، فهو عُقَيْلٌ مكبراً.

وقوله: (تصب) مجزوم بالطلب قبله أي إن تَضُمُّ تَنَلِ الصواب، وهوضد الخطأ بمعنى أنك تكون محفوظاً من الخطأ.

عِيَّاشُ بِالْيَاءِ ابْنُ عَمْرٍو وَالْعَامِرِي مَعَ نَقْطِهِ وَهَكَذَا ابْنُ الْحَمِيرِي [٨٩٥]

(عياش) بمنع الصرف للوزن مبتدأ (بالياء) أي حال كونه مضبوطاً بالياء التحتانية، (ابن عمرو) خبر المبتدأ بمنع الصرف للوزن أيضاً، يعني: أن عياشاً بعين مهملة فياء مشددة آخره شين معجمة، هو ابن عمرو (العامري) نسبة إلى عامر، أبي قبيلة الكوفي، روى عن مسلم بن نذير وهو أيضاً ممن اختص به مسلم. (مع نقطه) أي حال كونه مصاحباً لنقط آخره الذي هو الشين (وهكذا) أي مثل هذا الضبط عياش (بن) عباس بموحدة آخره سين مهملة القُتْبَانِيّ (الحميري) بكسر فسكون نسبة إلى قبيلة من أصول القبائل التي باليمن المصري يروى عن أبي سلمة، وأبي الخير، اليزني، وأبي عبد الرحمن الحبلي، توفي سنة ١٣٣ هـ.

رِيَّاحٌ بِالْيَاءِ أَبُو زِيَادٍ وَكُنْيَةٌ لَهُ بِلَا تَرْدَادٍ

(رياح) بكسر الراء مبتدأ حال كونه مضبوطاً (بالياء) المثناة التحتانية (أبو زياد) خبر المبتدأ أي والد زياد القيسي، البصري، ويقال: المدني التابعي المروي له في مسلم حديثان، والمكنى عند الشيخين، وابن أبي

حاتم والنسائي وأبي أحمد الحاكم، والدارقطني، وابن حبان، والخطيب، وابن ماكولا، وغيرهم بأبي قيس، بل وقع مكنياً بها في المغازي من أصل صحيح مسلم، قاله السخاوي: والحديثان هما حديث أبي هريرة في أشرطة الساعة: «بادروا بالأعمال ستاً» الحديث، وحديث: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة» الحديث.

(و) رياح (كنية له) أي لزياد، يعني: أن زياداً يكنى بأبي رياح كاسم أبيه، وقوله: (بلا تردد) خبر لمحذوف أي ذلك كائن من غير تردد وشك، هكذا رجح هنا هذا القول، والذي رجحه في التدريب خلاف هذا، ونصه بعد ذكر ما في النظم وقيل: أبا قيس وهو الصواب، وهذا الذي في النظم هو الذي شذ به صاحب الكمال، وتبعه المزي في تهذيبه، فكناه أبا رياح كاسم أبيه، بل هو المصدّر به عند المزي، ثم قال ويقال: أبو قيس، قال السخاوي: وهو مما أخذَ عليهما، والظاهر أن صاحب الكمال انتقل بصره إلى الراوي الآخر المشارك له في اسمه واسم أبيه فذاك هو المكنى بأبي رياح كاسم أبيه، ولكن القيسي أقدم وإن اندرج الثاني في التابعين، لرؤيته أنسأه.

ثم إن ما تقدم في ضبط والد زياد هو قول الأكثرين وبه جزم عبد الغني، ثم ابن ماكولا، وقال ابن الجارود: بالباء الموحدة مع فتح الراء كالجادة، وحكى صاحب المشارق عن تاريخ البخاري الوجهين، قال العراقي: وهم في ذلك فلم يَحْكُ البخاري في التاريخ فيه الموحدة أصلاً، وإنما حكى الاختلاف في وروده بالاسم، أو الكنية، وفي اسم أبيه، ولا ذكر له في صحيحه، أفاده في التدريب. ومن عداه فهو رباح بالفتح والموحدة جزماً.

وَكُلُّ مَا فِي ذَيْنِ وَالْمُوَطِّ فَهُوَ الْحَرَامِيُّ بِرَاءٍ ضَبْطًا

(وكل ما) أي كل اسم كائن (في ذين) أي صحيحي البخاري ومسلم (و) في كتاب (الموطأ) بالقصر للوزن للإمام مالك، إمام دار الهجرة. (فهو الحرامي) بحاء مهملة مفتوحة، و(براء) مهملة (ضبطاً) منصوب على

التمييز. أي من حيث الضبط، أو الجار متعلق به، وهو منصوب على الحال، أي حال كونه مضبوطاً براء، يعني: أن الحرامي منسوباً، في الكتب الثلاثة فهو بالبراء.

إِلَّا الَّذِي أَبْهَمَ عَنْ أَبِي الْيَسْرِ فِي مُسْلِمٍ فَإِنَّ فِيهِ الْخُلْفَ قَرَّ

(إلا) الرجل (الذي أبهم) اسمه (عن أبي اليسر) بفتحيتين الأنصاري اسمه كعب بن عمرو بن عباد، وقيل غيره، مشهور باسمه وكنيته شهد العقبة، ويدرأ مات بالمدينة سنة ٥٥ هـ حال كونه واقعاً (في) صحيح (مسلم) مقتصراً فيه على قوله: كان لي على فلان بن فلان الحرامي مال الحديث. (فإن فيه) أي في ضبط الحرامي هذا، والجار والمجرور متعلق بقَرَّ. (الخلف) بالضم أي اختلاف الرواية اسم إن وخبرها جملة قوله: (قر) أي ثبت.

وحاصل المعنى: أنه اختلف في ضبط لفظ الحرامي هذا هل هو بالمعجمة، أم المهملة، أم بغيرها فالأكثر كما قال عياض ضبطوه بفتح الحاء والراء المهملتين، والطبري بكسرهما وبالزاي، وابن ماهان بجيم مضمومة وذال معجمة.

وَحَدُّ زُبَيْدًا مَا عَدَا ابْنَ الصَّلْتِ

(وحد) أي اضبط أيها المحدث بالباء الموحدة بعدها ياء تحتانية مصغراً (زبيداً) هو ابن الحارث اليامي وليس في الصحيحين سواه (ما عدا) زُبَيْد (ابن الصلت) بن معد يكرب الكندي التابعي وهو والد الصلت شيخ مالك المنفرد عن الصحيحين بوقوع ذلك عنده يعني: أن زُبَيْد بن الصلت هذا يضبط بياء مثناة بعدها ياء تحتانيتان وبكسر أوله أو ضممه.

وَوَاقِدٌ بِالْقَافِ فِيهَا يَأْتِي

(وواقد) مبتدأ (بالقاف) متعلق بيأتي (فيها) أي في الصحيحين والموطأ متعلق بيأتي أيضاً (يأتي) خبر المبتدأ، يعني أن واقداً يأتي في

الكتب الثلاثة مضبوطاً بالقاف ولا يوجد فيها واقد بالفاء، كما قاله صاحب المشارق، وتبعه ابن الصلاح، قال الناظم، وأما في غيرها ففيه: واقد بن سلامة، وواقد بن موسى الدَّرَاع. اهـ.

[٩٠٠] بِالْبَاءِ الْأَيْلِيِّ سِوَى شَيْبَانَا لَكِنَّهُ بِنَسْبِ مَا بَانَا

(بالباء الأيلي) مبتدأ وخبر، يعني أن الأيلي بفتح الهمزة مضبوط بالباء التحتانية الساكنة نسبة إلى أيلة التي هي على بحر القلزم فكل من في الكتب الثلاثة منسوب إليها (سوى شيبانا) أي غير شيبان بن فروخ شيخ مسلم فهو أُبْلِيٌّ بضم الهمزة، والباء الموحدة ثم لام مشددة منسوب إلى الأُبْلَةِ بالقرب من البصرة (لكنه) أي شيبان المذكور (بنسب) حال من الهاء أي حال كونه موصوفاً بنسب (ما) نافية (بانا) بألف الإطلاق، أي ظهر، يعني أن شيبان لم يوجد منسوباً فلا اعتراض على صاحب المشارق حيث قال: ليس في الكتب الثلاثة الأُبْلِيُّ بالباء، وفي نسخة الشارح وإن يكن بنسب إلخ، والمعنى عليه أن الأيلي كله بالباء إلا شيبان فإنه بالباء، وإن كان لم يقع فيها منسوباً.

وَلَمْ يَزِدْ مُوْطَأً إِنْ تَفْطَنَ سِوَى بِضْمٍ بُسْرِ ابْنِ مِحْجَنَ

(ولم يزد موطأ) على الصحيحين في المؤلف والمختلف (إن تظن) من باب تعب، وقتل، وكرم، كما في المصباح. أي إن تحذق في الفن أيها المحدث (سوى) أي غير (بضم) حال مقدم على بسر وفيه الفصل بين المضاف، وهو سوى، والمضاف إليه، وهو بسر، بالجار والمجرور، وهو ضرورة، أي حال كونه بضم بائه (بسر) بضم فسكون (ابن محجن) بكسر فسكون ففتح جيم، آخره نون بدل من بسر، أو خير لمحذوف، أي هو، أو مفعول لفعل محذوف، أي أعني، وليس صفة لبسر لعدم حذف تنوينه.

وحاصل المعنى: أن الموطأ ليس فيه من الرجال من هذا النوع زيادة على الصحيحين إلا بسر بن محجن الدَّيْلِي، روى عن أبيه وعنه زيد بن أسلم، وقيل: هو بشر بمعجمة بدل المهملة.

هذا آخر ما ذكره الناظم من المؤلف والمختلف، وفيه زيادات كثيرة على العراقي وابن الصلاح، مع قوله بعد استيفاء مَنْ ذَكَرَهُ: هذه جملة لو رحل الطالب فيها لكانت رحلة رابحة: إن شاء الله تعالى، وَيَحِقُّ عَلَى الحديثي إيداعها في سويداء قلبه إلخ. لكن ترك من ابن الصلاح، قوله: وفيها يعني الكتب الثلاثة: سَلْمُ بن زَرِير، وَسَلْمُ بن قَتِيبة، وَسَلْمُ بن أَبِي الدِّيَال، وَسَلْمُ بن عبد الرحمن، هؤلاء الأربعة بإسكان اللام، ومن عداهم سالم بالألف، وكذا ترك سلمان مع سليمان، وسانن مع شيبان، تبعاً للعراقي، لعدم الاشتباه، ولذا لم يذكرها أصحاب المؤلف والمختلف، في كتبهم إلا أن الناظم اعترض في سَلْمُ وسالم، انظر التدريب ج ٢ ص ٣١٠.

(تمتة): الزيادات في هذا الباب. قوله: وجله إلى قوله: ثم اقتصر. وقوله: إلى بخارى. إلى قوله: بالإجماع. وقوله: حراش بن مالك. وقوله: وهو جَمّ. وقوله: وَصِفَ أبا الطيب: البيت. وقوله: الخَدْرِي محمد بن الحسن. إلى قوله: والكوفي أيضاً مثله. وقوله: عمرو وعبدالله نجلا سَلِمة. إلى قوله: عبد الخالق. وقوله: سلامة مولاة إلى قوله: فافتحن وثقل. وقوله: ونجل مرزوق. وقوله: كل مسيب: البيت. وقوله: زيد بن أخزم سواء يمنع. وقوله: ومن هنا خص صحيح الجعفي إلى قوله: قد نقحوا. وقوله: أبو بصير الثقفي: إلى قوله: يحيى وبشر. وقوله: تميلة إلى قوله: نبهان. وقوله: حية بالياء ابنه جبير. وقوله: ابن حذافة خنيس فقد. وقوله: الجرشي إلى قوله: وعقبة يكنى أبا الرجال. وقوله: والسيناني إلى قوله: كذاك المقرئ الكوفي. وقوله: وولد القاسم إلى قوله: ابن بشير الجزري. وقوله ابن سنان العوفي إلى قوله: لكن غيره هذيل. وقوله: هذا جميع ما حوى البخاري. وقوله: جبار إلى قوله: وعدي بن الخيار، وقوله: أهمل أبا بصرة: البيت. وقوله: عياش بالياء: البيت. وقوله: لكنه بنسب ما بانا.

المتفق والمفترق

أي هذا مبحثه وهو النوع الحادي والثمانون من أنواع علوم الحديث. وهو فن مهم يعظم الانتفاع به صنف فيه الخطيب كتاباً نفيساً سماه «الموضح لأوهام الجمع والتفريق»، قال الحافظ: وقد لخصته وزدت عليه أشياء كثيرة، وفائدة معرفته الأمن من اللبس فرمما ظن الأشخاص شخصاً واحداً، عكس المذكور بنعوت متعددة الماضي شرحه، وربما يكون أحد المشتركين ثقة والآخر ضعيفاً، فيضعف ما هو صحيح، أو يصحح ما هو ضعيف.

وَاعْنِ بِمَا لَفْظاً وَخَطَأً يَتَّفِقُ لَكِنْ مُسَمِّيَاتُهُ قَدْ تَفْتَرِقُ
لَا سِيَّماً إِنْ يُوجَدَا فِي عَصْرِ وَأَشْتَرَكَا شَيْخاً وَرَاوِ فَادِرِ

(واعن) بفتح النون وكسرهما كما تقدم أي اهتم أيها المحدث (بما) أي بمعرفة الذي (لفظاً وخطأً) تميزان محولان عن الفاعل (يتفق) من الأسماء والأنساب ونحوها، (لكن مسمياته قد تفترق) لتعدددهم فهو بهذا مفترق، وهو من قبيل ما يسميه الأصوليون المشترك اللفظي، لا المعنوي، بل لهم في البلدان: المشترك وضعاً، والمفترق صُقعاً، وقد زلَّ جماعة من الكبار كما هو شأن المشترك اللفظي في كل علم، والمهم منه مَنْ يكون في مظنة الاشتباه لأجل التعاصر أو الاشتراك في بعض الشيوخ، أو في الرواة، قاله

السخاوي، كما أشار إليه بقوله: (لا سيما) قال في المصباح مشدد، يعني: ياءه ويجوز تخفيفه، وفتح السين مع التثقيل، لغة ولا تستعمل إلا مع الجحد، فلا تقول: جاءني القوم سيما زيد، وذلك لأن لا وسيما تَرْكَبًا وصارا كالكلمة الواحدة تساق لترجيح ما بعدها على ما قبلها، فيكون كالمخرج عن مساواته إلى التفضيل، فقولهم: تستحب الصدقة في شهر رمضان لا سيما في العشر الأواخر معناه واستحبابها في العشر الأواخر أكد، وأفضل، فهو مفضل على ما قبله، فلو قيل: سيما بغير نفي اقتضى التسوية وبقي المعنى على التشبيه فيكون التقدير تستحب الصدقة في شهر رمضان مثل استحبابها في العشر الأواخر، ولا يخفى ما فيه، وقال ابن فارس: ولا سيما أي ولا مثل ما، كأنهم يريدون تعظيمه، وقال ابن الحاجب: ولا يستنى بها إلا ما يراد تعظيمه اهـ.

ويقال: أجاب القوم ولا سيما زيد والمعنى فإنه أحسن إجابة، فالتفضيل إنما حصل من التركيب فصارت لا مع سيما بمنزلتها في قولك: لا رجل في الدار، فهي المفيدة للنفي وربما حذفت للعلم بها، وهي مرادة، لكنه قليل، اهـ عبارة المصباح باختصار وتغيير.

والمعنى في النظم، اعتنِ أيها المحدث بمعرفة هذا النوع ولا سيما اعتناؤك (إن وجدا) أي المشتركان في الاسم مثلاً (في عصر) أي وقت واحد (واشتركا شيخاً) منصوب بنزع الخافض أي في الرواية عن بعض الشيوخ (وراو) معطوف على شيخاً بإجراء المنصوب مُجْرَى المرفوع والمجرور، أي اشتركا أيضاً في الراوي الذي يروي عنهما، فإن اعتناءك في هذا أشد وأؤكد، وقوله: (فادر) أي فاعلم هذا النوع لشدة اشتباهه مؤكداً لقوله: لا سيما إلخ.

ثم ذكر أقسامه وهي عشرة فقال:

فَتَارَةٌ يَتَّفِقُ اسْمًا وَأَبَا أَوْ مَعَ جَدٍّ أَوْ كُنَى وَنَسَبًا

(فتارة يتفق) كل منهما (اسماً وأباً) أي في اسمه واسم أبيه، فقله: اسماً منصوب على التمييز، أو بنزع الخافض لوجود الجار^(١) في المعطوف، وهو قوله: أو في اسمه إلخ.

(أو مع جدّ) له قال ابن الصلاح أو أكثر من ذلك (أو) يتفقان (كنى ونسباً) أي في نسبه وكنيته. ثم مثل للأول فقال:

[٩٠٥] كَأَنَسِ بْنِ مَالِكِ خَمْسُ بَانَ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ

(كأنس) أي مثاله كأنس (بن مالك خمس) خبر لمحذوف أي هم خمس نسما وقوله: (بان) أي ظهر جملة حالية من أنس أي حال كونه بائناً عندهم، الأول: أنس بن مالك خادم النبي ﷺ أنصاري نجاري، يكنى أبا حمزة، نزل البصرة، والثاني: كعبي، قشيري، يكنى أبا أمية نزل البصرة أيضاً، ليس له عن النبي ﷺ إلا حديث: «إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة» أخرجه أصحاب السنن الأربعة، والثالث: أبو مالك الفقيه، والرابع: حمصي، والخامس: كوفي، وهؤلاء هم الذين روي عنهم الحديث، وإلا فأنس بن مالك عشرة.

ثم مثل للثاني: وهو ما اتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم بقوله: (و) ك (أحمد بن جعفر بن حمدان) وهم أربعة كلهم يروون عن يسمي عبدالله، وكلهم في عصر واحد، أحدهم القطيعي، أبو بكر البغدادي، يروي عن عبدالله بن أحمد بن حنبل المُسنَدَ وَغَيْرِهِ، وعنه أبو نعيم الأصبهان مات سنة ٣٠٨ هـ نسب إلى قِطِيعَةَ الدَّقِيقِ اسم محلّة ببغداد، الثاني: السقطي أبو بكر البصري، يروي عن عبدالله بن أحمد الدورقي، وعنه أبو نعيم، أيضاً مات سنة ٣٠٤ هـ، الثالث: دينوري يروي عن عبدالله بن محمد بن سنان، صاحب محمد بن كثير صاحب سفيان

(١) وذلك أن النصب بنزع الخافض غير مقيس إذا لم يكن هناك دليل، فأما إذا وجد دليل فهو قياسي كما حَقَّقَ في محله.

الثوري، وعنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي، الرابع: طرسوسي يكنى أبا الحسن يروى عن عبدالله بن جابر الطرسوسي، وعنه القاضي أبو الحسن الخصب بن عبدالله الخصبى.

ومن ذلك أيضاً محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري: اثنان في عصر واحد، روى عنهما الحاكم أبو عبدالله، أحدهما: أبو العباس الأصم، والثاني: أبو عبدالله بن الأخرم، قال ابن الصلاح: ويعرف بالحافظ دون الأول.

قال العراقي: ومن غرائب الاتفاق في ذلك محمد بن جعفر بن محمد بن الهيثم الأنباري، والحافظ أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطر النيسابوري، وأبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن كنانة البغدادي، ماتوا سنة ٣٦٠ هـ ستين وثلاثمائة.

ثم مثل للثالث وهو ما اتفق في الكنية والنسبة معاً بقوله:

ثُمَّ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ اِثْنَيْنِ بَصْرِيٍّ وَبَغْدَادِيٍّ

(ثم) الثالث مثل (أبي عمران الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو (اثنين) بدل من أبي عمران (بصري وبغدادي) صفة لثنين يعني: أن أحدهما بصري، واسمه عبد الملك بن حبيب الأزدي، رأى عمران بن حصين، حدث عن أنس بن مالك، وغيره، وسماه الفلاس عبد الرحمن، ولم يتابع عليه، مات سنة ١٣٩ هـ، والثاني: بغدادي متأخر عنه وهو من أهل البصرة أيضاً، وسكن بغداد، واسمه موسى بن سهل بن عبد الحميد، روى عن الربيع بن سليمان، وطبقته، وعنه الإسماعيلي، والطبراني، في آخرين، قال السخاوي: لكنهما مع تباعدهما نَسَبْتُهُمَا مختلفاً فالأول للجون بطن من الأزدي، والآخر وروده كذلك قليل تخفيفاً، وإلا فالأكثر فيه الجوني، بالتصغير نسبة إلى ناحية اهـ.

ثم إن ضبط الجون بفتح الجيم هو الذي ذكره في اللباب، وتبصير
المنتبه، وشرح الألفية للسخاوي، وضبطه في «ق» بالضم والله أعلم.
ثم ذكر الرابع والخامس والسادس بقوله:

أَوْ فِي اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِي وَالنَّسَبِ أَوْ كُنْيَةٍ كَعَكْسِهِ وَاسْمِ أَبِي
نَحْوُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ قَبِيلَةِ الْأَنْصَارِ أَرْبَعُ رُكُنٍ
كَذَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ وَضُمَّ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ صَالِحًا تَعَمَّ

(أو في اسمه واسم أب والنسب) أي وتارة يتفق كل منهما في اسمه
واسم أبيه ونسبه، وهذا هو رابع الأقسام، (أو كنية كعكسه واسم أب)
يعني: أنهما تارة يتفقان في كنية، واسم أب، وهذا هو الخامس، وقوله:
كعكسه: معترض بين المتعاطفين، أي كما يتفقان في عكسه وهو الاتفاق
في الاسم وكنية الأب، وهذا هو السادس. ثم مثل لها بالترتيب.

فمثل الأول وهو ما اتفق في اسمه واسم أبيه ونسبته بقوله: (نحو
محمد بن عبدالله) الأنصاري (من قبيلة الأنصار) هم (أربع) من النسب
(ركن) بالبناء للمفعول أي علم كل منهم عند العلماء، باسمه، وقبيلته،
الأول: محمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس بن مالك، أبو عبدالله
القاضي الثقة صاحب الجزء العالي الشهير شيخ البخاري مات سنة ٢١٥
عن ٩٧ سنة، والثاني: محمد بن عبدالله بن حفص بن هشام بن زيد بن
أنس بن مالك، روى عنه ابن ماجه، وابن صاعد، وآخرون، ووثقه ابن
حبان، والثالث: محمد بن عبدالله بن زيد بن عبد ربه، حديثه عند مسلم،
ووثقه ابن حبان، والعجلي، والرابع: أبو سلمة محمد بن عبدالله بن زياد
ضعيف جداً مُقَلِّ، يقال: أنه جاوز المائة.

ثم مثل الخامس، وهو ما اتفقت كنهانهم وأسماء آبائهم، فقال:
(كذا أبو بكر بن عياش) بالمشناة التحتانية، والشين المعجمة، ثلاثة

فقط، أحدهم: الكوفي القارىء الشهير، راوي عاصم واسم جده سالم، وقد تقدم أن الصحيح أن اسمه كنيته، وعُمِّرَ نحو مائة سنة، وثانيهم: حمصي يروى عن عثمان بن شَبَّاك الشامي، وعنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، وقال الخطيب: إنه وشيخه مجهولان، والراوي عنه كان غير ثقة، وثالثهم: سلمى مولاهم بَاجِدًا نِسبة إلى بَاجِدًا بفتح الباء والجيم وتشديد الدال، قرية من نواحي بغداد، أفاده في اللباب، واسمه حسين له مصنف في الغريب، روى عن جعفر بن برقان، وعنه علي بن جميل الرقي، وغيره، قال الخطيب: وكان فاضلاً أديباً مات سنة ٢٠٤ بِبَاجِدًا قاله هلال بن العلاء.

ثم مثل للسادس بقوله: (وضم) أيها المحدث إلى ما تقدم من أمثلة الرابع والخامس (ابن أبي صالح صالحاً) مثلاً للسادس وهو ما اتفق فيه الاسم وكنية الأب، فابن أبي صالح مفعول ضم وصالحاً مفعول لمحذوف، أي أعني صالحاً، يعني: أن صالح بن أبي صالح مثال لهذا النوع وهم جماعة، أربعة تابعيون، الأول: أبو محمد المدني مولى التوأمة ابنة أمية بن خلف الجمحي، واسم أبي صالح نبهان كما تقدم في النظم، وقيل: إن نبهان جده، يروى عن جماعة من الصحابة، واختلف في الاحتجاج به مات سنة ١٢٥ هـ. والثاني: أبو عبد الرحمن المدني السمان، واسم أبي صالح ذكوان يروى عن أنس وحديثه عند مسلم والترمذي، والثالث: السدوسي يروى عن علي وعائشة وعنه خلاد بن عمرو، والرابع: الكوفي مولى عمرو بن حريث المخزومي، واسم أبي صالح مهرا، يروى عن أبي هريرة، وعنه أبو بكر بن عياش وحديثه عند الترمذي، ذكره ابن حبان في ثقافته وضعفه يحيى بن معين، وجَهَلَهُ النسائي، ولم يذكره الخطيب، وفيمن بعد هؤلاء الأربعة آخر أسدي يروى عن الشعبي، وعنه زكريا بن أبي زائدة، حديثه في النسائي، وذكره البخاري في تاريخه، وتركه ابن الصلاح، تبعاً للخطيب، لتأخره، لا سيما، وبعضهم سمى والده صالحاً لكن قال البخاري: إن الأول أصح، وكذا بعدهم يروى عن عبد خير وعنه عطاء بن مسلم

الخفاف، ذكره ابن أبي حاتم، وابن حبان في الثقات، وفرق بينه وبين الذي قبله، وهو الظاهر اهـ فتح المغيث ج ٤ ص ٢٨٠.

ثم ذكر السابع بقوله:

[٩١٠] وَتَارَةً فِي اسْمٍ فَقَطَّ ثَمَّ السَّمَةَ حَمَادُ لِابْنِ زَيْدٍ وَأَبْنِ سَلْمَةَ

(و) يتفقان (تارة في اسم) أو في كنية أو في نسبة (فقط) أي فحسب فيقع في السند منهم واحد باسمه، أو بكنيته أو بنسبته خاصة مهملاً من ذكر أبيه أو غيره مما يتميز به عن المشارك له، فيما ورد به فيلتبس الأمر فيه، وللخطيب فيه بخصوصه كتاب مفيد، سماه «المكمل، في بيان المهمل»، قال الحافظ: وهو عكس المتفق والمفترق، في كونه يخشى منه ظن الواحد اثنين، وقوله: (ثم السمه) أي العلامة مبتدأ خبره محذوف أي مميزة لما أشكل، أو خبر لمحذوف أي المميز السمه، أو فاعل لفعل محذوف أي تميزه السمه، ثم ذكر مثاله، فقال: (حماد) بمنع الصرف للوزن أي مثاله حماد مهملاً من نسبة أو غيرها (لابن زيد) بمنع الصرف أيضاً للوزن، (وابن سلمة) أي فهو اسم لحماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبي إسماعيل البصري المتوفى سنة ١٧٩ هـ، واسم لحماد بن سلمة بن دينار الربيعي، أو التميمي، أو القرشي، مولاهم أبي سلمة البصري، المتوفى سنة ١٦٧ هـ.

ثم ذكر بعض العلامة التي يتميز بها كل منهما فقال:

فَإِنْ أَتَى عَنْ ابْنِ حَرْبٍ مُهْمَلًا أَوْ عَارِمٍ فَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ جُعِلًا
أَوْ هُدْبَةَ أَوْ التَّبُودَكِيَّ أَوْ حَجَّاجٍ أَوْ عَفَّانَ فَالثَّانِي رَأُوْا

(فإن أتى) ذكر حماد (عن) سليمان (بن حرب) الأزدي الواشحي، البصري قاضي مكة المكرمة، الإمام الحافظ الثقة المتوفى سنة ٢٢٤ هـ، وله ثمانون سنة، (مهملاً) حال من حماد أي حال كون حماد مهملاً عن ذكر أبيه (أو) أتى حماد مهملاً عن (عارم) بمهملتين، لقب لمحمد بن

الفضل السدوسي أبي النعمان البصري، المتوفى سنة ٣ أو ٢٢٤ هـ. (فهو) أي حماد المهمل مبتدأ خبره قوله: (ابن زيد) وجملة قوله: (جعلاً) حال من ابن حرب، وعارم أي حال كونها مجعولين علامة على حماد بن زيد.

يعني: أنه إذا أتى حماد مهملاً في رواية ابن حرب، وعارم، فهو حماد بن زيد، كما قاله محمد بن يحيى الذهلي، والرامهرمزي، ثم المزي (أو) أتى حماد مهملاً عن (هدبة) بالصرف للوزن بضم أوله وسكون الدال بعدها باء موحدة أي هدبة بن خالد بن الأسود القيسي أبي خالد البصري، ويقال له: هَدَابٌ بالثقل، وفتح أوله، توفي سنة بضع وثلاثين ومائتين. (أو) أتى ذكر حماد مهملاً أيضاً عن موسى بن إسماعيل المنقري، بكسر فسكون وفتح قاف، أبي سلمة، (التبوذكي) بفتح التاء وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة نسبة لبيع السَّمَاد بفتح أوله وآخره معجمة^(١) وهو السرجين، والرَّمَاد تُسَمَّد أي تصلح به الأرض، وقال ابن ناصر وهو عندنا الذي يبيع ما في بطون الدجاج من الكبد والقلب والقانصة^(٢)، وكان يقول: لا جُوزِي خيراً من ينسبني كذلك أنا مولى لبني منقر، وإنما نزل داري قوم من أهلها فنسبت كذلك، وقال ابن أبي حاتم: إنه اشترى بها داراً فنسبت إليه، قاله السخاوي. (أو حجاج) ابن منهال (أو) أتى ذكر حماد مهملاً أيضاً عن (عفان) بن مسلم بن عبدالله الباهلي أبي عثمان الصَّفَّار البصري ثقة، ثبت مات سنة ٢١٩ هـ. (فالثاني) خبر لمحذوف أي فهو الثاني، أو مفعول مقدم لـ (رأوا) سكنت ياؤه للضرورة، أو لغة، وهو الأولى لقراءة من قرأ من أوسط ما تطعمون أهاليكم بسكون الياء.

والمعنى: أنه إذا ورد حماد مهملاً من رواية هؤلاء عنه فإنه حماد بن

(١) الذي في المصباح واللباب أنه بالدال المهملة، وزان سلام، ما يصلح به الزرع من تراب وسرجين.

(٢) القانصة للطائر كالحوصلة للإنسان قاله في اللسان.

سلمة، وإنما وصف بالثاني لتأخره عن ابن زيد، في الذكر، وإلا فهو مقدم عليه في الوفاة كما تقدم.

وَحَيْثُمَا أُطْلِقَ عَبْدُ اللَّهِ فِي طَيْبَةَ فَأَبْنُ عُمَرَ وَإِنْ يَفِي بِمَكَّةَ فَأَبْنُ الرَّبِيعِ أَوْ جَرَى بِكُوفَةَ فَهُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُرَى وَالْبَصْرَةَ الْبَحْرُ وَعِنْدَ مِصْرٍ وَالشَّامَ مَهْمَا أُطْلِقَ ابْنُ عَمْرِو [٩١٥]

(وحيثما أطلق عبدالله) عن التقييد بأبيه مثلاً (في طيبة) أي عند أهل المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، فهو (ابن عمر) بالصرف للضرورة ابن الخطاب رضي الله عنهما (وإن يفي) مضارع وفى الشيء إذا تم، والمراد به الحصول، أي وإن يحصل إطلاق عبدالله عن التقييد بشيء يميزه، ولم يحذف الياء للجازم، إماً على لغة من لا يحذف حرف العلة للجازم، اكتفاء بحذف الحركات المقدرة، أو الموجودة هي التي لإتمام الوزن والأصلية محذوفة. (بمكة) متعلق بيف أي يوجد ذلك عند أهل مكة، وصرفها للوزن. (ف) هو (ابن الزبير) بن العوام رضي الله عنهما (أو جرى) إطلاقه (بكوفة) بالصرف للضرورة، البلدة المعروفة، (فهو) أي عبدالله المطلق (ابن مسعود) بن غافل الهذلي رضي الله عنه، وجملة قوله: (يرى) بالبناء للمفعول جملة حالية، أي حال كون هذا الاستعمال يرى اصطلاحاً لهم، ويزاد أنه إذا أطلق عبدالله: بخراسان، فهو عبدالله بن المبارك، ولكون هذا الإطلاق شائعاً فيما بينهم أنكر سلمة بن سليمان لما سأله حين قال: أخبرنا عبدالله فقيل له: ابن من؟

وحاصل قصته: أنه حدث يوماً فقال: أخبرنا عبدالله فقيل له: ابن من؟ فقال: يا سبحان الله، أما ترضون في كل حديث حتى أقول: حدثنا عبدالله بن المبارك أبو عبد الرحمن الحنظلي الذي منزله في سكة صغد، ثم قال سلمة: إنه إذا قيل: عبدالله بمكة فهو ابن الزبير، أو بالمدينة فابن عمر، أو بالكوفة فابن مسعود، أو بالبصرة فابن عباس، أو بخراسان فابن المبارك، ذكره السخاوي.

(و) إذا أطلق عبدالله في (البصرة) البلدة المعروفة فهو عبدالله بن عباس (البحر) لقب له لسعة علمه، (و) إذا أطلق عبدالله (عند) أهل (مصر) بالصرف للضرورة (و) أهل (الشام) البلد المعروف (مهما أطلق) عبدالله عن التقييد فهو عبدالله (بن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما، يعني: أنه إذا أطلق عبدالله في مصر والشام فهو عبدالله بن عمرو، وهذا القول للحافظ أبي يعلى الخليلي القزويني، ونصه: كما نقله ابن الصلاح عنه إذا قاله المصري يعني: عبدالله فابن عمرو بن العاص، أو المكي فابن عباس اهـ.

قال السخاوي: فاختلف القولان في إطلاق البصري والمكي اهـ.

وإذا أطلق أهل الشام فهو ابن عمرو بن العاص وهذا القول قاله النضر بن شميل.

وَعَنْ أَبِي حَمْرَةَ يَزُوي شُعْبَةُ
إِلَّا أَبَا جَمْرَةَ فَهُوَ بِالرَّاءِ وَهُوَ الَّذِي يُطْلَقُ يُدْعَى نَصْرًا

(وعن أبي حمزة) متعلق بـ (يروى) أي يحدث (شعبة) بن الحجاج الإمام العلم المشهور حال كون أبي حمزة يروي (عن) عبدالله (ابن عباس) رضي الله عنه (بزاي) حال من ابن حمزة أي مضبوطاً بزاي معجمة قبلها حاء مهملة فميم ساكنة، (عدة) خبر لمحذوف أي هم جماعة متعددون سبعة كلهم بهذا الضبط، (إلا أبا حمزة) الضبعي بضاد معجمة مضمومة وباء مفتوحة نسبة إلى ضبيعة بن قيس أبو قبيلة نزلوا البصرة (فهو) أي أبو حمزة المستثني مضبوط (بالراء) المهملة قبلها جيم مفتوحة فميم ساكنة. (وهو الذي يُطلق) بالبناء للمفعول أي لا يقيد باسمه ونسبه في الرواية، يعني: أن شعبة يطلقه بخلاف الستة، فإنه إذا أراد واحداً منهم بينه باسمه ونسبه، كما نقله ابن الصلاح عن بعض الحفاظ، لكن قال العراقي: وربما أطلق غيره أيضاً، وقد يروى عن أبي حمزة نصر بن عمران وينسبه لكن يجاب بأن الأول هو الغالب.

قال السخاوي: ويتبين المهمل ويزول الإشكال عند أهل المعرفة

بالنظر في الروايات فكثيراً ما يأتي مميّزاً في بعضها، أو باختصاص الراوي بأحدهما إما بأن لم يرو إلا عنه فقط، أو بأن يكون من المكثرين عنه الملازمين له، دون الآخر، أو بكونه بلدي شيخه أو الراوي عنه، إن لم يعرف بالرحلة، فإن بذلك وبالذي قبله يغلب على الظن تبين المهمل، ومتى لم يتبين ذلك بواحد منها، أو كان مختصاً بهما معاً فإشكاله شديد، فيرجع فيه إلى القرائن والظن الغالب، قال ابن الصلاح: وقد يدرك بالنظر في حال الراوي والمروي عنه، وربما قالوا في ذلك بظن لا يقوى اهـ كلام السخاوي باختصار ج ٤ ص ٢٨٢ - ٢٨٣ .
ثم ذكر الثامن فقال:

وَمِنْهُ مَا فِي نَسَبِ كَالْأَمَلِيِّ وَالْحَنْفِيِّ مُخْتَلِفُ الْمَخَامِلِ

(ومنه) أي من المتفق والمفترق وهو ثامن الأقسام (ما) يحصل فيه الاتفاق (في) لفظ (نسب) فقط، والافتراق في أن ما نسب إليه أحدهما غير ما نسب إليه الآخر، ولأبي الفضل بن طاهر الحافظ فيه بخصوصه تصنيف حسن، قاله السخاوي . وذلك (كالأملي) نسبة إلى أمل بمد الألف المفتوحة وضم الميم فإنه يوجد بهذا الاسم بلدتان إحداهما بطبرستان، والثانية غربي جيحون، قال السمعاني: أكثر علماء طبرستان من أملها، وشهر بالنسبة إلى أمل جيحون عبدالله بن حماد الأملي شيخ البخاري، وخُطِيءَ أبو علي الغساني، ثم القاضي عياض في قولهما: إنه منسوب إلى أمل طبرستان . (وكانحنفي) بتخفيف الياء للوزن، حيث يكون منسوباً إلى قبيلة بني حنيفة، ومنهم أبو بكر عبد الكبير، وأبو علي عبيدالله ابنا عبد المجيد الحنفيان أخرج لهما الشيخان، ويكون منسوباً إلى مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رضي الله عنه . (مختلف المحافل) خبر لمحذوف أي كل من الأملي، والحنفي مختلف محل حملة، وتفسيره، كما قررناه آنفاً، ويحتمل أن يكون حالاً أي حال كون كل منهما مختلفاً محمله .

قال ابن الصلاح: وكان محمد بن طاهر المقدسي، وكثير من أهل العلم والحديث وغيرهم يفرقون بين الحنفي المنسوب إلى القبيلة والمنسوب

إلى المذهب فيقولون في المذهب حنفي بالياء، ولم أجد ذلك عند أحد من النحويين، إلا عن أبي بكر بن الأنباري الإمام، قاله في كتابه الكافي، اهـ بتغيير، قال الناظم: والصواب معه فقد قال ﷺ: «بعثت بالحنيفية السمحة» فأثبت الياء في اللفظة المنسوبة إلى الحنيفية فلا مانع من ذلك اهـ.

ثم ذكر التاسع فقال:

وَأَعْدُدْ بِهَذَا النُّوعِ مَا يَتَّحِدُ فِيهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ وَعَدَّدُوا
 قِسْمَيْنِ مَا يَشْتَرِكَانِ اسْمًا بِنْتُ عُمَيْسِ ابْنِ رِيَابِ اسْمًا [٩٢٠]
 وَالثَّانِي فِي اسْمٍ وَكَذَا فِي اسْمِ أَبِي كَهْنَدِ ابْنِ وَأَبْنَةَ الْمُهَلَّبِ

(واعدد) أيها المحدث (بهذا النوع) أي في جملة هذا النوع وهو المتفق والمفترق (ما) أي الاسم الذي (يتحد فيه) أي في التسمية به (الرجال والنساء) بالقصر للوزن فيسمى به كل من الجنسين (وعددوا) أي قسم أهل الحديث هذا النوع (قسمين) أحدهما (ما يشتركان) أي الرجل والمرأة (اسما) أي في الاسم فقط مع اختلاف اسم الأب (بنت عميس) بالتصغير خبر لمحذوف أي مثاله بنت عميس (ابن رياب) عطف بحذف العاطف على بنت وقوله: (أسما) بالقصر للوزن خبر لمحذوف أي كل من هذين اسمه: أسماء، يعني: أن أسماء اشترك فيه الرجال والنساء فمن النساء أسماء بنت عميس زوجة أبي بكر رضي الله عنهما أم محمد بن أبي بكر الخثعية من المهاجرات الأول، وأخت ميمونة لأمها، هاجرت مع جعفر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، ثم تزوجها أبو بكر، ثم علي، وماتت بعده.

وكذا أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ذات النطاقين، ومن الرجال أسماء بن رياب^(١) بن معاوية الجرمي، وكذا أسماء بن حارثة والأربعة كلهم من الصحابة رضي الله عنهم، ومثله بريدة بن الحصيب

(١) اختلف ضبطهم في رِيَابِ هذا فضبطه العسكري في التصحيف براء مكسورة وياء مخففة أي ككِتَاب، وهو الذي في الإصابة، وضبطه ابن الأثير رِيَابَانَ براء، وبراء =

صحابي، وبريدة بنت بشر صحابية، وبركة أم أيمن صحابية، وبركة بن العريان، عن ابن عمر وابن عباس، وهنيدة بن خالد الخزاعي، عن علي، وهنيدة بنت شريك عن عائشة، وجويرية أم المؤمنين، وجويرية بن أسماء الضبي.

ثم ذكر العاشر فقال:

(والثاني) من القسمين ما يشتركان (في اسم) للرجل والمرأة (وكذا) يشتركان (في اسم أب) لهما وذلك (كهند ابن وابنة المهلب) ابن صفة لهند حذف المضاف إليه لذكره في المعطوف قال ابن مالك:

وَيُحْدَفُ الثَّانِي فَيَبْقَى الْأَوَّلُ كحَالِهِ إِذَا بِهِ يَتَّصِلُ بِشَرْطِ عَطْفٍ وَإِضَافَةٍ إِلَى مِثْلِ الَّذِي لَهُ أَضْفَتِ الْأَوْلَى

يعني: أن هنداً يكون للرجل كهند بن المهلب روى عنه محمد بن الزبيرقان، ويكون للمرأة كهند بنت المهلب، روت عن أبيها.

وكبسرة بن صفوان، حدث عن إبراهيم بن سعد، وبسرة بنت صفوان صحابية، وأمّية بن عبدالله الأموي، عن ابن عمر، وأمّية بنت عبدالله، عن عائشة، وعنهما علي بن زيد بن جدعان أخرج لها الترمذي.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب: قوله: لا سيما إن يوجد، إلى قوله: أو كنى ونسباً.

وقوله: أو في اسمه واسم أب: البيت، وقوله: أربع زكن، وقوله: أو هدبة، وقوله: وحيثما أطلق عبدالله إلى قوله يدعى نصراً، وقوله: كالأملي، وقوله: واعدد بهذا النوع إلى آخر الباب.

= موحدة، وآخره نون، أي ككثان، وهو الذي في القاموس، وفي الإكمال أسماء بن رثاب - بالهمز - والذي عند أحمد شاکر. فليحذر.

المتشابه

أي هذا مبحثه وهو النوع الثاني والثمانون من أنواع علوم الحديث.

وَهُوَ مِنَ النَّوْعَيْنِ قَدْ تَأَلَّفَا	فِي الْمُتَشَابِهِ الْخَطِيبُ أَلْفَا
أَوْ عَكْسُهُ أَوْ نَحْوُ ذَا كَمَا اتَّصَفَ	يَتَّفَقَا فِي الْإِسْمِ وَالْأَبُ أَنْتَلَفَ
أَيُّوبَ حَيَّانٍ حَنَّانٍ عُرِيَا	كَأَبْنِ بَشِيرٍ وَبَشِيرٍ سُمِّيَا
مَعَ سُرَيْجٍ وَلَدِ النَّعْمَانِ [٩٢٥]	كَذَا شُرَيْحٌ وَلَدُ النَّعْمَانِ
مَعَ أَبِي عَمْرٍو هُوَ السَّيْبَانِي	وَكَأَبِي عَمْرٍو هُوَ الشَّيْبَانِي
الْمَخْرَمِي الْمَخْرَمِي مُضَاهِي	وَكَمَحْمَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
مَعَ أَبِي الرَّحَّالِ الْأَنْصَارِيِّ	وَكَأَبِي الرَّجَالِ الْأَنْصَارِيِّ

(في المتشابه) أي في بيان هذا النوع متعلق بألفا، (الخطيب) البغدادي السابق إلى غالب ما صنفه في أنواع هذا الشأن وهو مبتدأ خبره قوله: (ألفا) كتاباً جليلاً سماه تلخيص المتشابه.

ثم ذيل عليه أيضاً بما فاته أولاً، وهو كثير الفائدة، بل قال ابن الصلاح: إنه من أحسن كتبه.

وفائدة ضبطه الأمن من التصحيف وظن الاثني واحداً. (وهو أي

المتشابه (من النوعين) السابقين وهما المؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق، متعلق بما بعده (قد تألفا) بألف الإطلاق في الموضعين، أي تركيب.

وهو إما أن (يتفقا) أي المتشابهات لفظاً وخطأً (في الاسم) خاصة ويفترقان في المسمى (والأب) أي أبواهما (ائتلف) أي اتفق خطأً مع الاختلاف لفظاً فقله الأب: مبتدأ خبر جملة ائتلف، والجملة في محل حال، (أو عكسه)، بالرفع فاعل لمحذوف، أي أو حصل عكسه، وهو أن يأتلف الإسمان خطأً ويختلفا لفظاً، ويتفق أسماً أبويهما لفظاً، (أو نحو ذا) المذكور بأن يتفق الاسمان، أو الكنيتان لفظاً، وما أشبه ذلك. (كما اتصف) أي المتشابه بجميع هذه الأقسام كلها، ثم بين أمثلة ذلك بقوله: (ك- أيوب (بن بشير) بفتح الباء مكبراً (و) أيوب (بن بشير) بالضم مصغراً (سمياً) بالبناء للمفعول والألف نائب الفاعل عائد إلى ابن بشير وابن بشير (أيوب) مفعول ثان لسيما، يعني أن كلا منهما اسمه أيوب، إلا أن الأول أبوه مكبر عجلي شامي، روى عنه ثعلبة بن مسلم الخثعمي، والثاني: أبوه مصغر، عدوي، بصري، روى عنه أبو الحسين خالد البصري، وقتادة وغيرهما، وهذا مثال لما حصل فيه الاتفاق في الاسم والاختلاف في الأب.

ثم مثل لما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الاسم، وهو الخامس في الترتيب، بقوله: (حيان) بالجر عطفاً بعاطف محذوف على ابن بشير أي وكحيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء التحتانية (حنان) عطف بعاطف محذوف أيضاً أي وكحنان بفتح الحاء المهملة والنون المخففة وقوله: (عزيا) بالبناء للمفعول حال منهما أي حال كونهما معزوين أي منسويين، ويحتمل أن يكون حيان مبتدأ وحنان عطف عليه، وجملة عزيا هي الخبر، والمعنى أن كلاً من حيان وحنان متفق النسبة مختلف الاسم، إذ كل منهما أسدي، لكن الأول وهو حيان الأسدي بالياء، اثنان الأول منهما اسم أبيه حصين وهو أبو الهياج الكوفي تابعي، له في صحيح

مسلم حديث عن علي في الجنائز، وثانيهما حيان الأسدي أبو النضر شامي تابعي أيضاً له في صحيح ابن حبان حديث عن وائلة.

والثاني هو حنان الأسدي بالنون من بني أسد بن شريك بضم المعجمة بصري يروى عن أبي عثمان النهدي، وعنه حجاج الصواف، وهو عم مسرهد والد مسدد.

ثم ذكر مثلاً لما حصل فيه الافتراق في الاسم والاتفاق في الأب بقوله: (كذا شريح) بشين معجمة فراء مهملة آخره حاء مهملة مصغراً (ولد النعمان) الصائدي، الكوفي، يروى عن علي وعنه أبو إسحاق السبيعي، وثقه ابن حبان، روى له أصحاب السنن الأربعة، فهو متشابه (مع شريح) بمهملة آخره جيم مصغراً أيضاً (ولد النعمان) بن مروان الجوهري اللؤلؤي أبي الحسين البغدادي، يروى عن فليح بن سليمان، وحماد بن سلمة وطائفة، وعنه البخاري ومحمد بن رافع، وغيرهما، وثقه ابن معين مات يوم الأضحى ٢١٧ هـ.

ثم ذكر مثلاً لما حصل فيه الاتفاق في الكنية، والافتراق في النسبة، فقال: (وكأبي عمرو هو الشيباني) بفتح الشين المعجمة وسكون المثناة التحتانية ثم موحدة لجماعة كُوفيين، أشهرهم سعد بن إياس، تابعي مخضرم حديثه في الكتب الستة، وهارون بن عنترة بن عبد الرحمن من أتباع التابعين، حديثه عند أبي داود والنسائي، وَوَهُمَ الْمَزِيُّ فكناه أبا عبد الرحمن، وإسحاق بن مِرَار بكسر الميم وتخفيف الراء كما لعبد الغني، أو كَعَمَار كما للدارقطني نحوي لغوي نزل بغداد له ذكر في صحيح مسلم بكنيته فقط.

فكل من هؤلاء الثلاثة متشابه (مع أبي عمرو هو الشيباني) بمهملة بوزن الأول التابعي الشامي مخضرم، اسمه زرعة، وهو عم الأوزاعي ووالد يحيى، وحديثه عند البخاري في الأدب المفرد، حديث واحد موقوف على عقبة.

ثم ذكر مثلاً لما حصل فيه الاتفاق في الاسم واسم الأب والافتراق

في النسبة نطقاً فقال: (وكمحمد بن عبدالله) اثنان أحدهما هو (المُخْرَمِي) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء قال ابن ماكولا: لعله من ولد مَخْرَمَةَ بن نوفل، وهو مكي يروى عن الشافعي، وعنه عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زَبَّالَةَ ليس بمشهور، وثانیهما (المُخْرَمِي) بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر^(١) الراء المشددة نسبة إلى المُخْرَم محلّة ببغداد سميت بذلك لأن ولد يزيد بن المُخْرَم نزلها قاله في اللباب، واسم جده المبارك، ويكنى أبا جعفر، قرشي بغدادي، قاضي حلوان، وأحد شيوخ البخاري الحفاظ، وقوله: (مضاهي) خبر لمحذوف أي أحدهما مشابه للآخر.

ثم ذكر مثلاً لما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الكنية، فقال: (وكأبي الرَّجَال) بكسر الراء المهملة وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن (الأنصاري) المدني يروى عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن وغيرها حديثه في الصحيحين فهو متشابه (مع أبي الرَّحَال) بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة، محمد بن خالد، أو خالد بن محمد، وبه جزم الدارقطني (الأنصاري) البصري تابعي ضعيف حديثه في الترمذي.

(تمتة): الزيادات في هذا الباب قوله: كذا شريح إلى آخر الباب.

(١) وغلط من ضبطه بفتح الراء اهـ.

المشتبه المقلوب

أي هذا مبحثه وهو النوع الثالث والثمانون من أنواع علوم الحديث.

أَلْفٌ فِي الْمُشْتَبِهِ الْمَقْلُوبِ رَفْعًا عَنِ الْإِلْبَاسِ فِي الْقُلُوبِ
كَابُنِ الْوَلِيدِ مُسْلِمٍ لَبَسَ شَدِيدٌ عَلَى الْبُخَارِيِّ بِأَبْنِ مُسْلِمٍ الْوَلِيدِ [٩٣٠]

(ألف) بالبناء للمفعول قاله الشارح، ويحتمل كونه بالبناء للفاعل والضمير يعود إلى الخطيب في الباب السابق أي ألف الخطيب البغدادي كتاباً (في المشتبه المقلوب) أي في النوع المسمى به، وَسَمِيَ مُؤَلَّفَهُ «رافع الارتباب، في المقلوب من الأسماء والأنساب» مجلد ضخمة وفائدة ضَبَطَهُ الأَمْنُ من توهم القلب، كما أشار إليه بقوله: (رفعاً) وفي نسخة الشارح دفعاً بالدال بدل الراء (عن الإلباس) أي الاشتباه (في القلوب) أي الأذهان، لا في الرسم، إذ الاتفاق فيه لروايين في اسمين لفظاً وخطاً، والاختلاف والاشتباه بالتقديم والتأخير، بأن يكون أحد الاسمين في أحدهما للراوي وفي الآخر لأبيه، فهو وإن كان مركباً من متفق ومختلف، إلا أن ما فيه من الاختلاف ليس من نوع المؤتلف، فلذا أفردوه في باب.

ثم ذكر مثاله فقال: (كابن الوليد) أي وذلك كابن الوليد (مسلم) بدل من ابن، أي كمسلم بن الوليد المدني شيخ الدراوردي، ففيه (لبس) أي اشتباه (شديد على) الإمام (البخاري) في تاريخه (بابن مسلم) بمنع الصرف

للوزن، (الوليد) بدل من ابن مسلم أي بالوليد بن مسلم الدمشقي، الشهير صاحب الأوزاعي، روى عنه أحمد وغيره، يعني: أن البخاري انقلب عليه فجعل أولهما الثاني نبه على ذلك ابن أبي حاتم في كتاب أفردته لخطأ البخاري في تاريخه، حكاية عن أبيه قاله السخاوي، ولكن هذه الترجمة لا توجد في بعض نسخ التاريخ اهـ. وكعبدالله بن يزيد ويزيد بن عبدالله وكالأسود بن يزيد، النخعي، ويزيد بن الأسود الصحابي، الخزاعي ويزيد بن الأسود الجرشي التابعي، المخضرم المشتهر بالصلاح الذي استسقى به معاوية فسقوا للحال.

(تتمة): الزيادات قوله: رفعا البيت، وقوله: على البخاري.

من نسب إلى غير أبيه

أي هذا مبحثه وهو النوع الرابع والثمانون من أنواع علوم الحديث. وهو نوع مهم وفائدة ضبطه دَفَعُ توهم التعدد عند نسبه لأبيه كما أشار إليه بقوله:

وَأَدْرِ الَّذِي لِيغَيْرِ أَبٍ يَنْتَسِبُ خَوْفَ تَعَدُّدٍ إِذَا لَهُ نَسَبٌ

(وادر) أي اعلم أيها المحدث الشخص (الذي لغير أب ينتسب) أي ينسب إلى غير أبيه كأم وجد ونحوهما فقوله: أَبٌ بتشديد الباء للوزن. (خوف تعدد) مفعول لأجله أي لأجل إزالة توهم تعدد ذلك المنسوب (إذا له نسب) أي عند نسبه إلى أبيه في بعض المواضع، ومن فائدته أيضاً دفع ظن الاثنين واحداً عند موافقة اسميهما واسم أبي أحدهما اسم الجد الذي نسب إليه الآخر، كعبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك شيخ للزهري نسبه ابنُ وهب عبد الرحمن بن كعب، وهو كذلك اسم راو آخر هو عم للأول، لكن لم يرو عنه الزهري شيئاً، وكخالد بن إسماعيل بن الوليد المخزومي، راو ضعيف جداً يروى عن هشام بن عروة فإنه قد ينسب إلى جده فيظن أنه الصحابي الشهير أو غيره.

ثم ذكر أمثلة لذلك فقال:

كَابْنِ حَمَامَةَ لِأُمِّ وَابْنِ مُنْيَةَ جَدَّةٍ وَلِلتَّبَنِّي

مِقْدَادُ ابْنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ جَارِيَةَ جَدُّ وَفِي ذَلِكَ كُتِبَ وَافِيَةَ

وذلك (ك- ببال (بن حمامة) بالصرف للوزن المؤذن الحبشي أبي عبدالله مولى أبي بكر من السابقين الأولين شهد بدرًا والمشاهد مات بالشام سنة ١٧ أو ١٨ وقيل سنة ٢٠ وله بضع وستون سنة. (لأم) له اسمها حمامة بحاء مهملة مفتوحة وميم مخففة، واسم أبيه رَبَّاحُ، وكالحارث بن بَرِّصَاء بفتح الموحدة أمه، أو أم أبيه، واسم أبيه مالك بن قيس، وكسهل وسهيل وصفوان بَيِّنِي بِيَضَاء، هي أمهم اسمها دَعْدُ، وأبوهم وهب بن ربيعة، وشرحبيل بن حسنة بفتحات هي أمه، وأبوه عبدالله بن المطاع، الكندي. (و) كيعلِي (ابن منية) الصحابي الشهير المتوفى سنة بضع وأربعين، (جدة) خبر لمحدوف أي هي جدة له، يعني: أن منية بضم فسكون فتخفيف ياء جدة ليعلى أم أبيه، وقيل: إنها أمه، وعليه الجمهور، ورجحه المزي، واختلف في نسبها فقيل: ابنة الحارث بن جابر، وقيل: بدون الحارث وقيل: ابنة غزوان، ورجحه المزي، واسم أبي يعلى أمية بن أبي عبيدة، وأخطأ من قال: إن منية أبوه.

وقد ينسب إلى أجنبي لسبب وإليه أشار بقوله: (وللتبني) خبر مقدم أي كائن لأجل التبني مصدر تبنت فلاناً اتخذته ابناً (مقداد) بكسر فسكون مبتدأ مؤخر (ابن الأسود) نعت له مقطوع، ولذا نون الأول وثبتت ألف الوصل خطأ في ابن، يعني: أن المقداد الصحابي الجليل المتوفى سنة ٣٣ وهو ابن ٧٠ سنة، ليس ابناً للأسود بن عبد يغوث الزهري إنما كان في حجره فنسب إليه، واسم أبيه عمرو بن ثعلبة الكندي، وكذا مُجَمَّع (ابن جارية) الصحابي، وهو أبو نُضْلة: مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري الأوسي المدني مات في خلافة معاوية. (جد) أي هو اسم جد له، يعني: أن مجمعاً منسوب إلى جده (وفي ذلك) أي فيمن نسب إلى غير أبيه خبر مقدم لقوله: (كتب) بسكون التاء مصنفة (وافية) بالمقصود، فقد صنف في هذا القسم الحافظ علاء الدين مغلطي تصنيفاً حسناً في ثلاث وستين ورقة،

قال الناظم: وذكر المصنف، يعني: النووي في تهذيبه أنه ألف فيه جزء،
ولم نقف عليه، اهـ.

(تتمة): الزيادات قوله: وادر البيت، وقوله: وفي ذلك كتب، البيت.

المنسوبون إلى خلاف الظاهر

أي هذا مبحثه وهو النوع الخاس والثمانون من أنواع علوم الحديث .
قال السخاوي : وأفرد عما قبله لكونه في الأنساب خاصة ، وذلك ، في
الأعلام ، وإن تشابها في المعنى . اهـ .

**وَنَسَبُوا الْبَدْرِيَّ وَالْخُوزِيَّ لِكَوْنِهِ جَاوَرَ وَالتَّيْمِيَّ
كَذَلِكَ الْحَذَاءَ لِلْجَلَّاسِ وَمِقْسَمَ مَوْلَى بَنِي عَبَّاسٍ [٩٣٥]**

(ونسبوا) أي المحدثون بعض الرواة إلى مكان به وقعة ، أو إلى بلد ،
أو قبيلة ، أو صنعة ، أو غير ذلك ، مما ليس ظاهره الذي يسبق إلى الفهم
منه مراداً ، بل لعارض عرض وذلك كما نسبوا (البدري) لمن نزل بدرأ ،
وهو عقبة بن عمرو أبو مسعود ، الأنصاري ، الخزرجي ، الصحابي ، فيما قاله
إبراهيم الحربي ، وابن سعد عن الواقدي ، وموسى بن عقبة عن ابن
شهاب ، وهو قول ابن إسحاق وابن معين ، ثم ابن عبد البر ، وجزم به ابن
السمعاني ، ومشى عليه ابن الصلاح ومن تبعه ، قال : لم يشهد بدرأ . في
قول الأكثر ، ولكن نزل بدرأ فنسب إليها ، وعدّه البخاري ومسلم في
البدريين ، وهو قول شعبة عن الحكم ، وهو قول أبي عبيد القاسم بن سلام ،
وقال الطبراني : أهل الكوفة يقولون : شهدها ولم يذكره أهل المدينة فيهم .

قال السخاوي : وبالجملة فالمثبت مقدم على النافي ، قال : واستظهره

شيخنا، يعني: الحافظ ابن حجر، باتفاقهم على شهوده العقبة إذ لا مانع لمن شهدها أن يشهد بداراً.

ومثله أبو حنّة أو حبة ثابت بن النعمان بن أمية ابن امرئ القيس صحابي نزلها فنسب إليها.

(و) نسبوا أيضاً إبراهيم بن يزيد أبا إسماعيل مولى عمر بن عبد العزيز (الخوزي) بضم الخاء وسكون الواو آخره زاي نسبة إلى شعب الخوز بمكة، وإنما نسب إليها ليس لكونه منها، بل (لكونه جاور) ها (و) كذلك نسبوا أيضاً سليمان بن طرخان، أبا معتمر (التيما) لكونه نزل في بني تيم، وهو مولى بني مرة، وكإسماعيل بن محمد المكي نسب إليها لإكثاره التوجه إليها للحج، والمجاورة، لا لكونه منها، ومحمد بن سنان العوفي بفتحتي، آخره قاف لنزوله العوقة، وإلا فهو بصري، (كذلك الحذاء) بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة مع المد خالد بن مهران بالكسر، أبو المنازل بضم الميم وقيل: بفتحها البصري، ظاهره أنه منسوب إلى صناعة الحذاء، أي النعل أو بيعها، وليس كذلك وإنما أطلقوه (للجلاس) أي لمن يكثّر الجلوس، في دكانه، فخالد لم يَحْذُ حِذَاءً قط بل لجلوسه عند الحذاء كما قال يزيد بن هارون، وقيل: لأنه كان يقول: آحذُ على هذا النحو، فلقب به، ومثله أبو عبد الرحمن عبيدة بن حميد الكوفي يعرف بالحذاء لكونه يجالسهم، قاله ابن حبان. (و) كذا (مقسم) بكسر الميم وفتح السين بينهما قاف ساكنة، هو مولى عبدالله بن الحارث بن نوفل نسبوه إلى غيره، فقالوا: (مولى بني عباس) يعني: عبدالله بن عباس لملازمته له، وجمع بني ضرورة.

(تتمة): الزيادات قوله: والخوزيا.

المبهمات

بصيغة اسم المفعول أي هذا مبحثها، وهو النوع السادس والثمانون من أنواع علوم الحديث.

وَأَلْفُوا فِي مُبْهَمَاتِ الْأَسْمَاءِ لِكَيْ تُحِيطَ النَّفْسُ مِنْهَا عِلْمًا
كَرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ وَأَبْنٍ وَعَمٍّ خَالَ أَخٍ زَوْجٍ وَأَشْبَاهِ وَأُمَّ

(وألّفوا) أي المحدثون (في) بيان (مبهمات الأسماء) من إضافة الصفة للموصوف أي الأسماء المبهمة من الرجال والنساء، يعني: التي لم تسم في بعض الروايات، أو جميعاً إما اختصاراً وإما لغير ذلك، في الإسناد، أو المتن.

فمن ألف في ذلك عبد الغني بن سعيد المصري، ثم الخطيب، مرتباً له على الحروف في المبهم، ثم ابن بشكوال في الغوامض والمبهمات بدون ترتيب، وهو أجمعها، وقد اختصر النووي كتاب الخطيب، مع نفائس ضمها إليه مهذباً، محسناً، لا سيما في ترتيبه على الحروف في راوي الخبر مما سهل به الكشف منه بالنسبة لأصله، وسماه «الإشارات إلى المبهمات» وللحافظ ولي الدين العراقي «المستفاد من مبهمات المتن، والإسناد»، وهو أحسن ما صنف فيه، وأفرد الحافظ في الهدي مبهمات البخاري، واستوعبها. ثم ذكر بعض ما يستفاد منه فقال: (لكي تحيط النفس) متعلق بألفوا (منها) أي المبهمات (علماً) بذلك

المبهم، إذ النفس متشوقة إلى معرفة الشيء على ما هو عليه، ومن فوائد معرفته أيضاً زوال الجهالة التي يُردُّ الخبرُ معها، حيث يكون الإبهام في أصل السند كقوله: حدثني رجل أو شيخ أو فلان أو بعضهم لأنَّ شرط قبول الخبر عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تعرفه عينه فكيف عدالته.

وكذا ما وقع في أصل المتن من فوائده أن يكون المبهم سائلاً عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته النسخ وعدمه إن عرف زمن إسلام ذلك الصحابي، وكان قد أخبر عن قصة قد شاهدها وهو مسلم.

ومنها أن يكون في الحديث منقبة له فيستفاد بمعرفته فضيلته، ومنها أن يكون مشتملاً على نسبةٍ فِعْلٍ غير مناسب، فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن في غيره من أفاضل الصحابة وخصوصاً إذا كان ذلك من المنافقين.

ثم هو أقسام كما بينه بقوله: (كرجل) أي مثاله كرجل، كحديث أنه ﷺ: «رأى رجلاً قائماً في الشمس». إلخ هو أبو إسرائيل، قيصر العامري (و) ك(امرأة) كحديث عائشة أن امرأة سألت النبي ﷺ من غسلها في الحيض الحديث، هي أسماء بنت يزيد بن السكن، الأنصارية. (و) ك(ابن) مثل ابن أم مكتوم، اسمه عبدالله، وقيل: عمرو، وأبوه زائدة، وقيل: قيس، وقيل: الأصم، ومثله بنت فلان، كحديث ماتت إحدى بنات النبي ﷺ، وهي زينب، (و) ك(عم) كرواية خارجة بن الصلت عن عمه هو علافة بن صحرار ومثله عمته، كحصين بن محصن، عن عمه له، هي أسماء، وك(خال) مثل حديث: تزوج ابن عمر بنت خاله، اسمه عثمان بن مظعون وبنته زينب وك(أخ) كحديث عمر أنه رأى حلة سبّاء إلخ وفيه فكساها أختاً له مشركاً بمكة، هو أخوه لأمه عثمان بن حكيم السلمي. (و) ك(زوج) مثل زوج برّوع بنت واشق، هو هلال بن مرة، الأشجعي. (وأشباه) لذلك كبنت، وعمة وخالة، وأخت، وزوجة، (و) ك(أم) كحديث أبي هريرة: كنت أدعو أُمّي إلى الإسلام، الحديث. هي

أمية بنت صفيح .

ويعرف تعيين المبهم، برواية أخرى مصرحة به أو بالتنصيص من أهل السير ونحوهم، إن اتفقت الطريق على الإبهام، وربما استدل له بورود تلك القصة، المبهم صاحبها لمعين، مع احتمال تعددها قاله السخاوي .

(تتمة): الزيادات: قوله: (وألفوا في) وقوله: (لكي تحيط البيت) وقوله: (وأم).

معرفة الثقات والضعفاء

أي هذا مبحثها، وهو النوع السابع والثمانون من أنواع علوم الحديث.

وكان الأولى تقديمه، مع مراتب الجرح، والتعديل، مع القول في اشتراط بيان سببهما، أو أحدهما، وكون المعتمد عدمه من العالم، بأسبابهما، وفي التعديل على الإبهام، والبدعة التي يجرح لها، وما أشبه ذلك، مما تقدم في موضع واحد. قاله السخاوي. قلت في ذكر السيوطي: هنا بين المبهمات ومن خلط من الثقات مناسبة لا تخفى.

مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ وَالْمُضْعَفِ أَجَلُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ فَأَعْرِفِ
بِهِ الصَّحِيحَ وَالسَّقِيمَ وَارْجِعْ لِكُتُبِ تَوْضُوعِ فِيهَا وَاتَّبِعْ

(معرفة الثقات) من الرواة (والمضعف) منهم، فمعرفة مبتدأ خبره (أجل أنواع) أي من أعظم وأنفع أنواع علوم الحديث لأن به معرفة الصحيح والضعيف من الحديث، كما أشار إليه بقوله (فاعرف) أيها الطالب والمحدث (به) أي بسبب معرفة هذا النوع (الصحيح) من الحديث بالنصب مفعول اعرف (والسقيم) منه فهذا النوع مرعاة للتوصل إلى معرفتهما (وارجع) يا من يريد التبصر فيه (لكتب) أي إلى مطالعة كتب (توضع فيها) أي معرفة الثقات، والضعفاء (و) بعد مطالعتك لها وإمعان

نظرك، فـ (تابع) ما يترجح لديك منها، فقد ألف العلماء، في كل منهما تصانيف كثيرة، ففي الضعفاء ليحيى بن معين، وأبي زرعة الرازي، وللبخاري في كبير وصغير، وللنسائي، وأبي حفص الفلاس، ولأبي أحمد بن عدي، في كامله، وهو أكمل الكتب، وأجلها، ولكنه توسع فيه فذكر كل من تكلم فيه، وإن كان ثقة، وغيرهم، وأنفع كتاب عليه مَعَوَّل المتأخرين هو ميزان الاعتدال، للذهبي، والتقط منه الحافظ من ليس في تهذيب الكمال، وضم إليه ما فاته، مع تحقيق في كتاب سماه «لسان الميزان»، وله كتابان آخران، تقويم اللسان، وتحرير الميزان، كما أن للذهبي المغني في الضعفاء، وآخر سماه «الضعفاء والمتروكين» إلى غير ذلك.

وفي الثقات فقد صنف أبو حاتم البستي وهو أجمعها ولكن فيه مؤخذات، وكذا العجلي وابن شاهين، وغيرهم، وفي المشترك بينهما ألف الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي كتاب «الجرح والتعديل»، وهو من أنفع ما ألف في هذا الشأن، وغيره.

[٩٤٠] **وَجُورُ الْجَرْحِ لِيَصُونَ الْمِلَّةَ وَأَخَذَرُ مِنَ الْجَرْحِ لِأَجْلِ عِلَّةِ**

(وجوز) بالبناء للمفعول (الجرح) أي جرح الرواة، (لصون) لأجل حفظ (الملة) أي الدين يعني: أنه إنما جاز ذكر عيوب الناس مع كون أعراض المسلمين محرمة، لأجل أن يحفظ الدين الإسلامي، عن التبديل، والتحريف وإدخال ما ليس منه فيه، بل هذا واجب لأن الدين النصيحة، وليس من الغيبة المحرمة، وقد أوجب الله تعالى الكشف والتبيين عند خبر الفاسق، حيث قال: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فِاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾، وقال ﷺ في الجرح: «بئس أخو العشيرة» وفي التعديل: «إن عبد الله رجل صالح» إلى غير ذلك.

وأجمع المسلمون على ذلك، وتكلم في الرجال جماعة من الصحابة، ثم من التابعين، كالشعبي، وابن سيرين، لكنه في القرن الأول

قليل لقلة الضعفاء، إذ أكثرهم صحابة، وغيرهم أكثرهم ثقات، فلما دخل القرن الثاني زاد جماعة الضعفاء، ففي آخر عصر التابعين وهو حدود المائة والخمسين، تكلم في الجرح والتعديل طائفة من الأئمة، كأبي حنيفة والأعمش، وشعبة، ومالك، ومعمر، وهشام، والدستوائي، والأوزاعي، والثوري، وغيرهم، ثم طبقة بعدهم كابن المبارك، وهشيم، وابن عيينة، وغيرهم ثم طبقة أخرى، كالحميدي، والقعني ويحيى بن يحيى، وغيرهم، ثم صُنِفَتِ الكُتُبُ، وقد ذكر السخاوي الطبقات كلها إلى زمانه بالتفصيل فراجعها، فعدّلوا، وجرحوا، ولم يحابوا، أباً، ولا ابناً، ولا أخاً، حتى إن ابن المديني سئل عن أبيه، فقال: سلوا عنه غيري، فأعادوا، فأطرق ثم رفع رأسه فقال هو الدين إنه ضعيف، وكان وكيع بن الجراح لكون والده على بيت المال يقرن معه آخر إذا روى عنه، وقال أبو داود: صاحب السنن ابني عبدالله كذاب.

وحجتهم التوصل بذلك لصون الشريعة وأن حق الله ورسوله ﷺ هو المقدم، ولذا قال يحيى بن سعيد القطان، لما قيل: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة؟ لأن يكونوا خصمائي أحب إليّ من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ، يقول: لِمَ لَمْ تَذَبِ الكُذْبَ عَن حَدِيثِي؟

(واحذر) أيها المتصدي لذلك، المقتفي، أئْرَ مَنْ تَقْدَمُ (من الجرح) لأي راو كان (لأجل علة) أي هوىً يحملك على التحامل والانحراف، وترك الإنصاف، كالتعصب للمذاهب، والمنافسة على الدنيا، وقد قال ابن دقيق العيد: أعراض المسلمين حُفْرَةٌ من حُفْرِ النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس، المحدثون، والحُكَّام.

وَأَزْدُدْ كَلَامَ بَعْضِ أَهْلِ الْعَصْرِ فِي بَعْضِهِمْ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ

(واردد) أيها المحدث (كلام بعض أهل العصر الواحد (في) حق (بعضهم) بالجرح، أي لا تقبل كلام الأقران المتعاصرين بعضهم

في بعض (عن ابن عبد البر) خبر لمحذوف أي هذا محكي عن الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله، المشهور بابن عبد البر، فإنه عقد لذلك باباً في كتابه «جامع بيان العلم وفضله»، حيث قال: الصحيح في هذا الباب أن من ثبتت عدالته، وصحت في العلم إمامته، وبه عنايته لم يُلتفت إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحه بيينة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات الخ.

وَرُبَّمَا رُدَّ كَلَامُ الْجَارِحِ إِذْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ بِأَمْرٍ وَاضِحٍ

(وربما رد كلام الجارح) فعل ونائب فاعل، يعني: أنه قد يرد كلام الجارح فيمن جرحه.

(إذ) تعليلية أي لأجل أنه (لم يكن ذاك) الجرح، أو ظرفية متعلقة برُدَّ أي وقت عدم كونه (بأمر واضح) فيه أي مُفسَّر. وحاصل معنى البيت: أنه لوجود المتشدد، ومقابله، ربما يرد كلام الجارح إذا لم يكن مفسراً بأمر يتضح فيه الجرح، كالنسائي في أحمد بن صالح المصري الحافظ، فإنه اتفق الحفاظ على توثيقه، وأن النسائي متحامل عليه، وسببه أنه كان لا يحدث أحداً حتى يسأل عنه فجاءه النسائي وقد صحب قوماً من أصحاب الحديث ليسوا هناك، فأبى أحمد أن يأذن له، فَعَمَدَ النسائي إلى جمع أحاديث قد غلط فيها أحمد بن صالح فَشَنَعَ فيها، ولكن لم يضره ذلك، وبالجملة فهو على ما قيل:

وَعَيْنُ الرَّضِيِّ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ كَمَا أَنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبْدِي الْمَسَاوِيَا
الذَّهَبِي مَا اجْتَمَعَ اثْنَانِ عَلَى تَوْثِيقِ مَجْرُوحٍ وَجَرَحِ مَنْ عَلَا

(الذهبي) بتخفيف الياء للوزن فاعل لمحذوف أي قال الذهبي، أو مبتدأ خبره محذوف أي قائل، وهو أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ومقول القول قوله: (ما اجتمع اثنان) أي رجلان من علماء هذا الشأن (على توثيق) شخص (مجروح) من الضعفاء (و) لا

على (جرح) أي تضعيف (من علا) أي شخص ارتفع قدره بكونه ثقة، والمعنى أن الذهبي وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال، قال: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة.

ومعنى هذا الكلام كما قال بعض المحققين: أنه لم يقع الاتفاق من العلماء على توثيق ضعيف، بل إذا وثقه بعضهم ضعفه غيره كما لم يقع الاتفاق من العلماء على تضعيف ثقة فإذا ضعفه بعضهم وثقه غيره، فلم يتفقوا على خلاف الواقع في جرح راو أو تعديله، ولفظ اثنان في كلامه المراد به الجميع كما يقال: هذا أمر لا يختلف فيه اثنان أي يتفق الجميع كما يقال: هذا أمر لا يختلف فيه اثنان أي يتفق الجميع ولا ينازع فيه أحد، والله أعلم.

ثم ذكر ما يعرف به كون الراوي ثقة تبعاً لابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح فقال:

وَتُعْرَفُ الثَّقَّةُ بِالتَّنْصِيصِ مِنْ رَاوٍ وَذِكْرِ فِي مُؤَلَّفٍ زَكْنٍ
أَفْرَدَ لِلثَّقَاتِ أَوْ تَخْرِيجِ مُلْتَزِمِ الصَّحَّةِ فِي التَّخْرِيجِ [٩٤٥]

(وتعرف الثقة) للراوي (بالتنصيص) عليه (من راو) عنه (و) يعرف أيضاً بـ (بذكر) أي ذكر الراوي (في) كتاب (مؤلف زكن) بالبناء للمفعول أي علم ذلك المؤلف، وقوله (أفرد) بالبناء للمفعول (لثقات) أي لذكرهم جملة حالية من ضمير زكن، أي علم حال كونه مفرداً للثقات فقط ككتاب الثقات لابن حبان، والعجلي، وابن شاهين، وغيرهم، (أو) يعرف بـ (تخريج ملتزم الصحة): أي مشروط الصحة (في التخريج) أي التأليف متعلق بملتزم.

وحاصل المعنى: أنه يعرف كونه ثقة بتخريج حديثه من يشترط

معرفة من خَلَطَ من الثقات

أي هذا مبحثها وهو النوع الثامن والثمانون من أنواع علوم الحديث. قال السخاوي: وكان الأنسب ذكره فيمن تقبل روايته ومن ترد، كما في الذي قبله، وهو فن مهم عزيز، وفائدة ضبطهم تمييز المقبول، من غيره، ولذا لم يذكر الضعفاء منهم كأبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني، لأنهم غير مقبولين، بدونه، اهـ.

وَالْحَازِمِي أَلْفَ فِيمَنْ خَلَطَا مِنْ الثَّقَاتِ آخِرًا فَأَسْقَطَا
مَا حَدَّثُوا فِي الإِخْتِلَاطِ أَوْ يُشَكَّ وَبِاعْتِبَارِ مَنْ رَوَى عَنْهُمْ يُفَكَّ
كَاتَبْنِي أَبِي عَرُوبَةَ وَالسَّائِبِ وَذَكَرُوا رَبِيعَةَ لَكِنْ أَبِي

(و) الحافظ أبو بكر محمد بن موسى (الحازمي) نسبة إلى أحد أجداده (قد ألفا) بالبناء للفاعل والألف إطلاقية والفاعل ضمير الحازمي، أي صنف الحازمي^(١) جزءاً لطيفاً (في) معرفة (من خلطاً) بتشديد اللام، والألف إطلاقية (من الثقات) حال مِنْ مَنْ، أي حال كون ذلك المخلط من الثقات، واحترز به من الضعفاء فإنه لا فائدة في ذكرهم، في هذا النوع،

(١) وممن ألف فيه صلاح الدين العلائي في جزء اختصره جداً، والحافظ برهان الدين سبط بن العجمي ولكنه ذكر الثقات وغيرهم، وأحسن مؤلف فيه، تأليف أبي البركات محمد بن أحمد الشهير بابن الكيال وسماه الكواكب النيرات، في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، مطبوع بتحقيق كمال يوسف الحوت.

ردهم بدونه، كما تقدم في كلام السخاوي. (آخرًا) منصوب على الظرفية متعلق بخلط، أي في آخر عمره، يعني: غالباً، وإلا فليس قيداً فيه، ومثله قول مالك: إنما يَخْرَفُ الكذابون.

وحقيقة الاختلاط: فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال، والأفعال، إما بخرف أو ضرر أو مرض، أو عارض من موت ابن، وسرقة مال، أو ذهاب كتب أو احتراقها. (فأسقطا) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، ونائب فاعله قوله: (ما حدثوا) أي الحديث الذي حدثوا به (في الاختلاط) أي في حالة اختلاطهم (أو) ما (يشك) بالبناء للمفعول، أي يشك فيه هل هو قبل الاختلاط، أو بعده.

وحاصل المعنى: أنه يسقط ما حدث به بعد الاختلاط، أو شك فيه وأشكل: أرواه قبل، أو بعد؟ وقيل ما رواه قبل الاختلاط لثقتة.

(وباعتبار) من روى عنهم أي نقل الحديث عن المخلطين متعلق بقوله: (يفك) بالبناء للمفعول، أي يزال الإشكال، من فككت العظم فكاً من باب قتل: أزلته من مفصله، والمعنى: أنه يتميز ما حدثوا به قبل الاختلاط وبعده، باعتبار الرواة عنهم، فمن نقل قبل الاختلاط قبل ومن نقل بعده رُدَّ. ثم ذكر أمثلة لهم بقوله (كابني) بصيغة التثنية مضاف إلى (أبي عروبة) وما عطف عليه، وصرف للضرورة، وهو سعيد بن أبي عروبة مهران العدوي، البصري، أبو النضر، أحد كبار الأئمة، وثقاتهم، فقد اختلط اختلاطاً قبيحاً، وطالت مدته، واختلف في ابتدائها، فقيل في سنة خمس وأربعين ومائة، وقيل في سنة اثنين وأربعين، وقيل في سنة ثمان وأربعين، وقيل سنة ثلاثة وأربعين، وقيل سنة اثنين وثلاثين ومائة، واختلف في موته، فقيل سنة خمسين، أو خمس أو ست أو سبع وخمسين ومائة، وقد سمع منه قبل الاختلاط جماعة، منهم خالد بن الحارث، وروح بن عبادة، وابن المبارك، وعبد الوهاب الثقفي، وغيرهم.

(والسائب) عطف على أبي، وهو عطاء بن السائب، الثقفي، الكوفي، أحد التابعين، أبو محمد، ويقال: أبو السائب، مات سنة ١٣٦ هـ.

فقد صرح جماعة من الأئمة باختلاطه، وممن سمع منه قبل الاختلاط فقط أيوب، وحماد بن زيد، وزائدة، وزهير وابن عيينة، والثوري، وشعبة، ووهيب، وغيرهم، وممن سمع منه بعده فقط إسماعيل بن علي، وجريير بن عبد الحميد، وخالد بن عبد الله الواسطي، وابن جريج، وعلي بن عاصم، ومحمد بن فضيل، وغيرهم، وممن سمع منه في الوقتين، معاً أبو عوانة، وغيره، ووصفه ابن معين بالاختلاط الشديد، لكن قال ابن حبان: إنه اختلط بآخره، ولم يفحش حتى يستحق أن يعدل به عن مسلك العدول. اهـ (وذكروا) أي العلماء فيمن اختلط (ربيعاً) بالصرف للضرورة، هو ربيعة بن أبي عبد الرحمن، فروخ، المدني، أحد الأثبات، شيخ مالك، الشهير بريعة الرأي، لأنه كان مع معرفته بالسنة، قائلاً به، قال ابن الصلاح، قيل: إنه تغير في آخر عمره، وترك الاعتماد عليه لذلك، قال العراقي: ولم أقف عليه لغيره، ولا أعلم أحداً تكلم فيه بالاختلاط، ولذا قال الناظم: (لكن أبي) بالبناء للمفعول أي منع هذا القول من الاعتماد عليه، لاحتجاج الشيخين به، وتوثيق الحفاظ له، وإنما قال الواقدي: كانوا يتقونه لموضع الرأي، على أن عبد العزيز بن أبي سلمة، قال: قلت لربيعة في مرضه الذي مات فيه، إنا قد تعلمنا منك وربما جاءنا من يستفتينا في الشيء لم نسمع فيه شيئاً، فزى رأينا خيراً من رأيه لنفسه فنفتيه قال: فقال أقعدوني، ثم قال: ويحك يا عبد العزيز لأن تموت جاهلاً خيراً من أن تقول في شيء بغير علم، لا، لا، لا. ثلاث مرات، وكانت وفاته في سنة اثنتين أو ست وثلاثين أو اثنتين وأربعين، ومائة، بالمدينة، وقال ابن عبد البر: ذمه جماعة من أهل الحديث لإعراقه في الرأي. اهـ. وذكر ابن الصلاح جماعة آخرين من المختلطين، ثم قال: اعلم أن من كان هذا القبيل محتجاً به في الصحيحين، أو أحدهما، فإننا نعرف على الجملة أن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط. اهـ.

(تتمة): الزيادات قوله: (والحازمي ألف فيمن)، وقوله: وباعتبار البيت، وقوله: لكن أبي.

طبقات الرواة

أي هذا مبحثها وهو النوع التاسع والثمانون من أنواع علوم الحديث. وهو من المهمات، وبينه وبين التاريخ عموم وخصوص وجهي، فيجتمعان في التعريف بالرواة، وينفرد التاريخ بالحوادث، والطبقات بما إذا كان في البدرين مثلاً من تأخرت وفاته وعن لم يشهدها، لاستلزامه تقديم المتأخر الوفاة، وقد بينهما بعض المتأخرين بأن التاريخ ينظر فيه بالذات، إلى المواليد والوفيات، وبالعرض إلى الأحوال، والطبقات ينظر فيها بالذات إلى الأحوال وبالعرض إلى المواليد، ولكن الأول أشبه، قاله السخاوي.

والطبقات جمع طبقة وهي في الأصل عبارة عن القوم المتشابهين، وفي الاصطلاح ما أشار إليه الناظم بقوله:

وَالطَّبَقَاتُ لِلرُّوَاةِ تُعْرَفُ بِالسِّنِّ وَالْأَخْذِ وَقَدْ تَخْتَلَفُ
فَالصَّاحِبُونَ بِاعْتِبَارِ الصُّحْبَةِ طَبَقَةٌ وَفَوْقَ عَشْرِ رُتَبَهُ

[٩٥٠]

(والطبقات للرواة) أي رواية الأحاديث مبتدأ خبره جملة قوله (تعرف) في الاصطلاح (بالسن) أي باشتراك المتعاصرين في السن ولو تقريباً وبـ (الأخذ) عن المشايخ، وربما اكتفوا بالاشتراك في التلاقي، وهو غالباً ملازم للاشتراك في السن (وقد تختلف) أي الطبقات فرب شخصين يكونان من طبقة واحدة، لتشابههما بالنسبة إلى جهة، ومن طبقتين بالنسبة

إلى جهة أخرى لا يتشابهان فيها، ولذا قال ابن الصلاح: والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج إلى معرفة المواليذ، والوفيات، ومن أَخَذُوا عنه، ومن أَخَذَ عنهم، ونحو ذلك، (ف) إذا كان كذلك من اختلاف الطبقات باختلاف الجهات، وأردت بيانه فأقول لك: (الصاحبون) أي الصحابة رضي الله عنهم (باعتبار) اشتراكهم في (الصحبة) للنبي ﷺ (طبقة) واحدة (و) باعتبار تفاوتهم في سوابقهم ومراتبهم، فهم، (فوق عشر رتبة) تميز منصوب، أي من جهة المرتبة، يعني: أنه إذا نظرنا إلى تفاوت رتبهم فهم فوق عشر طبقات كما تقدم في معرفة الصحابة، فأنس بن مالك وأمثاله من صغار الصحابة رضي الله عنهم مع العشرة، وغيرهم، من أكابر الصحابة، من طبقة واحدة، باعتبار الصُّحْبَةِ، وإذا نظرنا إلى السوابق والمراتب فهو دونهم بطبقات.

وعلى النظر الأول عمل ابن حبان وغيره فالصحابه طبقة أولى، والتابعون طبقة ثانية، وأتباع التابعين طبقة ثالثة، وهلمَّ جَرًّا، وعلى النظر الثاني فعل ابن سعد في الصحابة ومن بعدهم، حيث عدد في كل الطباق منهم، قال الحافظ: ولكل وجه، قال السخاوي: ومنهم من يجعل كما قاله ابن كثير: كُلُّ طبقة أربعين سنة، واستشهد له بحديث ضعيف. ثم ذكر فائدته فقال:

وَمِنْ مَفَادِ النَّوْعِ أَنْ يُفْصَلَ عِنْدَ اتِّفَاقِ الْإِسْمِ وَالَّذِي تَلَا

(ومن مفاد أي فائدة معرفة هذا (النوع) خبر مقدم (أن) مصدرية (يفصلا) بالبناء للمفعول والألف للإطلاق وهو في تأويل المصدر مبتدأ مؤخر أي التفصيل والتمييز بين المتشابهين (عند اتفاق الاسم) أي اسم الراويين (والذي تلا) أي تبع الاسم، والمراد به الكنية، ونحوها، مما تقدم في المتفق والمفترق، وإنما قال تلا لأنها تتلو الاسم في الذكر، لأنه يذكر أولاً، ثم تذكر هي بعده.

ومن فائدته أيضاً: إمكان الاطلاع على تبين التدليس، والوقوف على حقيقة المراد من العنينة، هل هي محمولة على السماع، أو مرسلة، أو منقطعة إلى غير ذلك، وصنف في الطبقات جماعة كمسلم، وخليفة بن خياط، وطبقات ابن سعد عظيم كثير الفوائد.

(تتمة): قوله: وقد تختلف إلى آخر الباب من زياداته.

أوطان الرواة وبلدانهم

أي هذا مبحثه وهو النوع التسعون من أنواع علوم الحديث.

وهو نوع مهم جليل يعتني به كثير من علماء الحديث، لا سيما وقد يتبين به الراوي المدلس، وما في السند من إرسال خفي، ويزول به توهم ذلك، ويتميز به أحد المتفقيين من الآخر، ومن مظانه الطبقات لابن سعد، وتواريخ البلدان، وأحسن ما ألف فيه وأجمعه الأنساب لابن السمعاني، وفي مختصره اللباب لابن الأثير فوائد مهمة، وكذا للرشاطي الأنساب، واختصره المجد الحنفي، واختصر الناظم مختصر ابن الأثير، وزاد في الكثير وسماه «لب اللباب».

قَدْ كَانَتْ الْأَنْسَابُ لِلْقَبَائِلِ فِي الْعَرَبِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْأَوَائِلِ
وَأَنْتَسَبُوا إِلَى الْقُرَى إِذْ سَكَنُوا فَمَنْ يَكُنْ بِبِلَدَتَيْنِ يَسْكُنُ
فَأَنْسَبَ لِمَا شِئَتْ وَجَمَعَ يَحْسُنُ وَأَبْدَأُ بِالْأَوْلَى وَبِئْسَ أَحْسَنُ

(قد كانت الأنساب) أي الانتساب، (للقبائل) أي إليها، وهي جمع قبيلة، وهم بنو أب واحد ولهم الشعوب، هي القبائل العظام، وقيل: الجَمَاع الذي يجمع متفرقات البطون، واحدها شعب، والقبائل هي البطون، وهي للعرب كالأسباط لبني إسرائيل، بل يقال: لكل ما جمع على شيء واحد قبيل، أخذاً من قبائل الشجرة، وهي غصونها، أو من قبائل

الرأس وهو أعضاؤها، سميت بذلك لاجتماعها، والعمائر جمع عمارة بالكسر والفتح، قيل: الحي العظيم يمكنه الانفراد بنفسه، وهي فوق البطن، والبيوت جمع بيت، ولهم الأسرة، والبطن، والجذم والجماع، والجمهور، والحي، والرهط، والذرية، والعترة والعشيرة، والفخذ، والفصيصة، قاله السخاوي. (في العرب العرباء) الأول: بفتحتين، والثاني: بفتح فسكون قال في «ق» عَرَبٌ عَرَبِيَّةٌ وَعَرَبَاءٌ، وَعَرَبِيَّةٌ، صَرْحَاءٌ، وَمَتَّعِبَةٌ وَمَسْتَعْرَبَةٌ، ذَخْلَاءٌ. (والأوائل) أي المتقدمين، يعني: أن العرب الخالص والأوائل كانوا ينتسبون إلى الشعوب، والقبائل، والعمائر، والعشائر والبيوت، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾، وأما العجم فكانوا ينتسبون إلى رساتيقهم، وهي القُرَى، والبلدان، وكانت بنو إسرائيل تنسب إلى أسباطها. (و) لما جاء الإسلام وانتشر الناس في الأقاليم، والمدن، والقرى، وضاعت الأنساب العربية كثيراً في البلدان المتفرقة. (انتسبوا إلى القرى إذ سكنوا) إذ ظرفية، أي وقت سكنهم فيها، أو تعليلية أي لسكنهم فيها، يعني أن العرب انتسبوا إلى القرى التي سكنوها كما كانت العجم تنتسب إليها، وهذا وإن وقع في المتقدمين أيضاً فهو قليل، كما أنه يقع في المتأخرين، أيضاً، النسبة إلى القبائل بقلّة.

والمراد بالقرى محل الإنسان من بلدة، أو ضيعة، أو سكة، وهي الزقاق، أو نحوها، وقد يقع النسبة إلى الصنائع، كالخياط، وإلى الحرف كالبزاز، وتقع ألقاباً كخالد بن مَخْلَد الكوفي القَطَواني وكان يغضب منها.

(فمن يكن ببلدتين) أو القريتين أو نحوهما (يسكن) بأن انتقل من الشام إلى العراق، أو من دمشق إلى مصر، وأردت نسبته (فانسب) أمر من نَسَبَهُ من باب نصر، بمعنى عزاه، أي فاعزه (لما شئت) منهما مقتصرأ على أحدهما كفلانٍ الشامي، أو العراقي، وهو قليل كما قال النووي. (وجمع) أي جمعتك بين البلدتين في النسبة، (يحسن) بل هو الأحسن من الاقتصار على أحدهما (و) لكن (ابدأ) في النسبة (ب) بالبلدة (الأولى)

بنقل حركة الهمز إلى اللام ودرجها للوزن، أي بالبلدة التي هي الأولى بالسكنى فيها، فتقول لمن انتقل من الشام إلى العراق الشامي العراقي .
(و) كونه (بشم) في الثانية المنتقل إليها (أحسن) من عدمها، ومثلها الفاء فتقول الشامي، ثم العراقي .

وَمَنْ يَكُنْ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ بَلَدَةٍ كَذَا لِإِقْلِيمٍ أَوْ أَجْمَعَ بِالْأَعْمِ
فَأَنْسَبُ لِمَا شِئْتَ وَلِلنَّاحِيَةِ [٩٥٥]
مُبْتَدِئاً وَذَلِكَ فِي الْأَنْسَابِ عَمَّ
يَبْدَأُ بِالْقَبِيلِ ثُمَّ مَنْ سَكَنَ
فِي بَلَدَةٍ أَرْبَعَةَ الْأَعْوَامِ يُنْسَبُ إِلَيْهَا فَارْوِ عَنْ أَعْلَامِ

(ومن يكن) من الرواة (من قرية) كائنة (من بلدة) كجروول من مكة مثلاً، (فانصب) أيها المحدث جوازاً (لما شئت) من تلك القرية، والبلدة، فتقول فلان الجروولي أو المكي (و) انصبه أيضاً، جوازاً (للناحية) التي منها تلك البلدة كالحجاز في مثلنا فتقول فيه: فلان الحجازي (كذا) يجوز أن تنسبه (لإقليم)، وفي نسخة الشارح للإقليم بالتعريف بنقل حركة الهمزة وحذفها، وهو بكسر الهمزة بوزن قنديل، قال في المصباح: قيل مأخوذ من قلامة الظفر، لأنه قطعة من الأرض، قال الأزهري: وأحسبه عربياً، وقال ابن الجواليقي: ليس بعربي، محض، والأقاليم عند أهل الحساب سبعة كل إقليم يمتد من المغرب إلى نهاية المشرق طويلاً ويكون تحت مدار تتشابه أحوال البقاع التي فيه، وأما في العرف فهو ما يختص باسم، ويتميز به عن غيره، فمصر إقليم، والشام إقليم، واليمن إقليم، وعلى هذا فلا فرق بينه وبين الناحية ولذا قال السخاوي بعد ذكر الناحية، وتسمى الإقليم، أيضاً، وعلى الأول فهو أوسع من الناحية، بكثير، قال الشارح: وهي أقسام الأرض كالعرب في المثال، فيقال: فلان العربي اهـ. (أو أجمع) بينهما (بالأعم) متعلق بقوله (مبتدأ) أي حال كونك مبتدأ في النسبة بالأعم، فالأعم، وهو الإقليم، ثم الناحية، ثم البلدة، ثم القرية، فتقول: فلان العربي، الحجازي، المكي، الجروولي، (وذلك) أي الحكم المذكور في

البلدان وهو الابتداء بالأعم فالأعم، (في الأنساب) أي القبائل (عمّ)، يعني أن الحكم المذكور يعم الانتساب إلى القبائل، فتبدأ بالأعم، فالأعم، فتقول: فلان القرشي، ثم الهاشمي، ليحصل بالثاني فائدة، لم توجد في الأول، ولا تقول الهاشمي، القرشي، لأنه لا فائدة للثاني حينئذ، إذ يلزم من كونه هاشمياً، كونه قرشياً، بخلاف العكس، ولا يقال ذكر الأخص يعني عن الأعم، لأنه قد يخفى على بعض الناس، ولا سيما في البطون الخفية كالأشهل من الأنصار، فذكر الأعم لدفع هذا التوهم، وقد يقتصرون على الخاص، وقد يقتصرون على العام، وهو قليل، أفاده في التدريب. (وناسب) مبتدأ (إلى قبيل) لغة في قبيلة (و) إلى (وطن) هو محل الإنسان من بلدة، أو ضيعة، أو سكة، وهي الزقاق، أو نحوها، وجملة (يبدأ) خبر المبتدأ، أي يبدأ، في حال الجمع بينهما (ب) بالنسبة إلى (القبيل) ثم الوطن، أو الصناعة فيقول: فلان القرشي، المكي، أو الخياط، (ثم) إن (من) شرطية (سكن) أي أقام (في بلدة) ونحوها (أربعة الأعوام) أي أربع سنين كاملة (ينسب) جواب «من» مجزوم وهو فصيح أحسن من رفعه، كما أشار إليه ابن مالك بقوله:

«وَيَعْدَ ماضٍ رَفَعَكَ الْجَزَا حَسَنٌ» إلخ أي والجزم أحسن منه.

يعني: أن من أقام ببلدة أربع سنين ينسب إليها (فارو) أيها المحدث هذا الكلام حال كونك ناقلاً (عن أعلام) أي عن أئمة يقتدى بهم، كالعلم الذي يَهْتَدِي به المسافر، في الطريق وهم عبدالله بن المبارك ومن تبعه.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله «قد كانت الأنساب» البيت، وقوله «فانسب لما شئت، وجمع يحسن»، وقوله «كذا الإقليم» إلى آخر الباب.

الموالي

أي هذا مبحثه وهو النوع الحادي والتسعون من أنواع علوم الحديث .
اعلم أن الموالي من الأسماء المشتركة بالاشتراك اللفظي ، الموضوعه لكل واحد من الضدين ، إذ هي موضوعه للمولى من أعلى ، وهو المُعْتَق ، بكسر التاء ، والمولى ممن أسفل وهو المُعْتَق بفتحها ، ومعرفة كل منهما مهمة ، أفاده السخاوي . وصنف في ذلك أبو عمر الكندي بالنسبة إلى المصريين .

وَلَهُمْوَا مَعْرِفَةُ الْمَوَالِي وَمَالُهُ فِي الْفَنِّ مِنْ مَجَالِ
وَلَا عَتَاةٍ وَلَا حِلْفٍ وَلَا إِسْلَامٍ كَمِثْلِ الْجُعْفِيِّ [٩٦٠]

(ولهموا) أي للعلماء خبر مقدم عن قوله : (معرفة الموالي) من العلماء والرواة يعني : أن من المهم عند العلماء أهل الحديث وغيرهم معرفة الموالي بأقسامه ، إذ ربما يقع بعدمها ، خلل في الأحكام الشرعية ، فيما يشترط فيه ، كالإمامة العظمى ، وكفاءة النكاح ، والتوارث .

(وما) موصولة مبتدأ أي الذي (له) خبر مقدم (في الفن) أي فن علوم الحديث وغيره (من) زائدة (مجال) مبتدأ مؤخر أي دَوْرَان وتعلق يعني : أن الذي له تعلق في هذا الفن وغيره ، إذ هو من الضروريات لاشتراط حقيقة النسب في الإمامة العظمى ، وغيرها من الأحكام ، ولاستحباب التقديم فيه في

الصلاة، وغيرها وإن كان قد ورد في الحديث الصحيح مولى القوم من أنفسهم .
 وخبر ما قوله (ولا) بالقصر للوزن مضاف إلى قوله: (عتاقة) بالفتح
 مصدر عتق، كأبي العالية الرياحي رُفيع بن مهران، كان مولى لامرأة من
 بني رِيَّاح، وأبو البختری سعيد بن فيروز الطائي كان مولى لمن أعتقه من
 طيء، ومكحول الشامي الهذلي كان مولى لامرأة من هذيل، وعبدالله بن
 المبارك الحنظلي وغيرهم، مع إطلاق النسبة في كل منهم، بحيث يظن أنه
 ممن ينسب كذلك صليبية^(١)، أي من ولد الصلب، وهذا^(٢) وإن كان قليلاً
 بالنظر للأصل في الانتساب هو الأغلب، في الاستعمال.

وقد يراد به ولاء الحلف، وهو الثاني، كما قال: (ولاء حلف) أي
 الثاني ولاء حلف بكسر فسكون، ويقال فيه: حلفة أيضاً، ومعناه العهد،
 والحليف المعاهد، يقال: تحالفا إذا تعاهدا وتعاقدا على أن يكون أمرهما
 واحداً، في النصرة والحماية، كما في المصباح، وأبطل الإسلام ما كان في
 الجاهلية على الفتن، والقتال، بين القبائل، أو الغارات، دون نصر المظلوم،
 وصلة الأرحام، قاله السخاوي.

وهم جماعة كمالك بن أنس الإمام، فإنه حميري، أصبحي، صليبية،
 ولكن لكون نفره أصبح حلفاء عثمان بن عبيدالله بن عثمان بن عمرو بن
 كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي أخي طلحة نسب تيمياً، وقيل:
 لأن جده مالك بن أبي عامر كان أجيراً لصلحة بن عبيدالله المذكور حين
 كان طلحة يختلف في التجارة، كما تقدم في مقسم مولى ابن عباس
 لملازمته إياه، قال العراقي: وهذا قسم آخر.

وقد يراد به ولاء الإسلام، وهو الثالث كما أشار إليه بقوله (ولاء إسلام)
 أي الثالث من الموالي ولاء إسلام، وهو أن يسلم الرجل على يد الرجل

(١) يقال: عربي صليب خالص النسب وامرأة صليبية كريمة المنصب عريقة أفاده في
 التاج اهـ.

(٢) أي الانتساب للعتاقة اهـ الجامع.

فينسب إليه، وذلك (كمثل الجعفي) بضم الجيم ثم مهملة ساكنة بعدها فاء،
إمام هذه الصنعة أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة
البخاري فإنه انتسب كذلك لأن جد أبيه المغيرة كان مجوسياً فأسلم على يد
اليمان بن أخنس الجعفي والد جد عبدالله بن محمد بن جعفر بن يمان
المُسْنَدِي الجعفي شيخ البخاري.

وكأبي علي الحسن بن عيسى بن ماسْرَجِس، الماسرجسي، بفتح
السين وكسرهما، فإنه كان نصرانياً فأسلم على يد ابن المبارك، فقيل له:
مولى ابن المبارك.

وقد ينسب للقبيلة مولى مولاها نحو سعيد بن يسار أبي الحباب
الهاشمي فإنه لكونه مولى شُقْران مولى رسول الله ﷺ نسب لبني هاشم،
وكعبدالله بن وهب القرشي الفهري المصري، فإنه مولى يزيد بن رمانة وهو
مولى يزيد بن أنيس الفهري.

(تتمة): قوله: وما له في الفن من مجال من زياداته على العراقي.

التأريخ

بالهمزة وتخفف، ويقال فيه توريف، أي هذا مبحثه وهو النوع الثاني والتسعون من أنواع علوم الحديث وهو آخر ما ذكره الناظم من أنواع علوم الحديث.

هو مصدر أرخت الكتاب بالثقل في الأشهر، والتخفيف لغة، حكاها ابن القطاع إذا جعلت له تاريخاً، وهو معرب وقيل عربي، وهو بيان انتهاء وقته، ويقال: ورخت على البدل، والتوريف قليل الاستعمال، أفاده في المصباح. وقال السخاوي: وحقيقة التاريخ التعريف بالوقت الذي تنضبط به الأحوال في المواليذ والوفيات ويلتحق به ما يتفق من الحوادث والوقائع، التي ينشأ عنها معان حسنة مع تعديل وتجريح، ونحو ذلك فيبينه وبين الوفيات عموم وخصوص من وجه.

وقال الصولي: تاريخ كل شيء غاية ووقته الذي ينتهي إليه زمنه، ومنه قيل لفلان تاريخ قومه أي إليه المنتهى في شرف قومه، أو لكونه ذاكراً للأخبار وما شاكلها.

وأول من أمر به عمر بن الخطاب، وذلك في سنة ست عشرة من الهجرة النبوية من مكة إلى المدينة واختير لابتدائه أول سنيها بعد أن جمع المهاجرين واستشارهم، لأنها فيما قيل غير مختلف فيها بخلاف وقت كل

من البعثة والولادة، وأما وقت الوفاة وإن لم يختلف فيه إلا أنه غير مستحسن لتهيجه للحزن والأسف، واختير كون أول السنة من المحرم لكونه شهر الله، وفيه يكسى البيت، ويضرب الورد، وفيه يوم تاب فيه قوم فتب عليهم.

وهو فن عظيم الوقع، من الدين، قديم النفع به للمسلمين لا يُستغنى عنه، ولا يُعتنى بأعم منه خصوصاً ما هو القصد الأعظم منه وهو البحث عن الرواة والفحص عن أحوالهم في ابتدائهم وحالهم واستقبالهم لأن الأحكام كلها متلقة من كلام النبي ﷺ وأفعاله وأحواله، والنقطة لذلك هم الوسائط، فكان التعريف بهم من الواجبات، ولذا قام به في القديم والحديث النقاد الحفاظ من أئمة الحديث، وإلى ذلك أشار بقوله:

**مَعْرِفَةُ الْمَوْلِدِ لِلرَّوَاةِ مِنْ الْمُهْمَاتِ مَعَ الْوَفَاةِ
بِهِ يَبِينُ كَذِبَ الَّذِي ادَّعَى بِأَنَّهُ مِنْ سَابِقٍ قَدْ سَمِعَا**

(معرفة المولد) مبتدأ خبره قوله: من المهمات، والمولد بكسر اللام زمن الولادة، أي معرفة وقت الولادة (للرواة) أي نقلة الأخبار من الصحابة ومن بعدهم كائن (من) الأمور (المهمات) أي تُهم الإنسان في معرفة دينه (مع) معرفة (الوفاة) أي وقت موتهم، ولذلك قال أبو عبدالله الحميدي: ثلاثة أشياء من علوم الحديث يجب تقديم التَّهْمُ بها: العلل، والمؤتلف والمختلف، ووفيات الشيوخ، وليس فيه كتاب، يعني على الاستقصاء، وإلا ففيه كتب كالوفيات لابن زبير، بفتح فسكون، ولابن قانع، وذليل على ابن زبير الحافظ عبد العزيز بن أحمد الكتاني، ثم أبو محمد الأصفهاني، ثم الحافظ أبو الحسن بن المفضل، ثم الشريف عز الدين أحمد بن محمد الحسيني، ثم المحدث أحمد بن أيوب الدميطي، ثم الحافظ أبو الفضل العراقي، وذليل عليه ولده ولي الدين، إلى غير ذلك.

ثم ذكر من فوائده ما أشار إليه بقوله: (به) أي بما ذكر من معرفة المولد والوفاة يتعلق بقوله: (يبين) أي يظهر (كذب) الشخص (الذي ادعى)

لنفسه (بأنه من سابق) من الشيوخ (قد سمعا) الحديث، يعني: أن بمعرفة مواليد الرواة ووفياتهم، وكذا قدومهم البلد الفلاني، يتبين كذب من يدعي الرواية من مَشَايخ لم يلقهم، فقد ادعى قوم الرواية عن قوم فنظر في التاريخ فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين كما سأل إسماعيل بن عياش رجلاً اختبراً أيَّ سنة كتبت عن خالد بن معدان، فقال سنة ثلاث عشرة ومائة، فقال: أنت تزعم أنك سمعت منه بعد موته بسبع سنين، فإنه مات سنة ١٠٦ وقيل (٥) وقيل (٤) وقيل (٣) وقيل (٧)، وسأل الحاكم، محمد بن حاتم الكِسِّي^(١) عن مولده لما حَدَّثَ عن عبد بن حُميد، فقال سنة ٢٦٠ فقال: هذا سمع من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة.

ولذا قال حفص بن غياث القاضي: إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسُّنَيْنِ، يعن سِنُّهُ وَسِنٌّ من كتب عنه، وقال الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ، وقال حسان بن يزيد: لم نستعن على الكذابين بمثل التاريخ، نقول للشيخ: سنة كم ولدت؟ فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه.

ومن فوائده أيضاً أنه يتبين به ما في السند من انقطاع، أو إعضال، أو تدليس، أو إرسال ظاهر أو خفي، للوقوف به على أن الراوي مثلاً لم يعاصر من روى عنه، أو عاصره ولكن لم يلقه، لكونه في غير بلده، وهو لم يرحل إليها مع كونه ليس له منه إجازة، أو نحوها، وكون الراوي عن بعض المختلط سمع منه قبل الاختلاط، ويتبين به أيضاً الناسخ والمنسوخ إلى غير ذلك.

ثم ذكر كثيراً من عيون الوفيات، فقال:

مَاتَ بِإِحْدَى عَشْرَةِ النَّبِيِّ وَفِي ثَلَاثِ عَشْرَةِ أَبُو بَكْرٍ قُفِي

(١) بكسر الكاف وتشديد السين المهملة نسبة إلى كس مدينة بما وراء النهر.

وَبَعْدَ عَشْرِ عُمَرَ وَالْأُمَوِي فِي الْأَرْبَعِينَ وَهُوَ وَالثَّلَاثُ
 آخِرَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ عَلِي سِتِّينَ عَاشُوا بَعْدَهَا ثَلَاثُ [٩٦٥]

(مات بإحدى) أي في سنة إحدى (عشرة) بسكون الشين على إحدى لغاتها، من الهجرة، (النبي) بتخفيف الياء للوزن، ﷺ، في شهر ربيع الأول يوم الاثنين، وهذا لا خلاف فيه، والخلاف إنما هو في ضبطه من الشهر بعدد معين فقيل: لاثنتي عشرة، ليلة خلت منه وهو الراجح، وقيل: في مستهله، وقيل: لليلتين خلتا منه، وقيل غير ذلك، (وفي) سنة (ثلاث عشرة) بالصرف للضرورة متعلق بقفي (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه مبتدأ خبره جملة (قفي) بالبناء للمفعول أي أكرم بمعنى أن الله أكرمه حيث ألحقه بحبيبه ﷺ، يقال: قَفَوْتَهُ أَقْفَوْهُ إِذَا أَكْرَمْتَهُ، أو بمعنى دُفِنَ يُقَالُ: قَفِيَ الْعُشْبُ فَهُوَ مَقْفُومٌ، وَقَدْ قَفَاهُ السَّيْلُ، إِذَا حَمَلَ الْمَاءُ التَّرَابَ عَلَيْهِ، أو بمعنى اختير يقال فلان قِفْوَتِي بكسر فسكون أي خيرتي، أفاد هذه المعاني في لسان العرب، والمعنى: أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه اختاره الله لرفقة نبيه ﷺ، أو دفن عنده، أو أكرمه الله بذلك يوم الاثنين في جمادى الأولى سنة ١٣ هـ وقيل غير ذلك. (وبعد عشر) من وفاة الصديق رضي الله عنه قتل (عمر) بن الخطاب رضي الله عنه أي سنة ٢٣ هـ بلا خلاف في ذلك، ودفن في مستهل المحرم سنة ٢٤ وقول من قال إنه قتل لأربع أو ثلاث بقين من ذي الحجة مراده طَعُنُ أَبِي لَوْلُؤَةَ لَهُ فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، لِأَرْبَعٍ وَقِيلَ لِثَلَاثٍ بَقِينَ مِنْهُ وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَدُفِنَ مَعَ صَاحِبِيهِ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (و) قتل الخليفة الثالث عثمان بن عفان (الأموي) نسبة إلى أمية بن عبد شمس بن عبد مناف أحد أجداده، (آخر خمس وثلثين) من الهجرة في ذي الحجة يوم الجمعة ١٨ منه وقيل سنة ٣٦، وفيه أقوال أخر، ودفن ليلة السبت بين المغرب والعشاء، بالبقيع، وعمره قيل ٨٠ وقيل ٨٣ سنة وأشهر وهو الصحيح، وقيل ٨٦، وقيل ٨٨، وقيل لم يبلغ ٨٠، قتله جَبَلَةُ بْنُ الْأَيْهَمِ، رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، وَقِيلَ غَيْرُهُ، وَقَتَلَ (علي) بن أبي طالب رضي الله عنه (في) شهر رمضان من العام (الأربعين) من الهجرة، قتله

عبد الرحمن بن مُلجَم المرادي، أحد الخوارج، واختلف في وقت قتله من الشهر المذكور، فقيل ١١ ليلة خلت منه وقيل ليلة الجمعة ١٣ ليلة خلت منه وقيل يوم الجمعة ١٧ وقيل في ليلتها، وبه جزم الذهبي تبعاً لابن حبان، وقيل غير ذلك، واختلف في محل دفنه قيل في قصر الإمارة، أو في رَحْبَةِ الكوفة، أو عند باب كِنْدَةَ، وقبره مجهول (وهو) أي علي بن أبي طالب رضي الله عنه (والثلاث) الأولون النبي ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهم. (ستين) سنة (عاشوا) في الدنيا (بعدها) أي بعد الستين (ثلاث) سنوات، يعني أنها اتفقت في كونها ثلاثاً وستين على القول الأصح في كلهم، فالقول به في النبي ﷺ هو الذي عليه الجمهور، وصححه ابن عبد البر، بل حَكَى فيه الحاكم الإجماع، وقيل ٦٠ وقيل ٦٥ وقيل ٦٢ وقيل غير ذلك، والقول في الصديق رضي الله عنه، هو قول الأكثر وصححه الذهبي، وغيره، وقيل ٦٥ وقيل ٦٣ وثلاثة أشهر واثنان وعشرون يوماً.

والقول في عمر هو قول الجمهور، وصححه المزي، وقيل ٥٤ وقيل ٥٥ وقيل غير ذلك.

والقول به في علي مروي عن ابن الحنفية وابن عمر وهو قول ابن إسحاق وأبي بكر بن عياش، وأبي نعيم الفضل بن دكين، وآخرين، وصححه ابن عبد البر، وقيل ٥٧ وقيل ٥٨ وقيل ٦٢ وقيل غير ذلك.

وَطَلْحَةَ مَعَ الزُّبَيْرِ قِتْلًا فِي عَامِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ كِلَا

(وطلحة) بالصرف للضرورة ابن عبيدالله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة التيمي أبو محمد المدني، أحد العشرة والسته الشورى، وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، رضي الله عنه. (مع الزبير) بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قُصَيِّ بن كلاب الأسدي، حوارى رسول الله ﷺ، وابن عمته صفية، وأحد العشرة السابقين رضي الله عنه (قتلا) بالبناء للمفعول والألف ضميرها في وقعة الجمل (في عام ست وثلثين) من الهجرة، بل قيل في شهر واحد، ويوم واحد، واختلف

في شهر وقعة الجمل التي كانت بناحية الطَّفِّ، قيل: لعشر خلون من جمادى الآخرة، ثم قيل يوم الجمعة، وقيل يوم الخميس، وعليه الجمهور، وقيل كانت الوقعة في جمادى الأولى، وقيل غير ذلك، وقَاتِلُ طلحة هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بلا خلاف، أخذاً بثأر عثمان فيما زعم، وقاتل الزبير عمرو بن جرموز غدرًا في مكان يقال له وادي السباع منصرفه من الجمل، لَمَّا جَرَى بينه وبين علي مما قال لهما النبي ﷺ، حيث قال للزبير: إنك تقاتل عليًّا وأنت ظالم له، فذَكَرَهُ على ذلك فتذكر، فانصرف، وكان مبلغ سنهما حين قتلا ٦٤ سنة على الراجح، وفيه أقوال أخر، وقوله (كلا) توكيد للضمير نائب فاعِلٍ قُتِلَ حذف منه المضاف إليه للضرورة أي كلاهما.

وَفِي ثَمَانِي عَشْرَةَ تُوْفِي عَامِرٌ ثُمَّ بَعْدَهُ ابْنُ عَوْفٍ
بَعْدَ ثَلَاثِينَ بَعَامِينَ وَفِي إِحْدَى وَخَمْسِينَ سَعِيدٌ وَقَفِي
سَعْدٌ بِخَمْسَةِ تَلِي خَمْسِينَ فَهُوَ آخِرُ عَشْرَةِ يَقِينَا

(وفي ثماني) بسكون الياء للوزن (عشرة) بسكون الشين لغة، وبالتنوين للضرورة، يعني في سنة ثماني عشرة من الهجرة، والجار متعلق بـ(توفي) بالبناء للمفعول، أي مات (عامر) بمنع الصرف للوزن ابن عبدالله بن الجراح بن هلال الفهري، أبو عبيدة الأمين، أحد العشرة، شهد بدرًا مات في طاعون عَمَواس بفتحات آخِرُهُ مهملة، وقد تسكن الميم، موضع بالشام، وعمره ثمانية وستون سنة بلا خلاف، في الأمرين قاله في التدريب (ثم) توفي (بعده) أي بعد عامر المذكور عبد الرحمن (بن عوف) بن عبد عوف، بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب الزهري، أبو محمد المدني، أحد العشرة، وهاجر الهجرتين، وأحد الستة (بعد ثلاثين) سنة (بعامين) أي معهما، بمعنى أنه توفي سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة على القول المشهور، وقيل: إحدى، أو اثنتين، وقيل ثلاث، ودفن بالبقيع ومبلغ سِنِّهِ ٧٣ سنة، وقيل خمس وهو الأشهر، واقتصر عليه ابن الصلاح

وقيل ٨ وأوصى لكل من شهد بدرًا بأربعمائة دينار، وكانوا مائة نفس،
وصولت إحدى زوجاته عن ربع الثمن بثمانين ألفاً.

(و) توفي (في) سنة (إحدى وخمسين) من الهجرة (سعيد) هو ابن
زيد بن عمرو بن نفيل العدوي أحد العشرة وقيل سنة ٥٠ وقيل ٥٢ وقيل
٥٨، وهذا غير صحيح، وكانت وفاته بالعقيق، وحمل إلى المدينة، فدفن
بها، وقيل بالكوفة وصلى عليه المغيرة بن شعبة ودفن بها، وهذا لا يصح،
وسنه بضع وسبعون سنة، إما ثلاث، أو أربع، (وقفي) بالبناء للمفعول أي أكرم،
أو دفن، أو اختير، على ما قدمنا في معناها (سعد) نائب فاعل قفي هو ابن
أبي وقاص مالك بن أهيب الزهري، أحد العشرة المدني، شهد بدرًا
والمشاهد (بخمسة) من السنين (تلي) تلك الخمسة (خمسناً) عاماً من
الهجرة، يعني أنه مات سنة ٥٥ من الهجرة وهو المشهور الراجح، وقيل أو
إحدى أو أربع، أو ست، أو سبع، أو ثمان، بعد الخمسين ذلك في
قصره بالعقيق، وحمل على أعناق الرجال إلى المدينة، فدفن بالبيع،
وعمره قيل ٧٣ واقتصر عليه ابن الصلاح، وقيل ٧٤ وقيل اثنان، أو ثلاث،
وثمانون (ف) إذا علمت ما تقدم من الأقوال الراجحة، علمت أسعداً هذا
(هو آخر عشرة) بُشِّرُوا بالجنة، في حديث واحد، حيث قال رسول الله ﷺ
أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة. وعثمان في الجنة، وعلى في الجنة،
وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة،
وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وأبو عبيدة عامر بن الجراح في الجنة،
وسعيد بن زيد في الجنة، رواه الترمذي وغيره، وورد التبشير لغير هؤلاء إلا
أن هؤلاء جمعوا في حديث واحد، وقوله (يقيناً) أي موتاً تمييزاً للنسبة في
قوله هو آخر عشرة، واليقين الموت كما في «ق» قيل هو حقيقة، وقيل مجاز
من تسمية الشيء بما يتعلق به، أفاده بعض محشي «ق».

ولما أتم ذكر وفيات العشرة، أتبعه بذكر المعمرين من الصحابة
رضي الله عنهم، فقال:

وَعِدَّةٌ مِّنَ الصَّحَابِ وَصَلُّوا عَشْرِينَ بَعْدَ مَائَةٍ تُكْمَلُ [٩٧٠]
 سِتُونَ فِي الْإِسْلَامِ

(وعدة) أي جماعة متعددون (من الصحاب) بالكسر جمع صاحب
 بمعنى أصحاب رسول الله ﷺ، فعدة مبتدأ ومن الصحاب صفته، وخبره جملة
 قوله (وصلوا) في العمر (عشرين) سنة حال كونها (بعد مائة) من السنين
 (تكمل) بالبناء للمفعول من التكميل صفة لمائة، أي مكملة، بمعنى أنها لا
 نقص فيها، منها ستون في الجاهلية و(ستون في الإسلام). يعني أن
 جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عاشوا مائة وعشرين سنة نصفها في
 الجاهلية، وستون في الإسلام، ثم ذكرهم بقوله:

..... حَسَانٌ يَلِي حُوَيْطُبٌ مَّخْرَمَةٌ بِنُ نَوْفَلٍ
 ثُمَّ حَكِيمٌ حَمَنٌ سَعِيدٌ

(حسان) خبر لمحذوف أي هم حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام،
 الأنصاري، شاعر رسول الله ﷺ، فإنه عاش ١٢٠ ستين في الجاهلية وستين
 في الإسلام، قال ابن عبد البر بالاتفاق، وسيأتي عام وفاته و(حويطب)
 بالحاء والطاء المهملتين مصغراً ابن عبد العزى بن أبي قيس العامري،
 صحابي، أسلم يوم الفتح، وكان عارفاً بأحوال مكة، أخرج له البخاري
 ومسلم والنسائي، اهـ تقريب. فإنه عاش مائة وعشرين نصفها في الجاهلية
 ونصفها في الإسلام، كما رواه الواقدي، وتوفي سنة ٥٤ وقيل ٥٢
 و(مخرمة) بفتح الميمين بينهما خاء ساكنة (بن نوفل) بن أهيب بن
 عبد مناف بن زهرة الزهري، والد مسور، له ولولده صحبة أسلم عام الفتح،
 وتوفي سنة ٥٤ وهو ابن ١٢٠ كما جزم به أبو زكريا بن منده، وقيل ١١٥
 (ثم حكيم) مكبراً هو ابن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن
 قصي بن كلاب القرشي الأسدي ابن أخي خديجة أم المؤمنين، رضي الله
 عنها، فإنه عاش ١٢٠ ستين في الجاهلية وستين في الإسلام، على
 الأصح (وحمن) بفتح الحاء المهملة ثم ميم ساكنة بعدها نون مفتوحة،

ثم أخرى على المعتمد، وضبطه بعضهم بزاي بدل النون الثانية مشتق من الحمز وهي الصعوبة ونونه زائدة، ابن عوف أخو عبد الرحمن بن عوف، ذكر الزبير بن بكار، والدارقطني، وابن عبد البر، أنه عاش ستين في الجاهلية وستين في الإسلام، ومات سنة ٥٤ قاله في التدريب، ولم يرو عن النبي ﷺ إلا ثلاثة أحاديث قاله الناظم، في ريح النسرين وأقام بمكة إلى أن مات ولم يهاجر ولم يدخل المدينة، قاله في الإصابة (وسعيد) بن يربوع بن عنكشة بن عامر بن مخزوم، أبو هود، أسلم قبل الفتح، وقيل هو من مسلمة الفتح، كان اسمه صرمأ فسماه النبي ﷺ سعيداً مات سنة ٥٤ بالمدينة المنورة، وقيل بمكة وعاش ١٢٠ سنة ستين في الجاهلية وستين في الإسلام وقيل عمره ١٢٤.

فهؤلاء الستة كلهم معمرين ١٢٠ سنة نصفها في الجاهلية، ونصفها في الإسلام على خلاف تقدم في بعضهم.

ولما كان في الصحابة من عاش ١٢٠ سنة مطلقاً ذكرهم بقوله:

..... وَأَخْرُونَ مُطْلَقاً لَبِيدُ
عَاصِمٌ سَعْدٌ نَوْفَلٌ مُنْتَجِعُ لَجْلَاجُ أَوْسٌ وَعَدِيٌّ نَافِعُ
..... نَابِغَةٌ

(و) وصل هذا المقدار من العمر قوم (آخرون) من الصحابة رضي الله عنهم يعني أنهم عاشوا ١٢٠ سنة (مطلقاً) أي من غير توزيع نصفها في الجاهلية ونصفها في الإسلام لعدم العلم بها، لتقدم وفاتهم على المذكورين أو تأخرها، أو لعدم تاريخها قاله السخاوي.

وهم (لبيد) بفتح اللام وكسر الباء، مكبراً ابن ربيعة بن مالك بن جعفر العامري، كان شاعراً، من فحول الشعراء، فارساً شجاعاً سخياً عاش ١٢٠، وقيل ١٤٠، وقيل ١٥٧، و(عاصم) بترك التنوين للوزن ابن عدي بن الجدين العجلان العجلاني، يكنى أبا عبدالله، وقيل: أبا عمر، وهو أخو معن بن عدي، وهو الذي سأل رسول الله ﷺ لعويمر العجلاني

عن الواجد مع زوجته رجلاً، توفي سنة ٤٥ وقد عاش ١١٥ سنة، وقيل ١٢٠ سنة و(سعد) بن جنادة بضم الجيم العوفي، الأنصاري، والد عطية العوفي، من عوف بن ثعلبة بن سعد بن دُبَيَّان، عاش كما روى حفيده الحسن بن عطية ١٢٠ سنة، و(نوفل) بفتح فسكون ابن معاوية بن عمرو الديلي، ويقال: نوفل بن معاوية بن عروة الديلي، ويقال: الكناني، وهو من بني الديلي بن بكر، قيل: إنه عمّر في الجاهلية ٦٠ سنة وفي الإسلام ٦٠ سنة سكن المدينة حتى توفي زمن الوليد بن معاوية.

وعلى هذا القول فهو من القسم الأول، و(منتجع) جد نَاجِيَّة ذكره العسكري في الصحابة وكان من أهل نجد، وكان له مائة وعشرون سنة، قال السخاوي: ولا يصح حديثه اهـ. قلت: ضبطه الشارح الترمسي بصيغة اسم الفاعل، ولم أجد من ضبطه غيره. و(لجلاج) بجيمين وترك التنوين للوزن، العامري، والد خالد والعلاء، عاش ١٢٠ سنة، و(أوس) بن مِغْرَاء أو ابن تميم بن مِغْرَاء، من بني أنف الناقة، السعدي، شاعر اشتهر في الجاهلية، عاش ١٢٠ سنة ذكره الصريفي. (وعدي) بن حاتم بن عبدالله بن سعد بن الحشرج، الطائي، يكنى أبا طريف، وقيل: أبو وهب، وأبوه حاتم هو الجواد المشهور، الذي يُضْرَبُ به المثل، وَقَدَّ عدي على النبي ﷺ، سنة تسع، وقيل عشر، فأسلم، وكان نصرانياً، ذكر ابن سعد وخليفة أنه توفي سنة ٦٨، عن ١٢٠ سنة، وقيل ١٦٠، وقيل ١٦٧، و(نافع) بن سليمان العبدى، روى ابن إسحاق عن ولده سليمان قال: مات أبي وله ١٢٠ سنة، وكذا ذكر ابن قانع، و(نابغة) الجعدي الذي قال له رسول الله ﷺ لا يفضض الله فاك، فما سقطت له سن، قال القاضي عياض في الشفا: عاش ١٢٠ سنة ووافقه على ذلك الحافظ الصريفي.

قال الناظم: في ربح^(١) النُّسْرين: فيمن عاش من الصحابة مائة

(١) هذه الرسالة اختصرها الناظم من كتاب الحافظ ابن منده فيمن عاش من الصحابة ١٢٠ سنة، وهي مطبوعة بتحقيق عدنان أحمد مجود.

وعشرين، وهو وهم، وإنما عاش ٢٢٠ سنة، قال ابن قتيبة وما ذاك بمنكر، لأنه قال في شعره ثلاثة أهلين أفنيتهم، وقد سأله عمر بن الخطاب رضي الله عنه كم لبثت مع كل أهل، فقال: ستين سنة، فهذه مائة و ١٨٠ ثم عمر بعده إلى أيام ابن الزبير، انتهى.

وقيل: عاش غير ذلك واختلف في اسمه: فقيل قيس بن عبدالله وقيل: عبدالله بن قيس وقيل: حيان بن قيس بن عبدالله، وقيل: قيس بن عبدالله بن عدس بن ربيعة، وقيل له: النابغة، لأنه قال الشعر في الجاهلية، ثم أقام مدة نحو ثلاثين سنة، لا يقول الشعر ثم نبغ فيه، فقاله، فسمى النابغة. فهؤلاء العشرة عاشوا ١٢٠ مطلقاً على خلاف تقدم في بعضهم، قال: ومن التابعين أبو عمرو الشيباني، وزر بن حبيش. اهـ وقال السخاوي: وفي المعمرين جماعة من الصحابة ممن زاد سنهم على القدر المذكور، منهم سلمان الفارسي، فروى أبو الشيخ قال: أهل العلم يقولون أنه عاش ٣٥٠ سنة فأما ٢٥٠ فلا يشكون فيها، وقال الذهبي: بعد أن ذكر نحو هذا ثم رجعت عن ذلك وظهر لي أنه ما زاد على ٨٠^(١) سنة ومنهم قرادة أو قرودة بن نفاثة السلولي، قيل: إنه عاش ١٤٠ سنة، وقيل ١٥٠، اهـ كلام السخاوي باختصار وزيادة.

..... ثَمَّةٌ حَسَانٌ أَنْفَرْدٌ أَنْ عَاشَ ذَا أَبٍ وَجَدُّهُ وَجَدَّ

(ثمة) هي «ثم» العاطفة زادت عليها هاء التأنيث، أي ثم بعد أن عرفت ما تقدم فاعلم أنه (حسان) بن ثابت بن المنذر بن حرام أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو الوليد، وقيل: أبو الحسام، الأنصاري، الخزرجي، تقدمت ترجمته. (انفرد) عن نظرائه بـ (أن عاش ذا) أي العمر المذكور له ولنظرائه، وهو ١٢٠ سنة (أب) له فاعل عاش وهو ثابت (وجده) وهو المنذر (وجد) أبيه، وهو حرام، يعني أن كل واحد من حسان وآبائه

(١) وتعقبه الحافظ في الإصابة بأنه ما ذكر مستنده في ذلك، فانظره.

إلى حرام عاشوا ١٢٠ سنة، ولا يعرف ذلك في العرب لغيرهم، كذا أورده ابن سعد عن حفيد حسان سعيد بن عبد الرحمن، وفي آخره قال: وكان عبد الرحمن ولد حسان إذا ذكر هذا الشيء استلقى على فراشه وضحك، وتمدد لسروره يأمل حياته كذلك، فمات وهو ابن ٤٨ سنة. قال الناظم في ريح النسرين وشبه هذا أن لسانه يصل إلى جبهته ونحره، وكذلك كان أبوه وجده، وابنه عبد الرحمن.

ثُمَّ حَكِيمٌ مُفْرَدٌ بِأَنَّ وُلِدَ بِكَعْبَةِ وَمَا لِغَيْرِهِ عُهُدٌ [٩٧٥]
 (ثم حكيم) هو ابن حزام المتقدم (مفرد) عن غيره (بأن) مصدرية (ولد) بالبناء للمفعول (بكعبة) أي داخلها، صرفها للوزن، يعني أنه انفرد بمزية على غيره وهي ولادته في جوف الكعبة (وما لغيره) أي حكيم (عهد) بالبناء للمفعول، أي عرف، أي لم يعرف هذا الأمر لغيره من الناس، وذلك أن أمه دخلت الكعبة مع نسوة من قريش وهي حامل فأخذها الطلق فولدت حكيماً بها، وذلك، قبل عام الفيل بثلاثة عشرة سنة، وما في المستدرك من أن علياً ولد فيها ضعيف.

وَمَاتَ مَعَ حَسَّانَ عَامَ أَرْبَعٍ مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ عَلَى تَنَازُعٍ

(ومات) حكيم (مع حسان) بن ثابت السابق (عام أربع من بعد خمسين) يعني: أن حكيماً وحساناً ماتاً في سنة واحدة سنة ٥٤ من الهجرة في المدينة المنورة، وقيل غير هذا في وفاتهما، وإليه أشار بقوله: (على تنازع) أي مع اختلاف العلماء في وفاتهما، فقد قيل: إن حكيماً مات سنة ٥٠، وقيل ٥٨، وقيل وهو للبخاري سنة ٦٠، لكن الأول الذي في النظم هو الأصح، كما قال ابن حبان وجزم به ابن عبد البر، وقيل في وفاة حسان سنة ٥٠، وقيل قبل ٤٠، في خلافة علي، وقيل سنة ٤٠، إلا أن الأصح هو الذي في النظم، كما جزم به الذهبي في العبر.

ولما ذكر المعمرين من الصحابة رضي الله عنهم أتبعه بذكر أصحاب المذاهب المتبوعة فقال:

لِمِائَةٍ وَنِصْفِهَا النُّعْمَانُ وَبَعْدُ إِحْدَى عَشْرَةَ سُفْيَانُ
وَمَالِكٌ فِي التَّسْعِ وَالسَّبْعِينَ وَالشَّافِعِيُّ الْأَرْبَعُ مَعَ قَزَيْنَا
وَفِي ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ قَضَى إِسْحَاقُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ قَدْ مَضَى
أَحْمَدُ

(لمائة) من السنين (ونصفها) أي المائة، وهو خمسون سنة، مات (النعمان) بن ثابت، يعني: أن الإمام أبا حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى، الفارسي، إمام العراق وفتيحه الأمة، يروى عن عطاء ونافع، والأعرج وطائفة، وعنه ابنه حماد، وزفر وأبو يوسف، ومحمد، وجماعة، وثقه ابن معين، وقال ابن المبارك: ما رأيت في الفقه مثله، وقال مكّي: هو أعلم أهل زمانه، وقال القطان: لا نكذب الله ما سمعنا أحسن من رأى أبي حنيفة، قال ابن المبارك: ما رأيت أروع منه، مات ببغداد سنة مائة وخمسين سنة، في رجب هذا هو المحفوظ، وقيل سنة إحدى، وقيل ثلاث، ومولده فيما قاله حفيده إسماعيل بن حماد سنة ٨٠، (و) توفي (بعد) بالبناء على الضم لقطعها عن الإضافة ونية معناها، أي بعد موت نعمان وقوله (إحدى عشر) بالتونين للوزن منصوب على الظرفية على حذف مضاف، أي سنة إحدى عشرة، يعني أنه مات سنة إحدى عشرة من موت الإمام أبي حنيفة وهو سنة إحدى وستين ومائة وفي نسخة إحدى وستين قَضَى سُفْيَانُ، والمعنى واحد (سفيان) بن سعيد بن مسروق أبو عبدالله الثوري نسبة لثور بن عبدمناة بن أد بن طابخة على الصحيح، وقيل لثور همدان الكوفي، أحد أئمة الحفاظ، والفقهاء المتبوعين، إلى ما بعد الخمسمائة، ولم يختلف في سنة موته واختلف في مولده فقيل سنة ٩٧ وقيل ٩٥ وفي التقريب أنه مات وله ٦٤ سنة، ومات بالبصرة (و) توفي بالمدينة الإمام (مالك) بن أنس أبو عبدالله إمام دار الهجرة تقدمت ترجمته (في التسع والسبعين) من السنين، يعني بعد المائة في صفر، وقيل صبيحة ١٤ من

ربيع الأول، وقيل يوم الأحد لثلاث عشرة، خلت منه، وقيل لعشر مضين منه، وهي في هذه السنة، باتفاق، جزم به الذهبي في العبر، وشذ هقل بن زياد، فقال سنة ثمان، وهو ابن خمس وثمانين أو سبع أو تسع أو تسعين، في خلافة هارون، ودفن بالبقيع، واختلف في مولده فقيل سنة ٨٩، وقيل سنة ٩٠، وقيل ٩١، وقيل ٩٢، وقيل ٩٣، وهو أشهر الأقوال وقيل سنة ٩٤، وقيل غير ذلك.

(و) توفي في مصر الإمام أبو عبدالله محمد بن إدريس (الشافعي) وتقدمت ترجمته، في (الأربع مع قرنينا) تثنية قرن والمراد به مائة سنة، يعني: أنه توفي سنة ٢٠٤، في آخريوم من شهر رجب، وقيل ليلة الخميس آخر ليلة منه، وقيل غير ذلك، ومولده بغزة سنة ١٥٠، فعاش ٥٤، وهو الأصح، وقيل ٥٢ (وفي) سنة (ثمان وثلاثين) أي بعد ٢٠٠ متعلق بـ(قضى) أي مات ليلة السبت لأربع عشرة خلت من شعبان، عن ٧٧ سنة، الإمام أبو يعقوب (إسحاق) بن إبراهيم، الحنظلي، المروزي، المشهور بابن راهويه، وكان مولده سنة ١٦١، وتقدمت ترجمته، وهو أيضاً من أصحاب المذاهب المتبوعة، كان له أتباع يقلدونه، يقال لهم الإسحاقية، قاله السخاوي.

(و) بعد أربعين أي مع المائتين (قد مضى) أي ذهب، بمعنى مات الإمام المقلد أبو عبدالله (أحمد) بن محمد بن حنبل. تقدمت ترجمته، يعني: أنه مات سنة ٢٤١ على الصحيح، واختلف في كل من الشهر، واليوم، فقال ابنه عبدالله يوم الجمعة ضحوة، ودفناه بعد العصر، لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر وقيل يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين منه، وقيل يوم الجمعة في شهر ربيع الأول، وقيل لاثنتي عشرة خلت منه، ومولده في شهر ربيع الأول سنة ١٦٤ قاله ابنه عبدالله وصالح.

وممن لم يذكره من أصحاب المذاهب الإمام الأوزاعي، أبو عمرو، عبد الرحمن بن عمرو، وكان له مقلدون، في الشام، نحواً من مائتي سنة،

وتوفي ١٥٧، وقيل ٥٠، أو إحدى أو ست بيروت، من ساحل الشام، ومولده سنة ٨٨.

والإمام أبو جعفر الطبري محمد بن جرير بن يزيد، توفي سنة ٣١٠، وعمره ٨٥.

والإمام أبو سليمان داود بن علي بن خلف البغدادي إمام أهل الظاهر، وتوفي سنة ٢٠٩.

والليث بن سعد إمام أهل مصر وتوفي سنة ١٧٥ ومولده ٩٤.

وسفيان بن عيينة وتوفي سنة ١٩٨، ومولده ١٠٧. ولما أتم ذكر أصحاب المذاهب المتبوعة أرفده بأصحاب الكتب الستة مع من أضيف إليهم فقال:

[٩٨٠] وَالْجُعْفِيُّ عَامِ سِتَّةٍ
مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ، وَبَعْدَ خَمْسَةِ
مُسْلِمٍ وَأَبْنُ مَاجِهِ مِنْ بَعْدِ
وَبَعْدُ فِي الْخَمْسِ أَبُو دَاوُدَا
وَالنَّسِيُّ بَعْدَ ثَلَاثِمِائَةٍ
عَامِ ثَلَاثٍ.....

(٩) توفي الإمام الحافظ الحجة أبو عبدالله محمد بن إسماعيل صاحب الصحيح البخاري (الجعفي) بضم فسكن مولا هم كما تقدم، ليلة عيد الفطر ليلة السبت، وقت صلاة العشاء (عام ستة من بعد خمسين) أي ومائتين بخرتكَ بفتح الخاء، وقيل بكسرهما، وسكون الراء بعدها تاء، ثم نون قرية، من قرى سمرقند، عند أقرباء له بها، وقيل بمصر وهو شاذ، وكان مولده يوم الجمعة، بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة ١٩٤ فعمره ٦٢ سنة إلا ثلاثة عشر يوماً.

(٩) توفي (بعد خمسة) من السنين من موت البخاري، يعني سنة ٢٦١ الإمام الحافظ أبو الحسين (مسلم) بمنع الصرف للوزن، ابن الحجاج بن مسلم القشيري، النيسابوري، صاحب الصحيح، عشية يوم الأحد لأربع

بقين من شهر رجب، ودفن يوم الاثنين لخمس بقين منه بنيسابور، وكان مولده سنة ٢٠٤ فعمره ٥٧ سنة، وقيل غير ذلك، وكان سبب موته سبباً غريباً نشأ من غمرة فكرة علمية، وذلك أنه عُقِدَ له مجلس للمذاكرة فذُكِرَ له حديث فلم يعرفه فانصرف إلى منزله، وقُدِّمَت له سَلَّةٌ فيها تمر، فكان يطلب الحديث ويأخذ تمره، فأصبح، وقد فَنِيَ التمرُ وَوَجَدَ الحديثَ، فكان ذلك سبب موته.

(و) توفي الإمام أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني المشهور بـ (ابن ماجه) بهاء ساكنة وصلأ وقفاً، نَوَّنَهَا هنا للضرورة، وهو لقب والده لا جَدِّه كما قاله في القاموس، وقيل إنه اسم أمه، أفاده في التاج.

(من بعد سبعين) أي ومائتين (في ثلاثة) أي معها، يعني سنة ٢٧٣ وقوله: (بحد) أي بوقت محدود عند المحققين وتوفي يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان، وكان مولده سنة ٢٠٩، وقيل توفي سنة ٢٧٥، والراجح الأول، فعمره ٦٤ (و) توفي بالبصرة (بعد) بالبناء على الضم لقطعه عن الإضافة ونية معناها، أي بعد وفاة ابن ماجه (في الخمس) بعد السبعين ومائتين، الإمام الحافظ (أبوداودا) بألف الإطلاق، سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السنن، ومولده سنة ٢٠٢ (والترمذي) مفعول مقدم لخذ (في التسع) متعلق بملحوداً أي في السنة التاسعة بعد سبعين ومائتين (خذ) أيها المحدث بمعنى حَقَّقَ ضبطه بذلك، والمعنى أن الترمذي أبا عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ، صلاحب الجامع المشهور، توفي سنة ٢٧٩، وكانت ولادته سنة ٢٠٩، فعمره ٧٠ سنة، وقوله (ملحوداً) حال من فاعل خذ أي مدفوناً.

(و) توفي الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن بحر (النسيء) بتخفيف الياء للوزن نسبة إلى نَسَأَ كجبل، ويقال فيه نسوي، وهو الذي في نسخة الشارح، والنسائي بألف بعد السين، وهو الأشهر، لكن لا يوافق هنا للوزن (بعد ثلاثمائة عام ثلاث) الظرفان متعلقان بتوفي المقدر، يعني أن

من تحت وفي آخرها العين المهملة هذه اللفظة لمن يتولى البيعة والتوسط في الخانات بين البائع والمشتري من التجار للأمة اهـ.

(عبد الغني) أي توفي الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي المصري (لتسعة) أي في سنة تسعة بعد أربعمئة سابع صفر، وله ٧٧ سنة.

وكان مولده في ذي القعدة سنة ٣٣٢.

(وقد قضى) بالبناء للفاعل أي مات، الحافظ (أبو نعيم) أحمد بن عبدالله بن إسحاق بن موسى بن مهران، الأصفهاني، أجاز له مشايخ الدنيا، وله ست سنين، وتفرد بهم، ورحلت الحفاظ إلى بابه، لعلمه وضبطه، وعلو إسناده، قال ابن مردويه: لم يكن في أفق من الآفاق أحفظ ولا أسند منه، صنف الحلية، والمستخرج على البخاري والمستخرج على مسلم، ودلائل النبوة، ومعرفة الصحابة وتاريخ أصفهان، وفضائل الصحابة، وصفة الجنة، والطب وغيرها (لثلاثين) أي في سنة ثلاثين بعد أربعمئة، في ٢٠ شهر محرم ومولده سنة ٣٣٦ هـ فعمره ٩٤ سنة.

وقوله: (رضى) مفعول مطلق لعامل محذوف أي رضي الله عن الجميع رضي، أو حال منهم أي حال كونهم مرضيين، لكونهم حَمَلَةً السنة، وحمأة الشريعة (و) توفي (لثمان) أي في سنة ثمان بعد خمسين وأربعمئة، وفي عبارته قصور لأن ظاهرها يومهم أن الثمانية هذه بعد ٤٣٠، وليس كذلك لما سيأتي، يعني أنه توفي الحافظ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (البيهقي) بفتح الباء الموحدة وسكون الياء بعدها الهاء، وآخره القاف، نسبة إلى بيهق، وهي قرى مجتمعة، بنواحي نيسابور، على عشرين فرسخاً منها.

كان عالماً بالحديث والفقہ، له كتب مصنفه تدل على كثرة فضله، وأستاذة في الحديث أبو عبدالله الحاكم، وفي الفقه أبو الفتح ناصر بن محمد العمري، المروري، سمع الكثير، ومن أشهر مصنفاته السنن

الكبير، والسنن الصغير، والمعرفة، ودلائل النبوة، وشعب الإيمان، والمبسوط، في نصوص الشافعي، والخلافات، وغيرها، وكان مولده في شعبان سنة ٣٨٤، فعمره ٧٤ سنة، اهـ. اللباب بزيادة وتغيير.

وقال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي في عنقه منة إلا البيهقي، فإن له على الشافعي منة، لتصانيفه في نصره مذهبه وأقوايله، اهـ.

وقال التاج السبكي: وأما كتاب الخلافات فلم يسبق إلى نوعه ولم يصنف مثله، وهو طريقة مستقلة حديثة لا يقدر عليها إلا مبرز في الفقه، والحديث، قيم بالنصوص، اهـ.

وتوفي (لخمس من بعد خمسين) وأربعمائة (معاً) أي مع الثمانية السابقة فيكون أربعمائة وثلاث وستين سنة، (في سنة) واحدة الحافظ أبو عمر (يوسف) بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المالكي، وكان مولده عام ٣٦٨ هـ فعمره ٩٥.

(و) الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (الخطيب) بفتح فكسر، الذي يتولى الخطابة على الناس أفاده في اللباب، ولد سنة ٣٩٢، فعمره ٧١ سنة (ذو المزية). أي صاحب الخصوصية، وصفه به لأنه وَسَّعَ دائرة هذا الفن ويبحث فيه بحثاً دقيقاً واستخرج كنوزه، وحل رموزه، فكان له زيادة تميز وفضل على غيره فَقَلَّ فَنَّ من فنونه إلا وقد صنف فيه كتاباً مفرداً، فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة: كل من أنصف عِلِمَ أن المحدثين بعده عِيَال على كتبه.

(تبيه): في هذا البيت تعقيد شديد، فقوله في أوله: وللثمان البيهقي، يوهم أن البيهقي توفي سنة ثمانية وثلاثين وأربعمائة، إذ أبو نعيم توفي قبله سنة ٤٣٠ وهذا، باطل، لأن البيهقي مات سنة ٤٥٨ وفي قوله لخمس من بعد خمسين معاً غموض أيضاً فلو قال بدل هذا البيت.

وَبَعْدَ سَبْعَةٍ وَخَمْسِينَ نُعِي
الْبَيْهَقِيُّ ثُمَّ بَعْدَ أَرْبَعِ
يُوسُفُ الخ . . . لكان أوضح وأسلم من هذا التعقيد.

فيكون المعنى عليه أن البيهقي مات بعد سنة ٤٥٧ - أي في سنة ٤٥٨، وبعد أربع من موت البيهقي أي في سنة ٤٦٣ مات يوسف بن عبد البر والخطيب البغدادي وحله الشارح الترمسي بما لا يجدي نفعاً، فتأمل.

(خاتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: فهو أخير عشرة يقيناً، وقوله: لبيد إلى قوله: نابغة، وقوله: ثم حكيم مفرد: البيت، وقوله: على تنازع، وقوله: وفي ثمان وثلاثين قُضِيَ إسحاق، وقوله: وابن ماجه من بعد سبعين في ثلاثة بحد.

هَذَا تَمَامٌ نَظْمِي الْأَلْفِيَّةِ
بِقُدْرَةِ الْمُهَيَّمِنِ الْعَلَامِ
يَا صَاحِبِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ
بَعْدَ ثَمَانِمِائَةٍ لِلْهِجْرَةِ [٩٩٠]
لَيْسَ بِهِ تَعَقُّدٌ أَوْ حَشْوٌ
وَحُصَّهَا بِالْفُضْلِ وَالتَّقْدِيمِ
مُعْتَصِماً بِهِ فِي كُلِّ حَالٍ
مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَالرُّسُلِ حَتَمَ [٩٩٤]

نَظَّمْتُهَا فِي خَمْسَةِ الْأَيَّامِ
حَتَمْتُهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ الْآخِرِ
مِنْ عَامِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ الَّتِي
نَظَّمْتُ بِدَيْعِ الْوَصْفِ سَهْلٌ حُلُوٌ
فَاعَنْ بِهَا بِالْحِفْظِ وَالتَّفْهِيمِ
وَأَحْمَدُ اللَّهُ عَلَى الْإِكْمَالِ
مَصْلِيّاً عَلَى نَبِيِّ قَدِ أَتَمَّ

(هذا) أي هذا الباب مبتدأ خبره (تمام) أي متمم (نظمي) أي منظومتي، ويحتمل أن تكون الإشارة إلى جميع ما تقدم من أول الكتاب، ويكون تمام بمعنى كامل، أي هذا الذي تقدم كامل نظمي، (الألفية) أي المنسوبة إلى الألف إن كانت من كامل الرجز، أو إلى الألفين إن كانت من مشطوره، لكنها ناقصة ستة أبيات، ولعلها سقطت من النسخ.

(نظمتها) أي الألفية من أولها إلى آخرها (في خمسة الأيام) بتعريف

المضاف إليه وهو جائز، أي في مدة قصيرة، وهي خمسة أيام فيكون لكل يوم مائتا بيت مع أنه مشغول بوظائف متعددة، كالتدريس مثلاً، فهذا من فضل الله وتيسيره ولذا قال (بقدره المهيمن) أي الرقيب الحافظ لكل شيء قال في «ق» المهيمن أي بكسر الميم الثانية، وتفتح، من أسماء الله تعالى في معنى المؤمن، مِنْ أَمَنَ غيره من الخوف، وهو مؤمن بهمزين قلبت الهمزة الثانية ياء، ثم الأولى هاء، أو بمعنى الأمين، أو المؤتمن أو الشاهد. اهـ.

والجار والمجرور متعلق بنظمت والجملة حال من نظمي، أو مستأنفة، استئنافاً بيانياً، فكأنه قيل في كم يوم نظمتها فقال نظمتها في خمسة أيام. وقوله (العلام) صفة للمهيمن وهو كشداد بالفتح، وزُنَّار، بالضم، العالم، جدا، والمراد عالم غيب السموات والأرض (ختمتها) أي بلغت آخرها، يقال: ختمت القرآن حفظت خاتمته، وهي آخره، أفاده الفيومي، والجملة كما قبلها، يعني أنه يقول: فرغت من نظمها (يوم الخميس) ظرف لختمت (العاشر) ذلك اليوم (يا صاحب) منادي مرخم صاحبي على غير قياس قال الحريري في ملحمة.

وَقَوْلُهُمْ فِي صَاحِبٍ يَا صَاحِبِ شَذَّ لِمَعْنَى فِيهِ بِأَصْطِلَاحِ

وقيل: لغة في صاحب وجملة المنادي معترضة.

(من شهر ربيع الآخر) صفة العاشر، وربيع مضاف والآخر مضاف

إليه.

قال العلامة الفيومي^(١) رحمه الله ما نصه: والربيع عند العرب ربيعان ربيع شهور وربيع زمان، فربيع الشهور اثنان قالوا: لا يقال فيهما إلا شهر ربيع الأول وشهر ربيع الآخر بزيادة شهر، وتنوين ربيع وجعل الأول

(١) هو العلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي المتوفى سنة ٧٧٠ هـ صاحب

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي. اهـ.

والآخر، وصفاً تابعاً في الإعراب، ويجوز فيه الإضافة، وهو من باب إضافة الشيء إلى نفسه عند بعضهم، لاختلاف اللفظين، نحو حب الحصيد، ولدار الآخرة، وحق اليقين، ومسجد الجامع قال بعضهم: إنما التزمت العرب لفظ شهر قبل ربيع لأن لفظ ربيع مشترك بين الشهر والفصل فالتزموا لفظ شهر في الشهر وحذفوه في الفصل، وقال الأزهري أيضاً: والعرب تذكر الشهور كلها مجردة من لفظ شهر إلا شهري ربيع ورمضان ويشي الشهر ويجمع فيقال: شهرا ربيع وأشهر ربيع وشهور ربيع، وأما ربيع الزمان فاثان أيضاً الأول الذي تأتي فيه الكمأة والنور، والثاني الذي تُدرِك فيه الثمار. اهـ كلام الفيومي.

قلت: في قول الأزهري ورمضان نظر لكثرة الأحاديث في إطلاق رمضان بدون شهر كقوله ﷺ: «من صام رمضان...» الحديث.

(من عام) أي سنة (إحدى وثمانين) الجار والمجرور حال من شهر ربيع أي حال كون ذلك الشهر من جملة سنة إحدى وثمانين (التي) صفة لإحدى وثمانين (بعد ثمانمائة للهجرة) أي من هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة.

والهجرة بالكسر مفارقة بلد إلى غيره، فإن كانت قرية لله فهي الهجرة الشرعية قاله الفيومي.

وكانت هجرة النبي ﷺ مبدأ التاريخ بأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما تقدم أول الباب.

وسببه أنه أُتِيَ بِصَكِّ مَكْتُوبٍ إِلَى شَعْبَانَ فَقَالَ: أَهْوُ شَعْبَانَ الْمَاضِي أَوْ شَعْبَانَ الْقَابِلِ ثُمَّ أَمَرَ بِوَضْعِ التَّارِيخِ، وَاتَّفَقَتِ الصَّحَابَةُ عَلَى ابْتِدَاءِ التَّارِيخِ مِنْ هِجْرَتِهِ ﷺ وَجَعَلُوا أَوَّلَ السَّنَةِ الْمَحْرَمِ وَيَعْتَبِرُ التَّارِيخَ بِاللَّيَالِي، لِأَنَّ اللَّيْلَ عِنْدَ الْعَرَبِ سَابِقٌ عَلَى النَّهَارِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَمِّيِّينَ لَا يَحْسُنُونَ الْكِتَابَةَ، وَلَمْ يَعْرِفُوا حِسَابَ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَّمِ، فَتَمَسَّكُوا بِظُهُورِ الْهَلَالِ وَإِنَّمَا يَظْهَرُ بِاللَّيْلِ فَجَعَلُوهُ ابْتِدَاءَ التَّارِيخِ أَفَادَهُ الْفِيُومِيُّ.

(نظم) خبر لمحذوف أي هو نظم أي منظوم (بديع الوصف) فعيل بمعنى فاعل أي عجيب الوصف (سهل) في لفظه (حلو) في معناه (ليس به) أي في هذا النظم (تعقد) هو كون الكلام مُغْلَقاً لا يظهر معناه بسهولة، قاله السيد الجرجاني في التعريفات (أَوْحَشُوْ) أو بمعنى الواو، والحشو في اللغة ما يملأ به الوسادة وفي الاصطلاح عبارة عن الزائد الذي لا طائل تحته. قاله في التعريفات.

فقوله: «ليس به تعقد أو حشو» تعليل لكونها بديع الوصف، وسهلاً وحلواً.

قلت: هذا إن أراد به أنها كذلك لكل أحد فليس كما قال لأنها في بعض المواضع ليست سهلة لِكُلِّ، وإن أراد أنها سهلة عند العلماء الماهرين بالفن فهذا لا يعطي لها الوصف بِالْبَدَاعَةِ وَالْبَلَاغَةِ.

(فاعن) بفتح النون وكسرها أي اهتم أيها الراغب في تحقيق هذا الفن (بها) أي بهذه المنظومة (بالحفظ) للفظها، يقال: حفظت القرآن، إذا وعيته على ظهر قلبك أفاده الفيومي (والتفهم) مصدر فَهَمَ بالبناء للمفعول أي فهم معناها، ويحتمل أن يكون مصدر فَهَمَ بالبناء للفاعل أي تفهم غيرك إياها، ويكون الحفظ على هذا اللَّفْظ والمعنى جميعاً.

(وخصها) أمر من التخصيص أي خص هذه المنظومة، أيها المحدث (بالفضل) أي بكونها فاضلة في ذاتها (والتقديم) على غيرها، من المؤلفات، كمقدمة ابن الصلاح وتقريب النووي، وألفية العراقي وغيرها، لكونها جمعت ما في هذه كلها وزادت عليها فوائد جمّة، لا غنى عنها لطالب علوم الحديث.

فقد زادت قواعد وضوابط وربما زادت باباً بكامله، فله دَرَّةٌ ما أجمع منظومته، وأغزر فوائدها فجزاه الله عن خدمة العلم وأهله خيراً ما جزى محسناً بإحسانه.

(وأحمد الله) أي أثنى عليه بما هو أهله (على الإكمال) أي لأجل

توفيقه وتيسيره لإكمال هذه المنظومة، حال كوني (معتصماً) أي ممتنعاً ومتقوياً (به) سبحانه وتعالى (بكل حال) أي في كل أحوالي الدنيوية، والأخروية قال تعالى: ﴿ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم﴾ وحال كوني (مصلياً على نبي) أي طالباً من الله أن يصلي على نبي بالهمز، والتخفيف (قد أتم مكارم الأخلاق) أي الأخلاق الفاضلة وهو مقتبس من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق» وفي رواية صالح الأخلاق رواه الحاكم وغيره بإسناد صحيح.

قال بعضهم: فالأنبياء بعثوا بمكارم الأخلاق وَبَقِيَتْ بقية فبعث بما كان معهم وبتمامها، أو أنها تفرقت فيهم فَأَمِرَ بجمعها، قال الله تعالى: ﴿وإنك لعلی خلق عظیم﴾ ﷺ (والرسل) مفعول مقدم لقوله: (ختم) أي ختم الرسل، فلا نبي بعده قال الله تعالى: ﴿ما كان محمد أباً أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾ وفي قوله: ختم براءة الاختتام ويسمى براءة المَقْطَع كما يسمى ما كان في الابتداء ببراءة الاستهلال وبراءة المطلع وبالإلماع.

فبراءة الاستهلال أن يقدم في أول كلامه ما يشعر بمقصوده، وبراءة الاختتام أن يأتي في آخر كلامه ما يشعر بانتهاء مراده.

هذا. قال الشارح ووجدت في بعض نسخ هذا النظم ما نصه:

قال: فرغت من نظمها يوم الخميس عاشر ربيع الآخر سوى أبيات الحقتها بعد ذلك، ومن تبييضها يوم الأحد ثالث عشره، أحسن الله عاقبتها، انتهى اهـ. ما نقله الشارح رحمه الله.

وكتب العلامة المحقق أحمد محمد شاكر ما نصه:

وَجِدَ في آخر النسخة المقرؤة على المصنف رحمه الله ما صورته: تمت الألفية المباركة يوم الجمعة المبارك ثالث عشر شوال سنة خمس وثمانين وثمانمئة، علقها لنفسه الفقير إلى عفوربه جرارد الناصري من

طبقة الأشرفية^(١)، مصلياً ومسلماً، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، حسبنا الله ونعم الوكيل، وتحت هذا بخط المصنف رحمه الله ما نصه: الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى سمع عَلِيٌّ هذه الألفية تأليفها الفاضل المتقن الصالح نظام الدين جرارد الحنفي الناصري، وأجزت له روايتها عنى وجميع رواياتي ومؤلفاتي، وكتب عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي لطف الله به. اهـ ما نقله العلامة المحقق رحمه الله تعالى.

والله أعلم، وبه التوفيق للطريق الأقوم، هذا. وقد تم الفراغ من هذا الشرح الوجيز صباح يوم الثلاثاء ١٤ جمادى الثانية من سنة ١٤٠٨ هـ. وذلك في بلد الله الحرام مكة المكرمة زادها الله شرفاً وعزاً، وزادني بها إقامة وفوزاً.

الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.
الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه.

اللهم لك الحمد حمداً خالداً مع خلودك ولك الحمد حمداً لا منتهى له دون علمك، ولك الحمد حمداً لا منتهى له دون مشيئتك، ولك الحمد حمداً لا آخر لقائله إلا رضاك.

اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

(١) الطبقة: الجماعة، والأشرفية قرية بمصر.

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك
لك أستغفرك وأتوب إليك .


سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله
رب العالمين . وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين آمين .

كتبه العبد الحقير، محمد بن الشيخ على آدم،

وأكمّله في مكة المكرمة بالمحلة

المسماة: بالقشلة

١٤٠٨/٦/١٤ هـ



فهرس الجزء الثاني

الصفحة	الموضوع
٥	كتابة الحديث وضبطه
٥٠	صفة رواية الحديث
٩٦	آداب المحدث
١١٦	مسألة
١٢١	آداب طالب الحديث
١٤١	العالي والنازل
١٥١	المسلسل
١٥٦	غريب ألفاظ الحديث
١٦٠	المصحف والمحرّف
١٦٦	الناسخ والمنسوخ من الحديث
١٦٩	مختلف الحديث
١٧٦	أسباب الحديث
١٧٩	معرفة الصحابة رضي الله عنهم
٢١٣	معرفة التابعين وأتباعهم
٢٢١	رواية الأكابر عن الأصاغر والصحابة عن التابعين
٢٢٤	رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة
٢٢٦	رواية الأقران
٢٣٢	الإخوة والأخوات

الموضوع	الصفحة
رواية الآباء عن الأبناء وعكسه	٢٣٦
السابق واللاحق	٢٤٤
من روى عن شيخ ثم روى عنه بواسطة	٢٤٨
الوحدان	٢٥٠
من لم يرو إلا حديثاً واحداً	٢٥٤
من لم يرو إلا عن واحد	٢٥٦
من أسند عنه من الصحابة الذين ماتوا في حياته ﷺ	٢٥٨
من ذكر بنوعت متعددة	٢٦٠
أفراد العلم	٢٦٢
الأسماء والكنى	٢٦٦
أنواع عشرة من الأسماء والكنى مزيدة على ابن الصلاح والألفية	٢٧٢
الألقاب	٢٧٩
المؤتلف والمختلف	٢٨٣
المتفق والمفترق	٣٣٨
المتشابه	٣٥١
المشبه المقلوب	٣٥٥
من نسب إلى غير أبيه	٣٥٧
المنسوبون إلى خلاف الظاهر	٣٦٠
المبهمات	٣٦٢
معرفة الثقات والضعفاء	٣٦٥
معرفة من خلط من الثقات	٣٧١
طبقات الرواة	٣٧٤
أوطان الرواة وبلدانهم	٣٧٧
الموالي	٣٨١
التأريخ	٣٨٤